

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة الأمير عبد

كلية: أصول الدين.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

القادر للعلوم

قسم: الكتاب والسنة.

الإسلامية

الرقم الترتيبي: .....

رقم التسجيل للطالب ...../.....

رسالة لنيل درجة الدكتوراه تخصص: السنة في الدراسات الحديثة والمعاصرة، بعنوان:

**مسالك نقد المتن عند نقاد الحديث في القرن الثالث الهجري**  
**— دراسة نظرية تطبيقية —**

إعداد الطالب:

إشراف الأستاذ الدكتور:

نبيل بلهي

أ.د. نصر سلمان

الاسم واللقب	الصفة	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية
	رئيسا		
أ.د. سلمان نصر	مقررا	أستاذ دكتور	جامعة الأمير عبد القادر
	عضوا		
	عضوا		
	عضوا		
	عضوا		

العام الدراسي: ١٤٣٤هـ / ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م / ٢٠١٤م



جامعة الأمير

الإسلامية

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد؛

فقد وعد الله في كتابه الحكيم بحفظ الذكر الذي نزل على نبيه الكريم فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. ولما كانت السنة النبوية مفسرةً للقرآن، مبيّنةً لمجمله، مخصّصةً لعمومه، مفرّعةً لأصوله، شملها الحفظ الرباني والصيانة الإلهية، فحفظ الله تبارك وتعالى على أمة محمد ﷺ سنة نبيها، واختار لهذا الحفظ ثلّة من عباده المؤمنين استعملهم في طاعته فجعلهم حراساً على سنة نبيه، ينفون عنها الزيادة والنقصان، والخطأ والكذب والبهتان، وهؤلاء هم: الأئمة النقاد صياغة الحديث، الذين نخلوا السنة نخلاً، ومحصّوا المرويات تمحيصاً، وبذلوا جهوداً كبيرة لصيانة الموروث النبوي الذي هو الوحي الثاني، حتّى كان لهم ما أرادوا بتسديد من الله وتوفيق منه، فصدق سفيان الثوري فيهم حين قال: "الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث حراس الأرض"<sup>١</sup>. ومع هذا كلّه وُجد في هذه العصور المتأخرة من يتّهم المحدثين بالتقصير في حفظ السنة، والتفريط في تنقيتها من الدخيل، وأخذ يشكك في منهجهم وطريقتهم ومدى قدرتها على صيانة الحديث من وضع الوضّاعين ووهم الواهين وغيرها من الآفات، بل أطلقوا دعوى عريضة بثّها المستشرقون أولاً، ثم روج لها المستغربون ثانياً، مفادها: أنّ المحدثين اعتنوا بنقد الأسانيد وأهملوا نقد المتن، فتصدّى لهم العلماء وكتبوا في ذلك كتباً ومقالات يبنّون فيها جوانب من عناية المحدثين بنقد المتن في تعبيداتهم وتطبيقاتهم.

لكنّ المتتبع للدراسات الموضوعية في هذه القضية المهمّة والخطيرة، يجد أنّها لم توفّر مسألة نقد المتن حقّها من البحث والتأصيل والتحليل، فلم يُبحث هذا الموضوع في ضوء نصوص النقاد وتطبيقاتهم، الذين يمثلون علم الحديث الصافي ومنبعه الوافي، ومما يوكّد ذلك أن بعض من كتّب في تثبيت اعتناء المحدثين بنقد المتن وردّ على المستشرقين، ظهر له أن كتب العلل شبه خالية من نقد المتن، وأنّ نقاد عصر تدوين السنة أغفلوا هذا النوع من النقد في كتبهم واعتنى به المحدثون الآخرون، يقول الدكتور مسفر الدميني - رحمه الله - : "ومن الكتب المؤلفة في نقد الأحاديث كتب العلل،

<sup>١</sup> شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي: ص ٤٤.

لكنّها كما هو معلوم مختصّة بعلم الأسانيد فقط، ومن كتب العلل: (علل الحديث ومعرفة الرجال) لابن المديني، وقد راجعته كلّهُ فلم أجده يعلّل حديثاً واحداً بالنظر إلى متنه، وكذلك كتاب: (العلل ومعرفة الرجال) لأحمد بن حنبل، وكتاب (التاريخ والعلل) ليحيى بن معين - مخطوط - وكتاب العلل للترمذي في آخر سننه، وقد شرحه ابن رجب الحنبلي، وراجعته كلّهُ فلم أجده ما يتعلّق بالمتون، وكتاب (علل الحديث) لابن أبي حاتم - في مجلدين - وهو أكبر كتاب مطبوع في العلل، ذكر فيه (٢٨٤٠) حديثاً. وليس فيه تعليلٌ للمتون، بل كلّ ذلك للأسانيد، وهذه العناية الفائقة بالأسانيد، المصحوبة بإغفال للمتون كانت دافعا قوياً ودليلاً صريحاً على عدم العناية بنقد المتون، وهذا حقٌّ بالنظر إلى هذه المؤلفات المذكورة وإلى مؤلفيها، ولكن بالنسبة إلى المحدثين جميعاً فيه ظلم...".<sup>١</sup>

بل ذهب محمد رشيد رضا إلى أكثر من ذلك، حيث صرّح بأنّ نقد المتون ليس من صنعة النقاد ومن تعرض منهم لذلك لم يوفّه حقّه، فقال: "إنّنا نعتزف بأنّ نقد رواة السنة والآثار من حيث جودة الحفظ والضبط وعدم الشذوذ ونحوه من العلل قد محصّته رجال الجرح والتعديل، ووفّوه حقّه إلى درجة تقرب من الكمال، ولم يبقوا لمن بعدهم فيه إلا اجتهاداً قليلاً جُلّه فيما اختلفوا فيه. وأمّا تمحيص متون الروايات وموافقتها أو مخالفتها للحقّ الواقع وللأصول أو الفروع الدينية القطعية أو الراجحة وغيرها فليس من صناعتهم، ويقالُ الباحثون فيه منهم، ومن تعرّض له منهم كالإمام أحمد والبخاري لم يوفّه حقّه".<sup>٢</sup>

وهذا إن دلّ على شيء فهو يدلُّ على أن قضية نقد المتون عند نقاد الحديث لا زال يكتنفها شيء من الغموض، وأن المسالك التي سلكها نقاد الحديث في هذا الميدان ومصطلحاتهم في ذلك تحتاج إلى جمع وإبراز، ثم تأصيل وتقعيد، حتّى يظهر جلياً صنيع الأئمة المتقدمين في النقد الحديثي، ليكونوا محلّ قدوة واتباع لمن أراد التصدي لنقد الأحاديث وتمييز صحيحها من ضعيفها، ويظهر بذلك غلط من اتخذ مسالك أخرى غير مسالك النقاد في نقد المتون وتمييزها.

من هنا جاء هذا البحث ليسدّ ثغرة في ميدان الدفاع عن السنة ومنهج النقاد في صيانتها، وليرجع الأمور إلى نصابها، بالاحتكام إلى طريقة النقاد الجهابذة أهل التخصص والخبرة والإتقان،

<sup>١</sup> مقياس نقد متون السنة، مسفر الدميني: ص ٢٤٤.

<sup>٢</sup> مجلة المنار، محمد رشيد رضا: ٦١٢ / ٢٧.



الذين يُرجع إليهم في هذا الميدان، فإنَّ الحق ما قَرَّرُوهُ، والسبيل الصحيح ما اختاروه وسلكوه، فوقع الاختيار على حقبة زمنية تمثل العصر الذهبي للنقد الحديثي وهي (القرن الثالث الهجري)، الذي اجتمع فيه كبار النقاد، ودوّنت فيه آراؤهم النقدية، أُبيّن من خلال دراستها المسالك الصحيحة والطرق العلمية التي انتهجها نقاد الحديث لتمييز المرويات وتمحيصها، حتّى تكون تلك المسالك أصلاً يرجع إليه كلُّ من أراد ممارسة النقد الحديثي المبني على قواعد علمية، بعيداً عن التساهل في قبول الأحاديث أو التعسّف في ردّها.

### أولاً: إشكالية البحث.

على ضوء ما قدّمْتُ من الحاجة المعاصرة للكتابة في هذا الموضوع، أستطيع أن أطرح إشكالاً علمياً عاماً هو في الحقيقة محور البحث، فأقول: ماهي المسالك التي طرقها نقاد القرن الثالث الهجري في تقديم متون المرويات، وكيف كان تطبيقهم لها في كتب العلل؟ ويتفرع على هذا إشكاليات فرعية يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- ما القرائن التي اعتمدها نقاد الحديث في نقد متون المرويات من خلال كتبهم؟  
 ب- ما هي المصطلحات التي يستعملها أئمة العلل في تقديم المتون، وما تفسير تلك المصطلحات؟  
 ج- ما الفرق بين طريقة النقاد في العصر الذهبي، وطريقة المعاصرين في نقد المتن، من جهة التأصيل والتطبيق؟

د - ما مدى صحّة قول المستشرقين ومن جاء بعدهم، في قضية نقد المتن عند نقاد القرن الثالث الهجري؟ وما هي قيمة قولهم في الميزان العلمي؟

### ثانياً: عنوان البحث.

بناءً على ما سبق، ارتأيت أن يكون البحث في حدود ورسوم يجمعها العنوان الآتي: «مَسَالِكُ نقدِ المتنِ عندَ نقادِ الحديثِ في القرنِ الثالثِ الهجري- دراسةً نظريّةً تطبيقيةً»-.

### ثالثاً: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره.

تكمن أهمية هذا الموضوع في كونه يسلّط الضوء على عملية نقد السنة النبوية لتمييز صحيحها من سقيمها، وهذا موضوع مهمٌّ وخطير يتطلّب الخبرة والارتكاز على قواعد متينة، لتجنب الوقوع في ردّ الصحيح أو قبول السقيم؛ لذلك لم يتكلم في هذا الفنّ إلا القليل ممن كَمَلتْ عنده آلة الاجتهاد في التمحيص، وقد دفعني لاختيار الكتابة في هذا الموضوع عدّة أسباب أهمّها:

١- كثرة خوض المعاصرين في مسألة نقد المتن واتهام المحدثين بتقصيرهم في هذا الجانب، وفي

المقابل ظهور منهج معاصر في نقد السنة النبوية نقداً تعسفياً لا يقوم على قواعد سليمة.

٢- عدم وجود دراسة مُوسَّعة عن جهود أئمة القرن الثالث في نقد المتن وطريقتهم في ذلك، وأهم عباراتهم المستعملة، مدعّمة بأمثلة تطبيقية من كتب العلل والسؤالات.

٣- وجود نماذج تطبيقية في نقد المتون منثورة في كتب العلل والتراجم والسؤالات، من غير أن تكون مجموعة في كتاب واحد، جعل بعض الباحثين يظنُّ أن نقد المتن لا يوجد في كتب العلل إلا نادراً، فكان من اللازم، إبراز مسالك النقاد في فحص المتون ونقدها، مقرونة بأمثلتها التطبيقية، حتى يعلم المؤلف والمخالف أن النقاد كانوا أكثر تقعيداً وأفضل منهجية في النقد ممن تأخر زمانه وكثر شكُّه.

٤- توسُّع من كتب في هذا الموضوع في التمثيل من كلام المتأخرين من علماء الحديث، وترك استخراج معالم هذا المنهج من كلام أئمة النقد المتقدمين الذين هم المرجع في هذا الشأن.

٥- ظهور موجة معاصرة تدعو إلى نقد المتون بعرضها على القواعد العقلية والحسيّة، مدّعية السبق العلمي في ذلك، حتى آل بهم الأمر إلى ردِّ الأحاديث المتفق على صحّتها، من غير تفريق بين الأحاديث المشكّلة والأحاديث الضعيفة المردودة.

#### رابعاً: أهداف البحث.

لَمَّا كان لكلِّ بحثٍ علميٍّ أهدافٌ يصبوا إليها، ونتائجٌ يرمي تحصيلها، يمكننا أن نلخِّص أهداف هذا البحث في نقاط أهمّها:

١- يهدف هذا البحث إلى إبراز مدى عناية أئمة النقد في القرن الثالث الهجري بنقد متون السنة النبوية، وجهودهم في هذا الميدان بالأمثلة التطبيقية العملية، وبيان علاقة الإسناد بالمتن في العملية النقدية.

٢- يهدف البحث إلى بيان مدى صحّة مقولة المستشرقين ومن تبعهم من الباحثين المسلمين، بأنَّ أئمة النقد اهتموا بنقد الأسانيد، وأهملوا نقد المتون، فراجت عليهم أحاديث تخالف الأصول، ووزن هذا الطرح بالميزان العلمي الذي يحتكم إليه الباحثون.

٣- من شأن هذا البحث أن يبرز أنواع علوم الحديث التي تناول من خلالها النقاد تمحيص المتون، وتحليل عباراتهم الموجزة الخفية في انتقاد الخلل في متن الحديث.

٤- يهدف البحث كذلك إلى إبراز الأصول التي بنى عليها النقاد تحليل المتون، ومقارنتها بطريقة المعاصرين في ردِّ الأحاديث بدعوى وجود علة في المتن.

٥- يركّز هذا البحث على كشف الجانب التطبيقي لتعليل المتن من خلال صنيع أئمة النقد في القرن الثالث الهجري، الذي بلغ فيه علم الحديث ذروته.

### خامساً: الدراسات السابقة.

قد كُتِبَ حول جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي كتابات لا بأس بها من ناحية العدد، ولكنّها في الغالب كتابات نظيرية شمولية، غلب عليها طابع الردّ على المستشرقين، والتمثيل بنقد المتون عند المدارس الفقهية والمتأخرين من المحدثين<sup>١</sup>، من غير تدقيق واستقراء واضح لجهود نقاد الحديث وطريقتهم في نقد المتون، خاصّة علماء العلل منهم، وفي المقابل وُجِدَتْ هناك دراسات حول منهج بعض علماء القرن الثالث الهجري في التعليل<sup>٢</sup>، وهي دراسات متميّزة جاء في أثنائها الكلام على قضية نقد المتن عند العَلَم المقصود بالدراسة، لكن بطبيعة الحال لم يستوعب أصحابها قضية نقد المتن، فضلاً عن كون الدراسة محصورة في منهج ناقد واحد من نقاد القرن الثالث الهجري.

وبعد البحث في قواعد بيانات المراكز المتخصّصة في الدراسات الشرعية، وفهارس أخرى، تأكّدت من عدم وجود دراسة خاصّة في هذا الموضوع وفي تلك الحقبة المخصصة، ولكن وُجِدَتْ دراسات اعتنت بجانب من جوانب البحث نذكر منها:

#### ١- (نقد المتون في كتب علل الحديث، جمع ودراسة). د. سلطان بن فهد الطبيشي،

وهي رسالة دكتوراه مقدّمة لقسم الثقافة الإسلامية، في كلية التربية التابعة لجامعة الملك سعود بالمملكة العربية السعودية.

وقد وقفت على مسوّد هذه الرسالة بعد مدّة من الشروع في بحثي، فألفتها تلتقي تماماً مع السياق العام لدراستي، فقد حاز صاحبها قصب السبق لدراسة الموضوع في كتب العلل، بما

<sup>١</sup> مثل: «معايير نقد المتن عند الإمام الخطابي»: نلاء بنت حمدان الحربي. «مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه: الموضوعات»، الدكتور: مسفر غرم الله الدميني. «منهج ابن حزم في نقد متن الحديث النبوي الشريف»، مشهور علي قطيشات. «أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية»، د. بدر بن نوح العقّاش. «الذهبي ومنهجه في نقد متن الحديث الشريف» حسن فوزي حسن الصعيدي. «مقاييس نقد متن الحديث عند الألباني من خلال كتابه: سلسلة الأحاديث الضعيفة و الموضوعة»، عبدالمجيد عبدالله مباركية.

<sup>٢</sup> مثل: «منهج الإمام أحمد في التعليل»، د. أبو بكر كافي. و«منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث»، د. بشير علي عمر: «منهج البخاري في التعليل من خلال التاريخ الكبير»، د. أحمد عبد الله أحمد منصور. «منهج الإمام علي بن المديني في إعلال الحديث»، د. نضال إبراهيم ذيب تلجي.

يستوجب الاعتراف له بالجميل وحسن الثناء، إلا أنَّ بحثي يختلف عن دراسته من جهتين أساسيتين: الأولى: أنَّ بحثي في استخراج المسالك والطرق التي يُتقَدُّ متن الحديث من خلالها عند نقاد ذلك القرن، مركزاً على تأصيل تلك المسالك من الناحية النظرية وتنزيلها على الأمثلة التطبيقية من كتب نقاد ذلك القرن.

الثانية: أنَّ بحثي ميدانه كتب العلل والتواريخ المعلّلة المؤلفة في القرن الثالث الهجري، وبحث الدكتور الطبيشي في كتب العلل خاصة من غير تقييد بمرحلة زمنية، فلم يشمل بحثه استقراء الكتب التالية: (تاريخ البخاري الكبير، تاريخ يحيى بن معين، المسند المعلل ليعقوب بن شيبه).

وبعد الاطلاع على مسودة رسالة الدكتور الطبيشي، تبين لي أنها رسالة لا بأس بها في العموم بذل فيها الدكتور جهداً مشكوراً يستحقُّ التقدير، حيث استقرأ كتب العلل واستخرج مواضع تعليل المتن فيها، ثم صنّف هذه الأمثلة على حسب نوع العلة في المتن، ثم درس عشرة أمثلة لكل نوع بإيجاز، إلا أن هذا العمل - كغيره - يؤخذ عليه بعض الملاحظات:

- عدم الاعتناء بتحرير طريقة النقاد وبيان قواعدهم وألفاظهم في نقد المتون من الناحية النظرية، وما ورد عنده من الناحية التنظيرية ليس بكافي في نظري.

- عدم التوسُّع في مبحث نقد المتن بالمعارضة مع أنه أوسع المباحث في كتب العلل، فلم يتكلم عن: (نقد المتن بمخالفة القرآن، ومخالفة الإجماع، ومخالفة المعطيات التاريخية)، في حين نصف هذه الدراسة موضوع في نقد المتن بمخالفة الأصول الشرعية، ولم يتطرَّق كذلك إلى نقد المتن لعدم مشابته اللفظ النبوي.

- الإيجاز الشديد في دراسة الأحاديث المعلّلة في متونها، وعدم التوسُّع في ذكر قرائن التعليل والترجيح، وجمع أقوال العلماء في ذلك.

٢- **علل المتون، أسبابها، أنواعها، وطرق الكشف عنها**، رسالة ماجستير، للطالبة: نصيرة مزياني، إشراف: د. لخضر شايب، مقدّمة لكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة-. وهذه الرسالة جاءت في فصلين: الأوّل منهما: أسباب نشأة علل المتون وأنواعها، وأمّا في الفصل الثاني فتكلّمت الطالبة فيه عن طرق الكشف عن علل المتون. فدكرت العرض على القرآن، وعلى السنة، وعلى عمل أهل المدينة، وعلى الواقع التاريخي، وعلى العقل.

وهي في العموم رسالة صغيرة الحجم، لم تستوعب علل المتون، ففاتها ذكر (الشذوذ، والنكارة) في المتن، كما أنّها لم تستوعب طرق الكشف عن علل المتون، فلم تذكر: (مسلك عدم مشابهة اللفظ



النبي، ومخالفة الراوي لمرويه، ومخالفة المتن للحس والواقع). ومما يلاحظ على هذه الرسالة أنها سطحية في الطرح، قليلٌ فيها التمثيل من كلام علماء الحديث، أما التنقيب عن كلام أئمة النقد في علل المتن فهو مما أُهْمِلَ في هذه الرسالة، مما جعلها إلى الدراسة الفكرية أقرب منها إلى الدراسة الحديثية.

٣- ( نقد المتن عند الإمام النسائي في السنن الكبرى) وهي رسالة ماجستير، للباحث: محمد مصلح الزغيبي، أبرز فيها جهود الإمام النسائي في نقد المتن من خلال كتابه السنن الكبرى، فبيّن الجوانب النقدية لمتن الحديث ومسالكها وألفاظها عند النسائي، وجعل ميدان استقرائه وبجته السنن الكبرى له، وهذه الرسالة وإن كانت تلتقي تماما مع موضوع بحثي إلا أنها في ميدان ضيق فهي محصورة في كتاب واحدٍ لإمام واحد، كما يؤخذ على الباحث توسُّعه في المقدمات بحيث قسّم بحثه إلى خمسة فصول جعل ثلاثة منها للمقدمات، وفصلين في صلب الموضوع. ولم يتعرّض لنقد المتن تطبيقاً إلا في الفصل الرابع بعنوان: نقد الإمام النسائي للمتون. ذكر فيه أربعة مسالك: (الشاذُّ- المدرج- المصحَّف- المعلَّل) في أقلّ من خمسين صفحة!! وفاته أن يذكر نقد الإمام النسائي للمتون ( بمخالفة السنة الصحيحة، ومخالفة الراوي مرويه، وبسبب القلب في المتن، وبسبب اختصار الحديث وروايته بالمعنى...) مع أن أمثلتها موجودة في سنن النسائي الكبرى، كما يؤخذ على الباحث عدم التركيز على قضية نقد المتن في الأمثلة التطبيقية، والاسترسال في المباحث الإسنادية.

٤- كتاب (ردُّ الحديث من جهة المتن، دراسة في مناهج المحدثين و الأصوليين)، للدكتور: معتز الخطيب. وهي رسالة متميزة في العموم، خصَّصها صاحبها بقضية جزئية في نقد المتون، وهي قضية (ردِّ المتن) بين المحدثين والأصوليين، تلتقي مع هذه الدراسة فيما يتعلق بمقاييس المحدثين في ردِّ الحديث من جهة المتن. وقد جاءت هذه الرسالة في قسمين، كلُّ قسم فيه ثلاثة فصول، فأما: القسم الأول: فجعله الباحث في الكلام على الحديث المردود وصفات الردِّ، وأما القسم الثاني: فتناول فيه مقاييس ردِّ الحديث من جهة المتن بين المحدثين والأصوليين. ومع تميّز هذه الرسالة وعمقِ طرحها، إلا أنه يؤخذ على صاحبها أنه نفى كون ردِّ الحديث بسبب (مخالفة الإجماع) و(مخالفة الحسن) من مسالك المحدثين، وإنما هي قرائن يتخذها النقاد متكئاً لرد المتن، وهذا التفريق غير مرضي، فحتى نقد الحديث بسبب (مخالفة القرآن، والسنة، والتاريخ، ومخالفة الراوي مرويه) هي كذلك قرائن مَبْنِيَّة يستعين بها النقاد لكشف علل الأسانيد، ومن ثمَّ رد الخبر، فأما أن تصنّف جميعها كقرائن أو تصنّف كطرق ومسالك، أمّا التفريق بينها فغير صحيح.

كما يؤخذ على الباحث شدته على من سبقه للكتابة في موضوع نقد المتن، فيكثر من إتهامهم بالتقليد وعدم تحرير الأقوال، مع أنه هو كذلك لم يأت بجديد ولم يُرَ في نتائج بحثه الترجيح بين طريقة المحدثين والأصوليين في ردّ الحديث.

٥- كتاب (مقاييس نقد متون السنة النبوية) للدكتور: مسفر بن غرم الله الدميني، وهي رسالة علمية تقدّم بها صاحبها لنيل شهادة الدكتوراه في الحديث النبوي، وهذا الكتاب يعدّ من أوسع الكتب في بيان مقاييس نقد الحديث عند العلماء، حيث تكلم صاحبه على مقاييس النقد عند الصحابة في باب، ومقاييس المحدثين في باب، ومقاييس الفقهاء في باب آخر، ولكن يؤخذ عليه أنه لم يتوسع في بيان منهج نقاد الحديث في نقد المتن، بل راح يستشهد بابن الجوزي وابن القيم مع تأخر زمانهما، وفي المقابل نجد تقصيراً واضحاً في بيان طريقة النقاد المتقدمين من أئمة العليل: كالبخاري، وأحمد، والرازيين، ومسلم. بل أطلق القول بأن علماء العليل لم يهتموا بنقد المتن في كتب التعليل، محتجا بأنه راجع هذه الكتب فلم يجد تعليلاً للمتون، وقد سبق ذكر قوله في مقدّمة البحث.

٦- كتاب (اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم) د. محمد لقمان السلفي، وهو رسالة علمية قدّمت لنيل درجة الدكتوراه في الحديث النبوي، لجامعة محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، قسّمه صاحبه إلى ثلاثة أبواب، جعل الباب الأول: لاهتمام المحدثين بنقد السند، والباب الثاني: -وهو أوسعها- تناول فيه اهتمام المحدثين بنقد المتن، من خلال كتب المصطلح، التي تكلمت على علوم الحديث التي لها علاقة بالمتن، ثم تكلم في فصل آخر عن عليل المتن عند أهل الحديث، وهو ما يلتقي مع هذه الرسالة، لكنه اختصر الكلام والأمثلة على تعليل النقاد للمتّن، ثم الباب الثالث: جعله للردّ على المستشرقين في هذه القضية.

٧- كتاب (منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي) د. صلاح الدين الإدبلي، وهي عبارة عن رسالة جامعية قدّمت لدار الحديث الحسينية، بالمغرب. تكلم فيها صاحبها عن الأسباب الموجبة لنقد المتن عند المحدثين في باب، والباب الثاني: جعله في الكلام عن نقد الصحابة والمحدثين للمتّن الحديثي، فتكلم عن نقد المتن وعلاقته بالجرح والتعديل، ونقد المتن في كتب المصطلح، وفي الباب الثالث: تكلم عن معايير نقد المتن، ولم يقف كثيراً عند صناعة نقد المتن في كتب العليل، مما يدلُّ على أنّ جهودهم تحتاج إلى تسليط الضوء، ويؤخذ على الكتاب أنه مثّل بأحاديث تلقّتها الأمة بالقبول في العقيدة والأحكام كأحاديث الصحيحين، وردّها بدعوى أن متونها لا توافق الأصول الشرعية أو العقلية، وهو في العموم يميل إلى منهج المدرسة العقلية الحديثة في نقد السنّة.

٨- كتاب (جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف) د. مُحَمَّد الطاهر الجوابي، وهو رسالة جامعية تقدّم بها صاحبها لنيل درجة الدكتوراه من جامعة الزيتونة، جعلها في ثلاثة أبواب: الباب الأول تكلم فيه عن المدارس الحديثية والتصنيف في علوم الحديث، وفي الباب الثاني: تكلم عن نشأة النقد الحديثي وطبقات النقاد من الصحابة حتى الزمن المتأخر. والباب الثالث: جعله للطرق النقدية الاحتياطية لصيانة المتن، كتمييز المختلطين، والوقف والرفع وغيرها. والملاحظ على جميع هذه الدراسات أنّها شمولية وعمامة في توضيح منهج المحدثين في نقد المتن، قد أدّت دورها في الردّ على الشبهات المثارة في وقتها، وإن كان يؤخذ عليها التمثيل بصنيع المتأخرين من المحدثين منهم كابن الجوزي، و ابن القيم، وابن تيمية، وغيرهم، دون تسليط للضوء على طريقة النقاد وأئمة العلل المتقدّمين في نقدهم للمتن، وهم أئمة هذا الشأن، وفرسان هذا الميدان، ولعلّ ذلك راجع لحفاء طريقتهم وراء ألفاظ دقيقة في التعليل لا تكتشف إلا بالاستقراء والتحليل، وهذا يدلّ أن موضوع نقد المتن لا زال فيه غموض يحتاج إلى دراسات عميقة تسلط عليه الضوء، وتبحث في جذوره وتطوره وطرقه في زمن الرواية وحقبة تدوين السنّة.

#### سادسا: الجديد الذي يقدّمه البحث.

من المفترض أن يُسهم هذا البحث في إبراز منهج الأئمة النقاد في تعاملهم مع علل المتن، وأهم الأسس والقواعد التي انطلقوا منها في هذه الصنعة النقدية، فميدان الدراسة هو كتب علل الحديث التي ألفتها النقاد في أزهى عصور النقد الحديثي وهو القرن الثالث الهجري الذي ازدان بأساطين علماء النقد والتعليل (كابن معين، وابن المديني، وأحمد، والبخاري، ومسلم، والرازيين)، وهنا تكمن الجِدّة في الدراسة؛ لأنّ غالب الدراسات السابقة تكلمت حول نقد المتن من كتب المصطلح بل من كتب الفقهاء كذلك، حتّى وقع الظنّ أنّ صيرافة الحديث المتقدمين لم يعتنوا بهذا الشأن، فجاء هذا البحث ليقوم باستقراء الصنعة النقدية للمتون في كتب التعليل المؤلّفة في ذلك العصر ودراستها، لنخرج بتصوّر واضح حول منهجية النقاد في تعليلهم للمتون وأهم الألفاظ المستعملة في ذلك، وعلاقة نقد السند بنقد المتن.

#### سابعا: حدود الدراسة ومجالاتها.

لقد ارتأيت أن تكون هذه الدراسة في ميدان خاصّ من ميادين علوم الحديث، ألا وهو كتب العلل التي صنّفت في القرن الثالث الهجري، وما يتصل بها من كتب التواريخ التي تذكر فيها علل الأحاديث. هذا القرن الذي بلغت فيه الصناعة الحديثية أوج قوتها، واجتمع فيه أساطين علم العلل

والنقد، الذين يؤخذ منهم الاصطلاح، وتؤخذ منهم المنهجية الصحيحة في النقد، فهم أهل التخصص في هذا الفن المقدمون على غيرهم فيه. لذلك ستكون الدراسة من خلال استقراء الكتب التالية:

- ١- العلل، لعلي بن الله بن المديني (٢٣٤هـ).
- ٢- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد- رواية ابنه عبد الله- (٢٤١هـ).
- ٣- التمييز، للإمام مسلم بن الحجاج (٢٦١هـ).
- ٤- التاريخ الكبير للبخاري (٢٥٦هـ).
- ٥- علل الأحاديث لابن أبي حاتم، أبو حاتم الرازي (٢٧٧هـ). وأبو زرعة الرازي (٢٦٤هـ).
- ٦- العلل الكبير للترمذي (٢٧٩هـ).
- ٧- المنتخب من علل الإمام أحمد للخلال (٢٤١هـ).
- ٩- علل الترمذي الصغير (٢٧٩هـ).
- ١٠- تاريخ ابن معين-رواية الدوري- (٢٣٣هـ).
- ١١- المسند المعلل يعقوب بن شيبة (٢٦٢هـ).

وإنما اخترت دراسة هذه الكتب لكونها متخصصة في النقد الحديثي، ولأنها تشمل أهم ما وصلنا من مؤلفات نقاد القرن الثالث الهجري، مع أنني قد أخرج إلى غيرها من الكتب المصنفة في هذا القرن إذا لم أجد مثالا في كتب العلل والتواريخ، فألجأ إلى كتب السؤالات أو حتى السنن - كما في مسلك النقد بالعرض على القرآن- وقد يكون في الأمثلة المرفوع والموقوف؛ لأن كلمة الحديث عند المتقدمين تشمل الاثنين، وفي جميع الأحوال لا أخرج عن الأمثلة التي ذكرها نقاد القرن الثالث الهجري.

### ثامنا: المنهج المتبع في الدراسة.

إن طبيعة الموضوع الذي ستتم دراسته في هذه الرسالة، يقتضي استعمال عدة مناهج متكاملة فيما بينها، للكشف عن الحقائق العلمية المراد الوصول إليها، فالمنهج الاستقرائي ضروري في دراسة هذا الموضوع، وذلك باستقراء صنيع الأئمة النقاد في القرن الثالث الهجري في نقدهم لمتون السنة، من خلال الكتب المؤلفة في العلل والتواريخ التي تذكر فيها علل الأحاديث، ومع هذا لا أدعي أنني استقرأت جميع المادة العلمية النقدية في مؤلفات القرن الثالث الهجري، لكثرة تلك المادة وتفريقها في مئات الكتب، ولكن حسبي أنني استقرأت أهم الكتب المؤلفة في ذلك العصر، بما يضمن صحة

النتائج التي أصل إليها.

ثم يأتي المنهج التحليلي الوصفي، للخروج بملخصة عن النتائج المحصّل عليها في الاستقراء، وتمييز القواعد والطرق التي انتقد من خلالها أئمة العلل متون السنة النبوية، وتحليل الألفاظ والمصطلحات التي يستعملونها في ذلك.

وكذلك استعملت المنهج النقدي في نقد آراء المستشرقين، وبعض الكتاب المعاصرين، حول قضية نقد المتن، واستعملته كذلك في الدراسة التطبيقية عند تخريج الأحاديث المدروسة، وبيان عللها والحكم عليها، ومناقشة بعض المعاصرين في تصحيحها خلافاً لما حكم به النقاد.

أما عن منهجيتي الخاصّة في هذه الرسالة، وشرطي فيما أطرحه وأناقشه في هذا البحث فهو على النحو التالي:

١- طريقة البحث: فكرة البحث قائمة على جمع الروايات التي انتقد أئمة القرن الثالث متونها، ثم تصنيفها حسب المسلك المتبع في النقد، كلُّ مسلك أقدم له بدراسة نظرية تأصيلية، أبيّن فيها: أصله من كتب علوم الحديث، ثم طريقة النقاد في التعليل عبر ذلك المسلك، مع ذكر أهمّ القرائن المعتمدة إن وجدت، ثم أختتم بذكر المصطلحات التي يستعملها النقاد في التعليل به.

ثم أردف الدراسة النظرية بالدراسة التطبيقية، حيث أختار (أربعة أمثلة) متنوعة المصدر لكلِّ مسلك، وهي أحاديث انتقدها النقاد من جهة متنها، أدرسها دراسة وافية، مبتدئاً بذكر نصِّ الناقد ثم التعليق عليه، ثم تخريج الحديث من مصادره، وبيان علله، مع التركيز على القرائن الإسنادية والمتنية التي اعتمدها النقاد لتعليل الخبر، فإن اعترض أحدٌ من المعاصرين على حكم النقاد أناقش قوله وأرجّح ما أراه صواباً، وفي نهاية تخريج كلِّ حديث أنقل أقوال أهل العلم الآخرين في نقد متنه، حتّى يتبيّن مدى اتفاق المحدثين على نقد متون الأحاديث على الرغم من اختلاف عصورهم.

مع التنبيه أنّه في بعض الأحيان تكون الأمثلة قليلة في مسلك من المسالك، فاضطر إلى دراسة ما هو موجود منها، ففي مسلك: (نقد المتن بمخالفة القرآن) درستُ ثلاثة أحاديث فقط، وفي مسلك: (نقد المتن لمخالفته الإجماع) درستُ ثلاثة كذلك، وفي مسلك: (نقد الحديث بسبب الاضطراب في متنه) درستُ مثلاً واحداً وجدته موافقاً لشرطي في الرسالة.

٢- تخريج الأحاديث: لما كانت هذه الرسالة في علم النقد الحديثي الذي تكثر فيه الروايات والشواهد والمتابعات، ليس من المنهجية العلمية تخريج جميع الروايات والكلام عليها صحّةً وضعفاً، لذلك قسّمت الأحاديث الواردة في الرسالة إلى قسمين:

القسم الأول: الأحاديث التي جعلتها أمثلة تطبيقية لمسالك نقد المتن فأخرجها في متن الرسالة متكّلاً على طرقها والنقد الموجّه لمتنها مع بيان قرائن التعليل فيها. مكتفياً بتخريج الحديث من مصادره المشهورة، دون تتبّع ذلك في الأجزاء الحديثية والمصادر المتأخرة - ما لم يكن فيها فائدة تذكر-، مع التركيز على مدار الحديث وموضع الإشكال فيه.

القسم الثاني: الأحاديث الأخرى التي أستشهد بمتونها على تقوية معنى من معاني الحديث، وليست من صلب البحث، فإني أخرجها في الحاشية مع بيان درجتها من الصحّة والضعف، فإن كانت في الصحيحين اكتفيت بالعزو إليهما، وإن كانت فيما سوى ذلك أخرجها تخريجاً علمياً وأحكم عليها بما تقتضيه الصنعة الحديثية.

٣- تراجم الرواة: يردّ في هذه الرسالة كثيرٌ من الرواة والأعلام المشهورين والمغمورين، وشرطي في هذه الدراسة أن لا أترجم إلا للرواة الذين عليهم مدار الحديث المراد دراسته، أو الذين تتعلق بهم فائدة في نقد الحديث، وفي بعض الأحيان أترجم لبعض الأعلام المغمورين وبعض الرواة الذين تكون في ترجمتهم فائدة تخدم البحث.

٤- شرح الغريب: قد تردّ في بعض المتون ألفاظٌ غريبة تحتاج إلى بيان، فاجتهدت في شرح الألفاظ الغريبة الواردة في المتون المنتقدة، وذلك لعلاقتها بنقد المتن الذي أساسه فساد المعنى، معتمداً في ذلك على كتب غريب الحديث أو الشروح الحديثية، ونادراً ما تعرّض لشرح الغريب في غير النصوص الحديثية، إلا ما اقتضته الحاجة.

٥- مذاهب العلماء: لما كانت هذه الرسالة متعلّقة بمعاني الحديث وفقهه، وكانت المتون المنتقدة محطّ اهتمام العلماء والفقهاء، فإني أعرّض أحياناً لذكر مذاهب العلماء في المسألة الفقهية أو العقدية الواردة في المتن، وذلك للمساعدة على فهم المعنى المنتقد فيه، كل ذلك في الحاشية وبإيجاز شديد؛ لأنّه ليس من تخصّص البحث.

٦- الفهارس: في نهاية هذا البحث صنعت فهرس كشفية، تسهّل الوصول إلى موضع المبحث أو الفائدة، هي على النحو التالي: فهرس للآيات القرآنية مرتبة على حسب السور، فهرس للأحاديث النبوية والآثار الموقوفة الواردة في أثناء البحث، فهرس للأعلام المترجم لهم في البحث، فهرس لغريب الحديث، فهرس لقائمة المصادر والمراجع، فهرس تفصيلي للموضوعات.

ويجدر التنبيه هنا أنّ الترتيب المتبّع في الفهارس، هو الترتيب الألفبائي في فهرس الأحاديث، والأعلام، والغريب، وقائمة المصادر والمراجع، مع التنبيه إلى أمرين مهمّين:

١- لم أعتبر الألف واللام (ال) عند ترتيب الأحاديث، والأعلام، وإنما ابتدأ الترتيب من الحرف الذي بعده.

٢- قد اعتمدت في بعض الأحيان على طبعتين من الكتاب الواحد، للمقارنة بين النسخ أو الاستفادة من حواشي المحقق، وشرطي في ذلك أي إذا أحلت على الكتاب من غير تقييد، فهو المصنّف أولاً في ترتيب قائمة المصادر والمراجع، أمّا إذا أحلت إلى النسخة الثانية، فإني أبيت ذلك في الحاشية.

### تاسعا: الصعوبات التي واجهت الباحث.

من المعلوم أنه لا بدّ لكلِّ بحث من صعوبات تواجهه، وعقباتٍ تحول دون إتمامه، وذلك من طبيعة البحث العلمي، فكان من أبرز ما واجهني من صعوبات في هذا البحث ما يلي:

- صعوبة علم النقد الحديثي ودقّة مباحثه، حيث تحتاج نصوص النقاد إلى تدبر وتمعّن لفهمها وتوجيهها، فمن عادتهم في النقد إيجاز العبارة وأحيانا الإشارة فقط، فيحتاج منك جمع طرق الحديث، والنظر في كلام العلماء حتى تفهم كلام الناقد.

- التداخل الكبير بين مباحث علم النقد ومسالك التعليل في المتن، مما صعّب على الباحث توزيع المادة العلمية واختيار الأمثلة المناسبة، وجمعها تحت عنوان واحد، ثم جمع العناوين تحت فصل واحد يجمعها.

- قلّة الدراسات التطبيقية المتعلقة بنقد المتون في القرن الثالث الهجري، واستخراج معالمها ومسالكها، مما أوجب على الباحث استقراء قدرٍ كبير من المؤلفات من كتب العلل والتواريخ وغيرها حتى تكون النتائج أقرب إلى الحقيقة والواقع.

ولكن بفضل من الله ووعون منه، استطاع الباحث أن يتجاوز هذه العقبات إلى حدٍ كبير، فليله الحمد أولاً وآخراً.

## عاشرا: الخطة الإجمالية للبحث.

ارتأيتُ أن أقسّم هذا البحث إلى: مقدّمة، وفصل تمهيدي، وثلاثة فصول أساسية، وخاتمة. **المقدّمة:** مهّدت فيها للبحث، بذكر عنوانه، وإشكاليته، والدراسات السابقة فيه، وأهم أهدافه.

**توطئة:** تطرّقتُ فيها إلى تفسير مصطلحات عنوان البحث، والرّدّ على المستشرق (تسيهر) في تفسيره للفظة (متن) لغةً واصطلاحاً.

**الفصل التمهيدي:** هو بمثابة دراسة نظرية تاريخية، ذكرتُ تحته ثلاثة مباحث متعلّقة بتاريخ النقد الحديثي ونقد المتن ونقاد القرن الثالث الهجري، مركزاً على خصائص كلّ مرحلة من مراحل تطور النقد.

### المبحث الأول: النقد الحديثي وعلاقة نقد المتن بالإسناد.

المطلب الأول: مفهوم النقد الحديثي ونقد المتن.

المطلب الثاني: النقد الحديثي من خلال نصوص النقاد.

المطلب الثالث: العلاقة بين نقد الإسناد ونقد المتن.

### المبحث الثاني: نقد المتن الحديثي ومراحلهِ حتّى القرن الثالث الهجري.

المطلب الأول: نقد المتن في عصر الصحابة.

المطلب الثاني: نقد المتن في عصر التابعين.

المطلب الثالث: نقد المتن في عصر أتباع التابعين.

### المبحث الثالث: نقد المتن الحديثي في القرن الثالث الهجري.

المطلب الأول: لمحة عن النقد الحديثي في العصر الذهبي (القرن الثالث الهجري).

المطلب الثاني: أعلام النقد الحديثي في هذا العصر.

المطلب الثالث: أسباب تفوق نقاد هذا العصر في نقد المتن الحديثي.

\* ثم توسّعت في الدراسة التطبيقية فعقدتُ ثلاثة فصول، كلّ فصلٍ خصّصته لمسالكٍ متقاربة في النقد.

### الفصل الأول: مسالك نقد المتن بمخالفته أصلاً من الأصول، وفيه ستة مباحث.

المبحث الأول: مسلك نقد المتن بمخالفة القرآن الكريم. وفيه دراسة لثلاثة أحاديث.

المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بمخالفة السنة الصحيحة، وفيه دراسة لأربعة أحاديث.



- المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بمخالفة الإجماع، وفيه دراسة لثلاثة أحاديث.
- المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بمخالفة الوقائع التاريخية. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.
- المبحث الخامس: مسلك نقد المتن بمخالفة الحسن والواقع. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.
- المبحث السادس: مسلك نقد المتن بمخالفة الراوي مرويه. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.

#### الفصل الثاني: مسالك نقد المتن بسبب الخلل الواقع في لفظه.

- المبحث الأول: مسلك نقد المتن بالشذوذ والزيادة الشاذة. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.
- المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بالإدراج الواقع في لفظه. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.
- المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بالقلب الواقع في لفظه. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.
- المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بالتصحيح الواقع في لفظه. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.

#### الفصل الثالث: مسالك نقد المتن بسبب الخلل الواقع في معناه.

المبحث الأول: مسلك نقد المتن بسبب اختصاره أو روايته بالمعنى، وفيه دراسة لأربعة أحاديث.

- المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بسبب نكارة المعنى. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.
- المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بسبب عدم مشابهة اللفظ النبوي. وفيه دراسة لأربعة أحاديث.

المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بسبب الاضطراب. وفيه دراسة لمثال واحد.

الخاتمة: ذكرتُ فيها أهمّ نتائج البحث، وتوصياته.

## الفصل التمهيدي :

نقد المتمز الحديثي حتى القرن الثالث  
الهجري، تاريخه، أعلامه، مميزاته.

ونحنه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : النقد الحديثي وعلاقة نقد المتن بالإسناد .

المبحث الثاني : نقد المتن الحديثي ومراحله حتى القرن  
الثالث الهجري.

المبحث الثالث : نقد المتن الحديثي في القرن الثالث الهجري،  
أعلامه ومميزاته.

## الفصل التمهيدي:

توطئة: تفسير مصطلحات عنوان البحث.

إذا كان عنوان البحث هو: «مسالكُ نقدِ المتن عند نقادِ الحديث في القرنِ الثالثِ الهجري- دراسةً نظريّةً تطبيقيةً» فهذه توطئة لتفسير مصطلحاته وتحديد معانيها بدقّة، وبيان أبعادها:

(مسالك): جمع مسلك، وهو الطريق الذي يُنقَدُ منه. قال ابن فارس: "السين واللام والكاف أصلٌ يدلُّ على نفوذِ شيءٍ في شيءٍ. يقال: سَلَكَتُ الطريقَ أسَلَكُهُ. وسَلَكَتُ الشيءَ في الشيءِ: أَنْقَدْتُهُ"<sup>١</sup>.

والمقصود بالمسالك هنا: هي الطرق المتميزة عن غيرها التي سلكها نقاد القرن الثالث الهجري، في تمحيصهم للمتن الحديثي لفظاً ومعنى، فإنّه من المعلوم أنّ لكلِّ قومٍ متخصصين في علمٍ معيّن، طرُقاً علمية مسلوكة في النقد، فعملية النقد ليست مجرد إبداء رأيٍ بل هي عملية منظّمة لها منطلقات ووسائل، يعبر عنها بالمسالك.

(نقد): النقد لغةً خلافُ النسيئة، والنقْدُ والتَّنْقَادُ: تميُّزُ الدراهم وإخراج الرِّيفِ منها.<sup>٢</sup> قال ابن فارس: "النون والقاف والذال، أصلٌ صحيح يدلُّ على إبراز شيءٍ وبروزه... ومن الباب: نقدُ الدرهم، وذلك أن يكشف عن حاله في جودته أو غير ذلك. ودرهمٌ نقدٌ: وازنٌ جيد، كأنّه قد كشف عن حاله فعَلِمَ"<sup>٣</sup>.

والمقصود أنّ المعنى اللغوي للنقد يدور حول: فحص الشيء والكشف عنه لإبراز حقيقته وتمييز ما ليس منه، وهذا ينطبق تماماً على المعنى الاصطلاحي لنقد الحديث، فهو: تميُّزُ الحديث لإبراز حقيقته، ومدى سلامته من الآفات سناً ومتناً.

(المتن): لغةً هو: ما صُلِبَ من الأرض وارتفع وأنقَدَ.<sup>٤</sup>

واصطلاحاً هو: ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ٣ / ٩٧. مادة (سلك).

<sup>٢</sup> لسان العرب، ابن منظور: ٦ / ٤٥١٧.

<sup>٣</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ٥ / ٤٦٧. مادة (نقد).

<sup>٤</sup> المصدر السابق: ٥ / ٢٩٥. مادة (متن).

<sup>٥</sup> المنهل الروي، بدر الدين ابن جماعة: ص ٢٩.

وعرّفه الطّبي فقال: "فمتن الحديث ألفاظه التي يتقوّم بها المعاني".<sup>١</sup> ومعلوم أنّ السند قد ينتهي إلى كلام النبي ﷺ أو إلى كلام الصحابي أو إلى كلام من هو دوّهم، لذلك نقد المتن عند المحدثين يشمل الجميع، فتجد في كتب العلل الكلام على الأحاديث المرفوعة والموقوفة، والمقطوعة.

(نقّاد الحديث): هم العلماء الجهابذة الذين أتقنوا صنعة تمييز الرواة والمرويات، العارفون بأحوال الرجال ومراتبهم، المميّزون لصحيح الحديث من سقيم، المقدمون على غيرهم في هذا الميدان؛ فليس كلُّ من تصدّى للحكم على الرواة والمرويات يسمّى ناقداً، إنّما الناقد من استجمع مؤهلات النقد، من حفظ واسع، ومعرفة خاصّة، مع التجرّد للحقّ وحسن القصد، لذلك لا تجد منهم في كلّ عصر إلا القليل.

(القرن الثالث الهجري): حدود هذا القرن تمتدُّ من نهاية القرن الثاني (٢٠٠هـ) تقريباً إلى نهاية القرن الثالث وبداية القرن الرابع (٣٠٠هـ) تقريباً، وهذا التحديد ليس على سبيل الدقّة بالنسبة لوفيات المحدثين، فالإمام النسائي مثلاً من نقّاد القرن الثالث، مع أنّه توفي سنة (٣٠٣هـ)؛ لأنّ جهوده في نقد الحديث كانت في تلك المرحلة من القرن الثالث الهجري. وقد وقع الاختيار على هذا القرن؛ لأنّ الصناعة النقدية قد بلغت أوجها مع اجتماع ثلّة من النقّاد فيها، فدوّنت الكتب وظهرت التآليف في فنون الحديث المختلفة، وأمّا من جاء بعدهم فهو ينهل من مؤلفاتهم.

(دراسة نظرية تطبيقية): معنى هذا أنّ الدراسة لها شقان:

الأول: نظريّ، غرضه تأصيل علم النقد الحديثي من الناحية التاريخية، ومن الناحية التقعيدية في ضوء ما سطره العلماء في كتب علوم الحديث، وكذلك تأصيل مسالك نقد المتن عند نقّاد الحديث، والاستدلال لها بنصوص العلماء، ثم توضيح طريقتهم في النقد عبر تلك المسالك وأهم العبارات المستعملة فيها.

الثاني: تطبيقيّ، وهو الشطر المهمّ والأوسع من هذه الرسالة، حيث قمتُ باستقراء تطبيقات النقّاد لمسالك نقد المتن في كتب العلل والتواريخ، ثم اخترتُ لكلِّ مسلك أربعة نماذج لدراستها دراسة وافية، مُبَيِّناً أهمّ القرائن المعتمدة في التعليل عبر تلك المسالك، وطريقتهم في الجمع بين القرائن الإسنادية والمتنية حال النقد.

<sup>١</sup> الخلاصة في معرفة الحديث، الطّبي: ص ٢٧.

وفي النهاية نخلص إلى تفسير عنوان البحث فنقول: هو دراسة (الطرق التي سلكها نقاد الحديث في القرن الثالث الهجري، لتمييز الخطأ من الصواب في متون المرويات، والحكم عليها).

### المبحث الأول: النقد الحديثي وعلاقة نقد المتن بالإسناد.

#### المطلب الأول: مفهوم النقد الحديثي ونقد المتن.

النقد الحديثي مصطلحٌ علمي حديث النشأة، لذلك لا تجد له تعريفاً في كتب المتقدمين؛ لأنهم كانوا يسمون هذه الصنعة النقدية (تمييزاً)، ولعلَّ السبب في تسمية علم (التمييز) بعلم (النقد) أنَّ المحدثين شبَّهوا تمييز الحديث وبيان علله وإبراز صحيحه من سقيميه، بنقد الدراهم وتمييز جيدها من رديئها، لا يتقنه أحدٌ إلا بطول ممارسة وسعة المعرفة، فقد بَوَّب الخطيب -في كتابه الجامع-: "في أنَّ المعرفة بالحديث ليست تلقيناً وإنما هو علم يحدثه الله في القلب أشبه الأشياء بعلم الحديث معرفة الصرف ونقد الدنانير والدراهم، فإنه لا يعرف جودة الدينار والدراهم بلون ولا مسِّ ولا طراوة ولا دنس ولا نقش ولا صفة تعود إلى صغر أو كبر ولا إلى ضيق أو سعة وإنما يعرفه الناقد عند المعاينة فيعرف البهرج والزائف والخالص والمغشوش وكذلك تمييز الحديث فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به".<sup>١</sup>

ثم أخرج من طريق علي بن المديني أنه قال: "أخذ عبد الرحمن بن مهدي علي رجل من أهل البصرة -لا أسميه- حديثاً قال: فغضب له جماعة قال: فَأَتَوْهُ فقالوا: يا أبا سعيد من أين قلت هذا في صاحبنا؟ قال: فغضب عبد الرحمن بن مهدي وقال: أرايت لو أن رجلاً أتى بدينار إلى صيرفي فقال: أنتقد لي هذا فقال هو بهرج يقول له: من أين قلت لي إنه بهرج؟ الزم عملي هذا عشرين سنة حتى تعلم منه ما أعلم".<sup>٢</sup>

وقال يحيى بن معين: "لولا الجهابذة لكثرت السُّتُوقَةُ<sup>٣</sup> والزيوف في رواية الشريعة، فمتى أحببت فهُلِّمَّ ما سمعت حتى أعزل لك منه نقد بيت المال، أما تحفظ قول شريح: «إنَّ للأثر جهابذة كجهابذة الورق»".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢٠٥٥ / ٢.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٢٠٥٧ / ٢.

<sup>٣</sup> السُّتُوقَةُ: المغشوش من الدراهم وهي أردأ من البهرج. انظر، تاج العروس للزبيدي: ٤٣٣ / ٢٥.

<sup>٤</sup> دلائل النبوة، البيهقي: ٣١ / ١.

والشاهد من هذا أنّ الإمامين عبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن معين يشبهان صنعة تمييز الحديث بنقد الدراهم، فمن تمَّ أخذَ هذا المصطلح (نقد الحديث).

### الفرع الأول: النقد الحديثي.

لعلَّ أول من حاول تعريف هذا المصطلح هو الدكتور مُجَّد مصطفى الأعظمي فقد أشار إلى إمكانية تعريفه بأنَّه: "تميّز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، والحكم على الرواة توثيقاً وتجريراً".<sup>١</sup> وعرّفه الدكتور الجوابي فقال: "علم نقد الحديث هو: الحكم على الرواة تجريحاً أو تعديلاً بألفاظ خاصّة ذات دلائل معلومة عند أهله، والنظر في متون الأحاديث التي صحَّ سندها لتصحيحها أو تضعيفها، ورفع الإشكال عمّا بدا مُشكلاً من صحيحها، ودفع التعارض بينها بتطبيق مقاييس دقيقة".<sup>٢</sup>

وعرّفه الدكتور أحمد نور سيف فقال: "هو علم يبحث في تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان عللها والحكم على رواتها جرحاً وتعديلاً بألفاظ مخصوصة، ذات دلائل معلومة عند أهل الفن".<sup>٣</sup>

وعرّفه مُجَّد ضياء الرحمن الأعظمي فقال: "هو تمييز الصحيح من السقيم بعد جمع الطرق وإمعان النظر فيها".<sup>٤</sup>

قلتُ: عند النظر والمقارنة بين هذه التعريفات نجدتها تتفقُ على أن النقد الحديثي له شقان، شقُّ متعلِّقٌ بتمييز أحوال رجال الإسناد والحكم عليهم. وشقُّ متعلِّقٌ بتمييز متن الحديث والحكم عليه صحّةً وضعفًا.

وبعد تدبُّر التعريفات السابقة واعتبار ما لها وما عليها، يمكن وضع تعريفٍ مقترحٍ يجمع بين الإحاطة بالمعنى والإيجاز في اللفظ، فأقول: النقد الحديثي هو: (تمييزُ أحوالِ الرواةِ والمروياتِ، والحكمُ عليهما بألفاظٍ مخصوصةٍ، عبر مسالك معلومة).

وبناءً على هذا يكون النقد الحديثي أعمّ من التصحيح والتضعيف؛ لأنَّه يبحث في الواقع الحديثي الصحيح للرواية، ويميّزه عن الخطأ الذي جاء به الرواة، فقد يكون الواقع الحديثي الصحيح

<sup>١</sup> منهج النقد عند المحدثين، الأعظمي: ص ١٠٥.

<sup>٢</sup> جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف، مُجَّد الطاهر الجوابي: ص ٩٤.

<sup>٣</sup> التاريخ، يحيى بن معين (رواية الدوري) - مقدمة المحقق - : ١ / ١٠٥.

<sup>٤</sup> معجم مصطلحات الحديث ولطائف الإسناد، مُجَّد ضياء الرحمن الأعظمي: ص ٥١٧.

كون الحديث مرسلًا وليس موصولًا، والمرسل من أقسام الضعيف إلا أنه هو الصواب في الرواية. فمهمة الناقد إذن هي معرفة الخطأ من الصواب الواقع في الرواية، ومعرفة أخطاء الرواة للحكم عليهم من خلالها.

أمَّا المستشرقون فلهم اصطلاح وتقسيم خاص للنقد درجوا عليه، وتبعهم على ذلك بعض المستغربين، فهم يقسمون النقد الحديثي باعتبار النصِّ إلى قسمين:

١- النقد الداخلي: ويقصدون به فحص المضمون الداخلي للنصِّ الحديثي ومعرفة مدى مطابقته للعقل والواقع والتاريخ، وقد عرّفه بعض المعاصرين فقال: "نقد متن الحديث بالنظر إلى معناه فقط، دون النظر إلى السند أو اعتبارات أخرى".<sup>١</sup>

٢- النقد الخارجي: يقصدون به نقد الشكل الخارجي لنصِّ الحديث -وهو إسناده- من غير النظر إلى مضمونه ومحتواه، وقد عرّفه صاحب معجم مصطلحات الحديث فقال: "ورد هذا المصطلح في كتابات المستشرقين ومن على درجهم من المسلمين، والمراد منه: نقد سند الحديث".<sup>٢</sup> وهم يزعمون أنّ المحدثين لم يعتنوا كثيرًا بالنقد الداخلي (نقد المتن) لقصور منهجهم النقدي، وإنما انصبّت جهودهم للنقد الشكلي الخارجي (نقد السند) فإذا صحّ لهم الإسناد قبلوا المتن الذي جاء به ولو كان مخالفًا للعقل أو الواقع.<sup>٣</sup>

يقول أحمد أمين: "والنقد عادة نوعان: نوع يستند فيه على الرواية وصحّتها، والرجال ومقدار الثقة بهم، ونوع يعتمد فيه على الحديث نفسه: هل معناه ممّا يصحّ أو لا يصحّ؟ وهل الظروف الاجتماعية التي قيل فيها الحديث تؤيّد أنّها صحيحة أو موضوع؟ وهل هناك احتمال الوضع لأسباب سياسية أو مذهبية أو شخصية؟ وهل الحديث يتفق وقواعد الإسلام أو لا يتفق؟

والفرنجي يسمّون النوع الأول: نقدًا خارجيًا، لأنّه خارج عن النصِّ نفسه وحوله، ويسمّون النوع الثاني: نقدًا داخليًا، أي أنّ منشأه النصُّ نفسه. وفي الحقّ إنّ المحدثين عنوا عناية بالنقد الخارجي، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي".<sup>٤</sup>

ولقد تصدّى لإبطال هذه الدعوى علماء الإسلام فألفوا في ذلك كتبًا ودراسات، وكتبوا فيه

<sup>١</sup> معجم مصطلحات الحديث وعلومه، د. أبو الليث الخير آبادي: ص ١٦١.

<sup>٢</sup> المرجع السابق: ص ١٦١.

<sup>٣</sup> انظر، منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٦٧.

<sup>٤</sup> ضحى الإسلام، أحمد أمين: ص ١٣٠. وانظر، منهج نقد المتن عند علماء الحديث، للإدبلي: ص ٤٠ - ٤٣.

بحوثاً ومقالات، يَبْنُوا فيها بالأدلة المتكاثرة اعتناء المحدثين بنقد المتن.<sup>١</sup>

### الفرع الثاني: نقد المتن.

نقد المتن - في الحقيقة - جزء من (نقد الحديث) فبينهما علاقة عموم وخصوص، فإنَّ النقد الحديثي يشمل نقد الرواة والحكم عليهم، كما يشمل نقد المتون والحكم عليها، وأمَّا من النَّاحِيَةِ الاصطلاحية فلم أجد في ما سبق من الدراسات من حدَّ مصطلح (نقد المتن) بوضع تعريف جامع مانع له، ولعلَّ السبب في ذلك كون نقد المتن يندرج ضمناً في مصطلح (النقد الحديثي)؛ ولأنَّ نقد المتن إنما حُصِّصَ بالذكر عند المعاصرين رداً على دعوى المستشرقين أنَّ المحدثين لم يعتنوا عناية كافية بهذا النوع من النقد، فانبرى علماء الحديث لتفنيد هذه الشبهة والتفصيل في ردِّها دون وضع تعريف لمصطلح نقد المتن.

ومع ذلك فقد وُجِدَ في بعض الدراسات المعاصرة محاولات لوضع مفهوم متجانس لهذا المصطلح، وحدِّه بتعريف منضبط، فعرفه الدكتور أحمد فطان فقال: "علم نقد متن الحديث، هو: العلم الذي يعتني بدراسة مضمون نصِّ الحديث من حيث حُلُوُّه من العلل القادحة، ومدى موافقته للأصول الشرعية، والقواعد العقلية الصريحة، والحقائق العلمية، والتاريخية الثابتة".<sup>٢</sup>

وهذا التعريف في نظري لا بأس به يقرب الحقيقة إلى حدِّ بعيد، إلا أنه يؤخذ عليه تخصيص نقد المتن بمضمون المرويات ومعانيها ومدى موافقتها للأصول، من غير إشارة إلى نقد لفظ الحديث في شكله الخارجي كنقد التصحيف في المتن والقلب والإدراج فيه، فهذه الأنواع من صميم العملية النقدية للمتون كما يظهر من خلال تطبيقات النقاد.

والتعريف الذي أقترحه و أراه شاملاً لتطبيقات النقاد ومسالكهم أن يقال: نقد المتن هو:

(تمييز وتمحيص المرويات، لمعرفة الخطأ من الصواب في لفظها ومعناها، والحكم

على ذلك بالقبول أو الرد، عبر مسالك معلومة).

شرح التعريف:

- (تمييز وتمحيص المرويات): يعني النظر الفاحص في نصِّ الكلام الذي انتهى إليه الإسناد،

<sup>١</sup> من بين هذه الكتب والدراسات: (جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي، د. مُجَّد الطاهر الجوابي، و منهج نقد المتن عند علماء الحديث، د. صلاح الدين الإدبلي. و اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا، مُجَّد لقمان السلفي. و مقاييس نقد متون السنة، للمسفر الدميني. و زوال الشك والظنون بعناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون، عبد العزيز دحَّان).

<sup>٢</sup> نقد المتن عند الصحابة - السيدة عائشة نموذجاً -، أحمد فطان: ص ٨٩.



- سواءً كان الحديث مرفوعاً، أو موقوفاً، أو كان دون ذلك.
- (لمعرفة الخطأ من الصواب): هو الغرض من العملية النقدية، أن يبرز الناقد الواقع الحديثي الصحيح لمتن الرواية، مميزاً لها عن الخطأ أو الوهم الملحق بها.
- (في لفظها ومعناها): فالناقد يفحص الشكل الخارجي للمتن ليبرز ما قد يقع فيه من تصحيف أو قلب، أو زيادة أو إدراج.
- كما يفحص مضمون المتن ومعناه لمعرفة مدى موافقته للأصول الشرعية، والحقائق الحسية والتاريخية، والتأكد من سلامة المعنى من المتناقضات.
- (والحكم على ذلك بالقبول والرد): وهو الغاية من العملية النقدية، أن يصل الناقد في النهاية إلى قبول المتن في شكله ومعناه، أو رده بسبب علة واقعة فيه.
- (عبر مسالك معلومة): بمعنى أن نقد المتن له طرق معلومة عند أهله ينبغي سلوكها حتى يصل الناقد إلى نتائج صحيحة، فمن حاد عن هذه الطرق جازف في حكمه ووصل إلى نتائج خاطئة كقبول الضعيف أو ردّ الصحيح.

### (المتن) بين اللغة والاصطلاح والرد على المستشرق (تسيهر):

قد تكلم المستشرق (جولد تسيهر)<sup>١</sup> حول معنى المتن في لغة العرب محاولاً ربط مفهومه الاصطلاحي بما يخدم آراءه اتجاه الحديث النبوي، فأتى بشيء لم يسبق إليه حين تكلف توجيه معنى كلمة (متن) عند العرب، فجعلها من قبيل نصّ مكتوب غامض يشبه كتابات رهبان النصارى أو النقوش البالية، ثم بنى على ذلك نتيجة وهي أن تسمية نص الحديث بالمتن يتعارض مع توثيقه بالإسناد، كل هذا من أجل إهدار قيمة الأحاديث النبوية وجعل متونها من قبيل الأساطير الغريبة التي تداولها المسلمون ثم أنشأوا لها أسانيد وألقوا عليها ثوب القداسة، والتي يجب نقدها داخلياً وفق معطيات العقل والتاريخ.

يقول تسيهر: "والجزء الثاني هو: (متن الحديث) وهو نصّ الكلام المنقول ويمكن ملاحظة أنّ

<sup>١</sup> هو: المستشرق اليهودي المجري، اجنتس جولد تسيهر (Ignaze - Goldziher) أشهر المستشرقين في العصر الحديث، وأكثرهم تطلعاً في الدراسات الشرقية، ولد سنة (١٨٥٠م) بالمجر من عائلة يهودية، درس اللغات الشرقية هناك ثم انتدب للدراسة في ألمانيا، فحصل على الدكتوراه هناك سنة (١٨٧٠م). كانت له رحلة إلى المشرق فزار: مصر وسوريا وفلسطين، عرّف بعدائه وتعصبه ضد الإسلام وأهله، من أهم مؤلفاته: «دراسات مُجديّة» و «اتجاهات تفسير القرآن عند المسلمين». توفي سنة (١٩٢١م). انظر ترجمته في: المستشرقون، نجيب العقيقي: ٣/ ٩٠٦ - ٩٠٨. موسوعة المستشرقين، عبد الرحمن بدوي: ص ١٩٧ - ٢٠٣.

كلمة (متن) لفظة جاهلية، ولم تعن في الأصل (نص الحديث)، وكانت تستعمل في العربية القديمة في النص المكتوب، ومن المعروف أنّ الأطلال في الشعر الجاهلي تشبه غالباً بالكتابة، فهي تشبه بكتابات الرهبان النصارى الغامضة، أو بكتابة الفرس زمن كسرى كما تشبه بالوشم والنقوش البالية على السيوف القديمة والأعماد... وكلمة متن وجمعها (متون)، تنتمي إلى طائفة من المعاني تستخدم في هذه التشبيهات... واختيار كلمة المتن لوصف نص حديث ما، أي نص مدون يتعارض مع توثيقه من خلال سلسلة الرواة، بمعنى أنّه لا يستلزم نقد السند بقدر ما يستلزم نقد المتن".<sup>١</sup>

قلت: قد اعتاد المستشرقون إطلاق الدعوى من غير دليل، وتصوير آرائهم على أنّها اكتشافات مذهلة حازت قصب السبق، وقول المستشرق تسيهر هنا لا يخرج عن هذا الإطار، فإنّ المتتبع لمعاجم اللغة القديمة، ودواوين الشعر والنثر، لا يجد هذا المعنى الذي وضعه (تسيهر) موهماً أنّ لفظة (المتن) معناها: النصّ الغامض الذي يشبه الطلاسم والنقوش. والذي في كتب اللغة والمعاجم أنّ المتن له مجموعة من المعاني ليس المعنى الذي ذكره تسيهر من بينها:

وهذه المعاني هي<sup>٢</sup>:

١- ما ارتَفَع من الأرض وصلَّب وظَهَرَ.

٢- ظَهَرَ كلُّ شيءٍ.

٣- شَقُّ الصَّفْنِ واستخراج بِيضِهِ.

٤- من المِمانَةِ وهي المِباعِدة في الغاية.

قال الخليل بن أحمد: "والمتن في الأرض: ما ارتفع وصلب، وجمعه متان. ومتن كلُّ شيءٍ: ما ظَهَرَ منه، ومتن القِدْرِ والمزادة: وجهها البارز. والمتن: متن السيف. والمماننة: المباعِدة في الغاية، وسار سيراً ممانناً، أي بعيداً. والمتن: أن يُشَقَّ صَفْنُ الدابة فيُستَخْرَجُ أنثيابه بعُروقِهما".<sup>٣</sup>

وقال ابن فارس: "الميم والتاء والنون، أصلٌ صحيحٌ واحدٌ يدلُّ على صلابة في الشيء مع امتدادٍ

<sup>١</sup> دراسات مُجَدِّية، إجنسس جولد تسيهر: ص ١٩ - ٢٢.

<sup>٢</sup> انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: ٥ / ٢٩٤ - ٢٩٥. المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده: ٩ / ٥٠٨. تاج العروس للزبيدي:

٣٦ / ١٤٤. لسان العرب، ابن منظور: ١٣ / ٣٩٨.

<sup>٣</sup> معجم العين، الخليل الفراهيدي: ٨ / ١٣١.

وطول. منه المَثْنُ: ما صَلَبَ من الأرض وارتفع وانقاد، والجمع مِثَانٌ<sup>١</sup>.  
وقال ابن دريد "المَثْنُ: متن الظَّهْر من النَّاسِ وَالذَّوَابِ وَالْجَمْعُ مَتُونٌ. والمتن: الرجل الجليد يُقَالُ: فلَانٌ مِثْنٌ من الرِّجَالِ. والمتن: الغلظ من الأَرْضِ وَالْجَمْعُ مِثَانٌ. وماتنت الرجل ممانتة ومثانا إذا فعلت كَمَا يفعل. وكل صلب شديد فَهُوَ مِثْنٌ وَالْإِسْمُ المِثَانَةُ. وَمِثْنُ الرَّجُلِ بِالْمَكَّانِ مِثُونًا إِذَا أَقَامَ بِهِ"<sup>٢</sup>.

قلت: فلَمَّا كانت هذه المعاني للمتن تدلُّ على الرفعة والظهور والصلابة لم يرتضها (تسيهر)، وراح يفسِّر اللفظة بما يوافق موقفه من السنة النبوية، من غير رجوع إلى المصادر الأصلية، وهذا عيب في البحث العلمي وقصور واضح.

وعلى العكس من ذلك بيَّن علماء الحديث العلاقة الصحيحة بين المعنى اللغوي للفظ (متن) والمعنى الاصطلاحي، بربط منسجم يتوافق مع اللغة والواقع الحديثي من غير تكلف، فجلُّ المعاني اللغوية لكلمة متن موجودة في مصطلح المتن الحديثي، باعتباره: **النصُّ الظاهر المرتفع الذي لا يُوصَلُ إليه إلا بالإسناد لبعده**. فالإمام الطَّيْبِيُّ - مثلاً - جعل متن الحديث مشتقُّ من الظهر التي يُتَقَوَّمُ بها، فالمتن عنده الألفاظ التي تتقَوَّمُ بها المعاني، قال في الخلاصة: "المَثْنُ: هو ما اكنَّنَف الصُّلب من الحيوان، وبه شُبِّهَ المتن من الأرض ومِثْنُ الشَّيْءِ قَوِيٌّ مِثْنُهُ، ومنه حَبْلٌ مِثْنٌ، فَمِثْنُ كُلِّ شَيْءٍ ما يَتَقَوَّمُ به ذلك الشَّيْءِ وَيَتَقَوَّى به، كما أن الإنسان يَتَقَوَّمُ بِالظَّهْرِ وَيَتَقَوَّى به، فَمِثْنُ الحديث ألفاظه التي يَتَقَوَّمُ بها المعاني"<sup>٣</sup>.

وهكذا نجد ابن جماعة يحتمل مجموعة من الروابط بين المعنيين فيقول: "أمَّا المتن فهو في اصطلاح المحدثين ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام وهو مأخوذ إما من الممانتة وهي المباعدة في الغاية؛ لأنَّ المتن غاية السند، أو من متنُّ الكبش إذا شققتُ جلدةً بيضتِه واستخرجتها، وكان المسند استخراج المتن بسنده، أو من المتن وهو: ما صَلَبَ وارتفع من الأرض؛ لأنَّ المسند يقوبه بالسند ويرفعه إلى قائله، أو من تمتين القوس بالعصب، وهو شدها به وإصلاحها"<sup>٤</sup>.

وتبعه على ذلك السيوطي فقال: "وأخذه إمَّا من الممانتة، وهي: المباعدة في الغاية؛ لأنَّه غاية

<sup>١</sup> معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: ٥ / ٢٩٤.

<sup>٢</sup> جمهرة اللغة، ابن دريد: ١ / ٤١٠ - ٤١١.

<sup>٣</sup> الخلاصة في معرفة الحديث، الطيبي: ص ٢٧.

<sup>٤</sup> المنهل الرويِّ في مختصر علوم الحديث النبوي، ابن جماعة: ص ٢٩. وانظر: المقنع في علوم الحديث لابن الملقن: ١ / ١١١.

السند، أو من متنُّ الكَبِش: إذا شَقَّقْتُ جِلْدَةً بِيضَتِهِ واستخرجتها، فكأنَّ المسند استخرج المتن بسنده؛ أو من المتن وهو: ما صلب وارتفع من الأرض؛ لأنَّ المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله؛ أو من تمتن القوس أي شدها بالعصب؛ لأن المسند يقوي الحديث بسنده".<sup>١</sup>

وزاد أبو عبد الله الكافيجي<sup>٢</sup> معنى آخر فقال: "والمتن في اللغة هو المرتفع الصلب، والجمع متون. ثم نُقِلَ إلى متن الحديث؛ لأنه يرتفع عن وصمة النقصان ومحكم لا يكاد يتطرق إليه اختلال، ويجوز أن يكون منقولاً من المماتنة وهي المباعدة في الغاية؛ فإنه غاية في الأحكام، والمتن أعظم عرفاً من الحديث فيكون قولك متن الحديث من قبيل إضافة العام إلى الخاص كخاتم فضة، وأما المتن في الاصطلاح هو ما ينتهي إليه السند من الكلام".<sup>٣</sup>

من خلال هذه النصوص يمكننا تلخيص هذه الروابط في شكل نقاط:

- ١- الغاية البعيدة، لأن المتن هو غاية السند التي يصل إليها.
  - ٢- ما يستخرجه الإسناد من كلام، فالمسند يستخرج المتن بسياق الإسناد.
  - ٣- إسناد الكلام وتقويته برفعه إلى قائله عن طريق السند.
  - ٤- رفع الكلام عن وصمة النقصان، ووصفه بالإحكام.
- وهذه المعاني كلها موجودة في المعنى الاصطلاحي للمتن عند المحدثين، تدلُّ على رفعة وقوته وبعده بحيث يحتاج إلى سند، من ذلك قول سفيان بن عيينة: "حدَّثَ الزهري يوماً بحديث، فقلت: هاتِه بلا إسناد، فقال الزهري: أئزقي السطح بلا سلِّم؟".<sup>٤</sup>
- فمتن الحديث بعيد، وقوي، ومرتفع، يحتاج إلى إسناد يرتقي به الرجل حتى يصل إليه، قال ابن المبارك: "مثل الذي يطلب دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلِّم".<sup>٥</sup>
- وقال أبو سعيد الحداد: "الإسناد مثل الدرج، ومثل المراقي، فإذا زلَّتْ رجلك عن المرقاة

<sup>١</sup> تدريب الراوي، السيوطي: ٢٨ / ١.

<sup>٢</sup> هو: أبو عبد الله محمد بن سليمان بن سعيد بن مسعود الرُّومي البَرَعَمَوِي، الحنفي، المعروف بالكافيجي لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو، أخذ عنه السيوطي والسخاوي، وولي مشيخة الشيوخونية بعد ابن الهمام، فدرَّس وأفتى وكان إماماً في المعقولات والمنقولات كلها، من مؤلفاته: «شرح قواعد الإعراب» و«التيسير في التفسير» و«مختصر في علوم الحديث». توفي بالقاهرة سنة (٨٧٩هـ). انظر ترجمته في: الضوء اللامع للسخاوي: ٢٥٩ / ٧. والبدر الطالع للشوكاني: ١٧١ / ٢.

<sup>٣</sup> المختصر في علم الأثر، الكافيجي: ص ١٥٢ - ١٥٣.

<sup>٤</sup> انظر: شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٣٦١ / ١.

<sup>٥</sup> المصدر السابق: ٣٦١ / ١.

سقطت<sup>١</sup>.

ومن ثمّ يتضح جلياً أن نقد السند له قيمة كبيرة بجانب نقد المتن في العملية النقدية، فلا يمكن الوصول إلى المتن وتمحيصه إلا بعد المرور على سنده، وهذا هو المعنى الذي أراد المستشرق (تسيهر) إخفاءه، ليصل إلى نتيجة مسبقة وهي الاستغناء عن الإسناد ونقد متن الحديث النبوي نقداً داخلياً بالاعتماد على العقل المجرد والمعطيات التاريخية.

### المطلب الثاني: النقد الحديثي من خلال نصوص النقاد.

لا يخفى على المتتبع لنصوص النقاد أن مصطلح (النقد الحديثي) لم يكن مشتهراً عندهم، لذلك لا تجد له تعريفاً كلفظٍ مرَّكَّبٍ في كتب المتقدمين، فقد اشتهر هذا المصطلح في العصور المتأخرة، للتعبير عن الصنعة التي كان يمارسها أولئك الجهابذة، وإثماً كانوا يستعملون مصطلح (تمييز الحديث) في الغالب للتعبير عن هذه الصنعة، من ذلك قول أبي حاتم الرازي: "جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييزُ الحديث ومعرفة، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها، وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ"<sup>٢</sup>.

والمقصود بالتمييز عندهم هو الفصل والتفرقة بين الخطأ والصواب في الرواية، وبين الراوي المقبول من الراوي المردود.

لكن مع هذا وُجدَ من استعمل مصطلح النقد ويقصد به نقد الرواة والمرويات والحكم عليها، من ذلك:

قول عبد الرحمن بن مهدي: "اختلفوا يوماً عند شعبة فقالوا اجعل بيننا وبينك حكماً، فقال رضيث بالأحول يعني يحيى بن سعيد القطان فما برحنا حتى جاء يحيى فتحاكوا إليه فقضى على شعبة، فقال شعبة: ومن يطيق نقدك أو من له مثل نقدك يا أحول"<sup>٣</sup>.

وقال ابن عبد الحكم: "ما رأينا مثل الشافعي كان أصحاب الحديث ونقادهم يجيئون إليه فيعرضون عليه فرمما أعلَّ نقد النقاد منهم ويوقفهم على غوامض من علل الحديث لم يقفوا عليها

<sup>١</sup> المصدر السابق: ١ / ٣٦١.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم - المقدمة - : ١ / ٣٥٦.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٩ / ١٥٠.

فيقومون وهم يتعجبون منه".<sup>١</sup>

وقال الخلال: "وكان أحمد قد كتب كُتُبَ الرأي وحفظها، ثم لم يلتفت إليها، وكان إذا تكلم في الفقه تكلم كلام رجل قد انتقد العلوم، فتكلم عن معرفة".<sup>٢</sup>

وقال عمرو الناقد: "قَدِمَ سليمان الشاذكوي ببغداد، فقال لي أحمد بن حنبل: اذهب بنا إلى سليمان نتعلم منه نقد الرجال".<sup>٣</sup>

وقال ابن أبي حاتم الرازي: "فإن قيل فبماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة؟ قيل: بنقد العلماء الجهابذة الذين خصَّهم الله عزَّ وجل بهذه الفضيلة، ورزقهم هذه المعرفة، في كلِّ دهرٍ وزمان".<sup>٤</sup>

وهكذا نجد عند الحافظ أبي نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) التصريح بأنَّ نقد المتن المخالف للقرآن والعقل السليم من مهمَّات النقاد - بعد دراسة الإسناد والحكم على الرجال - قال أبو نعيم: "فقد عُلِّمَ وثبت أنَّ في الأخبار المروية: صحيحاً ومعلولاً، وأنَّ في الرواة للأخبار: معدَّلين أمناء ومجروحين أيضاً غير مأمونين، وإذا اجتهد المرء في التمييز بينهم بإمعانِ النظر في أحوالهم، بان له الصادق والعدل بنقله ما يوافق كتاب الله تعالى ولا يدفعه نظر ولا غيره، ووقف على حال الكاذب المجروح بتفرُّده بالأخبار الواهية التي لا يجامعه كتاب ولا يقبله عقل، ولم يزل الأئمة من السلف يتتبعون انتقاد الحديث وطلبها من مكانها وأخذها من أهلها كما يتتبع الصيافة جياذ الورق والدرهم من رديئها ومحمولها".<sup>٥</sup>

وإذا كان نقد الحديث عند النقاد هو التمييز، فمعلوم أنَّه إمَّا أن ينصبَّ على الرواة أو على المرويات، فنتج عن ذلك أن النقد الحديثي له شقان<sup>٦</sup>، الأول: ما تعلَّق بنقد الرواة، والثاني: ما تعلَّق بنقد المرويات، ولا بأس أن نذكر هنا النصوص الواضحة لكلِّ قسمٍ على حدى:

<sup>١</sup> تاريخ دمشق، ابن عساکر: ٥١ / ٣٥٥.

<sup>٢</sup> مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي: ص ٧٩.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٠ / ٥٥.

<sup>٤</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم - المقدمة -: ١ / ٠٢.

<sup>٥</sup> المسند المستخرج على صحيح مسلم، أبو نعيم الأصبهاني: ص ٥١.

<sup>٦</sup> انظر، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، مُجَّد علي قاسم العمري: ص ٢٠ - ٢٧.

**أولاً: تمييز الرواة (نقد الرواة):** ويقصد به تمييز العدول الضابطين عن الضعفاء والمغفلين، وغيرهم من نقلة الأخبار، والحكم عليهم بما يقتضيه حالهم. وقد وُجِدَ هذا المعنى في نصوص النقاد، فقال ابن أبي حاتم: "فلمَّا لم نجد سبيلاً إلى معرفه شيءٍ من معاني كتاب الله، ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية، وجب أن نُميِّز بين عدول الناقلَة والرواة وثقاتهم وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة".<sup>١</sup>

ويكفي في هذا أنَّ الإمام مسلم سَمَّى كتابه في العلل (التمييز) وذكر فيه علل الأسانيد والمتون، ويدخل عموم مصطلح التمييز الحكم على الرواة تجريحاً وتعديلاً، وقد وجد ذلك في كلامهم أيضاً، قال الإمام مسلم في كتابه التمييز: "اعلم رحمك الله أنَّ صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصَّة... فلا سبيل لمن نابذهم من الناس وخالفهم في المذهب إلى معرفة الحديث ومعرفة الرجال من علماء الأمصار فيما مضى من الأعصار من نقل الأخبار وحَمَّال الآثار وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم ويميِّزونهم حتَّى ينزلوهم منازلهم في التعديل والتجريح".<sup>٢</sup> وقال البيهقي: "ثم قام بهذا العلم جماعة منهم ومن غيرهم، فميَّزُوا أهل الصدق من غيرهم، ومن دلَّس ممن لم يدلِّس، وصنَّفُوا فيه الكتب... وروينا في كتاب «المدخل» من حكاياتهم ما دلَّ على أن الله تعالى قيَّضَ في كلِّ ناحية من قام بأداء النصح لهذه الأمة في تمييز أهل الثقة والعدالة من غيرهم".<sup>٣</sup>

وتمييز الرواة له علاقة وطيدة بفحص المرويات، فمن المقرر المعلوم أن تمييز حال الراوي والحكم عليه، إنما يكون بجمع مروياته ومقارنتها بأحاديث الحفاظ الثقات، ثم يحكم عليه بقدر الموافقة والمخالفة، لذلك لا يمكن الفصل بين الإسناد والمتن في العملية النقدية.

**ثانياً: تمييز المرويات (نقد المرويات):** ويقصد به تمييز صحيح الحديث من ضعيفه، وتمييز خطئه من صوابه، والحكم عليه.

قال أبو حاتم الرازي: "جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييزُ الحديث ومعرفةً، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عِلَلَهَا، وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وَعِلَلَهَا وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم - المقدمة - : ١ / ٥٥ .

<sup>٢</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢١٨ .

<sup>٣</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ١ / ١٥٠ - ١٥١ .

حاتم قلّ من يفهم هذا، ما أعزّ هذا. إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقلّ أن تجد من يحسن هذا..<sup>١</sup>

وقال أبو حاتم: "قلت لابن معين: مالك قلّ حديثه، فقال: بكثرة تمييزه".<sup>٢</sup>

وقال الإمام مسلم: "وذكرت أنّهم استعظموا ذلك من قول من قاله، ونسبوه إلى اغتيال الصالحين من السلف الماضين، وحتى قالوا: إنّ من ادّعى تمييز خطأ روايتهم من صوابها متخرص بما لا علم له به، ومدّع علم غيب لا يوصل إليه".<sup>٣</sup>

وقال ابن أبي حاتم الرازي: "سمعت أبي يقول: الذي كان يحسن صحيح الحديث من سقيمه وعنده تمييز ذلك ويحسن علل الحديث أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني. وبعدهم أبو زرعة كان يحسن ذلك، قيل لأبي فغير هؤلاء تعرف اليوم أحدا؟ قال: لا".<sup>٤</sup>

وقال البيهقي: "إني منذ نشأت وابتدأت في طلب العلم أكتب أخبار سيدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم وعلى آله أجمعين، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين، وأسمعها ممن حملها، وأتعرّف أحوال رواتها من حفاظها، وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها، وموصولها من مرسلها".<sup>٥</sup>

والسبيل المفضي إلى هذا التمييز عند النقاد هو جمع طرق الحديث والمقارنة فيما بينها، فيتبين من خلال الاعتبار والمقارنة أهل الضبط والإتقان من أهل الغفلة والنسيان، ويظهر صحيح الحديث من سقيمه.

قال الإمام أحمد: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه والحديث يفسر بعضه بعضا".<sup>٦</sup>

وقال الإمام مسلم: "فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض يتمييز صحيحها من سقيمها وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضعادهم من الحفاظ ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباههم من نقلة الاخبار لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم- المقدمة- : ١ / ٣٥٦.

<sup>٢</sup> ترتيب المدارك، القاضي عياض: ١ / ١٨٥.

<sup>٣</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٦٩.

<sup>٤</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢ / ٢٣.

<sup>٥</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ١ / ٢٠٩.

<sup>٦</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢ / ٢١٢.



الثقات المعروفين من الحفاظ".<sup>١</sup>

فلا يكون تمييز الحديث إلا من طريق الجمع والمقابلة، وربما أكثر نقاد الحديث من سماع أحاديث معينة لأكثر من مرة لمعرفة الخطأ من الصواب فيها، وهي أحد طرق تمييز الحديث عندهم، قال محمد بن إبراهيم بن أبي شيخ الملقب: "جاء يحيى بن معين إلى عفاً ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: سمعتها من أحدٍ؟ قال: نعم، حدّثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة، فقال: والله لا حدّثتُك. فقال: إنّما هو درهم وانحدر إلى البصرة وأسمع من التبوكي، فقال: شأنك. فانحدر إلى البصرة وجاء إلى موسى بن إسماعيل، فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب من أحدٍ؟! قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً وأنت الثامن عشر!. فقال: وماذا تصنع بهذا؟ فقال: إنّ حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردتُ أن أُميّزَ خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيتُ أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمتُ أنّ الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه وقال واحد منهم بخلافه، علمتُ أنّ الخطأ منه لا من حماد، فأُميّزَ بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢٠٩.

<sup>٢</sup> المجروحين، ابن حبان: ١ / ٣٢.

### المطلب الثالث: العلاقة بين نقد المتن ونقد الإسناد عند المحدثين.

إنَّ المنهج النقدي الذي سار عليه نقاد الحديث مبنيٌّ على النظر إلى الحديث نظرة متكاملة، للإسناد والمتن جميعاً على صعيدٍ واحد من غير تفریق بينهما، وتتبع القرائن الإسنادية والمتنية جميعها، للخروج بحكم واضح على الحديث، وأما الزعم بأن النقاد عنوا بنقد الأسانيد دون المتن، فهذه دعوى استشراقية يكذبها الواقع العملي، ولعلَّ السبب في ذلك هو كثرة كلام الأئمة في الأسانيد مقارنةً بالمتن، وهذا راجع في ظنيّ إلى اكتفاء النقاد ببيان علل الأسانيد، وإن تكلموا عن علل المتن فإنهم يوجزون العبارة، فيظنُّ الظانُّ أنهم أهملوا التعامل مع المتن.<sup>١</sup>

فإنَّ الإسناد عند المحدثين له دور في النقد وهو مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمتن لا يمكن الفصل بينهما، وفي تطبيقات المحدثين دلائل واضحة على العناية بالسند والمتن على صعيد واحد، فتجدهم يعلِّون الحديث اعتماداً على قرائن إسنادية ومتنية.

والحقيقة أنَّ المستشرقين يريدون محاكمة السنة النبوية إلى (النقد الداخلي) الذي طبَّقوه على نصوصهم التاريخية والدينية، التي لا إسناد لها ولا نسب، فلم يكن بوسعهم نقد تلك النصوص إلا من خلال مضمونها، يقول الدكتور أكرم ضياء العمري: "إنَّ تاريخ الأمم الأخرى مبنيٌّ على روايات مفردة ومصادر مفردة في كثير من حلقاته، وهم ينتقدون متون الروايات فقط ويحلِّلوها وفق معايير نقدية تمكنهم من الوصول إلى صورة ماضيهم لعدم استعمال الأسانيد في رواياتهم التاريخية؛ لأنَّ الأسانيد اختصَّت بها الأُمَّة الإسلامية".<sup>٢</sup>

ومع وضوح هذا الأمر نجد بعض الشيعة المعاصرين يذهب إلى إمكانية تصحيح الحديث بعرض متنه على القواعد العقلية والشرعية، دون الرجوع إلى الإسناد، يقول السيد علي مطر الهاشمي: "وثانياً: أن تمام الموضوع لقبول الرواية هو: موافقة مضمونها لمحكم الكتاب والسنة، وتمام الموضوع لردِّه هو: منافاته للقاعدتين العقلانية والشرعية، أو لأحدهما. ومعنى ذلك: أنه يمكن الاقتصار على منهج نقد المتن في قبول الرواية أو ردها؛ لأدائه إلى العلم بصدورها أو العلم بعدم صدورها... ولا حاجة في كلتا الحالتين لنقد سندها، ما دامت النتيجة لا تختلف عما يتقرر في نقد المتن، فلا ضعف السند يؤثر في ردِّ الرواية المعلومة الصدور، بموافقتها لمحكم الكتاب والسنة، ولا قوته تؤثر في قبول

<sup>١</sup> انظر، اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا، مُجَّد لقمان السلفي: ص ١٢٠ - ١٢١.

<sup>٢</sup> دراسات تاريخية في منهج البحث، أكرم ضياء العمري: ص ٢٧.

الرواية معلومة عدم الصدور؛ بمنافاتها للقاعدة العقلية أو الشرعية".<sup>١</sup>  
 قلتُ: هذا التأصيل لعملية نقد الحديث وهذا التهوين من شأن الإسناد مردهً إلى كون مرويات  
 الرافضة جلها عن مجاهيل وكذابين ومطعون في عدالتهم، فلو طُبِّقَ نقد السند على مروياتهم لسقط  
 جلها، لذلك يجعلون الحديث الموافق لنحلتهم وشريعتهم وعقولهم صحيحاً، ولو كان سنده ضعيفاً،  
 فيكفي عندهم سلامة المتن من المعارضة العقلية حتى يحكم عليه بالصحة، وهذا في الحقيقة تحكيم  
 للعقل وليس منهجاً سليماً للتثبت من الأخبار، وهو خلاف منهج أهل السنة والمحدثين النقاد.

والمقصود أنَّ العلاقة بين السند والمتن في العملية النقدية عند المحدثين النقاد وطيدة لا يمكن  
 الفصل بينها، فربَّ إسنادٍ صحيح لا يحتمل المتن الذي جاء به لكونه حكماً تعمُّ به البلوى تفرَّد به  
 الثقة، فيردهُ أهل العلم، كقول أبي حاتم في زيادة «أعلمهم بالسنة» في حديث الإمامة-: "كان شعبة  
 يقول: إسماعيل بن رجاء كأنه شيطان؛ من حسن حديثه، وكان يهاب هذا الحديث؛ يقول: حكم  
 من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يشاركه أحد".<sup>٢</sup>

وربما قبلوا متناً آخر بنفس الإسناد لكونه مما تشهد له الأصول، وهكذا قد يأتي المتن بإسناد  
 ضعيف ومع ذلك يصحُّ أهل العلم الحديث إذا وُجدت له شواهد ومتابعات، يرتقي بها الحديث  
 إلى درجة الاحتجاج.

وتظهر هذه العلاقة الوطيدة في عدَّة مظاهر منها:

**أولاً:** أنَّ أساس الحكم على الرواة في القرون الأولى كان يعتمد على سبر المرويات وتمحيص  
 المتون ومقارنتها بأحاديث الثقات، فإن وافق حديث الراوي حديث الثقات، ولم يكن في أحاديثه  
 منكرات وغلب على حديث الصواب وثقوه، ومن كثرت مخالفاته ضعّفوه.

فقد كان الأئمة النقاد يفحصون المتون التي جاء بها الراوي فإن رأوا فيها مناكير لم يتابع عليها،  
 عرفوا أنه ضعيف غير حافظ فيقولون: (فلان منكر الحديث)، (فلان ثقة ربما خالف)، (فلان  
 أحاديثه مقلوبة)، (فلان يروي عن الثقات ما لا يتابع عليه). قال الأثرم: "سمعت أبا عبد الله وذكر  
 بشير بن مهاجر فقال: منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجرى بالعجب".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن، السيد علي حسن مطر الهاشمي: ص ٣٦٩ - ٣٧٠.

<sup>٢</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ١١٢.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢ / ٣٧٨.

وقال أبو حاتم الرازي: "كنا نأتي عفاً وكان بالقرب منه عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد فنظرتُ في بعض حديثه فرأيت أحاديثه أحاديث منكورة، ولم أكتب عنه، ولم يكن محلُّه عندي الصدق".<sup>١</sup>

وقال ابن أبي حاتم - في ترجمة: أحمد بن إبراهيم الحلبي -: "قال سألت أبي عنه، وعرضتُ عليه حديثه فقال: لا أعرفه وأحاديثه باطلة موضوعة كلُّها ليس لها أصول يدلُّ حديثه على أنه كذاب".<sup>٢</sup> وأما إن جاء الراوي بمتون معروفة، توافق ما عليه الثقات من غير زيادة ولا نقصان، دلَّ ذلك على أنه حافظ ضابط فيقولون: (لا بأس به أحاديثه مستقيمة) (فلان أحاديثه مقاربة).

يقول يحيى بن معين: "قال لي إسماعيل بن عُلَيَّة يوماً كيف حديثي؟ قال: قلت أنت مستقيم الحديث، قال: فقال لي: وكيف علمتم ذلك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس فرأيناها مستقيمة قال، فقال: الحمد لله".<sup>٣</sup>

وقال عليُّ بن المديني: "الوليد بن جميل لا أعرف أحداً روى عنه غير يزيد بن هارون، قلت له كيف أحاديثه قال: تشبه أحاديث القاسم ابن عبد الرحمن، ورَضِيَهُ".<sup>٤</sup> وسأل ابن أبي حاتم أباه عن: عيسى بن سليمان القرشي الحمصي ... فقال: "هذا شيخٌ حمصي يدلُّ حديثه على الصدق".<sup>٥</sup>

فإذا تقرَّر أسبقية نقد المرويات على نقد الرواة، فلا يمكن بحال فصل الإسناد عن المتن في العملية النقدية.

**ثانياً:** أنَّ النظر في إسناد الحديث مهمٌّ جداً في العملية النقدية، لذلك أكثر النقاد من نقد الأسانيد وغربلتها مقارنة بنقدهم للمتون، وذلك لإزاحة الآلاف من الأحاديث الضعيفة والمنكرة والمكذوبة وهي الغرلة الأولى، فأساس الحكم على المتن هو السند، فإذا لم يصح السند فلا يقبل المتن

<sup>١</sup> المصدر السابق: ١٠٤ / ٥.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٤٠ / ٢.

<sup>٣</sup> تاريخ ابن معين (رواية ابن مُحَرِّز): ٣٩ / ٢.

<sup>٤</sup> العلل، ابن المديني: ص ٩٢.

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢٧٨ / ٦.

ولو كان معناه صحيحاً، لذلك يقول يحيى بن سعيد القطان: "لا تنظروا إلى الحديث ولكن انظروا إلى الإسناد فإن صحَّ الإسناد، وإلا فلا تغتر بالحديث إذا لم يصحَّ الإسناد".<sup>١</sup>  
وقال شعبة: "إنما يعلم صحَّة الحديث بصحة الإسناد".<sup>٢</sup>

فالمحدِّثون يبحثون في صحَّة نسبة الكلام إلى قائله بغض النظر إلى معناه، فإذا كان الإسناد ضعيفاً أو موضوعاً فقد بطلت النسبة إلى قائله فلا حاجة بعد ذلك لنقد متنه، وقد يفعل المحدثون ذلك فيتكلمون على نكارة المتن إلحاقاً بالعلَّة الإسنادية التي هي الأصل كما نجد في كتب الموضوعات.<sup>٣</sup>

ثم تبقى دائرة أخرى ضيقة لأحاديث ظاهر أسانيدنا الاستقامة والحسن، فتغربل مرة ثانية بفحص أسانيدنا ومتونها، ومقارنتها بغيرها، حتى تنكشف العلل الخفية في الأسانيد والمتون، التي قد تقع في أحاديث الثقات، ويكون ذلك في دائرة أضيق من الدائرة الأولى، يقول مصطفى السباعي متحدثاً عن نقاد الحديث: "وقد جعلوا عمدتهم الأولى نقد السند، وبه أزاحوا من طريق السنَّة، آفاً بل عشرات الألوف من الأحاديث المكذوبة، ثم نقدوا المتن في الحدود التي ذكرناها على نطاق ضيق، إذ كانوا متشبثين لا يلقون الكلام على عواهنه، ولا يجازفون في دين الله بالهوى والعاطفة".<sup>٤</sup>

ولقد عبَّر عن هذا المعنى الإمام الشافعي فقال: "ولا يستدلُّ على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاصِّ القليل من الحديث، وذلك أن يستدلُّ على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أنه يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه".<sup>٥</sup>

**ثالثاً:** أنَّ نقد الإسناد له أهميَّة بالغة ولا يُستغنى عنه بنقد المتن فقط؛ لأنَّه قد عُلِمَ أن كثيراً من الوضَّاعين يختارون متوناً لا تخالف القرآن ولا السنة ولا العقل، بل يضعون أحاديث في فضائل الأعمال وغيرها، وإنما هو كلام مستحسنٌ يسوقون له إسناداً، وهكذا بعض الضعفاء والذين قلَّ

<sup>١</sup> الجامع لأخلاق الراوي، الخطيب البغدادي: ١٠٢ / ٢.

<sup>٢</sup> التمهيد، ابن عبد البر: ٥٧ / ١.

<sup>٣</sup> انظر، نظر المحدث عند نقد الحديث، مجَّد بازمول: ص ٤٢٩.

<sup>٤</sup> السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي: ص ٢٧٦.

<sup>٥</sup> الرسالة، الشافعي: ص ٣٩٩.

ضبطهم، قد يهْمُونَ فينسبون كلام الصحابي أو التابعي للنبي ﷺ، ويكون هذا الكلام مما يجوز عقلا وشرعا أن يقوله النبي ﷺ. وقد اشتهر عن بعض الوضعيين فعل ذلك:

قال مُجَدِّد بن سعيد المصلوب: "إِنِّي لَأَسْمَعُ الْكَلِمَةَ الْحَسَنَةَ فَلَا أَرَى بِأَسَا أَنْ أُنْشِئَ لَهَا إِسْنَادًا".<sup>١</sup> وقال رَقَبَةُ بن مصقلة العبدي، عن (عبد الله بن المسور الهاشمي): "كان أبو جعفر الهاشمي المدائني يضع أحاديث كَلَامُ حَقٍّ عن رسول الله ﷺ يرويها".<sup>٢</sup> وفي رواية أخرى: "كان عبد الله بن المسور يضع الحديث يشبه حديث رسول الله ﷺ".<sup>٣</sup>

فلا سبيل حينئذٍ لكشف هذا الخلل إلا بنقد الأسانيد، ومقارنة المرويات، ليتبين ضعف رواة الأخبار من أصدادهم من الحفاظ، فيقبل ما رواه الثقات، ويُردُّ ما رواه الضعفاء. لذلك لم يكن من منهجية النقاد النظر في المتن استقلالاً بل منهجهم هو النظر في الإسناد والمتن جميعاً على سعيد واحد، وأن التفريق بين الإسناد والمتن ليس من طريقتهم، يقول الدكتور نور الدين عتر: "نقد المتن ليس له بمفرده تلك الجدوى إلا إذا كان في ضمن الاطار العام لنظرية النقد الشامل الذي سلكه المحدثون وانتهجوه".<sup>٤</sup>

من أجل هذا يتوقف المحدثون ولا يصحِّحون الأحاديث، بسبب ضعف أسانيدهم ولو كانت معانيها حسنة جميلة، فهذا الإمام الذهبي يقول عن حديث -في فضل أبي بكر وعمر-: "هذا حديث حسن اللفظ، لولا لين في مُجَدِّد بن كثير المصيبي لَصَحَّحَ".<sup>٥</sup>

وقال ابن عبد البر في حديث في فضل طلب العلم: "وهو حديث حسن جداً، ولكن ليس له إسناد قوي".<sup>٦</sup>

رابعا: لا يمكن الاستغناء عن نقد الإسناد في التعامل مع الأحاديث المتعلقة بالغيبيات كتفاصيل اليوم الآخر، ولا المتعلقة بالإلهيات كالأسماء والصفات، وكذلك المتعلقة بالمعجزات الخارقة للعادة؛ لأن العقل يعجز عن ادراكها وتصورها، فيميل إلى إنكارها، فلو اقتصرنا على نقد المتن لَرُدَّتْ مثل

<sup>١</sup> المجروحين، ابن حبان: ٢ / ٢٥٧.

<sup>٢</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١١ / ٤١٣.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٥ / ١٦٩.

<sup>٤</sup> منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٧١.

<sup>٥</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ٧ / ١٣٤.

<sup>٦</sup> جامع بيان العلم وفضله: ١ / ٢٣٨.

هذه الأحاديث - وهو الشيء الذي وقع فيه المستشرقون -. وقد سار على درجهم بعض الشيعة المعاصرين الذي كتبوا في هذا الموضوع وفصلوا بين نقد السند والمتن، وأدى الأمر بهم إلى إنكار أحاديث الصفات الإلهية بدعوى أنها مما يستحيل على الله.<sup>١</sup>

وهذا مناقضٌ للأصل الإسلامي الكبير الذي هو الإيمان بالغيب، فرجع الأمر إلى لزوم نقد الحديث سنداً ومنتأً على صعيد واحد للتأكد من صحته ومصداقيته، فمتى صحَّ الإسناد واستقام المتن مع الأصول الشرعية قُبِلَ الحديث وأوكل معرفة حقيقة معناه إلى الله.<sup>٢</sup>

خامساً: أنَّ المحدثين يقرِّرون في كتبهم عدم التلازم بين صحَّة السند وصحَّة المتن، فقد يصحُّ السند ويكون المتن شاذًّا أو معلَّلاً، قال النووي: "قد يصحُّ أو يحسَّن الإسناد دون المتن لشذوذٍ أو علة".<sup>٣</sup>

ويعبرون عن ذلك بالقول أن صحَّة السند لا تستلزم صحة المتن، وذلك أن المتن يعتريه من العلل مثل ما يعتري الإسناد يقول ابن القيم: "وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وليست موجبة لصحَّته، فإن الحديث إنما يصحُّ بمجموع أمور منها صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكازته، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شدَّ عنهم".<sup>٤</sup>

وهكذا صحَّة المتن لا تستلزم صحَّة الإسناد، ونسبة الكلام للنبي عليه السلام، فقد يروى الكلام الحق الذي تشهد له الأصول ويكون الحديث موضوعاً، قال القاري: "ثم أعلم أنه قد يكون الحديث موضوعاً بحسب المبنى وإن كان صحيحاً مطابقاً للكتاب والسنة بحسب المعنى".<sup>٥</sup>

وهذا فيه دليلٌ على أن النقاد يحكمون بصحَّة الحديث لاعتبارات في السند والمتن جميعاً، وأن الحكم على الحديث من خلال سنده فقط ليس من طريقتهم، ولو كانت كذلك لما تكلموا عن: الشذوذ في المتن والإدراج والتصحيف والقلب فيه، فإنَّ هذه العلل التي يُردُّ به الحديث تقع في الأحاديث المروية بأسانيد صحيحة. فكثيراً ما يصحُّ سند الحديث، ويستحسن متنه، لكن قد تشدُّ

<sup>١</sup> انظر، إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن، السيد علي حسن مطر الهاشمي: ص ١٩٦ - ١٩٨.

<sup>٢</sup> دفاع عن السنة، مُجَّد أبو شهبه: ص ٤٣. ومنهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٧٠.

<sup>٣</sup> التقريب والتيسير، النووي: ص ٢٩.

<sup>٤</sup> الفروسية، ابن القيم: ص ٢٤٥ - ٢٤٦.

<sup>٥</sup> الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، علي القاري: ص ٧٤.

منه لفظة، أو يقع في بعض عباراته قلب، أو تصحيف، أو اختصار ونحوها من العلل، فيكون الحديث صحيحاً بلفظ أو وجه دون الأوجه الأخرى.



جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية



## المبحث الثاني: نشأة نقد المتن ومراحله حتى القرن الثالث الهجري.

إنَّ نقد الأخبار منهجٌ قرآني أصيل للمحافظة على الوحي الربّاني، ولَمَّا كانت السنة النبوية وحيًّا من الله إلى رسوله ﷺ، أضحى نقد متون الأخبار ضرورة لصيانة الموروث النبوي من التغيير والتبديل، فمنذ بزوغ فجر الإسلام ظهرت ملامح هذا النقد، ثم لا زال هذا النقد يتوسع شيئاً فشيئاً حتى أصبح علماً مستقلاً بذاته له قواعده ومسالكه ورجاله.

وبعد الفحص والنظر في تاريخ علم الحديث، ارتأيت تقسيم مراحل نشأة نقد المتن - حتى القرن الثالث الهجري - إلى ثلاثة أقسام، كلُّ قسم يمثّل طبقة من طبقات العلماء (طبقة الصحابة، ثم طبقة التابعين، ثم طبقة أتباع التابعين) لنصل في النهاية إلى العصر الذهبي للنقد وهو: القرن الثالث الهجري الذي خصّصتُ له مبحثاً مستقلاً.

### المطلب الأول: نقد المتن في عهد الصحابة.

يمكن حدُّ هذه المرحلة من البعثة النبوية إلى سنة (٨٠هـ) حيث توفي غالب الصحابة، فقد بدأت بوادر نقد متون المرويات في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، ليس ذلك مخافة وقوع الكذب؛ لأنَّ الكذب لم يكن على عهد رسول الله ﷺ، بل وقع بعد موته ودخول الناس في الفتن. وإنما كان الصحابة ينتقدون المرويات خشية وقوع الخطأ والوهم فيها، فالصحابه وإن كانوا في أعلى درجات العدالة والتثبُّت في حفظ السنن، إلا أنَّ الواحد منهم قد يهْمُ ويخطأ الخطأ الذي لا يسلم منه إلا المعصوم ﷺ.

وفي هذه المرحلة لم ينشأ الإسناد بعد حتى يُوجَّه له النقد، وإنما كان الصحابة ينتقدون متون الأحاديث التي جاء بها إخوانهم لمزيد التأكد والتثبُّت الذي أمرهم به النبي ﷺ، وذلك بتمحيص المرويات وعرضها على الثابت المعلوم من أصول الشريعة.<sup>١</sup>

ولقد اشهر جمع الصحابة بالزيادة في التثبُّت ونقد الأخبار كالخلفاء الراشدين، على رأسهم أبو بكر الصديق، الذي قال فيه الذهبي: "وكان أوَّل من احتاط في قبول الأخبار".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> ينظر في نقد المتن عند الصحابة: مقاييس نقد متون السنة للمسفر الدميني: ص ٥٥. فما بعدها. اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا، مجَّد لقمان السلفي: ص ٣٥ - ٤٤. لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة: ص ٧٧ و ١٦٥ - ١٦٧. تاريخ النقد الحديثي وضوابطه، عزيز رشيد الدايني: ص ٤١ - ٥٠. مقدمة في نقد الحديث سندا ومتنا، أبو بكر عبد الصمد آل عابد: ص ٢٢ فما بعدها.

<sup>٢</sup> تذكرة الحفاظ، الذهبي: ١ / ٠٩.

وبرز عمر بن الخطاب كذلك بكثرة نقده للمرويات، وشدة تثبته فيما ينقل، قال الذهبي: "وهو الذي سنّ للمحدثين التثبّت في النقل، وربما كان يتوقّف في خبر الواحد إذا ارتاب".<sup>١</sup>

وبرزت عائشة من بين أزواج النبي ﷺ في هذا الشأن، فانتقدت ما ورد على سمعها من أحاديث استشكلتها، ولها من ذلك استدراقات على مرويات بعض الصحابة جمعها الإمام الزركشي في كتاب، ثم لخصه السيوطي وزاد عليه في كتاب آخر.<sup>٢</sup>

وهكذا مارس هذا النقد بعض الصحابة الآخرين منهم: (أبو هريرة، عبد الله بن عمر، وزيد بن ثابت، عبد الله بن سلام، عبادة بن الصامت، أنس بن مالك).<sup>٣</sup>

وعلى العموم نستطيع أن نقول أن أول من استعمل منهج المعارضة للتأكد من صحة الخبر واكتشاف الأخطاء هم الصحابة، وقد اتخذ هذا المنهج عندهم أشكالاً بحسب المرحلة الزمنية ورجاها.

ففي حياة النبي ﷺ كان الصحابة يعرضون ما أشكل عليهم من الحديث على صاحب الشريعة، ليتأكدوا من صحتها، فكان النبي ﷺ بمثابة المقياس الذي تعرض عليه الأخبار للتأكد من مصداقيتها، مثال ذلك قصة أبي هريرة في تبشيره لعمر بن الخطاب بالجنة، وهو ما أخرجه مسلم في صحيحه في قصة طويلة جاء فيها أن النبي ﷺ أعطى نعليه لأبي هريرة وقال: "أَذْهَبَ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيَتْ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ"، فكان أول من لقيت عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة؟ فقلت: هاتان نعلا رسول الله ﷺ، بعثني بهما من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بما قلبه، بشرته بالجنة، فضرب عمر بيده بين ثديي فحرزرت لاستي، فقال: ارجع يا أبا هريرة، فرجعت إلى رسول الله ﷺ، فأجهشت بكاءً، وركبني عمر، فإذا هو على أثري، فقال رسول الله ﷺ: «مَا لَكَ يَا أبا هريرة؟» قلت: لقيت عمر، فأخبرته بالذي بعثني به، فضرب بين ثديي ضربة حرزرت لاستي، قال: ارجع، فقال رسول الله ﷺ: «يَا عُمَرُ، مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ؟» قال: يا رسول الله، بأبي أنت، وأمي، أبعتت أبا هريرة بنعليك، من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بما قلبه بشره بالجنة؟ قال: «نعم»، قال: فلا تفعل،

<sup>١</sup> المصدر السابق: ١ / ١١.

<sup>٢</sup> هو: كتاب «الإجابة لإيراد ما استدركنه عائشة على الصحابة» لبدر الدين الزركشي. وكتاب «عين الإصابة في استدرارك عائشة على الصحابة» لجلال الدين السيوطي. كلاهما مطبوع.

<sup>٣</sup> انظر، تاريخ النقد الحديثي وضوابطه، عزيز رشيد الدايني: ص ٤٧-٤٩.

فإني أخشى أن يتكلم الناس عليها، فخلّهم يعملون، قال رسول الله ﷺ: «فخلّهم»<sup>١</sup>.  
والشاهد من القصة أن عمر لما استغرب خبر أبي هريرة عرضه على النبي ﷺ ليتأكد من صحته، وهذا أحد وجوه نقد متن الحديث الذي استعمله المحدثون فيما بعد.

وبعد موته عليه الصلاة والسلام لم يترك الصحابة منهج المعارضة بل لجئوا إلى مقاييس أخرى لعرض الأخبار عليها، فكان أول مقياس (كتاب الله) الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فكان الصحابة إذا استغربوا شيئاً من متون الأخبار توفّقوا فيه وعرضوه على محكم القرآن، فيقفون عند ظاهر القرآن حتى يتأكدوا من صحّة الخبر، وقد اشتهر في ذلك قصّة عمر بن الخطاب مع فاطمة بنت قيس، وهي ما أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق: أبي إسحاق، قال: "كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي، فحدثت الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس، «أن رسول الله ﷺ، لم يجعل لها سكنى ولا نفقة»، ثم أخذ الأسود كفاً من حصي، فحصبه به، فقال: ويلك تحدّث بمثل هذا، قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة، لا ندري لعلها حفظت، أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١]<sup>٢</sup>."

وكذلك قصّة عائشة مع ابن عمر، التي أخرجها البخاري في صحيحه: "قال ابن عباس رضي الله عنهما: فلما مات عمر رضي الله عنه، ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها، فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله ﷺ: «إن الله ليعذب المؤمن بكاء أهله عليه»، ولكن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليزيد الكافر عذاباً بكاء أهله عليه»، وقالت: حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]...<sup>٣</sup>."

والشاهد من القصة أن عمر وعائشة عرضا متن الرواية المشكّلة على محكم القرآن، للتأكد من صدقها، فلما تبين مخالفة الروايتين لمحكم القرآن توقّفا في الخبر وبقياً مع حكم القرآن حتى يتبين صدق الخبر، وليس يعني هذا أن الصحابة لم يكونوا يقبلون السنن حتى تعرض على القرآن فتوافقه، فهذا ليس من طريقتهم ومن نسبه إليهم فقد وهم، وإنما استعمل الصحابة هذا العرض مع أحاديث

<sup>١</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٣١).

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٠).

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٨٨).

قليلة استشكلوا معناها فتوقفوا فيها متمسكين بظاهر القرآن حتى يظهر صدق الخبر، أو انتقدوها معتمدين على قرائن توهم الخبر التي من بينها مخالفة ظاهر القرآن، أما أن يكون هذا مسلك دائم مع جميع الأخبار فهذه طريقة الخوارج الذين يردون السنن بما ظهر لهم من القرآن<sup>١</sup>.  
ثم المقياس الثاني الذي عرض عليه الصحابة متون المرويات، السنة الثابتة المحفوظة عندهم، يعرضون عليها ما استغربوا من الأخبار بُعِيَّة التأكيد من سلامتها وعدم خطأ ناقلها، وهو المقياس الذي اعتمده المحققون فيما بعد في عرض المتن على السنة الصحيحة.

ومن أساليب الصحابة في نقد المتن كذلك، عرض متن الخبر على الصحابة الآخرين ممن هو أكثر ملازمة للنبي ﷺ وأعلم بشأنه للتأكد من عدم غلظه، فإذا صدق الصحابي أخاه انتفى احتمال الغلط في مرويته، مثال ذلك قصة الاستئذان المشهورة بين عمر وأبي موسى الأشعري، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري قال: "كنا في مجلس عند أبي بن كعب، فأتى أبو موسى الأشعري مغضباً حتى وقف، فقال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع» قال أبي: وما ذاك؟ قال: استأذنت على عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات، فلم يؤذن لي فرجعت، ثم جئته اليوم فدخلت عليه، فأخبرته، أتيت جئت أمس فسلمت ثلاثاً، ثم انصرفت. قال: قد سمعناك ونحن حينئذٍ على شغلٍ، فلو ما استأذنت حتى يؤذن لك قال: استأذنت كما سمعت رسول الله ﷺ قال: فوالله، لأوجعن ظهرك وبطنك، أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا، فقال أبي بن كعب: فوالله، لا يقوم معك إلا أحدثنا سنناً، قم، يا أبا سعيد، فقممت حتى أتيت عمر، فقلت: قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا"<sup>٢</sup>.

ومن مظاهر عنايتهم بنقد المتون كذلك تلك المناقشات التي كانت تدور بين الصحابة حول ثبوت بعض ألفاظ الحديث من عدمها، حيث مارسوا التمييز والتميز في متن الحديث الواحد، اعتماداً على ما سمعوه وحفظوه من النبي ﷺ، مثال ذلك ما وقع بين أبي هريرة وأبي سعيد الخدري في

<sup>١</sup> ذهب بعض المعاصرين إلى أن الصحابة لا يسمعون حديثاً إلا وعرضوه على القرآن، فقال الدكتور أبو بكر عبد الصمد آل عابد- في كتابه مقدمة في نقد الحديث ص: ٢٢-: "ما إن يروي أحد الصحابة حديثاً عن النبي ﷺ حتى يعرض ذلك على القرآن الكريم فإن وافقه ازدادوا يقيناً بصدق روايه وضبطه، وأن النبي ﷺ قد قاله وصدور عنه، وإن خالفه نظروا فيه من جهة متنه ومن جهة ضبط روايه". قلت: وهذه دعوى عريضة لا يقرها الواقع العملي عند الصحابة، انظر: دراسات في الحديث النبوية وتاريخ تدوينه، محمد مصطفى الأعظمي: ١/ ٢٢- ٢٣.

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٥٣).

حديث (آخر رجل يدخل الجنة) الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطوله وفي آخره: "قال عطاء بن يزيد، وأبو سعيد الخدري، مع أبي هريرة لا يردُّ عليه من حديثه شيئاً، حتى إذا حدَّث أبو هريرة أن الله قال لذلك الرجل: «ومثله معه»، قال أبو سعيد: «وعشرة أمثاله معه»، يا أبا هريرة، قال أبو هريرة: ما حفظت إلا قوله: «ذلك لك ومثله معه»، قال أبو سعيد: أشهد أبي حفظت من رسول الله ﷺ قوله: «ذلك لك وعشرة أمثاله»، قال أبو هريرة: وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولاً الجنة".<sup>١</sup>

والشاهد من القصّة أن أبا سعيد انتقد اللفظة في آخر متن الحديث في ضوء ما حفظه هو عن رسول الله ﷺ، وهذا نوع من النقد الجزئي للمتن، وهو الذي استعمله المحدثون فيما بعد في نقد الزيادات في المتون كالزيادة الشاذة والزيادة المدرجة.

وكان عبد الله بن عمر يتحوّط في لفظ النبي ﷺ فينقله كما سمعه، وينتقد المتن المروي بالمعنى، فقد أخرج ابن حبان في صحيحه من حديث أبي جعفر: "عن عبيد بن عمير أنه كان يقصُّ بمكة وعنده عبد الله بن عمر وعبد الله بن صفوان وناسٌ من أصحاب النبي ﷺ قال عبيد بن عمير: إن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمِينَ إِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ نُطِحَتْ وَإِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ نُطِحَتْ» قال ابن عمر: ليس هكذا فغضب عبيد بن عمير وقال: تردُّ علي؟ قال: إيّ لم أرد عليك إلا أني شهدت رسول الله ﷺ حين قال: فقال عبد الله بن صفوان: فكيف قال يا أبا عبد الرحمن؟ قال: «بَيْنَ الرَّبِيعَيْنِ» قال: يا أبا عبد الرحمن بين الربيعين وبين الغنمين سواء قال: كذا سمعت كذا سمعت كذا سمعت. وكان ابن عمر إذا سمع شيئاً من رسول الله ﷺ لم يعده ولم يقصُر دونه".<sup>٢</sup>

وعلى العموم يمكننا أن نقول إن نقد المتن في عهد الصحابة كان في نطاقٍ ضيقٍ جدًّا من باب التثبت والتأكد، وإلا فالأصل عندهم قبول الأخبار ممن جاء بها من غير عرض على أصل أو معارضته بغيره، وإنما يفعلون ذلك إذا استشكلوا خبراً بعينه، ينكرون لفظه أو معناه، وأما غيرها من الأخبار فالصحابة ثقات عدول لا يكذب بعضهم بعضاً.

ولم يكن الصحابة يستعملون المعارضة العقلية للأخبار، ولم يثبت عنهم أنهم ردُّوا خبراً لمخالفته

<sup>١</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٢).

<sup>٢</sup> صحيح ابن حبان، أبو حاتم ابن حبان: ١/ ٤٩٦. (٢٦٤).

العقل، بل كانوا يذُمون من ترك الأخذ بالسنن لرأي يراه أحدهم قال ابن تيمية: "لم يكن في الصحابة من يقول: إنَّ عقله مقدّمٌ على نصِّ الرسول، وإنما كان يُشكّل على أحدهم قوله فيسأل عما يزيل شبهته، فيتبيّن له أنّ النصَّ لا شبهة فيه... لم ننكر أنهم كانوا يعارضون نصّاً بنصٍّ آخر، وإنما أنكرنا معارضة النصوص بمجرد عقلهم".<sup>١</sup>

<sup>١</sup> درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية: ٥ / ٢٢٩.

## المطلب الثاني: نقد المتن في عهد التابعين.

تبتدئ هذه المرحلة من سنة (٨٠هـ) إلى سنة (١٥٠هـ) تقريبا بعد موت غالب التابعين، ففي هذه المرحلة برز النقاد من التابعين الذين ورثوا عن شيوخهم من الصحابة منهج التثبت وتمحيص متون المرويات، خاصة وأن عصرهم قد ظهرت فيه الفتن بعد مقتل عثمان وظهور الطوائف الضالّة، فكانت هذه الظروف السياسية المستجدة دافعا قويا لحفظ السنة وتنقيتها وتمييز أصيلها من دخيلها، خشية التقوّل على رسول الله ﷺ أو الوهم في نقل حديثه، فانطلاقا من هذا الوضع القائم مارس التابعون نقد المتن على نطاق أوسع ممّا كان عليه في عصر الصحابة، بسبب ظهور الكذب، والتحديث عن الضعفاء، فبرز في كلّ مصر من الأمصار ثلّة من التابعين يذّبون عن السنة ويمحصون المرويات.<sup>١</sup>

يقول ابن أبي حاتم: "فخلف بعدهم التابعون الذين اختارهم الله عز وجل لإقامة دينه وخصّهم بحفظ فرائضه وحدوده وأمره ونهيه وأحكامه وسنن رسول الله ﷺ وآثاره، فحفظوا عن صحابة رسول الله ﷺ ما نشره وبثوه من الأحكام والسنن والآثار وسائر ما وصفنا الصحابة به رضى الله عنه فأتقنوه وعلموه وفقهوا فيه... فصاروا برضوان الله عز وجل لهم وجميل ما أثنى عليهم بالمنزلة التي نزلهم الله بها عن أن يلحقهم مغمز أو تدركهم وصمة لتيقظهم وتحزّزهم وتثبّتهم؛ ولأنهم البررة الأتقياء الذين ندبهم الله عز وجل لإثبات دينه وإقامة سنّته وسبيله".<sup>٢</sup>

ويقول ابن حبان: "ثم أخذ مسلكهم، واستنّ بسنّتهم، واهتدى بهديهم فيما استنّوا من التيقظ من الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين منهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن مُجّد بن أبي بكر، وسالم بن عبد الله بن عمر، وعلي بن الحسين بن علي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعروة بن الزبير بن العوام، وأبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، وسليمان بن يسار. فجدّوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش عنها والتفقه فيها ولزموا الدين ودعوة المسلمين، ثم أخذ عنهم العلم وتتبع الطرق وانتقاء الرجال، ورحل في جمع السنن جماعة بعدهم منهم: الزهري، ويحيى بن سعيد الانصاري،

<sup>١</sup> ينظر حول نقد المتن في عصر التابعين: اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومنتنا، مُجّد لقمان السلفي: ص ٥٥ - ٥٨. تاريخ النقد الحديثي وضوابطه، عزيز رشيد الدايني: ص ٥٠ - ٦١. مقدمة في نقد الحديث سندا ومنتنا، أبو بكر عبد الصمد آل عابد: ص ٣٢ - ٤٠. منهج المحدثين في النقد، د. حافظ بن مُجّد الحكمي: ص ٢٠ - ٢٤.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٠٨ - ٠٩.

وهشام بن عروة، وسعد بن إبراهيم في جماعة معهم من أهل المدينة إلا أن أكثرهم تيقظاً، وأوسعهم حفظاً، وأدومهم رحلة، وأعلاهم همّة الزهري رحمة الله عليه".<sup>١</sup>

قلت: نقاد التابعين لم يكونوا على طبقة واحدة فهناك كبار التابعين كسعيد بن المسيب، ومُجَدِّ بن سيرين، الذين تتلمذوا على الصحابة وأخذوا عنهم التثبت والاحتياط ثم بدرجة أقل من جاء بعدهم كالحسن البصري وأيوب السخيتاني.

يقول الحافظ ابن رجب: "وبكلِّ حال فالجهاذة النقاد العارفون بعلل الحديث أفراد قليل من أهل الحديث جداً، وأول من اشتهر في الكلام في نقد الحديث ابن سيرين، ثم خلفه أيوب السخيتاني".<sup>٢</sup>

وكان ابن سيرين بحقِّ من الأوائل الذين فتشوا عن الرجال ونظروا في متون الأحاديث، فكان رأساً في التثبت من حديث النبي ﷺ في عصره، يقول علي بن المديني: "كان ممن ينظر في الحديث ويفتِّش عن الإسناد، ولا نعرف أحداً أوَّلَ منه، مُجَدِّ بن سيرين. ثم كان أيُّوب وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن".<sup>٣</sup>

واشتهر عن مُجَدِّ بن سيرين (١١٠هـ) الدعوة إلى التثبت في حمل الحديث حيث قال: "إنَّ هذا العلم دين، فانظروا ممن تأخذون دينكم".<sup>٤</sup>

وهكذا نجد في الكوفة إبراهيم النخعي (٩٦هـ) ناقداً متميزاً، يفتِّش في المتون ويمحصها، فكانت الأحاديث تعرض عليه، قال تلميذه الأعمش: "كان إبراهيم -يعني النخعي- صيرفياً في الحديث، وكنتُ أسمع من الرجال فأجعل طريقي عليه، فأعرض عليه ما سمعتُ".<sup>٥</sup>

وقال الأعمش كذلك: "كان إبراهيم صيرفياً في الحديث أجيئُهُ بالحديث، قال: فكتب مما

أخذته عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: كانوا يتركون أشياء من أحاديث أبي هريرة".<sup>٦</sup>

وهناك طبقة أخرى وهم صغار التابعين، كالزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة

<sup>١</sup> المجروحين، ابن حبان - المقدمة -: ١ / ٣٨ - ٣٩.

<sup>٢</sup> جامع العلوم والحكم، ابن رجب: ص ٤٨٥.

<sup>٣</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٣٥٥.

<sup>٤</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ١ / ١٢٩.

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢ / ١٧.

<sup>٦</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ١ / ٤٢٨.



كان لهم إسهام واضح في النقد الحديثي، خاصة الإمام الزهري (٢٣ هـ) الذي كان يتحوط في الحديث، وينحى منحى النقد والتمحيص، من ذلك تحوطه من الزيادة في حديث أهل العراق، فكان يقول: "إنَّ الحديثَ ليخرجُ من عندنا شبراً، فيرجع من عندهم ذراعاً".<sup>١</sup>

وقال كذلك: "إذا شَرَّقَ الحديثَ زيدَ فيه وحسِّن".<sup>٢</sup>

وإنَّ المتأمل في صنيع التابعين يظهر له أنَّهم سلكوا مسالك الصحابة في معارضة المرويات لتمييز الخطأ من الصواب فيها، واتخذ عرض المرويات في عصرهم أشكالاً أخرى، من ذلك:

- عرض المرويات على الصحابة: فإنهم قد حفظوا عن النبي ﷺ أشياء كثيرة، فإذا أشكل على التابعي حديث عرضه على الصحابي لفحص متنه، والتأكد من صحته نسبته للنبي ﷺ، فكان علم الصحابي بذلك مقياساً تعرض عليه الأحاديث، وهو في الحقيقة من عرض السنة على السنة لتمييز صوابها من خطئها، مثال ذلك: ما أخرجه مسلم في صحيحه - في قصة مرض النبي ﷺ وصلاة أبي بكر بالناس - وفي آخر الحديث ذكر عرض التابعي الفقيه (عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الهذلي)<sup>٣</sup> حديث عائشة هذا على ابن عباس، قال: "قال عبيد الله: فدخلتُ على عبد الله بن عباس فقلت له: ألا أعرض عليك ما حدَّثتني عائشة عن مرض رسول الله ﷺ فقال: هات، فعرضتُ حديثها عليه فما أنكر منه شيئاً، غير أنَّه قال: «أسمتُ لك الرجل الذي كان مع العباس قلت: لا. قال: هو علي»".<sup>٤</sup>

- عرض المرويات على السنة المحفوظة: فالتابعون مارسوا عرض المرويات بأنفسهم فإذا استغربوا متن رواية معينة عرضوها على الثابت المحفوظ من السنن حتى يميزوا الخطأ من الصواب، مثال ذلك قصة التابعي الجليل سعيد بن المسيب (٩٣ هـ) حيث انتقد حديث ابن عباس في نكاح ميمونة بعرضه على الحديث الآخر من رواية صاحبة القصة، قال ابن عدي في كامله: "حدَّثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، حدَّثنا محمد بن مصفى، أخبرنا أبو المغيرة، عن الأوزاعي، أخبرنا عطاء،

<sup>١</sup> الكامل، ابن عدي: ١ / ٣٧.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ١ / ٣٧.

<sup>٣</sup> هو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أبو عبد الله الهذلي. أخذ عن: عائشة وأبي هريرة وابن عباس، وأخذ عنه: الزهري وأبو الزناد، وصالح بن كيسان. ثقة مأمون إمام وهو: أحد الفقهاء السبعة. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٩ / ٧٣. وتذكرة الحفاظ للذهبي: ١ / ٦٢.

<sup>٤</sup> صحيح مسلم: ١ / ٣١١. (٤١٨).

عن ابن عباس؛ «أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم». قال: وقال سعيد بن المسيب: وَهَمَّ ابْنُ الْعَبَّاسِ وَإِنْ كَانَتْ خَالَتَهُ، مَا تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَعْدَ مَا أُحِلَّ<sup>١</sup>.  
وممن كان يمارس هذا وتعرض عليه الأحاديث الإمام الشعبي (١٠٣هـ) فعن عاصم الأحول قال: "عرضنا على الشعبي أحاديث الفقه فأجازها"<sup>٢</sup>.  
وفي هذه المرحلة برزت بوادر التأصيل لقواعد معرفة متن الحديث الصحيح وتمييزه عن الكلام الدخيل، فنجد مثلاً الربيع بن خثيم (٦٣هـ) يقول: "إنَّ من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار، وإنَّ من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل"<sup>٣</sup>.  
ومن مميزات هذه المرحلة نشأة علوم الإسناد فأصبح النظر في العملية النقدية للسند والمتن جميعاً، وذلك حين ظهر قوم من الضعفاء والكذابين يروون متونا منكراً، فتكلم التابعون فيهم بسبب مناكيرهم، وهي الطريقة التي اتبعها علماء الجرح والتعديل فيما بعد، وهي الحكم على الراوي من خلال مروياته.

<sup>١</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ١ / ١٢٥.

<sup>٢</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ٢٦٤.

<sup>٣</sup> المحيِّث الفاصل، الرامهرمزي: ص ٣١٦.

### المطلب الثالث: نقد المتن في عهد أتباع التابعين.

تبتدئ هذه المرحلة من سنة (١٥٠هـ) حتى سنة (٢٠٠هـ) تقريباً، وهو العصر الذي عاش فيه جلُّ أتباع التابعين، حيث توسع علم النقد الحديثي في عصرهم ما لم يكن معهوداً من قبل، وكان نقد المتن له نصيب من هذا التوسع، فبسبب تكاثر الفرق والأحزاب وظهور البدع الاعتقادية وازدياد مُريديها، أصبحت كلُّ فرقة تروي الأحاديث التي تؤيد رأيها وتروج بضاعتها، فتصدى لهم نقاد ذلك العصر بتفعيل نقد الحديث سنداً ومتناً على نطاقٍ واسعٍ.

ففي هذه المرحلة أصبح المحدثون لا يقبلون الحديث المنسوب للنبي ﷺ من غير إسناد، فإذا حدّث الراوي بإسناده، عكف النقاد على تمحيص السند والمتن الذي جاء به، فإن وجدوا الراوي تفرّداً أو خالف أو زاد أو أنقص نبّهوا على ذلك.

وتميّزت هذه المرحلة كذلك ببدء التدوين الرسمي للسنة فكان من اللازم اقتران التدوين بالنقد والتمحيص حتى لا يدخل في حديث رسول الله ما ليس منه، وقد اشتهر بهذه الصنعة النقدية جماعة من أتباع التابعين.<sup>١</sup>

يقول ابن حبان: "ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث وانتقاد الرجال، وحفظ السنن والقدح في الضعفاء جماعة من أئمة المسلمين والفقهاء في الدين منهم: سفيان بن سعيد الثوري، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وحماد بن سلمة، والليث بن سعد، وحمّاد بن زيد، وسفيان بن عيينة في جماعة معهم. إلا أن من أشدّهم انتقاءً للسنن وأكثرهم مواظبة عليها، حتّى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشوبونها بشيء آخر ثلاثة أنفس: مالك، والثوري، وشعبة".<sup>٢</sup>

ومن خلال تتبع الصنعة النقدية لأتباع التابعين، نجد أنهم ورثوا منهج معارضة المرويات عن أسلافهم للكشف عن علل المتون وأخطاء الرواة، خاصّة أنّ الطرق قد تكاثرت والألفاظ فيها اختلاف ظاهر، فلزموا طريق النقد والتمحيص وسلكوا في ذلك عدة مسالك:

١- عرض الحديث على النقاد الجهابذة لتمييز الصحيح من السقيم والخطأ من الصواب، وهذا من الثابت وردّ العلم إلى أهله الذين يعرفونه ويميزونه، يقول عبد الرحمن الأوزاعي: "كنا نسمع

<sup>١</sup> ينظر عن نقد المتن في هذه المرحلة: اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً، مُجد لقمان السلفي: ص ٥٩ - ٦٢. مقدمة في نقد

الحديث سنداً ومتناً، أبو بكر عبد الصمد آل عابد: ص ٤١.

<sup>٢</sup> المجروحين، ابن حبان: ٤٠ / ١.

الحديث، فعرضه على أصحابنا كما يُعرضُ الدرهم الزائف، فما عرفوا منه أخذنا به، وما أنكروا تركنا".<sup>١</sup>

وقال قبيصة بن عقبة: "رأيتُ زائدة يعرضُ كُتُبَهُ على سفيان الثوري ثم التفتَ إلى رجلٍ في المجلس فقال: ما لك لا تعرض كتبك على الجهابذة كما تعرض".<sup>٢</sup>

وقال جرير بن عبد الحميد: "كنتُ إذا سمعت الحديث جئتُ به إلى المغيرة، فعرضتهُ عليه؛ فما قال لي: ألقه، ألقه، ألقه".<sup>٣</sup>

وقال ابن عبد الحكم: "ما رأينا مثل الشافعي كان أصحاب الحديث ونقاده يجيئون إليه فيعرضون عليه فربما أعلَّ نقد النقاد منهم ويوقفهم على غوامض من علل الحديث لم يقفوا عليها فيقومون وهم يتعجبون منه".<sup>٤</sup>

٢- عرض الحديث على أصول الشريعة (القرآن، والسنة الصحيحة) للتأكد من صحتها، فنقاد هذه المرحلة كانوا يتحررون ويتشككون في الحديث، فيعرضون ما استنكروا من المتون على أصول الشريعة ليتحققوا من عدم وجود الخطأ فيها، فأسقطوا بذلك أحاديث كثيرة ظاهرها الصحة، ولكن متونها منكرة أو وقع فيها الغلط. ولقد تميز بشدة الانتقاء والتمييز والعرض جماعة من أهل هذه المرحلة، من بينهم الإمام مالك بن أنس، الذي قال فيه يحيى بن سعيد القطان: "كان علم الناس في زيادة، وعلم مالك في نقصان، ولو عاش مالك لأسقط علمه كله - يعني تحريماً".<sup>٥</sup>

وذكر ابن الهيثاب: "أن مالكا روى مائة ألف حديث، جمع منها الموطأ عشرة آلاف، ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة، ويختبرها بالآثار والأخبار حتى رجعت إلى خمسمائة. وقال الكيا الهراسي: موطأ مالك كان تسعة مائة حديث، ثم لم يزل ينتقي حتى رجعت إلى سبعمائة".<sup>٦</sup>

وقال ابن أبي حاتم: "قلت لابن معين: مالك قل حديثه. فقال: بكثرة تمييزه".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> المحذت الفاصل، الرامهرمزي: ص ٣١٨.

<sup>٢</sup> الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح الحنبلي: ١٢٧ / ٢.

<sup>٣</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ٤٣١.

<sup>٤</sup> تاريخ دمشق، ابن عساكر: ٣٥٥ / ٥١.

<sup>٥</sup> ترتيب المدارك، القاضي عياض: ٧٣ / ٢.

<sup>٦</sup> شرح الزرقاني على الموطأ: ٠٠٨ / ١.

<sup>٧</sup> ترتيب المدارك، القاضي عياض: ١٨٥ / ١.

٣- الاعتبار بمذهب الراوي في نقد متن الحديث، فالرواية المخالفة للمشهور من مذهب الراوي، يقوى الظنُّ فيها أنها نُسبت له خطأً، فالأصل أن يعمل الراوي بمقتضى روايته، وقد استعمل هذه القرينة شيخ الإمام أحمد: أبو أسامة حماد بن أسامة<sup>١</sup> (٢٠١هـ) فقد روى العقبلي في كتابه قال: "حدثنا محمد بن حفص الجوزجاني، قال: سمعت أبا قدامة يقول: سمعت أبا أسامة يقول في حديث يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، في الرايات السود، فقال: لو حلف عندي خمسين يمينا قساما ما صدقته، هذا مذهب إبراهيم؟، هذا مذهب علقمة؟، هذا مذهب عبد الله؟"<sup>٢</sup>.

والشاهد من هذا أن أبا أسامة أنكر متن الحديث لأنه مخالف لمذهب رواة الحديث الذي يرون عدم جواز الخروج على أئمة الجور.<sup>٣</sup>

٤- تكرار سماع الحديث من الراوي لمعرفة مدى ضبطه، وتفاديا للزيادة والتغيير في متنه، فقد روى أبو داود الطيالسي، قال: سمعت شعبة، يقول: "سمعت من طلحة بن مصرف حديثاً واحداً، وكنتُ كلما مررتُ به سألتُه عنه فقليل له: لم يا أبا بسطام، قال: أردتُ أن أنظر إلى حفظه، فإن غير فيه شيئاً تركته."<sup>٤</sup>

وقال سفيان بن عيينة: "سمعت مالك بن أنس يسأل زيد بن أسلم عن حديث عمر «أنه حمل على فرس في سبيل الله» فجعل يرفق به ويسأله عن الكلمة بعد الكلمة والشيء بعد الشيء"<sup>٥</sup>.

٥- نقد متن الحديث بسبب نكارة المعنى وعدم مطابقته للواقع المحسوس، فقد تميز نقاد هذا العصر بمعرفة خارقة وتمييز عجيب للحديث الصحيح من الحديث السقيم، وما يجوز أن يكون من لفظ النبوة مما لا يجوز أن يكون مثله.

<sup>١</sup> هو: حماد بن أسامة بن زيد القرشي، أبو أسامة الكوفي، روى عن: أبي إسحاق الفزاري وابن أبي غروبة وحلق. روى عنه: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه. ثقة ثبت. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٧ / ٢١٧ - ٢٢٥.

<sup>٢</sup> الضعفاء، العقبلي: ٦ / ٣٢٢.

<sup>٣</sup> انظر، منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث، د. بشير علي عمر: ١ / ٢٧٣ - ٢٧٤.

<sup>٤</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١١٣.

<sup>٥</sup> الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ابن عبد البر: ص ١٦.

قال إسحاق بن إبراهيم: "سئل ابن المبارك عن الحديث في أكل العدس أنه قُدِّسَ على لسان سبعين نبياً، فقال: **ولا على لسان نبي واحد**، إنَّه لمؤذٍ ينفخ، من يحدثكم، قالوا سلم بن سالم، قال: عن من قالوا: عنك، قال: وعني أيضاً".<sup>١</sup>

وقد جاء مثل هذا عن الليث بن سعد (١٧٥هـ) قال عبد الله بن عبد الحكم: "كُنَّا في مجلس الليث، فذكر العدس، فقال مسلمة بن علي: بارك فيه سبعون نبياً. فقضى الليث صلاته، وقال: **ولا نبي واحد، إنَّه باردٌ مؤذٍ**".<sup>٢</sup>

٦- عرض روايات الحديث بعضها على بعض، لتمييز الخطأ من الصواب فيها، وقد ورد تأصيل هذا المسلك عن عبد الله بن المبارك حين قال: "إذا أَرَدْتَ أن يصحَّ لك الحديث، فاضرب بعضه ببعض".<sup>٣</sup>

٧- النقد التاريخي للمرويات، وذلك بعرض الأخبار المشككة على التاريخ الصحيح المشهور للتأكد من صحتها، قال سفيان الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ".<sup>٤</sup> ولقد اشتهر جماعة في هذه المرحلة بالثبوت ونقد متون المرويات، يقول ابن أبي حاتم: "فمن العلماء الجهابذة النقاد الذين جعلهم الله علما للإسلام وقدوة في الدين ونقادا لناقلة الآثار من الطبقة الأولى بالحجاز: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وبالعراق: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن زيد. وبالشام: الأوزاعي".<sup>٥</sup>

قلت: هذه بعض الأقوال الدالة على عنايتهم بالنقد الحديثي ونقد المتن.

### عبد الرحمن الأوزاعي (١٥٧هـ).

يقول عبد الرحمن الأوزاعي: "كُنَّا نسمع الحديث، فنعرضه على أصحابنا كما يُعرضُ الدرهم الزائف، فما عرفوا منه أخذنا به، وما أنكروا تركنا".<sup>٦</sup>

### شعبة بن الحجاج (١٦٠هـ).

<sup>١</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ٢ / ٢٩٥.

<sup>٢</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ٨ / ١٦١.

<sup>٣</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي: ٢ / ٢٩٥.

<sup>٤</sup> المرجع السابق: ص ١١٩.

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ١٠.

<sup>٦</sup> المحدث الفاضل، الراهمزمري: ص ٣١٨.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: "كان شعبة أمةً وحدهُ في هذا الشأن يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبتته وتنقيته للرجال".<sup>١</sup>

وقيل لشعبة: "من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: إذا روى عن النبي ﷺ: لا تأكلوا القرعة حتى تذبجوها، علمتُ أنه يكذب".<sup>٢</sup>  
عبد الله بن المبارك (١٨١هـ).

عن عبدة بن سليمان المرزبي قال: "قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة، قال: تعيش لها الجهابذة".<sup>٣</sup>  
أبو إسحاق الفزاري (١٨٦هـ).

قال إسحاق بن إبراهيم: "أخذ الرشيد زنديقا فأراد قتله فقال: أين أنت من ألف حديث وضعتها؟ فقال له: أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك ينخلانها حرفاً حرفاً".<sup>٤</sup>

عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ).  
قال نعيم بن حماد: "قلت لعبد الرحمن بن مهدي كيف تعرف الكذاب قال كما يعرف الطبيب المجنون".<sup>٥</sup>

وكان عبد الرحمن بن مهدي يقول: "إنكارنا للحديث عند الجهال كِهانة".<sup>٦</sup>  
يحيى بن سعيد القطان (١٩٨هـ).

قال ابن مهدي: "عبد الرحمن بن مهدي يقول: اختلفوا يوماً عند شعبة فقالوا اجعل بيننا وبينك حكماً، فقال رضيت بالأحول يعني يحيى بن سعيد القطان فما برحنا حتى جاء يحيى فتحاكموا إليه ففضى على شعبة، فقال شعبة: ومن يطيق نقدك أو من له مثل نقدك يا أحول".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٥٣٩ / ٢.

<sup>٢</sup> المحدث الفاصل، الرامهرمزي: ص ٣١٦.

<sup>٣</sup> الكامل، ابن عدي: ١ / ١٩٢.

<sup>٤</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ١ / ١٥٢.

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٢٥٢.

<sup>٦</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ٣٨٩.

<sup>٧</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٩ / ١٥٠.

وقيل لشعبة: "من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: إذا روى عن النبي ﷺ لا تأكلوا القرعة حتى تذبجوها علمت أنه يكذب".<sup>١</sup>

سفيان بن عيينة (١٩٨ هـ)

قال علي ابن المديني يقول: "ما في أصحاب الزهري أتقن من ابن عيينة".<sup>٢</sup>



جامعة الأمير عبد القادر للقادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢ / ٢٥٧.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٥٢.



### المبحث الثالث: النقد الحديثي في القرن الثالث الهجري - عصر الجهادية النقادة-

#### المطلب الأول: لمحة عن النقد الحديثي في العصر الذهبي (القرن الثالث الهجري).

يعدُّ القرن الثالث الهجري (العصر الذهبي) أو (المرحلة الذهبية) لعلم الحديث عموماً والنقد الحديثي خصوصاً، ففي هذه المرحلة بلغ النقد الحديثي ذروته، حيث انتشر السؤال والتفتيش عن الرواة، والرحلة في طلب الحديث وعلوِّ الأسانيد والحرص على السماع من الشيوخ حتى كان يجتمع في مجلس التحديث الواحد الآلاف من المحدثين كلُّهم يسمع ويتحمَّل ليؤدِّي الحديث ويبلِّغه. فنتج عن ذلك كثرة الطرق والأسانيد للحديث الواحد، فكان من الطبيعي أن يقع الاختلاف في المتون التي جاءت بها، لذلك أمعن المحدثون في النقد والتمييز، فكانوا لا يكتفون بسماع الحديث مرة واحدة بل يكثرون من السماع وينوِّعون فيه ويقارنون بين ألفاظ الرواة حتى يتبيَّن لهم صواب من أصاب وخطأ من أخطأ، يقول أبو حاتم الرازي: "لو لم نكتب الحديث من سبِّين وجهاً، ما عقلناه".<sup>١</sup>

وقال عليُّ ابن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبيَّن خطؤه".<sup>٢</sup>

ومن مميزات هذه المرحلة النشاط في تدوين السنة، ووضع المصنفات في الحديث النبوي، فما من عالم مبرز في هذا العصر إلا وله مسند أو كتاب مصنَّف أو دَوَّن سماعه من شيوخه، فكثرت بذلك التأليف وتنوعت فمنهم من صنَّف على الأبواب كأصحاب السنن الأربعة، ومنهم من صنَّف على مسانيد الصحابة كأحمد بن حنبل وأبي داود الطيالسي، ومنهم من صنَّف على ترتيب الشيوخ الذين سمع منهم كأصحاب المعاجم، ومنهم من صنَّف في الصحيح المجرَّد كالبخاري ومسلم، فكان من اللازم أن يصحب هذا التدوين نقد وتمحيص خاصة من اشترط الصحَّة في تأليفه.<sup>٣</sup>

قال مُجَّد أبو شهبه: "وقد كان القرن الثالث الهجري (٢٠٠ - ٣٠٠) أسعد القرون بجمع السنَّة وتدوينها ونقدها وتمحيصها، ففيه ظهر أئمة الحديث وجهابذته، وحُدِّدَ النقد وصيارفته، وفيه أشرقت شموس (الكتب الستة) وأمثالها التي كادت تشتمل على كلِّ ما ثبت من الأحاديث، ولا يغيب عنها إلا النزر اليسير".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> شرح التبصرة والتذكرة، زيد الدين العراقي: ٤٧ / ٢.

<sup>٢</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢ / ٢١٢.

<sup>٣</sup> انظر عن هذه المرحلة: تاريخ النقد الحديثي وضوابطه، عزيز رشيد الدايني: ص ١٥-٢٤. و ص ٦٨-٧٠.

<sup>٤</sup> دفاع عن السنَّة ورد شبه المستشرقين، مُجَّد أبو شهبه: ص ٢٦.

وقال مُحمَّد أبو زهو: "كان القرن الثالث الهجري هو أزهى عصور السنة، وأحفلها بخدمة الحديث، ففيه ظهر أفذاذ الرجال من حفاظ الحديث وأئمة الرواية. وفيه ظهرت الكتب الستة، التي لم تغادر من الحديث الصحيح، سوى النزر اليسير، وفيه اعتنى أئمة السنة بالكلام على الأسانيد، وتواريخ الرجال ومنزلتهم في الجرح والتعديل، ولم يكن العلماء في هذا القرن، يدونون الأحاديث بالنقل من كتب أخرى، بل كان اعتمادهم على ما حفظوه عن مشايخ الحديث، وعرفوا جيده من رديئه وصحيحه من ضعيفه، وما كادت شمس هذا القرن تؤذن بمغيب حتى كانت الموسوعات الحديثية، تزخر بالحديث وعلومه وصار العلماء في القرن الرابع، وما بعده يجمعون ما تفرق في كتب الأولين، أو يختصرونها بحذف الأسانيد، أو يقومون بشيء من الترتيب، والتهذيب إلى غير ذلك، وإذا تكلموا في شيء من الأسانيد، فبلسان من سبقهم من أهل القرون الأولى".<sup>١</sup>

ولم يخلُ هذا العصر كذلك من فتن سياسية وانتشارٍ للفرق البدعية التي كانت تتخذ من وضع الأحاديث والزيادة فيها سلماً لنصرة اعتقاداتها، كذلك نجد في الطرف الآخر قوماً من الزهاد والقصاص الذين يستحلون الكذب على رسول الله ﷺ لترغيب الناس في الطاعة وترهيبهم من المعصية بحجة أنهم يكذبون لرسول الله ﷺ وليس عليه، فاستدعى هذا الأمر يقظة زائدة وتمحيص أشد من قبل نقاد هذا العصر.

ولا أدل على ذلك من قصة أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة، فقد روى ابن الجوزي بسنده إلى جعفر بن مُحمَّد الطيالسي قال: "صلى أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين في مسجد الرصافة. فقام بين أيديهم قاصٌّ فقال: حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله: «من قال: لا إله إلا الله، خلق الله - تعالى - له من كل كلمة منها طائراً منقاره من ذهب وريشه من مرجان». وأخذ في قصِّه نحواً من عشرين ورقة. فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين، ويحيى ينظر إلى أحمد بن حنبل. فقال: أنت حدِّثته بهذا؟ فقال: والله ما سمعت بهذا إلا هذه الساعة. قال: فسكتا جميعاً حتى فرغ من قصصه. وأخذ القطيعات، ثم قعد ينتظر بقيتها. فقال له يحيى بن معين بيده: تعال! فجاء متوهماً لنوال يجيزه. فقال له: من حدثك بهذا الحديث؟ فقال: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين. فقال: أنا يحيى بن معين، وهذا أحمد بن حنبل. ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله. فإن كان لا بدَّ والكذب فعلى غيرنا.

<sup>١</sup> الحديث والمحدثون، مُحمَّد أبو زهو: ص ٤٢٣.

فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم. قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحق ما تحققتة إلا الساعة. فقال له يحيى بن معين: كيف علمت أنني أحق؟ قال: كأنَّ ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد ابن حنبل غيركما. قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين. فوضع أحمد كتمه على وجهه وقال: دعه يقوم. فقام كالمستهزئ بهما.<sup>١</sup>

ومما ساعد في توسيع دائرة نقد المتن بروز أئمة جهابذة ذوي حفظ واسع، ورحلة طويلة، واشتغال كبير بالحديث، واستيعاب لأحاديث الشيوخ، مما أهلهم ليكونوا أهل صنعة نقدية فريدة، فقد ازدان هذا العصر بأساطين النقد وصيارفة الحديث الذين بلغوا في هذا الشأن مبلغاً عظيماً لم يلحقهم فيه أحدٌ ممن جاء بعدهم.

يقول ابن حبان: "ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث والاختبار، وانتقاء الرجال في الآثار، حتى رحلوا في جمع السنن إلى الأمصار، وفتشوا المدن والأقطار، وأطلقوا على المتروكين الجرح وعلى الضعفاء القدح، وبيَّنوا كيفية أحوال الثقات والمدلسين والأئمة والمتروكين، حتى صاروا أعلاماً يقتدى بهم في الآثار، وأئمة يسلك مسلكهم في الاخبار جماعة، منهم: أحمد بن حنبل -رضى الله عنه-، ويحيى بن معين، وعلى بن المديني، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وعبيد الله بن عمر القواريري، وزهير بن حرب أبو خيثمة، في جماعة من أقرانهم، إلا أنَّ من أروعهم في الدين وأكثرهم تفتيشاً على المتروكين وألزمهم لهذه الصناعة على دائم الأوقات، منهم كان: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلى بن المديني..."

ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الاخبار وانتقاء الرجال في الآثار جماعة، منهم: محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، وعبد الله بن عبدالرحمن الدارمي، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي، ومحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، في جماعة من أقرانهم أمعنوا في الحفظ، وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا في الرحلة وواظبوا على السنن والمذاكرة والتصنيف والمدارسة، حتى أخذ عنهم من نشأ من بعدهم من شيوخنا هذا المذهب، وسلكوا هذا المسلك، حتى أنَّ أحدهم لو سُئِلَ عن عدد الأحرف في السنن لكل سنة منها عدّها عدّاً، ولو زيد فيها ألفٌ أو واوٌ لأخرجها طوعاً ولأظهرها ديانة، ولولاهم لدرست الآثار واضمحلَّت الأخبار.."<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> القصاص والمذكرين، ابن الجوزي: ص ٤٠٣.

<sup>٢</sup> المجروحين، ابن حبان -المقدمة-: ١ / ٥٤ - ٥٨.

وفي هذه المرحلة أصبح علم نقد الحديث - بما فيه نقد المتن - متكاملًا، له قواعده ومسالكه وألفاظه المتعارف عليها، وهكذا مارس الأئمة هذا النوع من النقد عمليا في كتبهم خاصة كتب العلل كما نجد ذلك في كتاب (العلل) لابن المديني، وأحمد بن حنبل، وابن أبي حاتم، والترمذي، وكتاب (التمييز) لمسلم بن الحجاج (والمسند المعلل) ليعقوب بن أبي شيبة. وبدرجة أقل في كتب التواريخ وتراجم الرواة مثل تواريخ البخاري، وتاريخ يحيى بن معين بمختلف رواياته.

فمن تتبّع هذه الكتب المذكورة يجد صنعة نقدية متكاملة للإسناد والمتن، قد تكفّلت هذه الدراسة ببيان نقد المتن من خلالها، وبعد التتبع والاستقراء تبين أن نقد المتن في هذه المرحلة قد اتخذ أشكالا متعددة يمكننا أن نجملها في نقاط:

**أولا: نقد متن الحديث بسبب مخالفته لأصل آخر أصح منه:** فقد اعتمد نقاد القرن الثالث الهجري أسلوب المعارضة للكشف عن علل المتن، فأعملوا قرينة مخالفة الأصول الصحيحة في نقد المتن، فانتقدوا أحاديث كثيرة بسبب مخالفتها (القرآن، السنة الصحيحة، الإجماع، التاريخ الصحيح، الواقع المحسوس، عمل راوي الحديث أو فتواه).

**ثانيا: نقد متن الحديث بسبب الخلل الواقع في لفظه سواء بالزيادة أو النقصان.** فانتقدوا المتن التي وقعت فيها زيادات من بعض الرواة أو قام رواؤها بتغيير سياقها فانقصوا منها أشياء، فظهر عندهم تمييز (الشذوذ أو الزيادة الشاذة في المتن، والإدراج في المتن، والقلب في المتن - الذي غالبا ما يسمونه دخول حديث في حديث - والتصحيح في المتن).

**ثالثا: نقد متن الحديث بسبب الخلل والواقع في معناه.** حيث انتقد المحدثون في هذه المرحلة المعاني التي جاءت بها متون المرويات، وقاموا بتمييز أخطاء الرواة فيها، وتصرفهم في سياق معنى الحديث وإخراجه عن مقصود قائله، فانتقدوا (رواية الحديث بالمعنى المخلّ، والخطأ في اختصار متن الحديث، والحديث المنكر من جهة المعنى، والحديث الذي لا يشبه لفظ النبوة).

ثم تناقص هذا العلم وقلّ من يتقنه بعد هذا العصر إلا أفراداً معدودين، بسبب ضعف الحفظ مقارنة بالأوائل، والبعد عن عصر الرواية، قال ابن رجب: "وجاء بعد هؤلاء جماعة، منهم النسائي، والعقيلي، وابن عدي، والدارقطني، وقلّ من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك، حتى قال أبو الفرج ابن الجوزي في أول كتابه (الموضوعات): قد قلّ من يفهم هذا بل عديم".<sup>1</sup>

<sup>1</sup> جامع العلوم والحكم، ابن رجب: ص ٤٨٥.

ولا يعني هذا غلق باب التصحيح والتضعيف بعد هذا العصر، وإنما المقصود أن آلة الاجتهاد لمعرفة علل الحديث والأخطاء الخفية قد ذهبت، ومن جاء بعد هذا العصر إنما يعتمد أقوالهم ويهتدي بها لاكتشاف العلل ونقد الحديث.

### المطلب الثاني: أبرز أعلام النقد الحديثي في هذا العصر.

بعد أن بيّنتُ فيما سبق اختصاص القرن الثالث الهجري باجتماع أساطين نقاد الحديث فيه، وبلوغ الصناعة الحديثية أوجها، أتكلّم هنا عن أبرز أعلام النقد الذين شهد لهم العلماء بطول الباع فيه، وإتقان صنعته مع طول ممارسة وحسن فهم، وأخصُّ بالذكر منهم من وصلتنا مصنفاتهم فيما يتعلّق بالنقد الحديثي.

وقد نصَّ أبو حاتم على قلة النقاد الجهابذة المتقنون لهذه الصنعة، فنقل عنه ابنه عبد الرحمن أنّه قال: "الذي كان يحسن صحيح الحديث من سقيمه وعنده تمييز ذلك ويحسن علل الحديث: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني. وبعدهم أبو زرعة كان يحسن ذلك، قيل لأبي: فغير هؤلاء تعرف اليوم أحدا؟ قال: لا".<sup>١</sup>

وأما الحافظ ابن حجر فوسّع من هذه الدائرة قليلا بحكم تأخر عصره، فقال: "ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن: كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبه، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني".<sup>٢</sup>

وقد بدا لي في هذا المطلب أن أترجم لثمانية أعلام من النقاد المشهورين من أهل القرن الثالث الهجري، الذين شملت هذه الدراسة مسح كتبهم في العلل والتواريخ، وذلك بترجمة مختصرة أركّز فيها على الجانب النقدي في حياتهم ومصنفاتهم، حتّى يعلم القاصي والداني موقع هؤلاء في هذا الفن، ولا يتجاسر على ردّ أقوالهم وأحكامهم النقدية، ويلزم غرزهم ويتبع طريقتهم؛ لأنهم القوم الذين يقتدى بهم في هذا الشأن.

### أولاً: يحيى بن معين. (١٥٨هـ / ٢٣٣هـ).

هو: شيخ المحدثين وحامل راية الجرح والتعديل الإمام الناقد: يحيى بن معين بن عون بن زيّاد بن

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢ / ٢٣.

<sup>٢</sup> نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر: ص ١١٣ - ١١٤.

بسطام، أبو زكريا البغدادي المزي<sup>١</sup>.

قال الذهبي: "الإمام، الحافظ، الجهد، شيخ المحدثين"<sup>٢</sup>.

وقال المزي: "إمام أهل الحديث في زمانه، والمشار إليه من بين أقرانه"<sup>٣</sup>.

وقال الخطيب: "كان إماماً ربانياً، عالماً، حافظاً، ثبناً، متقناً"<sup>٤</sup>.

أخذ عن: عبد الله بن المبارك، ومعتز بن سليمان، وسفيان بن عيينة، ومحمد بن جعفر غندر، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعقبان بن مسلم، وعبدالرزاق الصنعائي... وخلق كثير بالعراق، والحجاز، والشام، ومصر.

روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن سعد، وأبو خيثمة - وهم من أقرانه -، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، ومحمد بن يحيى الذهلي، وعبد الله بن أحمد، وخلق كثير.

كان ابن معين إماماً حافظاً ناقداً كماً خلق لهذا الشأن، أفنى حياته في كتابة الحديث وجمع المرويات، ونقد الحديث والحكم على الرواة، خلف له أبوه ألف درهم وخمسين ألف درهم فأنفقها كلها على طلب الحديث حتى لم يبق له منه نعل يلبسه.

قال محمد بن نصر الطبري: "دخلت على يحيى بن معين فوجدت عنده كذا وكذا سफطا، يعني دفاتر، وسمعتة يقول: قد كتبت بيدي ألف ألف حديث وسمعتة يقول: كل حديث لا يوجد ها هنا، وأشار بيده إلى الأسفاط، فهو كذب"<sup>٥</sup>.

وقال علي ابن المديني: "ما أعلم أحداً كتب ما كتب يحيى بن معين"<sup>٦</sup>.

وكان قد رحل وجاب الأقطار حتى اجتمع عنده من العلم والمعرفة ما تفرق عند علماء الأمصار، قال علي ابن المديني: "انتهى علم الحجاز إلى الزهري وعمرو بن دينار، وعلم الكوفة إلى الأعمش وأبي إسحاق، وعلم أهل البصرة إلى قتادة ويحيى بن أبي كثير، وذكر كلاماً، وقال: ثم

<sup>١</sup> انظر ترجمته في: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٣١٤ / ١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٦ / ٢٦٣ - ٢٧٠. تهذيب

الكمال، المزي: ٣١ / ٥٤٣ - ٥٦٨. سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ٧١ - ٩٦.

<sup>٢</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ٧١.

<sup>٣</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣١ / ٥٤٤.

<sup>٤</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٦ / ٢٦٣.

<sup>٥</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣١ / ٥٤٧.

<sup>٦</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٦ / ٢٦٣.

وجدت علم هؤلاء انتهى إلى يحيى بن معين".<sup>١</sup>

وقد شهد له شيوخه بعلو الكعب، فقال يحيى بن سعيد القطان: "ما قدم علينا مثل هذين الرجلين: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين".<sup>٢</sup>

أمّا إمامته في الجرح والتعديل، وتمييزه للرواة، وسبر حديثهم فإليه المنتهى حتى اشتهر بهذا الأمر، قال عبد المؤمن بن خلف النسفي: "سألت أبا علي صالح ابن مُجَدِّد: من أعلم بالحديث يحيى بن معين أم أحمد بن حنبل؟ فقال: أما أحمد فأعلم بالفقه والاختلاف، وأما يحيى فأعلم بالرجال والكنى".<sup>٣</sup>  
وقال أبو عبيد الأجري: "قلت لأبي داود: أيما أعلم بالرجال يحيى أو علي بن عبد الله؟ قال: يحيى عالم بالرجال، وليس عند علي من خبر أهل الشام شيء".<sup>٤</sup>

وهكذا نقد المرويات وتمييز الصحيح من الضعيف، واكتشاف أخطاء الرواة، كان ابن معين يتقن هذه الصنعة جدا، وكان هو المرجع بين أقرانه لمعرفة ذلك، وهو الحكم بينهم عند الاختلاف. لذلك ذكره ابن أبي حاتم في الطبقة الثالثة من الجهابذة النقاد فقال: "ومن العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الثالثة ببغداد يحيى بن معين أبو زكريا".<sup>٥</sup>

وقد ذكر في ترجمته ما يدل على أنه ناقد جهد، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: "ربّانيو الحديث أربعة: فأعلمهم بالحلال والحرام أحمد بن حنبل، وأحسنهم سياقةً للحديث وأداءً له علي بن المديني، وأحسنهم وضعا لكتاب ابن أبي شيبه، وأعلمهم بصحيح الحديث وسقيمه يحيى بن معين".<sup>٦</sup>

وقال العجلي: "ما خلق الله تعالى أحداً كان أعرف بالحديث من يحيى بن معين، ولقد كان يجتمع مع أحمد وابن المديني ونظرائهم، فكان هو الذي ينتخب لهم الأحاديث لا يتقدمه منهم أحد، ولقد كان يؤتى بالأحاديث قد خُطِّطَتْ وتَلَبَّسَتْ فيقول: هذا الحديث كذا، وهذا كذا. فيكون كما قال".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣١ / ٥٥٠.

<sup>٢</sup> تاريخ الإسلام، الذهبي: ٥ / ٩٦٥.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ٨٠ - ٨١.

<sup>٤</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ١١ / ٢٨٣.

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم - المقدمة -: ١ / ٣١٤.

<sup>٦</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١١ / ٢٥٩.

<sup>٧</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ١١ / ٢٨٨.

ويكفي في ذلك أن قرينه أحمد بن حنبل على جلاله قدره في هذا العلم، كان يحيل عليه في معرفة خطأ الحديث، قال ابن الرومي: "كنت عند أحمد فجاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله انظر في هذه الأحاديث فإن فيها خطأ. قال: عليك بأبي زكريا فإنه يعرف الخطأ".<sup>١</sup>

وقال أبو سعيد الحداد: "إننا لنذهب إلى الحديث فننظر في كتبه فلا نرى فيها إلا كل حديث صحيح، حتى يجيء أبو زكريا فأول شيء يقع في يده يقع الخطأ، ولولا أنه عرفناه لم نعرفه".<sup>٢</sup> أما عن مصنفاته في باب النقد فلم يكف ابن معين ممن تصدى للرواية والتأليف، ولكن تلاميذه جمعوا أقواله النقدية، في التواريخ والسؤلات المنقولة عنه أهمها:

- ١- تاريخ يحيى بن معين رواية الدوري.
  - ٢- تاريخ يحيى بن معين رواية ابن محرز.
  - ٣- تاريخ يحيى بن معين رواية الدارمي.
  - ٤- تاريخ يحيى بن معين رواية ابن الجنيد.
  - ٥- تاريخ يحيى بن معين رواية الهيثم بن طهمان.
  - ٦- تاريخ يحيى بن معين رواية هشام بن مرثد.
- والملاحظ أن رواية الدوري هي أوسع الروايات وأكثرها نصوصاً وأغزرها فوائداً، ولعلَّ السبب في ذلك طول ملازمة الدوري لابن معين.<sup>٣</sup>

**ثانياً: علي بن المديني.** (١٦١هـ/٢٣٤هـ).

هو الإمام علي بن عبد الله بن جعفر بن نجیح السَّعْدِيُّ، أبو الحسن ابن المديني البصري، أمير المؤمنين في الحديث.<sup>٤</sup>

قال الحافظ المزي: "الإمام المبرز في هذا الشأن، صاحب التصانيف الواسعة والمعرفة الباهرة".<sup>٥</sup> سمع من: حماد بن زيد، وعبد العزيز الدراوردي، وسفيان بن عيينة، ومعتمر بن سليمان، ويزيد

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣١ / ٥٥٥.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٣١ / ٥٥٥.

<sup>٣</sup> انظر، تاريخ ابن معين - رواية الدوري -، مقدمة المحقق أحمد محمد نور سيف: ص ١٥١ - ١٥٢.

<sup>٤</sup> انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٦ / ١٩٣ - ١٩٤. الثقات لابن حبان: ٨ / ٤٦٩. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣ / ٤٢١. تهذيب الكمال للمزي: ٢١ / ٠٥ - ٣٤. سير أعلام النبلاء للذهبي: ١١ / ٤١ - ٦٠. تهذيب التهذيب لابن حجر: ٧ / ٣٤٩.

<sup>٥</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢١ / ٠٥.



بن زريع، وإسماعيل بن عليّة، والفضل بن دكين، وعبد الرزاق الصنعاني، وجماعة كثير.  
 حدّث عنه: أحمد بن حنبل - وهو قرينه-، ومُجَدِّ بن إسماعيل البخاري، ومُجَدِّ بن يحيى الذهلي،  
 وأبو حاتم الرازي، وأبو داود، وصالح جزرة، وعثمان بن أبي شيبة، وخلق كثير.  
 كان ناقداً جهبذاً رأساً في معرفة العلل و تمييز الحديث، وعنه أخذ هذه الصنعة البخاري، قال  
 ابن حبان: "كان من أعلم أهل زمانه بعلل حديث رسول الله ﷺ ممن رحل وجمع وكتب وصنّف  
 وحفظ وذاكر".<sup>١</sup>

وقال النووي: "وأجمعوا على جلالته وإمامته وبراعته في هذا الشأن، وتقدّمه على غيره".<sup>٢</sup>  
 وقال الذهبي: "وبرع في هذا الشأن، وصنّف، وجمع، وساد الحفّاظ في معرفة العلل".<sup>٣</sup>  
 تميز ابن المديني بقوة حفظه وشدّة طلبه للحديث حتّى بلغ مبلغاً عظيماً من المعرفة والعلم، وجمع  
 بين الإتقان والضبط، والمعرفة وحسن الفهم، وكثرة الرحلة في طلب العلم وملاقة الشيوخ، قال شيخه  
 عبد الرزاق الصنعاني: "وأما عليّ ابن المديني فحافظ سرّاد".<sup>٤</sup>

وقال ابن أبي حاتم: "سألْتُ أبي عن أحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني، أيُّهُمَا كان أحفظ؟  
 قال: كانا في الحفظ متقاربين، وكان أحمد أفقه، وكان عليّ أفهم بالحديث".<sup>٥</sup>  
 أما نقد الحديث ومعرفة علله فهو المقدم على غيره بلا منازع، وقد صنّفه ابن أبي حاتم في  
 الطبقة الثالثة من النقاد، قال: "ومن العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الثالثة بالبصرة علي بن عبد  
 الله ابن المديني".<sup>٦</sup>

وقد شهد له بإتقان نقد الأحاديث، ومعرفة علل الأحاديث، وشيوخه وأقرانه وتلاميذه وتواطأت  
 كلمتهم على ذلك:

قال عبد الرحمن بن مهدي: "عليّ ابن المديني أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ وخاصة  
 بحديث ابن عيينة".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> الثقات، ابن حبان: ٨ / ٤٦٩ - ٤٧٠.

<sup>٢</sup> تهذيب الأسماء واللغات، النووي: ١ / ٣٥٠.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ٤٢.

<sup>٤</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٠ / ٥٥.

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٣١٩.

<sup>٦</sup> المصدر السابق: ١ / ٣١٩.

<sup>٧</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٣ / ٤٢١.

وقال أبو حاتم الرازي: "كان عليُّ بن المديني عَلَمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد بن حنبل لا يسمِّيه إنما يُكْنِيه أبا الحسن تبحيرًا له، وما سمعتُ أحمد سمأه قطُّ".<sup>١</sup>

وقال البخاري معظماً من شأن ابن المديني: "ما استصعرتُ نفسي عند أحدٍ إلا عند عليِّ بن المديني".<sup>٢</sup> فإذا كان البخاري وهو فيلسوف هذه الصنعة يحقر نفسه أمام ابن المديني، فهذا يعني أنه جبل عظيم، وركن شديد يأوي إليه أصحاب هذه الصنعة.

وقال أبو عبد الرحمن النسائي: "كَأَنَّ الله خلق عليَّ بن المديني لهذا الشأن".<sup>٣</sup>

وقال الفَرَهَيَانِيُّ، وغيره من الحفاظ: "أعلم أهل زمانه بعلل الحديث: عليُّ".<sup>٤</sup>

وقال صالح جزرة: "أعلم من أدركت بالحديث وعلله، عليُّ ابن المديني".<sup>٥</sup>

صنّف ابن المديني تصانيف عديدة بلغت المئتين فيما نُقِلَ عنه، وجلُّها قد ضاع والذي وصلنا منها قطعة من كتابه العلل.

وذكر في ترجمته أنه صنّف: علل المسند ثلاثون جزءاً، العلل من رواية إسماعيل القاضي أربعة أجزاء، علل حديث ابن عيينة ثلاثة عشرة جزءاً، العلل المتفرقة ثلاثون جزءاً.<sup>٦</sup>

وقد كانت لابن المديني عناية بمتن الحديث وفقهه، يقول البخاري: سمعت عليَّ ابن المديني يقول: "التَّفَقُّهُ في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم".<sup>٧</sup>

لذلك أثر عنه الكلام في تمحيص متون الأحاديث ونقدها، وبيان الخطأ من الصواب فيها، وتمييز الألفاظ الصحيحة من الألفاظ الشاذة الزائدة، مثال ذلك ما أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه: "عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: «لما أتى النبي ﷺ بالبراق ليركبه استصعب عليه، فقال له جبريل: ما يملكك على هذا؟ فما ركبك آدمي أكرم على الله منه، قال: فَأَرْفَضَ عَرَقًا وَأَقْرَّ».

قال أبو العباس: سألت علي بن المديني عن هذا الحديث، فقال: لم أسمع في الحديث «فَأَرْفَضَ

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٦ / ١٩٤.

<sup>٢</sup> تهذيب الكمال، المزني: ٢١ / ١٨.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ٤٦.

<sup>٤</sup> المصدر السابق: ١١ / ٤٩.

<sup>٥</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٣ / ٤٢١.

<sup>٦</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ٦٠.

<sup>٧</sup> تهذيب الكمال، المزني: ١ / ١٦٥.

عَرَفًا» إلا في هذا الحديث".<sup>١</sup>

قلت: وهذا نقد منه لهذه الزيادة في المتن بالنكارة أو الشذوذ.

وقال ابن المديني كذلك: "ومن تُرِكَ حديثه عن شعبة علي بن الجعد، وعدد جماعة، فقالوا لعلي بن المديني: فعلي بن الجعد ماله؟ قال: رأيت ألفاظه عن شعبة تختلف".<sup>٢</sup>  
وسياتي في الدراسة التطبيقية مزيدا من الأمثلة في نقد علي بن المديني لمتون الأحاديث.

**ثالثاً: أحمد بن حنبل. (١٦٤هـ - ٢٤١هـ)**

هو إمام أهل السنّة في زمانه، الثابت في محتته، أحمد بن مُجَدِّ بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله الشيباني البغدادي.<sup>٣</sup>

قال ابن أبي حاتم: "ومن العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الثالثة من أهل بغداد، أبو عبد الله أحمد بن مُجَدِّ بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني رحمه الله".<sup>٤</sup>

وقال الخطيب: "إمام المحدثين الناصر للدين، والمناضل عن السنة، والصابر في المحنة".<sup>٥</sup>  
أخذ العلم عن: إسماعيل بن عليّة، وعقّان بن مسلم، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وسفيان بن عيينة، ومُجَدِّ بن جعفر غندر، وأبي داود الطيالسي، والشافعي، ويزيد بن هارون.. وغيرهم كثير.

روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود السجستاني، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، وأبو زرعة الدمشقي، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني -وهما من أقرانه- وأولاده: عبد الله وصالح. وخلق كثير سواهم.

كان أحمد -رحمه الله- إماماً مقدّماً في صناعة الحديث، تميز بالحفظ الواسع والمعرفة الجيدة، وإتقان التمييز بين الصحيح والضعيف، ومعرفة علل الأخبار وأخطاء الرواة، وتأليفه المروية عنه تشهد له بذلك.

<sup>١</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٤ / ٦٨٨.

<sup>٢</sup> الضعفاء الكبير، العقيلي: ٤ / ٢٤٢.

<sup>٣</sup> ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢ / ٦٨. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ٦ / ٩٠. تهذيب الكمال للمزي: ١ /

٤٣٧. سير أعلام النبلاء للذهبي: ١١ / ١٧٧. تهذيب التهذيب لابن حجر: ١ / ٧٢.

<sup>٤</sup> الجرح و التعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٢٩٢.

<sup>٥</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٦ / ٩٠.

قال ابن أبي حاتم: "سمعتُ مُحَمَّدَ بن مسلم بن وارة، وسُئِلَ عن علي بن المديني ويحيى بن معين أيُّهما كان أحفظ؟ قال: عليٌّ كان أسرد وأتقن، ويحيى أفهم بصحيح الحديث وسقيمه، وأجمعهم أبو عبد الله أحمد بن حنبل، كان صاحب فقه، وصاحب حفظ، وصاحب معرفة".<sup>١</sup>

وقال عليُّ بن المديني: "ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدثُ إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة".<sup>٢</sup>

أمَّا معرفته بالصحيح والضعيف، ونقده للأسانيد والمتون، وتمييزه للحديث، فقد شهد له أهل الصنعة بالتقدم فيها، وحسن معرفته بها، حتَّى احتاج العلماء إلى سؤاله عنها، قال ابن أبي حاتم: "سمعتُ أبي يقول، كان أحمد بن حنبل بارع الفهم لمعرفة الحديث بصحيحه وسقيمه، وتعلَّم الشافعي أشياء من معرفة الحديث منه، وكان الشافعي يقول لأحمد: حديث كذا وكذا قويُّ الإسناد محفوظ؟ فإذا قال أحمد: نعم، جعله أصلاً وبني عليه".<sup>٣</sup>

وقال الخلال: "وكان أحمد قد كتبتُ كُتُبَ الرأي وحفظها، ثم لم يلتفتُ إليها، وكان إذا تكلم في الفقه تكلم كلام رجل قد انتقد العلوم، فتكلم عن معرفة".<sup>٤</sup>

ومما تميَّز به أحمد بن حنبل جمعه بين صناعة الإسناد ومعرفة الرجال وبين فقه الحديث ومعانيه، قال أحمد بن سعيد الدارمي: "ما رأيتُ أسود الرأسَ أحفظَ لحديث ﷺ، ولا أعلمُ بفقهه ومعانيه، من أبي عبد الله أحمد ابن حنبل".<sup>٥</sup>

وقال إسحاق بن راهويه: "كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأصحابنا فكنتُ نتذاكر الحديث من طريق وطريقين وثلاثة فيقول يحيى بن معين من بينهم: وطريق كذا، فأقول أليس قد صحَّ هذا بإجماع منَّا؟ فيقولون: نعم، فأقول: ما مراده؟ ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فييقون كلُّهم إلا أحمد بن حنبل".<sup>٦</sup>

وقد حُفِظَ هذا العلم الغزير عن الإمام أحمد، فيما دَوَّنَهُ تلاميذه عنه من سؤالات عن الأحاديث وعللها وأحوال رجالها، وما دَوَّنوه من مسائل أُثِرَتْ عنه وأُفْتِيَ فيها معتمداً على معرفته

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم - المقدمة -: ٢٩٤ / ١.

<sup>٢</sup> تهذيب الكمال، المري: ٤٥٢ / ١.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم - المقدمة -: ٣٠٢ / ١.

<sup>٤</sup> مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي: ص ٧٩.

<sup>٥</sup> المصدر السابق: ص ٧٨.

<sup>٦</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم - المقدمة -: ٢٩٣ / ١.

الواسعة بالحديث والفقهاء، و أهم هذه الكتب هي:

- ١- العلل ومعرفة الرجال . رواية المروزي.
- ٢- العلل ومعرفة الرجال . رواية الميموني.
- ٣- العلل ومعرفة الرجال . رواية صالح بن الإمام أحمد.
- ٤- العلل ومعرفة الرجال . رواية عبد الله بن أحمد.
- ٥- المنتخب من العلل للخلال . انتخاب موفق الدين ابن قدامة.
- ٦- سؤالات أبي داود السجستاني للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم.
- ٧- مسائل الإمام أحمد . رواية ابنه عبد الله.
- ٨- مسائل الإمام أحمد . رواية ابنه صالح.
- ٩- مسائل الإمام أحمد . رواية أبي داود السجستاني.
- ١٠- مسائل الإمام أحمد . رواية ابن هانئ.

وبخصوص نقد الإمام أحمد للمتون واعتنائه بذلك، فمن خلال هذه الدراسة تبين أن الإمام أحمد انتقد كثيراً من الأحاديث بسبب نكارة المعنى الذي جاء به المتن، خاصة في كتاب (المنتخب من علل الخلال) لابن قدامة، كما نجد له عناية فائقة بنقد التصحيف والقلب في متون الأحاديث في سائر كتبه وهكذا طرق مسالك أخرى لنقد المتن يأتي تفصيلها في قسم الدراسة التطبيقية.

#### رابعاً: محمد بن إسماعيل البخاري. (١٩٤ هـ - ٢٥٦ هـ)

هو مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدَزِيَّة الجعفي مولاهم ولاء إسلام، أبو عبد الله البخاري الحافظ، أمير المؤمنين في حديث سيد المرسلين.<sup>١</sup>

قال الذهبي: "هو الإمام الحجّة، العلم الناقد المجتهد، شيخ الإسلام، قدوة الحفاظ".<sup>٢</sup>  
وقال ابن كثير: "الحافظ، إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه".<sup>٣</sup>

أخذ العلم عن: أبي نعيم الفضل بن دكين، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني،

<sup>١</sup> انظر، ترجمته في: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٢ / ٣٢٢ - ٣٤٨. تهذيب الأسماء واللغات، النووي: ١ / ٦٢ - ٧٠. تهذيب

الكامل، المزي: ٢٤ / ٤٣٠. سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٢ / ٣٩١ - ٤٧١.

<sup>٢</sup> جزء في ترجمة البخاري، الذهبي: ص ٢٩.

<sup>٣</sup> البداية والنهاية، ابن كثير: ١٤ / ٥٢٦ - ٥٢٧.

وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن مسلمة القعني، وأبي بكر الحميدي، وقتيبة بن سعيد، وغيرهم كثير يزبون عن ألف شيخ.

روى عنه: الإمام مسلم بن الحجاج، أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، أبو عيسى الترمذي، وأبو بكر بن أبي الدنيا، أبو جعفر محمد بن أبي حاتم البخاري النحوي الوراق، وأبو أحمد محمد بن سليمان بن فارس -راوية التاريخ الكبير-، ومحمد بن يوسف الفريزي -راوي الجامع الصحيح-، محمد بن نصر المروزي الفقيه... وغيرهم كثير.

كان الإمام البخاري أمة وحده في هذا الشأن، مقدما على أصحابه بل وعلى شيوخه في الحفظ والإتقان، وجودة التصنيف، والتمييز بين الصحيح والضعيف، كأنه خلق لهذا الشأن، لم ير مثله ولم ير هو مثل نفسه.

قال أبو عيسى الترمذي: "لم أر أحدا بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل".<sup>١</sup>

أما سعة حفظه فقد كان حافظ الدنيا، يحفظ الأسانيد والمتون والرجال وتواريخهم ومواطنهم، قال البخاري: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح".<sup>٢</sup>

قال أبو عمر سليم بن مجاهد: "كنت عند محمد بن سلام البيكندي، فقال: لو جئت قبل لرأيت صبيا يحفظ سبعين ألف حديث.

قال: فخرجت في طلبه حتى لحقته.

قال: أنت الذي تقول: إني أحفظ سبعين ألف حديث؟

قال: نعم، وأكثر، ولا أجيئك بحديث من الصحابة والتابعين إلا عرفتكم مولد أكثرهم ووفاتهم ومسكنهم، ولست أروي حديثا من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي من ذلك أصل أحفظه حفظاً عن كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ".<sup>٣</sup>

أما عن نقده للحديث سنداً ومتناً، ومعرفة العلل وتمييز الصحيح من الضعيف، فقد كان مهندس هذه الصنعة، وطبيب الحديث في علله، إليه المرجع في ذلك، شهد له بذلك نقاد الحديث ووقفوا بين يديه سائلين متعلمين.

<sup>١</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٢ / ٣٤٨.

<sup>٢</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ٣ / ٩٦٢.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٢ / ٤١٧.

قال أحمد بن حمدون: "جاء مسلم بن الحجاج إلى البخاري، فقبّل بين عينيه، وقال: دعني أُقبّل رجلك يا أستاذ الأستاذين، وسيّد المحدثين، ويا طبيب الحديث في عله".<sup>١</sup>

وقال أبو حامد الأعمشي: "رأيتُ مُجَدَّ بن إسماعيل البخاري، في جنازة أبي عثمان سعيد بن مروان، ومُجَدَّ بن يحيى يسأله عن الأسامي والكنى وعلل الحديث ويمرّ فيه مُجَدَّ بن إسماعيل مثل السهم كأنه يقرأ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}"<sup>٢</sup>.

وقال إبراهيم الخواص -مستملي صدقة-: "رأيتُ أبا زرعة كالصبيّ جالساً بين يدي مُجَدَّ بن إسماعيل يسأله عن علل الحديث".<sup>٣</sup>

وقال المسندي: "رأيتُ مُجَدَّ بن رافع وعمرو بن زرارة عند مُجَدَّ بن إسماعيل يسألانه عن علل الحديث، فلمّا قام قال لمن حضر لا تحذعوا عن أبي عبد الله فإنّه أفقه منّا وأعلم وأبصر".<sup>٤</sup> وتظهر هذه المعرفة، وتبرز هذه الصنعة في مؤلفاته التي سارت بها الركبان واحتفى بها العلماء، وأنا أذكر ما اختصّ بالنقد منها:

- ١- الجامع الصحيح، وهو كتاب موضوعٌ أصلاً في الأحاديث الصحيحة، ولكن فيه من التعليقات والإشارات النقدية الشيء الكثير وقد أفرد بالدراسة.<sup>٥</sup>
  - ٢- التاريخ الكبير، وهو مصنّف كبير في تراجم الرواة وتواريخهم، ولكن يقع فيه من التعليقات والنقد للأسانيد والمتون الشيء الكثير وقد أفرد كذلك بالدراسة.<sup>٦</sup>
  - ٣- التاريخ الأوسط، مادّته مختصرة من التاريخ الكبير، وفيهما زيادة في العبارة وبعض الفوائد.
  - ٣- العلل، وهو من مصنّفاته المفقودة التي تدلُّ على اختصاصه في هذا العلم.
- مع التنبيه أن سائر مصنّفاته الأخرى لا تخلو من آراء نقدية وتعليقات خفية يعرفها من أمعن النظر في تلك الكتب، وهكذا المصنّفات التي اعتنت بنقل آرائه، ككتاب العلل الكبير للإمام

<sup>١</sup> تهذيب الأسماء واللغات، النووي: ١ / ٧٠.

<sup>٢</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٢ / ٣٥٣.

<sup>٣</sup> تاريخ الإسلام، الذهبي: ٦ / ١٤٨.

<sup>٤</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ٩ / ٥٣.

<sup>٥</sup> منها رسالة أستاذنا أبو بكر كافي: «منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليقها من خلال الجامع الصحيح». وهي مطبوعة متداولة.

<sup>٦</sup> منها رسالة بعنوان: «منهج الإمام البخاري في التعليل من خلال كتابه التاريخ الكبير»، الدكتور أحمد عبد الله أحمد منصور، طبعته دار البشائر الإسلامية سنة ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.

الترمذي فجّلهُ سؤالات للإمام البخاري عن علل الحديث.

**خامساً: مسلم بن الحجاج. (٢٠٦هـ / ٢٦١هـ)**

هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري صاحب الصحيح؛ أحد الأئمة الحفاظ وأعلام المحدثين.<sup>١</sup>

قال القاضي عياض: "أحد أئمة السلمين، وحفاظ المحدثين، ومتقن المصنفين، أثنى عليه غير واحد من الأئمة المتقدمين، وأجمعوا على إمامته، وتقديمه وصحة حديثه، وتمييزه، ومعرفته، وثقته، وقبول كتابه".<sup>٢</sup>

قال الإمام النووي: "أحد أعلام أئمة هذا الشأن، وكبار المبرزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان، والمعترف له بالتقدم فيه بلا خلاف عند أهل الحذق والعرفان، والمرجوع إلى كتابه، والمعتمد عليه في كل الأزمان".<sup>٣</sup>

أخذ العلم عن: محمد بن إسماعيل البخاري، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي خيثمة زهير بن حرب، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ويحيى بن معين، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأبي زرعة الرازي، وأبي بكر بن أبي شيبة.. وغيرهم كثير.

روى عنه: إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري -راوي الصحيح عنه-، أحمد بن سلمة بن عبد الله -رفيقه في رحلته-، الحسين بن محمد بن زياد القباني، محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي، ومحمد بن نصر الجارودي، وروى عنه الترمذي حديثا واحدا.

كان الإمام مسلم تلميذا نجيبا للبخاري، فورث عنه صناعة الحديث، ورحل في تحصيل العلم واجتهد في حفظه ومذاكرته، حتى بلغ مبلغا عظيما في الحفظ والمعرفة.

قال محمد بن بشر: "حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بن الحجاج بنيسابور، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل البخاري ببخاري".<sup>٤</sup>  
وقال ابن أبي حاتم: "كان ثقة من الحفاظ كتبت عنه بالري".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> ينظر ترجمته في: تهذيب الأسماء واللغات، النووي: ٢ / ٨٩. تهذيب الكمال، المزي: ٢٧ / ٤٩٩. تاريخ الإسلام، الذهبي: ٦ /

٤٣٠. وسير أعلام النبلاء له: ١٢ / ٥٥٧. تهذيب التهذيب، ابن حجر: ١٠ / ١٢٦.

<sup>٢</sup> إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض: ١ / ٧٩.

<sup>٣</sup> تهذيب الأسماء واللغات، النووي: ٢ / ٩١.

<sup>٤</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢٧ / ٤٥٠.

<sup>٥</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٢ / ٥٦٤.



أما معرفة الصحيح من السقيم، وسير الحديث ومعرفة العلل، فقد كان مبرزاً فيه، حتى شهد له بذلك شيوخه، قال أحمد بن سلمة: "رأيتُ أبا زرعة وأبا حاتم يقدِّمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما"<sup>١</sup>.

وقال شيخه محمد بن عبد الوهاب الفراء: "كان مسلماً من علماء الناس وأوعية العلم، ما علمتُهُ إلا خيراً"<sup>٢</sup>.

وقد أبان مسلم في مصنفاته عن صنعة نقدية فريدة، وتمييز قوي للخطأ من الصواب، ومعرفة متقدمة بمواطن الخلل في الأسانيد والمتون، يظهر ذلك جلياً في مصنفاته، التي نذكر منها:  
١- التمييز، وهو كتاب لطيف فيه تتبع لأوهام الرواة في الأسانيد والمتون، والتنبيه على العلل الخفية، والذي وصلنا منه قطعة صغيرة لكنّها كافية للدلالة على علو كعب الإمام مسلم في نقد الرواة والمرويات.

٢- أوهام المحدثين، وهو من كتبه المفقودة، ويظهر من عنوانه أن فيه مادة نقدية معتبرة.

٣- العلل

٤- التاريخ.

٥- سؤالات أحمد بن حنبل.

وسياقي في الدراسة التطبيقية أمثلة واضحة عن نقد المتون عند الإمام مسلم.

سادساً: أبو حاتم الرازي. (١٩٥هـ / ٢٧٧هـ)

هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، الحنظلي العطفاني الرّازي، الإمام الحافظ الناقد، المتبحر في علم الحديث، المجيد لصنعة النقد والتفتيش.<sup>٣</sup>

قال الذهبي: "الإمام، الحافظ، الناقد، شيخ المحدثين... كان من بحور العلم، طوّف البلاد، وبرع في المتن والإسناد، وجمع وصنّف، وجرّح وعدّل، وصحّح وعلّل".<sup>٤</sup>

وقال الحافظ المزي: "كان أحد الأئمة الحفّاظ الأثبات المشهورين بالعلم المذكورين بالفضل".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٥ / ١٢٢.

<sup>٢</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ١٠ / ١٢٧.

<sup>٣</sup> ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٣٤٩ - ٣٦٧. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٢ / ٤١٤ - تهذيب

الكمال، المزي: ٢٤ / ٣٨١. سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٣ / ٢٤٧. تهذيب التهذيب، ابن حجر: ٩ / ٣١.

<sup>٤</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٣ / ٢٤٧.

<sup>٥</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢٤ / ٣٨١. ومثله في تاريخ بغداد للخطيب: ٢ / ٤١٤.

أخذ العلم عن: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأحمد بن صالح المصري، وأبي خيثمة زهير بن حرب، وعقّان بن مسلم، وأبي نُعيم الفضل بن دكين، ومُجّد بن بشرّار، ونُعيم بن حماد... وغيرهم كثير. روى عنه: أبو زرعة الرازي - وهو قرينه - وأبو زرعة الدمشقي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابنه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، وأبو عوانة الإسفراييني، ومُجّد بن مخلد الدوري، وأبو بكر بن أبي الدنيا... وخلق كثير.

تَمَيَّزَ أبو حاتم بِقُوَّةِ الحفظ وسعته، حتّى فاق أقرانه من علماء عصره، فشهد له بذلك من رآه، وفضّلوه على غيره، قال أحمد بن سلمة النيسابوري: "ما رأيت بعد إسحاق ومُجّد بن يحيى أحفظ للحديث ولا أعلم بمعانيه من أبي حاتم مُجّد بن إدريس".<sup>١</sup>

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: "سمعت موسى بن إسحاق القاضي يقول: ما رأيت أحفظ من والدك. قال عبد الرحمن: وقد رأى أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، ويحيى الحماني، وأبا بكر بن أبي شيبة، وابن نمير، وغيرهم. فقلت له: فرأيت أبا زرعة؟ قال: لا".<sup>٢</sup>

وأما نقد الحديث وتمييز خطئه من صوابه، فهي صنعة التي برز فيها، فقد كان أبو حاتم رأساً في معرفة علل الحديث وأخطاء الرواة في الإسناد والمتن، من جهابذة النقد الحديثي في عصره.

قال ابنه عبد الرحمن: "ومن العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الرابعة من أهل الريّ أبي أبو حاتم رحمه الله".<sup>٣</sup>

وقال أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي: "كان إماماً عالماً بالحديث، حافظاً له، مُتَّقِناً مُتَثَبِّتاً".<sup>٤</sup>

وقد ذكر ابنه عبد الرحمن ما يدلُّ على أنّه من أعلم الناس بعِلل الحديث هو وقرينه أبو زرعة الرازي، قال ابن أبي حاتم: "سمعتُ أبي يقول جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تَمَيَّزَ الحديث ومعرفة فجعّل يذكر أحاديث ويذكر عللها، وكذلك كنتُ أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم قلّ من يفهم هذا، ما أعزّ هذا؟ إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقلّ من تجد من يحسن هذا؟ وربما أشكُّ في شيءٍ أو يتخالّجني شيء في حديث فيألى أن ألتقي معك لا أجد من

<sup>١</sup> تذكرة الحفاظ، الذهبي: ١١٢ / ٢.

<sup>٢</sup> تهذيب الكمال، المري: ٣٨٥ / ٢٤.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٣٤٩ / ١.

<sup>٤</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٤١٤ / ٢.

يشفييني منه. قال أبي: وكذلك كان أمري".<sup>١</sup>

وإذا أردنا الوقوف على طريقة أبي حاتم في نقد الرواة والمرويات، فما علينا إلا أن نطالع كتابين عظيمين من جمع ابنه عبد الرحمن ذكر فيهما أقوال أبيه في الرواة والمرويات:

١- كتاب (الجرح والتعديل) نقل فيه أقوال أبيه في رواة الحديث ودرجتهم في ميزان الجرح والتعديل، وقد تميزت هذه الأقوال بالكثرة حتى عدّه الذهبي ممن تكلم في أكثر الرواة.<sup>٢</sup>

٢- كتاب (علل الحديث) نقل فيه نصوصاً كثيرة عن أبيه في تعليل الأسانيد والمتون، وكشف أخطاء الرواة، والحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، وهو من أجلى الكتب في علم علل الحديث، ظهرت فيه صنعة نقدية واضحة لأبي حاتم، وسيأتي في أثناء هذا البحث أمثلة تطبيقية على ذلك.

**سابعا: أبو زرعة الرازي. (١٩٤هـ/٢٦٤هـ).**

هو عبّيدُ الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فرّوخ القرشي المخزومي أبو زُرعةَ الرازي، الإمام الحافظ الناقد.

قال الحافظ المزي: "أحد الأئمة المشهورين، والأعلام المذكورين، والجوّالين المكتشرين، والحفّاظ المتقنين".<sup>٣</sup>

وقال ابن رجب: "أحد الأعلام، وحفّاظ الإسلام، وكان من الصّلاح والعبادة والخشية بمحلّ عظيم".<sup>٤</sup>

أخذ العلم عن: أحمد بن حنبل، وأبي نعيم الفضل بن دكين، وأبي الوليد الطيالسي، وزهير بن حرب، وأبي بكر بن أبي شيبة، وعبد الله بن مسلمة القعنبي... وغيرهم كثير.

روى عنه: مسلم بن الحجاج، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو يعلى الموصلي، وعبد الله بن الإمام أحمد، وعبد الرحمن ابن أبي حاتم، وأبو عوانة الإسفرايني... وخلق كثير.

كان إماماً حافظاً مُتّقناً لصنعة الحديث، ممن أكثر الرحلة والكتابة عن الشيوخ، حتّى برز في هذا الشأن على حدّاثه سنّيه، فصار مرجعاً في معرفة الحديث وتمييزه ما أخرجت الرئي مثله.

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٣٥٦.

<sup>٢</sup> انظر، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، الذهبي: ص ١٧١ - ضمن مجموع رسائل -.

<sup>٣</sup> تهذيب الكمال، المزي: ١٩ / ٨٩.

<sup>٤</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٤٩١.

أما حفظه فقد أوتي حافظة عجيبة، وبلغ مبلغا عظيما حتى قال يحيى بن منده: "قيل أحفظ الأمة أبو هريرة، ثم أبو زرعة الرازي. وقيل ما ولدت حواء قطُّ أحفظ من أبي زرعة".<sup>١</sup> ويكفي في ذلك أن أبا زرعة يخبر عن نفسه فيقول: "أنا أحفظ ستمائة ألف حديث صحيح، وأربعة عشر ألف إسناد في التفسير والقراءات، وعشرة آلاف حديث مزوَّرة. قيل له: ما بال المزوَّرة تحفظ؟ قال: إذا مرَّ بي (منها) حديث عرفته".<sup>٢</sup>

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: "ما رأيت أحفظ من أبي زرعة الرازي".<sup>٣</sup> وأما عن نقده للأحاديث سندا ومتنا، وتمييز الخطأ من الصواب، والحكم عليها تصحيحا وتضعيفا، فقد كان أبو زرعة رأسا في هذا الشأن له معرفة خاصة بعلم الحديث وأخطاء الرواة، وقد شهد له بذلك نقاد عصره.

قال ابن أبي حاتم: "ومن العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الرابعة من أهل الري أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد".<sup>٤</sup>

وقال إسحاق بن راهويه: "كلُّ حديث لا يعرفه أبو زرعة الرازي ليس له أصل".<sup>٥</sup> وقد كان أبو زرعة الرازي من القلة الذين أُهْمُوا معرفة الخطأ وعلل الحديث وذلك لسعة حفظه وطول ممارسته، قال مُجَدِّد بن صالح الكيليني: "سمعتُ أبا زرعة، وقال له رجل: ما الحجَّة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجَّة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علة، ثم تقصد مُجَدِّد بن مسلم بن وارة فتسأله عنه ولا تجبره بأنك قد سألتني عنه فيذكر علة، ثم تقصد أبا حاتم فيعبله ثم تميز كلامنا على ذلك فإن وجدت بيننا خلافا في علة فاعلم أن كلا منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم. قال: ففعل الرجل ذلك، فاتفقت كلمتهم عليه. فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام".<sup>٦</sup>

ولما مات أبو زرعة تحسَّر أبو حاتم على ذهاب من يحسن التعليل والتمييز، قال ابن أبي حاتم:

<sup>١</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٤٩٤. وقد تصحَّفت عبارة (حواء قط) إلى (حوافظ) في طبعة: همام سعيد، وجاءت على الصواب في طبعة: نور الدين عتر.

<sup>٢</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٤٩٤.

<sup>٣</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ٢ / ٦٨١.

<sup>٤</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٣٢٨.

<sup>٥</sup> تهذيب الكمال، المزي: ١٩ / ٩٤.

<sup>٦</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢ / ٢٥٦.

"سمعت أبي وجرى عنده معرفة الحديث... ثم قال: ذهب الذي كان يحسن هذا، يعني أبا زرعة، وما بقي بمصر ولا بالعراق أحد يحسن هذا قلت: مُجَّد بن مسلم؟ قال: يفهم طرفاً منه".<sup>١</sup>  
قلت: تظهر تلك الصنعة النقدية فيما حفظه ابن أبي حاتم من سؤالات لأبي زرعة عن علل الأحاديث في كتابه (علل الحديث).

ثامناً: يعقوب بن شيبه. (١٨٢هـ/٢٦٢هـ).

هو: يعقوب بن شيبه بن الصَّلْت بن عُصْفُور، أبو يوسف السدوسي، البصري، الإمام الحافظ المسند، أحد أئمة النقد والعلل.<sup>٢</sup>

قال القاضي عياض: "أحد أئمة المسلمين، وأعلام أهل الحديث المسندين".<sup>٣</sup>

وقال الذهبي: "الحافظ، الكبير، العلامة، الثقة، أبو يوسف، السدوسي، البصري، ثم البغدادي، صاحب (المسند الكبير)، العديم النظير المعلل، الذي تمَّ من مسانيده نحو من ثلاثين مجلداً، ولو كمل لجا في مائة مجلد".<sup>٤</sup>

أخذ عن: يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وعلي بن عاصم، ويزيد بن هارون، وروح بن عبادة، وجعفر بن عون، وأبي عامر العقدي، وشجاع بن الوليد، وعبد الله بن بكر السهمي، وعبد الوهاب بن عطاء، ووهب بن جرير، وحجاج بن منهال... وغيرهم.

روى عنه: حفيده مُجَّد بن أحمد بن يعقوب، ويوسف بن يعقوب الأزرق، وطائفة.

وُصِفَ يعقوب بالحفظ والاتقان في التأليف وكتابه المسند المعلل أكبر دليل على ذلك، قال ابن عبد الهادي: "الحافظ العلامة... صاحب المسند الذي ما صُنِّفَ مثله لكنه لم يُتمِّمْه".<sup>٥</sup>

و أما منزلته في علم العلل ونقد الأحاديث فقد عدَّه العلماء من القلائل الذين يتقنون هذه الصنعة، وقرنوا ذكره بكبار النقاد كابن المديني و ابن معين.

قال عبد الغني بن سعيد: "لم يتكلم أحدٌ عن علل الحديث بمثل كلام يعقوب، وعلي بن المديني

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١/ ٣٥٥-٣٥٦.

<sup>٢</sup> ينظر ترجمته في: تاريخ بغداد، للخطيب: ١٦/ ٤١٠. ترتيب المدارك للقاضي عياض: ٤/ ١٥٠-١٥٤. وسير أعلام النبلاء للذهبي: ١٢/ ٤٧٦-٤٧٩. الموسوعة العلمية الشاملة عن يعقوب بن أبي شيبه، علي عبد الله الصياح: ١/ ٥٩-١٦٧.

<sup>٣</sup> ترتيب المدارك، القاضي عياض: ٤/ ١٥١.

<sup>٤</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٢/ ٤٧٦.

<sup>٥</sup> طبقات علماء الحديث، ابن عبد الهادي: ٢/ ٧٢-٢٧٣.

والدارقطني".<sup>١</sup>

وقال الحافظ ابن حجر في الزهدة: "المعلّل: وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقّها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامّة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن: كعليّ بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني".<sup>٢</sup>

وقد أبان عن منزلته في النقد في كتابه العجيب (المسند المعلّل) الذي أكثر العلماء من الثناء عليه وتفضيله بالرغم من أنّه لم يكمل تصنيفه.

قال أبو عمر بن حيويه، وأبو الحسن الدارقطني: "لو أنّ كتاب يعقوب بن شيبة كان مسطوراً على حمّام لوجب أن يكتب".<sup>٣</sup>

قال ابن سكرة: "كان الحميدي يحضني على قراءة ما عنده من (مسند) يعقوب بن شيبة، ويقول: لو وجد كلام يعقوب على أبواب الحمّامات للزم أن يقرأ، فكيف وهو مسند لا مثل له".<sup>٤</sup>  
وبالنسبة لنقد المتون فقد وجد له كلام متناثر في نقد المتن بالاختصار وغيره.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> ترتيب المدارك، القاضي عياض: ٤ / ١٥١.

<sup>٢</sup> زهدة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر: ص ١١٣ - ١١٤.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٦ / ٤١٠.

<sup>٤</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٨ / ٥٩٠.

<sup>٥</sup> انظر، تحفة الأشراف في معرفة الأطراف، المزي: ٤ / ٢١٦.

### المطلب الثالث: أسباب تفوق نقاد هذا العصر في نقد المتن الحديثي.

من المعلوم أن المتقدمين من العلماء في كلِّ فنٍّ هم أفضل وأعلم من المتأخرين فيه، فكلَّمَا اقترب عصر العالم من صاحب الشريعة مُحَمَّد ﷺ كلَّمَا كان علمه أضبط وأحسن، فعلم الصحابة أفضل من علم التابعين، وعلم التابعين أفضل من علم من جاء بعدهم... وفي المقابل كلَّمَا ابتعدَ عصر العالم عن عصر النبوة كلَّمَا قلَّ العلم والفهم والاتقان والضبط.

وعلم نقد الحديث - بما فيه نقد المتن - لا يخرج عن هذا الإطار العام، فقد مرَّ معنا في التأريخ لنشأة النقد أنَّ الصحابة مارسوا نقد المتن، ومارسه التابعون وأتباع التابعين كذلك، وكلامهم في هذا أفضل من كلام من جاء بعدهم، وقد اختصَّ أهل القرن الثالث الهجري باجتماع جهابذة النقاد فيه، وتدوين هذا العلم في كتب العلل والتواريخ والرجال وغيرها... فخلَّفوا لنا ثروة علمية في نقد الحديث ينبغي أن تكون محلَّ اهتمامٍ وتقديرٍ.

وذلك أنَّ أهل ذلك العصر تفوَّهوا في معرفة الحديث وتمييزه، ونقد أسانيده ومتونه، فقد اجتمع عندهم من المقومات العلمية، والمعطيات النقدية، والقرائن الحسية، ما أهَّلهم ليكونوا جهابذة النقد، وصيارفة هذا الشأن، لا يدانيهم في ذلك من جاء بعدهم لانعدام تلك المقومات والمعطيات، إلا من سار على نهجهم واتبع رسمهم؛ فله حظٌّ من هذا العلم على قدر اتِّباعه لهم.

ومن خلال تتبُّع النصوص النقدية لهؤلاء الأئمة المتعلِّقة بمتون الأحاديث، والاطِّلاع على المسالك والقرائن التي بنو عليها أحكامهم النقدية، تبين أنَّ هنالك خصائص ومميزات تميَّز بها أهل ذلك القرن على غيرهم، جعلتهم يتبوَّؤون المكانة العالية والمنزلة الرفيعة، التي توجب على من كان دونهم تقليدُهم والأخذ بأرائهم وأحكامهم وترك معارضتها.

ولا يعني هذا أيُّ أقرَّر أن النقد الحديثي قد انتهى بانتهاء زمانهم وذهاب أعيانهم، أو أنَّ النقد الحديثي محدَّدٌ بمرحلة زمنية معينة، أو أنَّ باب التصحيح والتضعيف قد أُغلقَ دونهم، فمن المعلوم أنَّه قد جاء من بعدهم من أتقن طرفاً من هذه الصنعة وبرز فيها، كالإمام الدارقطني والبيهقي. ولكنهم في ذلك عالةٌ على أقوال من سبقهم، فاعتماداً على أقوالهم ينتقدون، ومشياً على طريقتهم يميِّزون، وهم في الحقيقة ممَّن اتبع سبيل النقاد الجهابذة بإحسان.

وإنما مقصودي أن أعظِّم في نفوس المشتغلين بالحديث ونقده، موقع كلام المتقدمين في هذا الشأن، واختصاصهم بهذا الميدان، فلا تُعارض أقوالهم وأحكامهم النقدية بالتجوير العقلي، والاحتمالات المنطقية، والصحة الظاهرة للأسانيد والمتون، فضلاً أن تُعارض بأقوال من جاء بعدهم ممن تأخَّر زمانه وقلَّ علمه وفهمه لهذه الصنعة، بل الواجب هو التسليم لهم فيما اختصُّوا به،

والاجتهاد في الترجيح بين أقوالهم، فعندهم من آلة الاجتهاد والمعطيات العلمية ما ليس عند غيرهم، ولكي يتضح الأمر أكثر ألخص فيما يلي أهم أسباب تفوق نقاد القرن الثالث الهجري في نقد متن الحديث النبوي في نقاط هي:

### أولاً: الفهم الخاص الناشئ عن طول الممارسة.

فقد تميَّز نقاد القرن الثالث الهجري بنوع فهم ومعرفة للحديث وحس في نقده، نشأ عندهم بسبب عناية تامة بالحديث، ورحلة طويلة في طلبه، وعقد مجالس كثيرة في مذاكرته، فالواحد منهم ينشأ صغيراً في مجالس التحديث حتى يتقن حديث أهل بلده، ثم يرحل طلباً للقياء الشيوخ وعلوِّ الإسناد، فيسمع من الأكابر ويذاكر الحديث مع الأقران، ويجتهد في الكتابة والانتخاب، ويمكث على ذلك دهرًا، ثم يتصدى للتحديث عند كبره وعلوِّ كعبه، وهكذا لا يزال يمارس الحديث ويكون شغله الشاغل حتى يختلط بلحمه ودمه ويبقى على ذلك حتى يموت ويدخل في قبره. سئل سهل بن عبد الله التستري: "إلى متى يكتب الرجل الحديث؟ قال: حتى يموت، ويصَّبَّ باقي حَبْرِهِ في قَبْرِهِ".<sup>١</sup> وقال أحمد بن حنبل: "أنا أطلب العلم إلى أن أدخل القبر".<sup>٢</sup>

فنشأ عندهم بعد هذه الممارسة الطويلة هذا الفهم والحس الخاص، الذي يميِّزون من خلاله الخطأ من الصواب، والصحيح من الضعيف، يقول ابن رجب الحنبلي: "حدَّاق النقاد من الحفَّاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كلِّ واحد منهم، لهم فهمٌ خاصٌّ يفهمون به أنَّ هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان؛ فيعلِّلون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحضُّره وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم، والمعرفة، التي خصُّوا بها عن سائر أهل العلم".<sup>٣</sup>

وهذا الفهم الخاص لا يدرك حقيقته كثير من الناس، لذلك قال عبد الرحمن بن مهدي: "إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة".<sup>٤</sup>

أمَّا النقاد الجهابذة فيعرفون أنه علم وحس ناشئ عن طول الممارسة، بحيث ينقدح في نفس الناقد نكارة الحديث أو علَّة خفية فلا يستطيع أن يُفصح عنها، وربما أدرك هذه العلَّة بعد سنوات،

<sup>١</sup> تاريخ الإسلام، الذهبي: ٦ / ٧٥٦.

<sup>٢</sup> مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي: ص ٣٨.

<sup>٣</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ١٦٣.

<sup>٤</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ١ / ٣٨٩.



قال عليُّ بن المديني: "ربّما أدركت علّة حديثٍ بعد أربعين سنة".<sup>١</sup>  
وربما أنكر الحديث من غير حجّة ظاهرة وإنما هو المعرفة الخاصّة، وفي قصّة أبي حاتم الرازي مع رجلٍ من أهل الرأي بيان ذلك.

قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي رحمه الله يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي - من أهل الفهم منهم - ومعه دفتر، فعرضه عليّ، فقلت في بعضها: هذا حديثٌ خطأ؛ قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح، فقال: من أين علمت أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذب؛ أخبرك راوي هذا الكتاب بأنّي غلطت، وأنّي كذبت في حديث كذا؟! فقلت: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو؟ غير أنّي أعلم أنّ هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب، فقال: تدعي الغيب؟ قال: قلت: ما هذا ادعاء الغيب، قال: فما الدليل على ما تقول؟ قلت: سلّ عمّا قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإنّ اتّفقنا علمت أنّا لم نجازف، ولم نقله إلا بفهم، قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة، قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟ قلت: نعم، قال: هذا عجب!... [فذهب إلى أبي زرعة فاتفقت كلمته مع كلمة أبي حاتم]

فقال: ما أعجب هذا؛ تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما!! فقلت: فقد بان لك أنّا لم نجازف، وإمّا قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينا، والدليل على صحّة ما نقوله: أن ديناراً نبهرجاً يحمل إلى الناقد، فيقول: هذا دينار نبهرج<sup>٢</sup>، ويقول لدينار: هو جيّد، فإن قيل له: من أين قلت: إن هذا نبهرج، هل كنت حاضرًا حين بهرج هذا الدينار؟ قال: لا، فإن قيل له: فأخبرك الرجل الذي بهرجه: إني بهرجت هذا الدينار؟ قال: لا، قيل: فمن أين قلت: إن هذا نبهرج؟ قال: علما رزقت. وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك... وكذلك نحن رزقنا علما لا يتيهأ لنا أن نخبرك كيف علمنا بأن هذا الحديث كذب، وهذا حديث منكر، إلا بما نعرفه".<sup>٣</sup>

والفرق بين النقاد المتقدّمين وبين من جاء بعدهم من المتأخرين ظاهر من جهة ممارسة الحديث والاشتغال به، لذلك قال عبد الرحمن بن مهدي لمن استغرب تعليل الأحاديث: "أرأيت لو أنّ رجلاً

<sup>١</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢/ ٢٥٧.

<sup>٢</sup> النَّبَهْرُجُ: من النَّبَهْرَج وهو: الباطل المزيف. انظر، غريب الحديث لابن قتيبة: ٣/ ٧٠٦.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١/ ٣٤٩ - ٣٥١.

أتى بدينار إلى صيرفي فقال: إئتقد لي هذا فقال هو بهرج يقول له: من أين قلت لي إنه بهرج؟ إلزم عملي هذا عشرين سنة حتى تعلم منه ما أعلم".<sup>١</sup>

وعليه فإنَّ نقد الجهابذة لمتون المرويات مبني على هذا الخدس وهذه الممارسة الطويلة التي يعرفون من خلالها الأبواب التي صحَّت فيها الأحاديث والأبواب التي لم يصح فيها حديث، كما يعرفون المتن التي تشبه كلام النبوة من المتن التي هي بقول الفقهاء والقصاص أشبه، ويميزون الكلام النبوي الأصيل مما زاده الرواة وأدرجوه وقلبوه وصحَّفوا فيه.

قال ابن دقيق العيد فيهم: "وأهل الحديث كثيراً ما يحكِّمون بذلك باعتبار أمورٍ ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله يرجع إلى أنه حصَلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ الرسول ﷺ، هيئة نفسانية، أو ملكة يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ﷺ، وما لا يجوز أن يكون من ألفاظه، كما سُئل بعضهم كيف تعرف أن الشيخ كذاب، فقال إذا روى: لا تأكلوا القرعة حتى تذبجوها، علمتُ أنه كذاب".<sup>٢</sup>

وأما من جاء بعدهم ولم يتبع طريقتهم، فمن قلة ممارسته، وقصور معرفته، تجده يصحح ألفاظاً معلولة ومتوناً منكراً، بحجة الصحة الظاهرة للأسانيد وثقة رجالها، بل ويردُّ اتفاق النقاد على تعليل الخبر بدعوى أن الراوي له ثقة والمنفرد بالزيادة في متنه ثقة، متناسياً أن علل العلل ميدانها أحاديث الثقات وغرضه استخراج أخطائهم، وهم فرسان هذا الميدان الذين لا يشقُّ لهم فيه غبار. يقول الإمام الذهبي: "وإن لم يكن للإنسان ذوق النقاد، وبصر الحفاظ، وإلا فإنه يضعف الحديث القوي، ويصحح الحديث الواهي، مع أن أئمة هذا الشأن تختلف اجتهاداتهم، وتتقارب معارفهم وأذواقهم، لكن يقلُّ ذلك وفيهم ينذر".<sup>٣</sup>

### ثانياً: سعة الحفظ وتقصي طرق الأحاديث.

فقد كان المحدِّثون في ذلك العصر يعتمدون على حفظهم في تحمُّل الأحاديث وأدائها، وكانوا مع ذلك يكتبون مروياتهم من باب التثبت وحتى يرجعوا إليها في حال الشكِّ أو الغلط. ولقد بلغ نقاد القرن الثالث الهجري مبلغاً عظيماً في حفظ الأسانيد والمتون، حتى يعجب الواحد منَّا نحن أهل هذا العصر، عن تصوُّر كثرة وسعة هذا الحفظ، فقد ذكَّر في تراجم الأئمة

<sup>١</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢٠٥٧ / ٢.

<sup>٢</sup> الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد: ص ٣١١ - ٣١٢.

<sup>٣</sup> ذيل ديوان الضعفاء، الذهبي: ص ١٥.

الحفاظ من سعة الحفظ وتنوعه ما يؤكد عجز من جاء بعدهم عن إدراكهم أو تحصيل آلة فهم الحديث وتمييزه.

فهذا الإمام البخاري يخبر عن نفسه فيقول: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح".<sup>١</sup>

وقال عبد الله بن أحمد: "قال لي أبو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف حديث. فقليل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته، فأخذت عليه الأبواب".<sup>٢</sup>

وكان إسحاق بن راهويه يقول: "أعرف مكان مائة ألف حديث كأني أنظر إليها وأحفظ سبعين ألف حديث عن ظهر قلبي، وأحفظ أربعة آلاف حديث مزورة، فقليل له: ما معنى حفظ المزورة، قال: إذا مرَّ بي منها حديث في الأحاديث الصحيحة فليئتُه منها فلياً".<sup>٣</sup>

وأبو زرعة الرازي يخبر عن نفسه فيقول: "أنا أحفظ ستمائة ألف حديث صحيح، وأربعة عشر ألف إسناد في التفسير والقراءات، وعشرة آلاف حديث مزورة. قيل له: ما بال المزورة تحفظ؟ قال: إذا مرَّ بي (منها) حديث عرفته".<sup>٤</sup>

والمقصود بالمئات الألوف من الأحاديث جميع أصناف المرويات فيدخل فيها: المرفوع والموقوف، والمرسل والمتصل، والأسانيد المتعددة للمتن الحديثي الواحد.

والشاهد من ذلك أن الحفظ الواسع وقوة الاستحضار العجيبة شكّل عند الحفاظ آلة اجتهاد متميزة، فالمعطيات الحديثية حاضرة في الذهن، والقرائن الإسنادية والمنتية للحكم على الحديث موجودة كذلك، فحينئذ ينشط النظر العقلي القائم على التحليل والمقارنة، فيظهر لهم المتن الشاذ والزيادة المتفرّد بها، وما وقع للرواة من دخول حديث في حديث أو قلب أو تصحيف، وما نسب للنبي ﷺ من كلام وهو أشبه بكلام غيره... إلى غير ذلك من علل المتن. وأما من عُدِمَ عنده هذا الحفظ وهذا الاستحضار أو قلَّ، فإنَّ آلة الاجتهاد في النقد عنده ناقصة، لقلّة المعطيات والقرائن المستفادة من الأحاديث والطرق الأخرى.

قال البيهقي: "وهذا الذي استثناه الشافعي لا يقف عليه إلا الحدّاق من أهل الحفظ، فقد

<sup>١</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ٣ / ٩٦٢.

<sup>٢</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ١٨٧.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٧ / ٣٦٢.

<sup>٤</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٤٩٤.

يزلُّ الصَّدوق فيما يكتبه فيدخل له حديث في حديث، فيصير حديث روي بإسناد ضعيف مرَّبا على إسنادٍ صحيح".<sup>١</sup>

وقال الحافظ ابن حجر: "المعلَّل وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامّة بمراتب الرواة، وملكة قويّة بالأسانيد والمتون؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن: كعليّ ابن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني".<sup>٢</sup>

ولما كان نقد الحديث يحتاج إلى استقرارٍ تامٍّ أو شبه تام للمرويات، احتاجت هذه الصنعة إلى حَقّاق نقاد يصدرون أحكاماً مبنية على معطيات صحيحة وشاملة، ومن لم يكن عنده هذا الحفظ ربما جازف وأصدر حكماً والواقع الحديثي يناقضه، أو ربّما يوجد في المرويات ما يناهض قوله، فكم من مدعٍ لتفرد الراوي بزيادة في المتن أو نكارة فيه أو أن الحديث موضوع، وبعد التفتيش يظهر للباحث الشواهد والمتابعات المنافية لهذا الحكم، لذلك يقول الحافظ العلائي - في معرض ذكره من يصحُّ منه الحكم بوضع الحديث -: "وهذا إنما يقوم به - أي بالتفتيش عليه - الحافظ الكبير الذي قد أحاط حفظه بجميع الحديث أو بمعظمه، كالإمام أحمد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، ومن بعدهم كالبخاري، وأبي حاتم وأبي زرعة.

ومن دونهم كالنسائي، ثم الدارقطني؛ لأنَّ المأخذ الذي يحكم به غالباً على الحديث بأنه موضوع إنما هي الملكة النفسانية الناشئة عن جمع الطرق والاطلاع على غالب المروي في البلدان المتنائية بحيث يعرف بذلك ما هو من حديث الرواة مما ليس من حديثهم...".<sup>٣</sup>

وهكذا بالنسبة إلى تقصّي طرق الحديث الواحد، ومعرفته من عدّة وجوه، من أهم الأسباب لمعرفة الخطأ في سنده ومتنه، وقد كان الحفاظ لا يكتفون بالطريق الواحد والطريقين بل يحفظون الحديث ويكتبونه من عدة طرق، حتى يتبين خطؤه من صوابه، قال ابن معين: "أكثب الحديث خمسين مرة، فإنَّ له آفاتٍ كثيرة".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> دلائل النبوة، البيهقي: ١ / ٣٠. والمقصود باستثناء الشافعي هو قوله: "ولا يستدلُّ على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في الخاصّ القليل من الحديث".

<sup>٢</sup> نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر: ص ١١٣.

<sup>٣</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٣٦٤ - ٣٦٥.

<sup>٤</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ٢ / ٢١٢.

ويقول أبو حاتم الرازي: "لو لم نكتب الحديث من سِتِّين وجهاً، ما عقلناه".<sup>١</sup>  
وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري (٢٤٤ هـ): "كلُّ حديث لا يكون عندي منه مئة وجهٍ؛ فأنا فيه يتيم".<sup>٢</sup>

ولما قلَّ الحفظ عند المتأخرين لم يقفوا إلا على النزر اليسير من طرق الحديث فحكموا بظاهر ما وقفوا عليه من الطرق وفاتتهم طرق أخرى، فكانت أحكامهم قاصرة لقصور حفظهم على من تقدّمهم، ومن أراد التأكد من هذا فلينظر في كتاب علل ابن أبي حاتم، وليقف على الطرق التي يأتي بها هذا الإمام، والتي لا نجد لها فيما بين أيدينا من المصنفات الحديثية.

من أجل هذا انتقد العلماء صنيع ابن الجوزي حين حكم على أحاديث بالوضع وهي ليست كذلك، قال الحافظ العلاءي: "الحكم على الحديث بكونه موضوعاً من المتأخرين عسرٌ جداً، لأنَّ ذلك لا يتأتى إلا بعد جمع الطرق وكثرة التفتيش، وإنه ليس لهذا المتن سوى هذه الطريق الواحد، ثم يكون في رواها من هو متهم بالكذب إلى ما ينضمُّ إلى ذلك من قرائن كثيرة، يقتضي للحافظ المتبحر الجزم بأن هذا الحديث كذب... وهذا بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم الله التبخر في علم الحديث، والتوسع في حفظه، كشعبة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ونحوهم، ثم أصحابهم مثل: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وإسحاق بن راهويه، وطائفة منهم. ثم أصحابهم مثل البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، وكذلك إلى زمن الدارقطني والبيهقي ممن لم يجيء بعدهم مساوٍ لهم بل ولا مقارب - رحمة الله عليهم".<sup>٣</sup>

### ثالثاً: جمع أحاديث الشيخ الواحد واستقصائها.

من مقومات النقد عند الحفاظ اعتناؤهم بكتابة أحاديث شيوخ معينين عُرفوا بالإكثار من الرواية، أو اشتهرت كتبهم بين محدّثين، فيعمدون إلى راوٍ مثل الزهري في سعة روايته، أو عبد الرزاق الصنعاني في كثرة حديثه، فيكتبون حديثه ويستقصونه، وذلك بالرحلة في طلبه ولقاء تلاميذه ومقارنة كتابه بكتبهم، وتدوين ذلك كلّه، حتى يحصلوا مادة علمية متكاملة عن حديث الشيخ يعلمون من خلالها ما حدّث به الشيخ، وما لم يحدّث به وإنما نُسب إليه خطأً، وكان علي بن المديني ممن اشتهر بالاستقصاء في الكتابة، قال مُحمَّد بن نصر الطبري: "دخلتُ على يحيى بن معين فوجدت عنده كذا

<sup>١</sup> شرح التبصرة والتذكرة، زيد الدين العراقي: ٢ / ٤٧.

<sup>٢</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢ / ٩٧.

<sup>٣</sup> النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصاييح، العلاءي: ص ٢٤ - ٢٦.

وكذا سفظا، يعني دفاتر، وسمعته يقول: قد كتبت بيدي ألف ألف حديث وسمعته يقول: كل حديث لا يوجد ها هنا، وأشار بيده إلى الأسفاط، فهو كذب".<sup>١</sup>

وقد بلغ الأمر بهؤلاء النقاد أنهم يعرفون أحاديث الشيخ أكثر من الشيخ نفسه، فرمّا يئنوا له وهمه وأنّ ما حدّث به ليس من حديثه، وهذا من أعجب ما يقع منهم، ومما يدلُّ على اتقائهم لهذه الصنعة، مثال ذلك قول يحيى بن معين: "لقيتُ عليَّ بن عاصم على الجسر. فقلت: كيف حديث مطرف عن الشعبي «من زوّج كريمته» فقال: حدثنا مطرف، عن الشعبي، فقلت: لم تسمع هذا من مطرف قطّ، وليس هذا من حديثك. قال: فأكذب؟ فاستحييت منه، وقلت: ذكرت به فوق في قلبك، فظننت أنك سمعته ولم تسمعه وليس من حديثك".<sup>٢</sup>

فالإحاطة بحديث الشيخ حفظا وكتابة هو مقوم مهمّ للحكم على حديثه، حتى إذا شدّد حديث أو تغير سياق لفظ أو معنى، أو زاد بعض الرواة أو نقص، أدرك الجامع للحديث الخطأ من خلال الوقوف على الروايات المخالفة، أما من لم يحصل له استقصاء لحديث الشيخ ربّما يصحّح الحديث لمجرد كون الشيخ ثقة، ولعلّ أبرز مثال على ذلك اعتناء مُجّد بن يحيى الذهلي بجمع حديث الزهري وكتابته، حتى اختصّ الذهلي بحديثه فصار طبيبه الذي يعرف علله، لذلك يقول الإمام الدارقطني: "من أحبّ أن يعرف قصور علمه عن علم السلف، فليُنظر في «علل الزهري» لمحمد بن يحيى الذهلي".<sup>٣</sup>

ومن صور هذا الاستقصاء تكرار سماع كتاب الشيخ الذي فيه حديثه، من مختلف الرواة عنه، حتى يظهر الخلاف، ويعرف مواطن الخطأ من الصواب، ويحدد مصدر الخطأ هل هو من الشيخ أم من التلاميذ؟ مثال ذلك: ما جاء عن أبي بكر مُجّد بن إبراهيم بن حماد قال: "رحل معنا يحيى بن معين إلى أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي، وسمع (جامع حماد بن سلمة)، وقد كان سمع من سبعة عشر نفساً. قال أبو مُجّد: أراد بذلك زيادة بعضهم على بعض؛ لأنّ حماد بن سلمة كان حدثهم من حفظه فكان يذكر الشيء بعد الشيء فيحدثهم به فقلّ من سمع من حماد إلا وقع عنده ما ليس عند غيره".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المرزي: ٣١ / ٥٤٨.

<sup>٢</sup> الضعفاء، أبو زرعة الرازي: ٢ / ٣٩٥.

<sup>٣</sup> سوالات السلمي للدارقطني: ص ٣٠٢.

<sup>٤</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٣١٦.

والحاصل من هذا كله أن النقاد المتقدِّمين جمعوا معطيات كثيرة عن حديث الشيخ الواحد، فكانت عندهم مقدمات وفيرة، أوصلتهم إلى نتائج صحيحة ودقيقة، وأما من لم تتوفر له هذه المقومات وابتعد زمنه عن عصر الرواية فحكمه في نقد الأحاديث قاصر، لذلك وجب الأخذ بنقد المتقدِّمين للحديث.

#### رابعاً: الوقوف على أصول الرواة ومعاينتها.

فقد كان القرن الثالث الهجري العصر الذهبي لتدوين السنة، وكان معظم الشيوخ يكتبون أحاديثهم في كتب تسمى (الأصول)<sup>١</sup>، حتى إذا احتاجوا لضبط شيء رجعوا إلى تلك الأصول، ولقد وُفِّقَ نقاد القرن الثالث الهجري للوقوف على تلك الأصول والاطِّلاع عليها، فقارنوا بين حديث الشيخ من حفظه وما هو مدوَّن في كتابه، فظهر لهم الاختلاف وبانت لهم العلة الخفية: كالتصحيح في المتن، ودخول حديث في حديث، والزيادة الشاذة وغيرها، فلم يقبلوا من صاحبها إلا ما حدَّث من كتابه وليس من حفظه.

قال أبو زرعة، في سويد بن سعيد: "أما كتبه فصحاح، كنت أتتبع أصوله، وأكتب منها، فأما إذا حدَّث من حفظه فلا".<sup>٢</sup>

وقد جعل النقاد عدم وجود الحديث في كتاب الشيخ قرينةً على الخطأ في نسبة الحديث إليه، فكثيراً ما يعللون الأحاديث بقرينة عدم وجودها في أصول الراوي، وهذه بعض الأمثلة:  
سأل عبد الله بن علي بن المديني أباه عن أبي حفص الفلاس قال: "قلت: روى عن عبد الأعلى، عن هشام، عن الحسن: «الشفعة لا تورث»، فقال: ليس هذا في كتاب عبد الأعلى، عن هشام، عن الحسن".<sup>٣</sup>

وقال يحيى بن معين: "الدروردي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لعمرار «تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَّةٌ» لم يُوجَد في كتاب الدروردي، وأخبرني من سمع كتاب العلاء يعني من الدروردي إنما كانت صحيفة ليس هذا فيها، وكانت قصة واحدة قال رسول الله ﷺ، والدروردي

<sup>١</sup> الأصول: جمع أصل، والمقصود به: أصل الشيخ الذي كتب فيه أحاديثه بيده. انظر، معجم المصطلحات الحديث وعلومه، د. محمد

أبو الليث الخيزرآبادي ص: ٢٠.

<sup>٢</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٢ / ٧٦٦.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٤ / ١١٧.

حفظه ليس بشيء كتابه أصح<sup>١</sup>.

وقال عبد الله بن أحمد: "ذكر أبي حديث وكيع عن شعبة عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر عن النبي في الشفعة قال: ليس هو في كتاب غندر"<sup>٢</sup>.  
وسئل أبو حاتم عن حديث رواه سفيان عن أبي عروبة في تحليل اللحية فقال: "لو كان صحيحا، لكان في مُصَنَّفَات ابن أبي عروبة"<sup>٣</sup>.

قلت: فحرصُ المحدثين على رؤية الأصول مَكْتَهُم من اكتساب معطيات تخفى على من فاته رؤيتها، خاصة إذا علمنا أن هناك من كان يدخل في كتب الشيوخ ما ليس منها، وما كان يقع من القلب والتصحيح في النقل عن الشيخ، فمن فاته الاطلاع على الأصل ربما صحح الحديث من رواية الشيخ، ومن وقف على الأصل بانتهى له قرائن وملابسات يجزم من خلالها بوجود الخطأ والخلل في المتن أو الإسناد، ولعل أبرز مثال على ذلك قصّة أبي حاتم الرازي مع حديث هشام بن عمار، قال ابن أبي حاتم في العلل: "وسألْتُ أبي عن حديث رواه هشام بن إسماعيل، عن مُجَدِّ بن شعيب ابن شابور، عن عبد الله بن العلاء بن زُرِّير، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ صَلَّى فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: أَفِيكُمْ أَبِي؟» ... فذكر الحديث؟

قال أبي: هذا وهم؛ دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث، نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب، فوجدتُ هذا الحديث رواه مُجَدِّ بن شعيب، عن مُجَدِّ بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فَتَرَكَ آيَةً...» هكذا مرسل، ورأيتُ بِجَنِّهِ حديث عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ»...، فعلمتُ أَنَّهُ قد سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء، وبقي إسنادُه، وسقط إسناد حديث مُجَدِّ بن يزيد البصري، فصار متن حديث مُجَدِّ بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء ابن زبر، وهذا حديث مشهورٌ يرويه الناس عن هشام بن عروة.

فلَمَّا قَدِمْتُ السَّفْرَةَ الثَّانِيَةَ، رأيتُ هشام بن عَمَّارٍ يَحْدِثُ بِهِ عَنْ مُجَدِّ بْنِ شُعَيْبٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَ الْبَغْدَادِيِّينَ أَدْخَلُوهُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا الْوَلِيدِ، لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِكَ!! فَقَالَ: أَنْتِ كَتَبْتِ حَدِيثِي كُلَّهُ؟! فَقُلْتُ: أَمَّا حَدِيثُ مُجَدِّ بْنِ شُعَيْبٍ، فَإِنِّي قَدِمْتُ عَلَيْكَ سَنَةَ بَعْضَةِ عَشْرٍ، فَسَأَلْتَنِي أَنْ

<sup>١</sup> من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان): ص ١١٣.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ١ / ٣٣٣.

<sup>٣</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ٤٨٨.



أخرج لك مسند مُجَدِّد ابن شعيب، فأخرجت إلي حديث مُجَدِّد بن شعيب، فكتبت لك مسنده. فقال: نعم هي عندي بِحِطِّكَ، قد أعلمت الناس أن هذا بِحِطِّ أَبِي حَاتِمٍ. فَسَكَتُ<sup>١</sup>. فقد استدللَّ أبو حاتم على توهيم هشام بن إسماعيل، بوقوفه على الأصل المكتوب لحديث مُجَدِّد بن شعيب، فوجده بإسناد آخر، ووجد الإسناد الذي ساقه هشام بن إسماعيل إنما هو إسناد الحديث الذي بعده، فعلم أنه قد أسقط المتن، وركَّب متن الحديث الأول على إسناد الحديث الثاني، ولولا أن أبا حاتم وقف على أصل مُجَدِّد بن شعيب وأطلعنا على هذه العلة، لما استطاع أحد من بعده أن يكتشف هذه العلة.

فمن هذه الجهة قُضِرَ علم المتأخرين من المحدثين، عن علم النقاد المتقدمين الذي أدركوا عصر الرواية ووقفوا على أصول الرواة، فلزم الأخذ بقولهم والتسليم لهم فيما اختصُّوا به، يقول الإمام الذهبي: "وهذا في زماننا يَعْسُرُ نقده على المحدث، فإنَّ أولئك الأئمة - كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود - عابوا الأصول، وعرفوا عللها. وأما نحن، فطالَّت علينا الأسانيد، وفقدت العبارات المتيقنة. ويمثل هذا ونحوه، دخل الدخل على الحاكم في تصرفه في (المستدرک)"<sup>٢</sup>.

#### خامسا: الجمع بين صناعة الحديث والفقہ فيه.

فقد كان الأئمة النقاد في القرن الثالث الهجري خاصة مُمَنَّ يجمع بين معرفة الأسانيد ونقدها، وبين فقه المتن واستنباط الأحكام منها؛ فالمحدث منهم فقيه ولا بدَّ، بل كانوا بحقِّ علماء موسوعيِّين يجمعون بين علم الحديث والتفسير، والفقہ في الأصول والفروع، إضافة إلى العلوم المساعدة كعلم النحو وغيرها، لذلك تجدُّ الواحد منهم إماماً في عدَّة فنون كالتفسير والفقہ والتاريخ ومعرفة اعتقاد السلف، يقول الدكتور مُجَدِّد أبو شهبه: "ومما ينبغي أن يعلم أن أهل العصور الأولى من المحدثين كانوا يجمعون إلى الحفظ الفقاہة والفهم، والعلم بالعلل والرجال، والناسخ والمنسوخ وأنَّ منهم من مزج الحديث بالفقہ والاجتهاد في الأحكام، كما صنع البخاري في تراجمه وتبويب كتابه، والإمام مالك في موطئه، والترمذي في سننه، ومنهم من لم يصنع ذلك اقتصاراً على المتن والأسانيد لا عجزاً ولا قصوراً في الفقہ والفهم بل اقتصاراً على الجمع، وذلك كما صنع الإمام مسلم والنسائي وأبو داود وابن ماجه وغيرهم كثيرون، وأمَّا ما يتقول به بعض المغرضين على أئمة الحديث، وأنهم كانوا زوامل أسفار لا يعلمون ما يحملون، فهذا الوصف أبعد ما يكون عن أهل القرون الأولى الذين جمعوا الأحاديث

<sup>١</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٤٨ / ٢ - ٥٠.

<sup>٢</sup> الموقظة، الذهبي: ص ٤٦.

والسنة ودونوها في الصحاح والسنن والمسانيد والجوامع، وهذا النوع من المحدثين الذين جعلوا همهم الحفظ فقط إنما كان في العصور المتأخرة ممن لا عناية لهم بالفقه والدراية والتحقيق<sup>١</sup>. قلت: من تتبع سير هؤلاء الأعلام تيقن من ذلك، فهذا الإمام أحمد بن حنبل فقيه ومحدث، عالم باعتقاد السلف بل هو إمام في هذا الميدان، والإمام البخاري فقيهٌ مجتهد وهكذا تلاميذه مسلم بن الحجاج، والإمام الترمذي، يدلُّ على ذلك أخبارهم ومصنفاتهم، يقول الشافعي: "خرجتُ من بغداد وما خلفتُ بها أفتقه ولا أزهد ولا أروع ولا أعلم من أحمد بن حنبل"<sup>٢</sup>. ونجد كذلك يحيى بن معين، وعليّ بن المديني، وأبا حاتم وأبا زرعة الرازيين، ويعقوب بن شيبة، من أهل الفقه والنظر، ذوي معرفة بالأحكام والاستنباط، قال أحمد بن سلمة: "ما رأيت بعد إسحاق، يعني: ابن راهويه، ومُجَدِّ بن يحيى، أحفظ للحديث ولا أعلم بمعانيه من أبي حاتم مُجَدِّ بن إدريس"<sup>٣</sup>.

ولعلَّ شهرتهم في علم الحديث حجبَت الجانب المشرق من فقههم ومشاركتهم في العلوم الأخرى، بل إنَّ فقه الحديث داخل في صميم صنعتهم فهو نوع من أنواع علوم الحديث، قال أبو عبد الله الحاكم: "النوع العشرين من هذا العلم، بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحَّة الحديث إتقان ومعرفة لا تقليدا وظنا، معرفة فقه الحديث إذا هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة... ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضوع فقه الحديث عن أهله ليستدلَّ بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث إذا هو نوع من أنواع هذا العلم"<sup>٤</sup>.

والمقصود أن الجهابذة النقاد جمعوا بين معرفة الرجال ونقد الأسانيد، وبين دراية الحديث والفقه في متون المرويات، ولهم معرفة بمذاهب الفقهاء واختلافهم، وبصر بمواضع اتفاقهم وإجماعهم، كما اعتنوا بمعرفة الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص والمحكم والمتشابه من النصوص، هذه المعارف كلُّها شكَّلت عندهم قاعدة متينة، وخلفية علمية قويَّة يمحِّصون من خلالها متون المرويات ويميِّزون صوابها من خطئها، خاصَّةً وأنهم يستعملون منهج المعارضة فينتقدون من المتون ما كان مخالفاً للقرآن والسنة المشهورة والإجماع، وما خالف فيه الراوي مرويه.

<sup>١</sup> الوسيط في علوم الحديث، مُجَدِّ بن يحيى أبو شهبه: ص ٢١.

<sup>٢</sup> انظر، تهذيب الكمال للمزي: ١ / ٤٥١. ومناقب الإمام أحمد، لابن الجوزي: ص ١٤٣.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٢ / ٤١٤.

<sup>٤</sup> معرفة علوم الحديث، الحاكم: ص ٢٤٦.

قال عليُّ بن المديني: "التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم".<sup>١</sup>  
 وقال أبو عاصم النبيل (٢١٢هـ): "الرياسة في الحديث بلا دراية رياسة نَدَلَة".<sup>٢</sup>  
 وقال أبو حاتم الرازي: "العلم عندنا ما كان عن الله تعالى من كتاب ناطق، ناسخ غير منسوخ، وما صحَّت الأخبار عن رسول الله ﷺ مما لا معارض له، وما جاء عن الألباء من الصحابة ما اتفقوا عليه، فإذا اختلفوا لم يخرج من اختلافهم فإذا خفي ذلك ولم يفهم فعن التابعين، فإذا لم يوجد عن التابعين، فعن أئمة الهدى من أتباعهم".<sup>٣</sup>  
 وهذه المعرفة مكنتهم كذلك من تمييز ما زاده الرواة على سبيل الخطأ في كلام رسول الله ﷺ، من زيادات شاذة أو مدرجة أو مروية بالمعنى، أو ما غيرهُ الرواة بالقلب والتصحيح والاختصار، كل ذلك لا يخفى عليهم، وهذه بعض أمثلة ذلك:  
أولاً: تبخَّر الإمام أحمد في علم الاعتقاد مكَّنه من اكتشاف علل متون ونقدها، كحديث اليهوديين اللذين قالوا للنبي ﷺ «نشهد أنك رسول الله»، انتقده أحمد بأنه مروى بالمعنى، لعلمه بالفرق الدقيق بين النبي والرسول، وهكذا حديث عائشة الذي فيه التوقف في حكم أطفال المسلمين، انتقده بمخالفة الإجماع.<sup>٤</sup>  
ثانياً: نجد كذلك الإمام مسلم ينتقد -بخلفية علمية عقديّة- متن حديث جبريل المشهور الذي رواه بعض الرواة على سبيل الخطأ، فقال فيه: «قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ» فقال: "فهذه زيادة محتلفة، ليست من الحروف بسبيل، وإنما أدخل هذا الحرف في رواية الحديث شذمة، زيادة في الحرف مثل ضرب: النعمان بن ثابت، وسعيد بن سنان، ومن يجاري الإرجاء نحوهما، وإنما أرادوا بذلك تصويماً في قوله في الإيمان، وتقعيد الإرجاء".<sup>٥</sup>  
ثالثاً: قول أبي زرعة الرازي في حديث الشفعة، وهو قوله ﷺ: «لَا شُفْعَةَ لِعَائِبٍ وَلَا لِصَغِيرٍ؟» فقال أبو زرعة: "هذا حديث منكر، لا أعلم أحداً قال بهذا، الغائب له شفعة، والصبي حتى يكبر.

<sup>١</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي: ٢ / ٢١١.

<sup>٢</sup> المحدِّث الفاصل، الرامهرمزي: ص ٢٥٣.

<sup>٣</sup> الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي: ١ / ٤٣٢.

<sup>٤</sup> يأتي التفصيل في هذين المثالين في مبحث: نقد المتن بسبب الرواية بالمعنى. ومبحث: نقد المتن بمخالفة الإجماع.

<sup>٥</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٩٩ - ٢٠٠.

فلم يقرأ علينا هذا الحديث".<sup>١</sup>

وقال أبو حاتم الرازي: "وقد ثبت في الجملة قضاء النبي ﷺ بالشفعة فيما لم يقسم في حديث ابن شهاب، وعليه العمل عندنا".<sup>٢</sup>

أما غير هؤلاء النقاد ممن جاء بعدهم فقد قُلت عندهم العناية بفقهِ الحديث، بسبب تناقص العلم والحفظ، فنقصت عندهم ملكة التمييز ومعطيات النقد والتمحيص، حتى إنك لتجد من يتصدى للتصحيح والتضعيف متخصصاً في علم دون الآخر، فتجده يستفرغ وسعه في معرفة الأسانيد والحكم على الرجال فإذا وصل إلى نقد المتن ضعفت آلة التمييز عنده، فيقع منه تصحيح ما هو منكر أو شاذ أو فيه علة خفية في متنه، يقول الخطيب البغدادي: "وقد استفرغت طائفة من أهل زماننا وسعها في كتب الأحاديث والمثابرة على جمعها من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين، وينظروا نظر السلف الماضين في حال الراوي والمروي، وتمييز سبيل المردول والرضي، واستنباط ما في السنن من الأحكام، وإثارة المستودع فيها من الفقه بالحلال والحرام".<sup>٣</sup>

فالنقد الحديثي يشترط له إلمامٌ بعلم الحديث والعلوم المرتبطة به؛ لأنه يقوم على إدراك قرائن داخلية وخارجية عن النص، يحكم بمجموعها الناقد على الحديث صحةً وضعفاً، فمن وثق بهذه الشروط كان نقده موضوعياً، ومن لم يوفِّ بها ربما فاتته من القرائن ما يدرك به الخلل في المتن الذي ظاهره الصحة، يقول المعلمي: "إن الذي يتأهل لنقد الحديث لا بد أن يكون عارفاً بطبيعة الدين، عارفاً بالقرآن، عارفاً بحال الذين حُوطبوا به أولاً وبطريق فهمهم، عارفاً بأحوال الرواة معرفةً صحيحة، عارفاً بعاداتهم في الرواية وما يعرض لهم فيها، محيطاً بأكثر ما رُوي من الحديث مرفوعاً وموقوفاً ومقطوعاً ومتصلاً وغير ذلك، جيّد الفهم بريئاً من الهوى".<sup>٤</sup>

من هذه الجهة قصّر نظر العلماء المتأخرين في نقد المتن بالنسبة لنظرائهم من المتقدمين، فتجد كتب أولئك الأفاضل أنقى أسانيد وأصوب ألفاظاً، بينما نجد في كتب المتأخرين من المحدثين نوع قصور في النقد والتمييز، وسيمرُّ بنا في الدراسة التطبيقية أمثلة متعدّدة عن أحاديث يصحّحها الحاكم وابن حبان فضلاً عن النووي والهيثمي، بينما هي عند الجهابذة منتقدة من جهة متنها، فمن أخذ

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ٢٩٨.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٤ / ٢٩٥.

<sup>٣</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ٠٣.

<sup>٤</sup> الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي: ص ٤٤٦.

بأقوال النقاد منهم كانت أقوالهم أقرب إلى الصواب، ومن فاته كلامهم أو تغاضى عنه وقع في مزلق، ولا يعني هذا إهدار كلام المتأخرين من المحدثين، ولكن لكلِّ صنعة رجالها وأئمة النقد هم فرسان هذا الميدان فهم أكثر فقهاً واطلاعاً وأجود صنعة فوجب لزوم عَزْزِهِم والأخذ بأقوالهم، يقول السخاوي في وصف حدس نقاد الحديث: " وهو - كما قال غيره - أمرٌ يهْجُم على قلوبهم لا يمكنهم رُدُّه، وهيئة نفسانية لا معدل لهم عنها، ولهذا ترى الجامع بين الفقه والحديث كابن خزيمة، والإسماعيلي، والبيهقي، وابن عبد البر لا ينكر عليهم، بل يشاركهم ويحذو حذوهم، وربما يطالبهم الفقيه أو الأصولي العاري عن الحديث بالأدلة، هذا مع اتفاق الفقهاء على الرجوع إليهم في التعديل والتجريح، كما اتفقوا على الرجوع في كلِّ فنٍّ إلى أهله، ومن تعاطى تحرير فنٍّ غير فنِّه فهو متعني، فالله تعالى بلطيف عنايته أقام لعلم الحديث رجالاً نقادا تفرغوا له، وأفنوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه، وعلله، ورجاله، ومعرفة مراتبهم في القوة واللين، فتقليدهم، والمشى وراءهم، وإمعان النظر في تواليهم، وكثرة مجالسة حَقَّاق الوقت مع الفهم، وجودة التصوُّر، ومداومة الاشتغال، وملازمة التقوى والتواضع - يوجب لك إن شاء الله معرفة السنن النبوية، ولا قوة إلا بالله".<sup>١</sup>

وقد أبعدهم النجعة من زعم أن مهمَّة المحدثين هي النظر في الأسانيد، وأمَّا النظر في المتن والاستنباط منها فهو للفقهاء، فهذا التفريق لا أساس له وإنما عرف عند بعض المتأخرين من العلماء، يقول ابن القطان: " ووظيفة المحدثِ النظر في الأسانيد، من حيث الرواة والاتصال والانقطاع، فأما معارضة هذا المتن ذلك الآخر، وأشبهه هذا، فليس من نظره بل هو من نظر الفقيه، وإذا نظر به الفقيه تبين له خلاف ما ذكر".<sup>٢</sup>

قلت: هذا لا يتأتَّى على قواعد المحدثين النقاد، فإنَّ من طريقتهم معارضة الحديث بالأصول الشرعية للكشف عن أخطاء الرواة، فيعلون الحديث من جهة المتن لفظاً ومعنى ولو كان السند صحيحاً، فالعلاقة بين الإسناد والمتن تلازمية، إذ العلة في المتن تدلُّ على العلة في السند، ولما جمع النقاد الجهابذة بين الصناعة الحديثية والفقه في الحديث كانت نظرهم النقدية متكاملة فاكتشفوا من أخطاء الرواة في المتن، فهذا شعبة بن الحجاج لبصره بفقه الحديث ومعرفته بالأحكام انتقد زيادة «وأعلمهم بالسنة» في حديث أولى الناس بالإمامة، لتفرد الراوي الثقة بحكم لم يتابع عليه، قال أبو حاتم الرازي: " كان شعبة يقول: إسماعيل بن رجاء كأنه شيطان؛ من حسن حديثه، وكان يهاب هذا

<sup>١</sup> فتح المغيث، السخاوي: ٢ / ٦٨ - ٦٩.

<sup>٢</sup> بيان الوهم والإيهام، ابن القطان: ٥ / ٣١٧.

الحديث؛ يقول: حكم من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يشاركه أحد".<sup>١</sup>



جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ١١٢.

## الفصل الأول :

مسالك نقد المتن بمخالفة أصل من الأصول.

ونحنه سنه مباحث :

المبحث الأول : مسلك نقد المتن بمخالفة القرآن الكريم.

المبحث الثاني : مسلك نقد المتن بمخالفة السنة الصحيحة.

المبحث الثالث : مسلك نقد المتن بمخالفة الإجماع.

المبحث الرابع : مسلك نقد المتن بمخالفة الوقائع التاريخية.

المبحث الخامس : مسلك نقد المتن بمخالفة الحسّ والواقع.

المبحث السادس : مسلك نقد المتن بمخالفة الراوي مروياً .



## توطئة:

الكلام في هذا الفصل سيكون حول بيان مسالك النقاد في نقد متن الحديث النبوي بسبب مخالفته لأصل شرعي أو واقعي، يدلُّ على الخطأ في الرواية؛ إذ الأصل أنَّ المتن الصحيح لا يعارض أصلاً شرعياً آخر، كما لا يعارض أصلاً واقعياً متيقناً، فالوحي النبوي منسجم في مضمونه ومعناه. من أجل هذا وجدتُ في تطبيقات النقاد عرض المتن المستغرب على الأصول الأخرى لتمحيصها واستخراج موضع الخلل منها، فالعملية النقدية عندهم لا تنحصر في إسناد الحديث وامتته، بل تتعدى إلى معرفة مدى موافقة المتن للقرآن الكريم، والأحاديث الصحيحة في الباب، وعدم خروج دلالاته عن إجماع العلماء، كما يحرصون على إزالة الإشكالات العلمية في مضمون المتن كأن يكون مخالفاً للتاريخ الصحيح أو الواقع المشاهد، أو يثبت عندهم أنَّ الراوي عمل بخلاف مروية بما يشعر أنَّه لم يثبت من طريقه الحديث المرفوع.

وسأبين في هذا الفصل الطريقة العملية للنقاد في عرض متن الحديث على الأصول الأخرى، متخذين مخالفة المتن لها قرائن تدلُّهم على موضع الخلل، من غير تعسف في ردِّ الأحاديث وضرب المقاييس لها، ومن غير إغفال للإشكالات الحقيقية في المتن، ليظهر بين طريقتهم وطريقة بعض المعاصرين في نقد المتن الذين يدعون سلوك طريق مقدمات المرويات من غير تقيُّد بالضوابط العلمية. أما المسالك التي أدرسها في هذا الفصل فهي ستة مسالك وقفت عليه بتتبع صنيع نقاد القرن الثالث في كتبهم، هذا هو أوان التفصيل فيها وذكر أمثلتها.



## المبحث الأول :

### مسلك نقد المتن بمخالفة القرآن

#### الكريه .

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » بمخالفة القرآن.

المطلب الثالث : نقد حديث : « تمر طيبة وماء طهور - في نبيذ التمر - » بمخالفة القرآن.

المطلب الرابع : نقد حديث : « من قتل عبده قتلناه » بمخالفة القرآن.

المبحث الأول: مسلك نقد المتن بمخالفته القرآن الكريم.

المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

لقد اعتمد نقاد الحديث مسلك عرض المتن على القرآن الكريم لتمحيصه وتمييز خطئه، فإذا استنكروا متناً ظاهره مخالف لمقتضى القرآن، تجدهم يفتشون عن الخطأ الذي ربما وقع من بعض الرواة فيحبلونه المسؤولية، إذ الأصل عندهم أن ما صحَّ عن النبي ﷺ لا يخالف ما قرَّره القرآن؛ لأنهما من مشكاة واحدة، ولكن في بعض الأحيان يعلون متن الحديث بقريضة مخالفته للقرآن الكريم ضمن علل أخرى، إلا أنه يلاحظ على هذا المسلك أمران:

الأول أن الأحاديث المنتقدة عبر هذا المسلك قليلة تبين فعلا نكارة متونها.

الثاني: أنهم لا ينتقدون بهذه القريضة استقلالاً، ولكن يجعلون مخالفة القرآن قريضة على الخطأ، مع قرائن أخرى إسنادية يعلون بها الحديث.<sup>١</sup>

وقد أشار بعض المصنفين في الحديث إلى هذا المسلك في النقد، مُبَيِّنِينَ أن حكم القرآن القطعي قاضٍ على المتن الحديثي الذي يخالفه، يقول الخطيب البغدادي: "ولا يُقْبَلُ خبر الواحد في منافية حكم العقل، وحكم القرآن الثَّابِتُ المُحْكَمُ، والسنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السنة، وكلُّ دليلٍ مقطوعٍ به".<sup>٢</sup>

وقال ابن الجوزي: "فكلُّ حديثٍ رأيتُه يخالف المعقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوعٌ فلا تتكلَّفُ اعتباره".<sup>٣</sup>

وإنَّ مِمَّا يُؤسِفُ له أن بعض الفرق الإسلامية القديمة، وبعض المفكرين المعاصرين توسَّعوا في استعمال هذا المسلك في النقد، حتى ردُّوا به أحاديث هي من أصحِّ الصحيح، وفي المقابل وُجد من أهل العلم من ينفي كون هذا المسلك من صميم طريقة النقاد المحدثين، ويتهمهم بالتقصير في النقد عبر هذا المسلك، فهذا الدكتور طه جابر العلواني يقول: "وإنَّ الذين دَوَّنوا مجاميع السنة لم يدَّعوا لأنفسهم أنَّهم التزموا بنقد المتن، ولم يزعم صاحب كتاب من كتب السنة أنَّه عرض محتواه على القرآن حديثاً حديثاً، فقد انحصرت مهمَّتهم في جمع الرواية من طريق علم الرجال... فإذن، لا يمكن القول إنَّ ما تضمَّنته هذه الصحاح خضع لنقد المتن والسند معاً، والدليل على ذلك وجود الغريب من الأخبار فيها، وإذا ما عرضناها على القرآن، سنجد هناك اختلافات وتناقضات في الأخبار، وأموراً

<sup>١</sup> ينظر، تحرير علوم الحديث، الجديع: ٦٩٨ / ٢. منهج الإمام أحمد في التعليل، أبو بكر كافي: ص ٥٠٦ - ٥٠٧.

<sup>٢</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ٤٣٢.

<sup>٣</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ١ / ١٠٦.

تخالف صريح القرآن، لم ينج منها كتابٌ من هذه الكتب".<sup>١</sup>

قلت: إن نقد الحديث بسبب مخالفته لظاهر القرآن مسلك دقيق ينبغي التحري فيه؛ والسبب في ذلك هو أن بعض الفرق الإسلامية المنحرفة اتخذت هذا المسلك ستارا لرد الأحاديث الصحيحة التي لا توافق أهواءهم، فالخوارج قديما ردوا الأحاديث المخصصة لعمومات القرآن، وهكذا المعتزلة والجهمية، ردوا الأحاديث الواردة في الصفات الإلاهية بدعوى مخالفتها للقرآن<sup>٢</sup>، ونجد هذا المنهج كذلك عند بعض علماء الحنفية يرُدُّون به الأحاديث الصريحة بدعوى مخالفتها للقرآن، قال ابن القيم: "فما من أحدٍ يُخْتَجُّ عليه بسنة صحيحة تخالف مذهبه ونحلته، إلا ويمكنه أن يتشبَّثَ بعموم آية أو إطلاقها، ويقول هذه السنة مخالفة لهذا العموم والإطلاق فلا تقبل، حتَّى إن الرافضة -قبحهم الله- سلكوا هذا المسلك بعينه في ردِّ السنن الثابتة المتواترة؛ فردُّوا ق صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا نورث ما تركنا صدقة».<sup>٣</sup> وقالوا: هذا حديث يخالف كتاب الله، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، وردَّت الجهمية ما شاء الله من الأحاديث الصحيحة في إثبات الصفات بظاهر قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وردَّت الخوارج من الأحاديث الدالة على الشفاعة وخروج أهل الكبائر من الموحدين من النار بما فهموه من ظاهر القرآن، وردَّت الجهمية أحاديث الرؤية مع كثرتها وصحتها بما فهموه من ظاهر القرآن في قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وردَّت القدرية أحاديث القدر الثابتة بما فهموه من ظاهر القرآن، وردت كل طائفة ما ردت من السنة بما فهموه من ظاهر القرآن".<sup>٤</sup>

والحقيقة أنها تخالف مذهبهم، فهذا المسلك لا شك في بطلان نسبه للمحدثين، وإنما استعمل المحدثون مسلك نقد المتن لمخالفته القرآن في نطاق ضيق مع أحاديث تبين لهم ضعفها، معتمدين على قرائن في الإسناد والمتن، وليس بمجرد التعارض الوهمي بين ظاهر القرآن، ومتن الحديث النبوي.

<sup>١</sup> إشكالية التعامل مع السنة النبوية، طه جابر العلواني: ص ٣٧٠ - ٣٧١.

<sup>٢</sup> مما يؤسف له أن الدكتور صلاح الدين الإدبلي في كتابه منهج نقد المتن (ص ٢٦١)، وقع في الخطأ نفسه، حيث طبَّق هذا المسلك على أحاديث صحيحة في إثبات الصفات الإلاهية، حيث ردَّ أحاديث من بينها حديث الجارية حين قال لها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أين الله» قالت في السماء... وهو مخرج في صحيح مسلم، بحجة أنه مخالف لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، فأتى بأمر عجيب يوافق ما كان عليه المعتزلة والجهمية!!

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري (٣٠٩٣). ومسلم (٤٥٧٩).

<sup>٤</sup> الطرق الحكمية من السياسة الشرعية، ابن قيم الجوزية: ص ١٨٨ - ١٨٩.

## ١ - طريقة النقاد في النقد عبر هذا المسلك.

إنَّ نقد متن الحديث بسبب مخالفته للقرآن من صميم عمل المحدثين كما تدلُّ عليه صناعتهم النقدية، لكن العمل بهذا المسلك كان وفق منهجية منضبطة وليس بالتشهي، فنقاد الحديث يُعمَلون قرينة مخالفة المتن لظاهر القرآن مع قرائن أخرى في الإسناد، ليصلوا في النهاية لإعلال الحديث وتضعيفه، أما أن يعمدوا إلى خبر صحَّ إسناده ليس به علة، فيعارضونه بما بدا لهم من ظاهر القرآن، من غير نظر في قرائن الرواية وملايساتها، فهذه طريقة أهل البدع من الخوارج وأضرابهم في ردِّ السنن، وليس هذا من مسلك النقاد في تمييز الخطأ من الصواب، كيف يكون ذلك وأئمة النقد هم من أبطلوا الأحاديث التي تدعو إلى عدم قبول السنن حتَّى تعرض على القرآن؟

قال ابن عبر البر: "قال عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث، يعني ما روي عنه ﷺ أنه قال: «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق كتاب الله فأنا قلته وإن خالف كتاب الله فلم أقله أنا، وكيف أخالف كتاب الله، وبه هداي الله» وهذه الألفاظ لا تصحُّ عنه ﷺ عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه، وقد عارض هذا الحديث قومٌ من أهل العلم فقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك، قالوا: فلما عرضناه على كتاب الله عز وجل وجدناه مخالفاً لكتاب الله؛ لأننا لم نجد في كتاب الله ألا نقبل من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسّي به والأمر بطاعته ويجدّر المخالفة عن أمره جملة على كلِّ حال".<sup>١</sup>

ونقل ابن بطّة العكبري عن (زكرياء الساجي)<sup>٢</sup> و(ابن المديني)، إبطال هذه الأحاديث فقال: "قال ابن الساجي: قال أبي رحمه الله: هذا حديث موضوع عن النبي ﷺ. قال: وبلغني عن علي بن المديني، أنه قال: ليس لهذا الحديث أصل، والزنادقة وضعت هذا الحديث".<sup>٣</sup>

ثم بيّن ابن بطّة أن شرط عدم معارضة السنة بالقرآن هو صحّة الرواية، أما إذا كانت الرواية معلولة فلا، قال: "وصدق ابن الساجي، وابن المديني رحمهما الله، لأنَّ هذا الحديث كتاب الله يخالفه، ويكذب قائله وواضعه، والحديث الصحيح، والسنة الماضية عن رسول الله ﷺ تردُّه، قال الله

<sup>١</sup> جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر: ٢ / ١١٨٩.

<sup>٢</sup> هو: أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي البصري، الشافعي. الإمام الثقة الحافظ الثبت، سمع من: طلوت بن عباد، وأبي الربيع الزهراني، وحدّث عنه: أبو أحمد بن عدي، وأبو بكر الإسماعيلي. كان من أئمة الحديث، له مصنّفٌ جليل في علل الحديث يدلُّ على تبخره وحفظه. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٧ / ٢١٧.

<sup>٣</sup> الإبانة الكبرى، ابن بطّة العكبري: ١ / ٢٦٥.

عز وجل: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] والذي أمرنا الله عز وجل أن نسمع ونطيع، ولا نضرب لمقالته عليه السلام المقاييس، ولا نلتمس لها المخارج، ولا نعارضها بالكتاب، ولا بغيره، ولكن نتلقاها بالإيمان والتصديق والتسليم إذا صحَّت بذلك الرواية".<sup>١</sup>

هذا هو الفرق بين منهج النقاد من المحدثين، ومنهج الفرق المبتدعة في رد المتن بعرضها على القرآن، فأهل البدع ينطلقون من تكذيبهم للسنن بسبب مخالفتها لاعتقاداتهم ونحلهم، فينتقدونها بدعوى مخالفة الكتاب، وأمَّا نقاد الحديث فينتقدون الأخبار المنكرة، أو التي تفرد بها من لا يحتمل تفرداً، أو التي جاءت بأسانيد ضعيفة بعرضها على القرآن، فيجعلون مخالفة القرآن قرينة زائدة على الغلط في ذلك المتن الذي جاء به ذلك الإسناد المعلوم؛ لأنَّه من المتقرَّر عندهم أن السنة الصحيحة لا تخالف ظاهر القرآن بل هي تفسره وتبين مجمله وتخصص عمومها، فإذا وقع التعارض الحقيقي فتشوا في الإسناد فإن وجدوا علة فيه حكموا على الحديث بالرد لمخالفته ظاهر القرآن.<sup>٢</sup>

ولقد ضرب ابن حبان لذلك مثلاً بتفرد الراوي وهو علة إسنادية، بما يخالف الأصول الثلاثة التي من بينها القرآن فقال: "بل الإنصاف في النقلة في الأخبار استعمال الاعتبار فيما روى، وإني أمثل للاعتبار مثلاً يستدرك به ما وراءه، وكأننا جئنا إلى حماد بن سلمة فرأيناه روى خبراً عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب؛ فالذي يلزمنا فيه التوقف عن جرحه والاعتبار بما روى غيره من أقرانه، فيجب أن نبدأ فننظر هذا الخبر هل رواه أصحاب حماد عنه أو رجل واحد منهم وحده؟ فإن وجد أصحابه قد روه عُلِمَ أن هذا قد حدَّث به حماد، وإن وجد ذلك من رواية ضعيف عنه ألزق ذلك بذلك الراوي دونه، فمتى صحَّ أنه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه يجب أن يتوقف فيه، ولا يلزق به الوهن بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وُجِدَ ذلك علم أن الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفنا نظر حينئذ هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة غير ابن سيرين من الثقات؟ فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل وإن لم يوجد ما قلنا نظر هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة؟ فإن وجد ذلك صحَّ أن الخبر له أصل، ومتى عُدِمَ ذلك والخبر نفسه يخالف الأصول

<sup>١</sup> الإبانة لابن بطة: ١ / ٢٦٥.

<sup>٢</sup> ينظر، نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري: ص ٧٦. مدى اعتماد المحدثين على القرآن الكريم في تقديم السنة النبوية، د. أبو بكر كافي: ص ٢٩ - ٣٠.

الثلاثة علم أن الخبر موضوع لا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وُضِعَهُ.<sup>١</sup>  
فابن حبان جعل التفرد، ومخالفة الأصول - التي من بينها القرآن - قرينتين على بطلان المتن  
وغلط من تفرد به، بالرغم من أنه من المنكرين لمنهج عرض الخبر على القرآن حتى يقبل ويعمل به،  
فقد قال في صحيحه: "وسنن المصطفى ﷺ كلها مستقلة بأنفسها لا حاجة بها إلى الكتاب المبينة  
لمجمل الكتاب والمفسرة لمبهمه قال الله جل وعلا: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ  
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، فأخبر جل وعلا أن المفسر لقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا  
الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]. وما أشبهها من مجمل الألفاظ في الكتاب رسوله ﷺ ومحال أن يكون  
الشيء المفسر له الحاجة إلى الشيء المجمل وإنما الحاجة تكون للمجمل إلى المفسر ضد قول من  
زعم أن السنن يجب عرضها على الكتاب فأتى بما لا يوافق الخبر ويدفع صحته النظر".<sup>٢</sup>  
وحتى لا يكون الكلام نظرياً أذكر بعض تطبيقات نقاد القرن الثالث في اعتبار قرينة مخالفة  
ظاهر القرآن في نقد متن الحديث:

فهذا الإمام أحمد جعل ضعف أسانيد حديث التسمية على الوضوء، ومخالفتها لظاهر القرآن  
قرينتين لنقد الحديث، فقال: "فلا أوجب عليه، وهذا التنزيل، ولم تثبت سنة".<sup>٣</sup>  
وفي مثال آخر يضعف حديث: «من قتل عبده قتلناه» لمخالفته مقتضى الآية، التي جعلت  
السلطان للولي في القتل، وولي العبد سيده فكيف يجعل له السلطان وهو القاتل؟ قال عبد الله بن  
الإمام أحمد: "سألت أبي عن الحرِّ يُقتل بالعبْد؟ فقال: لا يقتل الحرُّ بالعبْد، قلت لأبي: فإذا قتل  
الرجل عبده؟ قال: نهيت حديثي سمرة: «من قتل عبده قتلناه» ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَنْ قَتَلَ  
مَطْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣]".<sup>٤</sup>  
والإمام الترمذي انتقد حديث الوضوء بالنيبذ لتفرد الراوي المجهول بمتنه المخالف للقرآن فقال:  
"وقول من يقول: لا يتوضأ بالنيبذ، أقرب إلى الكتاب وأشبه".<sup>٥</sup>  
ولقد أشار الإمام مسلم إلى هذا المنهج حين انتقد حديث (أبي قيس عن هزيل) في المسح على

<sup>١</sup> صحيح ابن حبان: ١ / ١٥٤-١٥٥.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٥ / ٩٢.

<sup>٣</sup> التاريخ، أبو زرعة الدمشقي: ص ٦٣٢. وسيأتي تفصيله في المثال الأول.

<sup>٤</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٩.

<sup>٥</sup> السنن، الترمذي: ١ / ١٤٧. ويأتي تفصيل ذلك في المثال الثاني.

الجوربين، فقال: "لا يُتْرَكُ ظاهر القرآن بمثل أبي قيسٍ وهُزَيْلٍ".<sup>١</sup> فالإمام مسلم ينتقد متن الحديث لمخالفته ظاهر القرآن الذي أمر بغسل الرجلين.

وُقِلَ مثل هذا عن علي بن المديني، قال الزركشي: "وجعلوا من دلائل الوضع أيضا أن يخالف نصَّ الكتاب كما قال علي بن المديني - في حديث إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن أبي رافع عن أبي هريرة يرفعه: «خلق الله التربة يوم السبت». الحديث قال: لعلَّ إسماعيل سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى. وقال البخاري: الصواب أنه من قول كعب الأحبار. وكذا ضعَّفَه البيهقي وغيره من الحفاظ وقالوا: هو خلاف ظاهر القرآن من أن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام".<sup>٢</sup>

ومن قبل هؤلاء الأئمة نجد الإمام الشافعي يعتبر قرينة مخالفة الخبر لمقتضى القرآن الكريم، دليلا على عدم ثبوته سندا، ثم يضعف الخبر باجتماع هذه القرائن، يقول الشافعي: "فإن قال قائل فقد رُوِيَ أَنَّ «لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُعْطِيَ مِنْ مَالِهَا شَيْئًا بغيرِ إِذْنِ زَوْجِهَا». قيل: قد سمعناه، وليس بثابت فيلزمنا أن نقول به، والقرآن يدلُّ على خلافه، ثم السنة، ثم الأثر، ثم المعقول، فإن قال فاذكر القرآن، قلنا الآية التي أمر الله - عزَّ وجلَّ - بدفع أموالهم إليهم، وسوّى فيها بين الرجل والمرأة، ولا يجوز أن يُفَرَّقَ بينهما بغير خبرٍ لازم".<sup>٣</sup>

وهكذا نجد الإمام الأوزاعي يوصِّل لهذا المنهج في نقد المتن ويربطه بالخلل في الإسناد، فالمتن المخالف للقرآن لا بدَّ أن الذي جاء به ليس بثقة، يقول الهيثم بن عمران: "سمعتُ الأوزاعي، وسأله منيب فقال: أكلُّ ما جاءنا عن النبي ﷺ نقبله؟ فقال: نقبل منه ما صدَّق كتاب الله عز وجلَّ فهو منه، وما خالفه فليس منه. قال له منيب: إنَّ الثقات جاؤوا به. قال: فإنَّ كان الثقات حملوه عن غير الثقات؟".<sup>٤</sup>

ومن بعدهم نجد الحافظ أبا نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) يشير إلى أهمية قرينة موافقة المتن للقرآن، وعدم مخالفته له في نقد الحديث، فيقول: "وإذا اجتهد المرء في التمييز بينهم بإمعانِ النظر في أحوالهم، بان له الصادق والعدل بنقله ما يوافق كتاب الله تعالى ولا يدفعه نظر ولا غيره، ووقف على حال الكاذب المجروح بتفرُّده بالأخبار الواهية التي لا يجامعه كتاب ولا يقبله عقل، ولم ينزل الأئمة من

<sup>١</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ١ / ٤٢٥.

<sup>٢</sup> النكت على ابن الصلاح، الزركشي: ٢ / ٢٦٩.

<sup>٣</sup> الأم، الشافعي: ٣ / ٢٢١. والآية هي قول الله تعالى: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ [النساء: ٦].

<sup>٤</sup> تاريخ أبي زرة الدمشقي: ص ٢٧١.

السلف يتتبعون انتقاد الحديث وطلبها من مكانها وأخذها من أهلها كما يتتبع الصيارفة جياذ الورق والدرهم من رديتها ومحمولها".<sup>١</sup>

والمقصود من هذا كله أن عرض متن الحديث على القرآن ليس مسلكاً مطروقاً في جميع الأحاديث، فالحديث قائم بذاته ولا يشترط لقبوله عندهم أن يعرض على القرآن، ولكنهم يجعلون مخالفة المتن لظاهر القرآن - مع قرائن إسنادية أخرى كالغرابة والتفرد - دليلاً على ضعف الحديث وهاءً منته.<sup>٢</sup>

فالشافعي مثلاً إشتد نكيره على من اشترط العرض على القرآن لقبول السنن، فقال: "قول من قال: تعرض السنة على القرآن فإن وافقت ظاهره وإلا استعملنا ظاهر القرآن وتركنا الحديث جهلاً لما وصفت، فأبان الله لنا أن سنن رسوله فرض علينا بأن ننتهي إليها لا أن لنا معها من الأمر شيئاً إلا التسليم لها واتباعها، ولا أهما تعرض على قياس ولا على شيء غيرها".<sup>٣</sup>

ثم نجده ينتقد خبراً بمخالفته لدلالة القرآن - كما سبق في المثال - وهذا ليس تناقضاً منه، ففرق بين العرض واعتبار القرينة، وعلى هذا النهج سار الإمام أحمد في إبطال طريقة أهل الكلام في رد السنن بظاهر القرآن، ثم نجده يعمل قرينة مخالفة لظاهر القرآن في نقد المتن.

ومما يلاحظ أن النقاد استعملوا هذا المسلك في نطاق ضيق، ومع أحاديث تبين لهم نكارتها، ولم يتوسّعوا في هذا المسلك مع الأحاديث التي رواها الثقات؛ لاعتقادهم أن السنة الصحيحة لا تخالف ظاهر القرآن، فليس من مسلكهم انتقاد الأحاديث الصحيحة بمخالفتها القرآن استقلالاً، بل مع قرائن أخرى إسنادية تُنبههم على الخلل الواقع في المتن، وهو معنى قول الشافعي: "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث الحديث ما لا يجوز أن يكون مثله أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه".<sup>٤</sup>

ومع هذا كله نازع بعض المعاصرين في كون هذا المسلك في نقد المتن من صميم عمل المحدثين، فقال الدكتور حافظ حكيمي - متعباً على من نسب هذا المسلك لهم - : "وبالتأمل في كلام الأساتذة الأفاضل نجد أنهم قد جزموا بأن عرض الحديث على القرآن هو من منهج المحدثين، وأن

<sup>١</sup> المسند المستخرج على صحيح مسلم، أبو نعيم الأصبهاني: ص ٥١.

<sup>٢</sup> ينظر: نظرات جديدة في علوم الحديث، حمزة المليباري: ص ٧٦. عرض الحديث على القرآن، معتر الخطيب: ص ٦٦.

<sup>٣</sup> اختلاف الحديث، الشافعي: ٨ / ٥٩٦ - ملحق بكتاب الأم للشافعي -

<sup>٤</sup> الرسالة، الشافعي: ص ٣٩٩.



الحديث إذا خالف القرآن حكموا عليه بالضعف أو بالوضع، لكن لم أجد لأحدٍ منهم مستنداً فيما ذهب إليه من أقوال النقاد، ولا من ممارساتهم النقدية... ومعظم ما استدللّ به الأساتذة هو عبارة عن تصرفات لبعض الصحابة حملوها على غير وجهها، ثم جعلوا منها منهجاً للمحدثين<sup>١</sup>.

وقال: "إنّ الأحاديث التي استدللّ بها الدكتور هي مما حكم عليه المحدثون بالوضع أو الضعف الشديد من قبل أسانيدهم، باستثناء حديث أبي هريرة في خلق التربة، وما كان هذا حاله من الأحاديث لا يستقيم القول بأن المحدثين ضعفوه بمخالفة القرآن، وما حكاها من قولهم - بعد بيان ضعف الحديث - (وهو مخالف للقرآن) تأكيد لنكارتة فحسب"<sup>٢</sup>.

ثم لخص رأيه في خاتمة بحثه فقال: "المحدثون لا يعلنون الحديث بمخالفة القرآن"<sup>٣</sup>.

والجواب على هذا الكلام أن يقال: الصحيح هو التوسط في هذه القضية فلا يصح النفي المطلق ولا الإثبات المطلق، والقول العدل هو الإثبات مع التفصيل والتقييد بالشروط، فإنّ الطريقة العلمية التي ينتهجها نقاد الحديث في تعليل الأخبار هي النظر والتفتيش في الإسناد والمتن جميعاً على صعيد واحد، وجمع القرائن الداخلية والخارجية للحكم على الحديث، فإذا خالف المتن ظاهر القرآن عدّوا هذه المخالفة قرينة متنية على نكارة الخبر، فإذا أضيف إليها خللٌ في الإسناد علموا أنّ الخلل في المتن جاء من قبل ذلك الخلل في الإسناد، فيعلّونهُ بذكر العلة الإسنادية فقط وأحياناً يذكرون علة المتن، وأمّا إذا كان الإسناد ظاهراً في الصحّة رجاله ثقات، والمتن يخالف ظاهر القرآن مخالفة حقيقية، فإنّهم يتطلّبون العلة في السند حتّى يلصقوا الخطأ بأضعف حلقة في الإسناد، بل ويوهّمون الثقة من أجل ذلك كما في حديث التربة الذي أخرجه مسلم وأعلّنه البخاري، فالصحيح أنّ أعمال قرينة مخالفة القرآن في تعليل المتن هو من صميم صنعة النقاد، لكنهم لا يعلنون بها استقلالاً وإنما ضمن علل أخرى في الإسناد، يحكمون بمجموعها أن الحديث منكر مخالف للأصول، ولو لم يكن لمخالفة القرآن معنى لما ذكرت هذه المخالفة في تعليلهم للأخبار<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> آراء لبعض المعاصرين حول منهج المحدثين في النقد (مطبوع مع منهج المحدثين في النقد)، حافظ بن محمد الحكمي: ص ٣٤.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ص ٤٨ - ٤٩.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ص ١٥١.

<sup>٤</sup> ينظر: مدى اعتماد المحدثين على القرآن الكريم في تقديم السنة النبوية، أبو بكر كافي: ص: ٢٩-٣٠. عرض الحديث على

القرآن، معتز الخطيب: ص ٦٦ - ٦٧.

## ٢- العبارات المستعملة في النقد عبر هذا المسلك.

تقدم فيما سبق أن النقاد لا يستعملون هذا المسلك إلا في الخاصّ القليل من الحديث، لذلك لم نجد لهم عبارات صريحة في نقد المتن بمخالفة ظاهر القرآن إلا نادراً، وغاية ما وجد هو إعلال إسناد الحديث، ثم الإشارة إلى العلة المتنية وهي مخالفة ظاهر كتاب الله، كقول أحمد في حديث التسمية على الوضوء: "فلا أوجب عليه، وهذا التنزيل، ولم تثبت سنة".<sup>١</sup>

وقول الإمام مسلم في حديث المسح على الجورين: "لا يُترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيسٍ وهزِيل".<sup>٢</sup>

وهكذا قد يعقّب الناقد على الحديث بذكر الآية التي تعارضه إشارة منه إلى إعلال المتن بها، كما في حديث القصاص من العبد، قال أحمد بن حنبل: "انهميت حديثي سمرة: «من قتل عبده قَتَلْنَاهُ» ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطٰنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣]."<sup>٣</sup>

ومن أساليبهم الاعتبار بعدم مشابهة الكتاب لتضعيف الحديث، كما فعل الترمذي في حديث الوضوء بالنيذ، قال: "وقول من يقول: لا يتوضأ بالنيذ، أقرب إلى الكتاب وأشبهه".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> التاريخ، أبي زرعة الدمشقي: ص ٦٣٢.

<sup>٢</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ١ / ٤٢٥.

<sup>٣</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٩.

<sup>٤</sup> السنن، الترمذي: ١ / ١٤٧.

**المطلب الثاني:** نقد حديث: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» بمخالفة القرآن.  
قال أبو زرعة الدمشقي: "قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: فما وجه قوله: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»؟ قال: فيه أحاديث ليست بذاك، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]. فلا أوجب عليه، وهذا التنزيل، ولم تثبت سنة".<sup>١</sup>

في هذا المثال ينتقد الإمام أحمد متن حديث التسمية- بعد أن ضعف أسانيد- لمعارضته موجب القرآن، وقد سلك مسلك عرض متن الرواية التي يستنكرها على القرآن، وحكم التنزيل على متن الرواية فقال: «وهذا التنزيل». ومقصوده أن الآية القرآنية ذكرت فرائض الوضوء وشروطه، ولم تذكر أن البسملة شرط، كما يدل عليه ظاهر متن الحديث، قال ابن بطل: "وحجة الجماعة قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] الآية، ولم يذكر تسمية، فلا توجب غير ما أوجبه الآية إلا بدليل، فإن قيل: فقد روي عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه». قيل: قد قال أحمد بن حنبل: لا يصح في ذلك حديث".<sup>٢</sup>

وقال الجصاص الحنفي: "وقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الآية، يدل على أن التسمية على الوضوء ليست بفرض لأنه أباح الصلاة بغسل هذه الأعضاء من غير شرط التسمية، وهو قول أصحابنا وسائر فقهاء الأمصار".<sup>٣</sup>  
وليس يعني هذا أن الإمام أحمد لا يقبل السنة التي تعارض ظاهر القرآن، ولكنه يجعل معارضة القرآن قرينة أخرى إضافة إلى القرائن الإسنادية في نقد المتن، فلقد نص في بداية كلامه أنه: فيه أحاديث ليست بذاك. وجاء عنه في روايات أخرى أنه سُئل عن أحاديث التسمية في الوضوء فقال: "لم يثبت عندي هذا".<sup>٤</sup>

وقال: "لا يثبت عندي، إسناده ضعيف".<sup>٥</sup>

وقال مرة أخرى: "لا يثبت حديث النبي ﷺ فيه".<sup>١</sup>

<sup>١</sup> التاريخ، أبي زرعة الدمشقي: ص ٦٣٢.

<sup>٢</sup> شرح صحيح البخاري، ابن بطل: ١ / ٢٣١.

<sup>٣</sup> أحكام القرآن، الجصاص: ٣ / ٣٦٥.

<sup>٤</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية عبد الله): ص ٢٥.

<sup>٥</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية أبي الفضل صالح): ص ٣٨١.

وأما في هذا النص فقد ضَعَّفَ إسناده الحديث، ثم سلك مسلكاً آخر في نقده وهو معارضته بالآية القرآنية المحكمة.

### ١- تخريج الحديث.

حديث: «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» ورد من طريق جماعة من الصحابة أشهرها حديث أبي هريرة، أخرجه: أبو داود في السنن (١٠١) وابن ماجه في السنن (٣٩٩) والحاكم في المستدرک (٥١٩) وأحمد في المسند (٩٤١٨) وأبو يعلى في مسنده (٦٤٠٩) والطبراني في المعجم الأوسط (٨٠٨٠) كلهم من طريق: يعقوب بن سلمة الليثي، عن أبيه، عن أبي هريرة يرفعه. قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتج مسلم بـيعقوب بن أبي سلمة الماجشون، واسم أبي سلمة دينار، ولم يخرجاه، وله شاهد".<sup>٢</sup>

قلت: مدار هذا الحديث على (يعقوب بن سلمة الليثي المدني)<sup>٣</sup> وهو: مجهول الحال، وقد وهم الحاكم حين ظنَّه (يعقوب بن أبي سلمة الماجشون)، والصحيح أنه الليثي، قال ابن حجر: "ورواه الحاكم من هذا الوجه فقال: يعقوب بن أبي سلمة. وادَّعى أنه الماجشون، وصَحَّحَه لذلك فَوَّهَم".<sup>٤</sup> والدليل على وهمه أنه وقع التصريح في بعض طرق الحديث أنه (الليثي)، وذلك عند ابن ماجه في السنن (٣٩٩) والطبراني في الدعاء (٣٧٩) والدارقطني في السنن (٢٥٥).

والخلاصة أنَّ الحديث معلولٌ بثلاث علل:

الأولى: جهالة يعقوب بن سلمة الليثي، قال الذهبي: "شيخٌ ليس بعمدة".<sup>٥</sup>

الثانية: الانقطاع بين يعقوب وأبيه، وبين أبيه وأبي هريرة، قال البخاري: "يعقوب بن سلمة مدني لا يعرف له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة".<sup>٦</sup>

الثالثة: مخالفة متن الحديث لظاهر القرآن الذي لم يشترط التسمية على الوضوء لمن أرادَه، إذ لو كان شرطاً لذكرته الآية، كما أشار إليه الإمام أحمد بقوله: "وهذا التنزيل، ولم تثبت سنة".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية ابن هانئ): ص ٠٣.

<sup>٢</sup> المستدرک، الحاكم النيسابوري: ١/ ٢٤٦.

<sup>٣</sup> هو: يعقوب بن سلمة الليثي المدني، روى: عن أبيه عن أبيه هريرة. روى عنه: مُجَدِّد بن موسى الفطري، ويحيى بن المتوكل. مجهول الحال، لا يعرف سماعه من أبيه. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٣٢/ ٣٥٢. تقريب التهذيب لابن حجر (٧٨١٨).

<sup>٤</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ١/ ٢٥٠.

<sup>٥</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٤/ ٤٥٢.

<sup>٦</sup> العلل الكبير، الترمذي: ١/ ٣٢.

<sup>٧</sup> التاريخ، أبي زرة الدمشقي: ص ٦٣٢.

## ٢- أقوال العلماء.

قد وردت شواهد لهذا المتن من حديث (أبي سعيد الخدري، وعلي بن أبي طالب، وأبي بكر الصديق، وسعيد بن زيد، وأنس بن مالك، وأبي سبرة، وسهل بن سعد).<sup>١</sup> وهي على تعددٍها وكثرتها لا يصحُّ منها شيء، فقد أعلَّها الحفاظ المتقدمون وحكموا بعدم ثبوت شيءٍ منها.

قال الترمذي: "قال أحمد بن حنبل لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناده جيّد".<sup>٢</sup>

وقال أبو داود: "قلت لأحمد: إذا نسي التسمية في الوضوء؟ قال: أرجو أن لا يكون عليه شيء، ولا يعجبني أن يتركه خطأ ولا عمداً، وليس فيه إسناده، يعني: لحديث النبي ﷺ: «لا وضوء لمن لم يسبِّ»".<sup>٣</sup>

وقال البخاري عن حديث أبي ثفال المري: "ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا".<sup>٤</sup>

قلت: حديثه لا يصحُّ، فقد سئل أبو زرعة وأبو حاتم، عن طريق أبي ثفال فقالا: "ليس عندنا بذاك الصحيح".<sup>٥</sup>

وقال البزار: "وكلُّ ما روي في هذا الباب فليس بقوي".<sup>٦</sup>

وقال العقيلي: "الأسانيد في هذا الباب فيها لين".<sup>٧</sup>

وقال محمد بن طاهر المقدسي: "وهذه الأسانيد غير مستقيمة".<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> انظر، جامع الترمذي: ١/ ٣٧. البدر المنير لابن الملقن: ٢/ ٦٩ - ٨٩. التلخيص الحبير لابن حجر: ١/ ١٢٣ - ١٢٩.

<sup>٢</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ١/ ٣٧.

<sup>٣</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية أبي داود السجستاني): ص ١١.

<sup>٤</sup> العلل الكبير، الترمذي: ١/ ٣١.

<sup>٥</sup> العلل، ابن أبي حاتم الرازي: ١/ ٥٩٥.

<sup>٦</sup> انظر، التلخيص الحبير، ابن حجر: ١/ ١٢٥.

<sup>٧</sup> الضعفاء الكبير، العقيلي: ١/ ٤٨٤.

<sup>٨</sup> ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي: ٥/ ٢٦٦٠.

**المطلب الثالث: نقد حديث: «تمرّة طيبة وماء طهور» - في نبذ التمر - بمخالفة القرآن.**  
قال الترمذي في سننه: "حدثنا هناد، قال: حدثنا شريك، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، عن عبد الله بن مسعود، قال: سألني النبي ﷺ: ما في إداوتك؟ فقلت: نبذ، فقال: «تمرّة طيبة، وماء طهور»، قال: فتوضاً منه.

وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. وأبو زيد: رجلٌ مجهولٌ عند أهل الحديث لا تُعرف له رواية غير هذا الحديث، وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء بالنبذ منهم: سفيان، وغيره. وقال بعض أهل العلم: لا يتوضأ بالنبذ، وهو قول الشافعي، وأحمد، وإسحاق. وقال إسحاق: إن ابتلي رجلٌ بهذا فتوضأ بالنبذ وتيمم أحب إليّ. وقول من يقول: لا يتوضأ بالنبذ، أقرب إلى الكتاب وأشبهه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَلَمْ يَجِدْ وَمَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣].<sup>١</sup>

ففي هذا المثال ينتقد الإمام الترمذي متن الحديث الذي لا يشبه ما دلّ عليه القرآن الكريم من الانتقال مباشرة إلى التيمم لمن عدّم الماء، دون الإشارة إلى الوضوء بالمشروبات التي من بينها النبذ، فبعد أن أعلّٰ إسناده بجهالة أبي زيد وتفرد، جعل قرينة عدم مشابحة متن الحديث لمقتضى القرآن - الذي أحال من لم يجد الماء على التيمم، ولم يجله على التوضأ بما حُرِّم شربه كالنبذ - دليلاً مؤكداً على نكارة الخبر، فهو يسير في ذلك على طريقة النقاد في التعليل بالقرائن الإسنادية والمتنية معاً، ولا يعني هذا أن الترمذي يسلك مسلك فقهاء أهل الرأي الذين يعارضون السنن الصحيحة لمجرد مخالفتها لظاهر القرآن، بل يجعل مخالفة ظاهر القرآن قرينة تنضم إلى قرائن أخرى يعلّل بها الخبر.

ولقد فسّر ابن حبان مسلك انتقاد هذا الحديث، فقال في ترجمة راويه: "أبو زيد يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، ليس يُدرى من هو، لا يُعرف أبوه ولا بلده، والإنسان إذا كان بهذا النعت ثم لم يرو إلا خبراً واحداً خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي، يستحقُّ مجانبته فيها ولا يحتجُّ به، روى عن ابن مسعود أنّ النبي ﷺ توضأ بالنبذ".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> السنن، الترمذي: ١/١٤٧. برقم (٨٨).

<sup>٢</sup> المجروحين، ابن حبان: ٣/١٥٨.

## ١- تخريج الحديث.

هذا الحديث أخرجه الترمذي (٨٨) وأبو داود (٨٤) وابن ماجه (٣٨٤) وأحمد في المسند (٣٨١٠) كلهم من طريق: أبي فزارة العبسي، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن «عِنْدَكَ طَهُورٌ»؟ قال: لا، إلا شيء من نبيذ في إداوة. قال: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ» فتوضأ.

وهذا الإسناد مداره على (أبي زيد مولى عمرو بن حريث)<sup>١</sup> وهو: مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله بن مسعود. قال البخاري: "أبو زيد الذي روى حديث بن مسعود، أن النبي ﷺ قال: «ثمرة طيبة وماء طهور»، رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله، وروى علقمة عن عبد الله، أنه قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ".<sup>٢</sup>

فالحديث معلول بأربع علل:

الأولى: جهالة الراوي (أبي زيد مولى عمرو بن حريث)، قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول".<sup>٣</sup>

الثانية: الانقطاع بين أبي زيد وابن مسعود، فقد نصَّ النقاد أن أبا زيد لم يلق ابن مسعود، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي -رحمه الله- عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن عبد الله بن مسعود في قصة الوضوء بالنبيذ فقال: لم يلق أبو زيد عبد الله، وقال عثمان بن أبي شيبة كان بقالا عندنا".<sup>٤</sup>

الثالثة: مخالفة الحديث لما هو أصح منه، فالصحابي عبد الله بن مسعود يخبر أنه لم يكن معه أحد ليلة الجن بخلاف هذا الحديث، قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ؟ فقالا: هذا حديث ليس بقوي؛ لأنه لم يروه غير أبي فزارة، عن أبي زيد، وحماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن ابن مسعود. وعلي بن زيد ليس بقوي، وأبو زيد شيخ مجهول لا يعرف، وعلقمة يقول: لم يكن عبد الله مع النبي ﷺ ليلة الجن، فوددت أنه كان معه. قلت لهما: فإن معاوية بن سلام يحدث عن أخيه، عن جده، عن ابن غيلان، عن ابن

<sup>١</sup> هو: أبو زيد المخزومي، مولى عمرو بن حريث. روى عن: عبد الله بن مسعود. روى عنه: أبو فزارة. قال أبو زرعة: هذا مجهول لا يعرف، ولا أعرف اسمه. انظر ترجمته في المرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٧٣ / ٩. تقريب التهذيب (٨١٠٨).

<sup>٢</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ٩ / ١٩٠ - ١٩١.

<sup>٣</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٤١٩ / ١.

<sup>٤</sup> المراسيل، ابن أبي حاتم: ص ٢٦٠.

مسعود...؟ قالوا: وهذا أيضاً ليس بشيء؛ ابن غيلان مجهول، ولا يصح في هذا الباب شيء<sup>١</sup>.  
 الرابعة: مخالفة المتن لظاهر الكتاب الذي أحال من لم يجد الماء المطلق إلى التيمم، ولم يُجْلَهُ على  
 الماء المقيّد بطعم أو رائحة كالنبيد وغيرها من الأشربة، وهو الذي أشار إليه الترمذي في قوله: "وقول  
 من يقول: لا يتوضأ بالنبيد، أقرب إلى الكتاب وأشبه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً  
 فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]"<sup>٢</sup>.

وللحديث طرقٌ أخرى ولا يصحُّ منها شيء، قال البيهقي: "فقد روي من أوجه كلّها ضعيف،  
 وأشهرها رواية أبي زيد، مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود، وقد ضعّفها أهل العلم بالحديث"<sup>٣</sup>.  
 ومع هذا حاول بدر الدين العيني الدفاع عن هذا الحديث الذي هو عمدة الحنفية في إثبات مشروعية  
 الوضوء بالنبيد لمن لم يجد الماء، وخالصة قوله: أن أبا زيد مولى عمرو بن حريث قد تُوبع على هذا  
 الحديث عن ابن مسعود، وبذلك يرتقي الحديث إلى الصحة، فقال: "على أنه روى هذا الحديث أربعة  
 عشر رجلاً عن ابن مسعود كما رواه أبو زيد"<sup>٤</sup>.

قلت: هذه المتابعات في حكم المعلوم؛ لأنها وردت من طرق ضعيفة، ومن رواية بعض الوضّاعين  
 والضعفاء المتروكين، مع بعض الانقطاع في أسانيدنا:

من ذلك ما أخرجه ابن ماجه في سننه (٣٨٥) من طريق: ابن لهيعة، عن قيس بن الحجاج، عن  
 حنش الصنعاني عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود ليلة الجن... وحنش الصنعاني  
 وإن كان ثقة، إلا أن في الإسناد إليه (ابن لهيعة) وهو سيء الحفظ ذو مناكير، لذلك قال البزار عقب  
 الحديث: "وهذا الحديث لا يثبت لابن لهيعة؛ لأن ابن لهيعة كانت قد احترقت كتبه، فكان يقرأ من كتب  
 غيره، فصار في أحاديثه أحاديث مناكير، وهذا منها"<sup>٥</sup>.

وكذلك ما أخرجه الدارقطني في سننه (٢٥٠) من طريق: الأعمش، عن أبي وائل، قال: سمعت ابن  
 مسعود، يقول: كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن... ولكن في الإسناد إليه (الحسين بن عبيد الله)، قال

<sup>١</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ١/ ٤٤٩ - ٤٥٠.

<sup>٢</sup> السنن، الترمذي: ١/ ١٤٧. برقم (٨٨).

<sup>٣</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ١/ ٢٣٦.

<sup>٤</sup> اختلف الفقهاء في ذلك: فذهب أبو حنيفة إلى جواز الوضوء بالنبيد لهذا الحديث، وذهب الجمهور إلى عدم مشروعية ذلك  
 والانتقال للتيمم، وهو قول: مالك والشافعي وأحمد، وبه أخذ زفر والقاضي أبو يوسف، ويقال أن أبا حنيفة رجع إليه. انظر،  
 الأوسط في السنن والاختلاف، لابن المنذر: ١/ ٣٥٩. فتح الباري لابن حجر: ١/ ٣٥٤.

<sup>٥</sup> عمدة القاري، بدر الدين العيني: ٣/ ١٨٠.

<sup>٦</sup> البحر الزخار، أبو بكر البزار: ٤/ ٢٦٨.



الدارقطني: "الحسين بن عبيد الله هذا يضع الحديث على الثقات".<sup>١</sup>

وما أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٦٠٧) من طريق: علي بن زيد بن جدعان، عن أبي رافع مولى عمر رضي الله عنه، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن... وفي الإسناد (علي بن زيد بن جدعان) وهو ضعيف كان يقلب الأحاديث.<sup>٢</sup> كما أن أبا رافع لم يثبت له سماع من ابن مسعود، كما قال الدارقطني.<sup>٣</sup>

وهكذا باقي الطرق التي ذكرها العيني لا يسلم منها طريق واحد، لذلك قال ابن الجوزي: "ليس في هذه الأحاديث شيء يصح".<sup>٤</sup>

وقال ابن الملقن: "أنصف الطحاوي الحنفي حيث قال: إنما ذهب أبو حنيفة ومحمد إلى الوضوء بالنيذ اعتماداً على حديث ابن مسعود، ولا أصل له، ولا معنى لتطويل كتابي بشيء فيه".<sup>٥</sup>

## ٢ - أقوال العلماء.

نص كثير من النقاد ممن جاء بعد الترمذي على مسلك نقد هذا المتن، وهو مخالفته لمحكم القرآن الكريم، إضافة إلى علة جهالة الراوي في إسناده.

قال ابن عدي في ترجمة راوي الحديث: "أبو زيد مولى عمرو بن حُرَيْث مجهول، ولا يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو خلاف القرآن".<sup>٦</sup>

وقال الحافظ أبو أحمد الكرايسي (الحاكم الكبير)<sup>٧</sup>: "وفي هذا الخبر إبطال كتاب الله تعالى، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]، وقال عليه السلام لعَمْرًا: «إن لم تجد الماء فعليك بالصعيد»".<sup>٨</sup>

وقال ابن المنذر: "ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب وأخبار النبي صلى الله عليه وسلم لرواية رجل مجهول، مع أن

<sup>١</sup> السنن، الدارقطني: ١ / ١٣١.

<sup>٢</sup> انظر، تهذيب الكمال، المزي: ٢٠ / ٤٣٩ - ٤٤٠.

<sup>٣</sup> انظر، العلل للدارقطني: ٥ / ٣٤٥.

<sup>٤</sup> التحقيق في أحاديث الخلاف، ابن الجوزي: ١ / ٥٥.

<sup>٥</sup> تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، ابن الملقن: ص ٧٦. وانظر، علل الدارقطني: ٥ / ٣٤٥ - ٣٤٧.

<sup>٦</sup> الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي: ٩ / ١٩٤.

<sup>٧</sup> هو: محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق، أبو أحمد التَّبَسَاتُورِي الكرايسي (الحاكم الكبير)، الإمام الحافظ العلامة الثبت إمام عصره في الصناعة، صاحب التصانيف، سمع من: محمد بن شادل، وأحمد بن محمد الماسرَجسي. وسمع منه: أبو بكر الحاكم، وأبو بكر بن منجويه. صنّف كتاب «الأسماء والكُنَى» وكتاب «العِلل». توفي سنة (٣٧٨هـ) انظر ترجمته في تاريخ الإسلام للذهبي: ٨ / ٤٦٠.

<sup>٨</sup> شرح سنن ابن ماجه، مغلطي: ١ / ٢٢٤.

علقمة قد أنكر أن يكون عبد الله كان مع النبي ﷺ ليلة الجن".<sup>١</sup>  
وقال عبيد الله المباركفوري: "ومن وجوه الطعن في حديث ابن مسعود هذا أنه مخالفٌ لكتاب  
الله، لأنَّ الله تعالى قال: ﴿فلم تجدوا ماءً فتيّموا صعيداً طيباً﴾، والنبذ ليس بماء".<sup>٢</sup>

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ابن المنذر: ١ / ٣٦٢.

<sup>٢</sup> مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عبيد الله المباركفوري: ٢ / ١٨١.

المطلب الرابع: نقد حديث: «من قتل عبده قتلناه» بمخالفة القرآن.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: "سألتُ أبا عبد الله عن الرجل يُقتل بالعبد؟ فقال: لا يقتل الحرُّ بالعبد، قلت لأبي: فإذا قتل الرجل عبده؟ قال: نهيت حديثي سمرة: «من قتل عبده قتلناه» ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣].<sup>١</sup>

يشير الإمام أحمد في هذا النصِّ إلى إعمال ظاهر الآية لنقد حديث قتل الحرِّ بالعبد، فالآية جعلت السلطان لوليِّ المقتول، وولي العبد المقتول هنا هو سيِّده وهو القاتل، فكيف يجعل له سلطان على نفسه؟ فالحديث يخالف أمر القرآن لذلك ضعفه الإمام أحمد.

قال ابن العربي في تفسير هذا المأخذ: "ورَووا في ذلك حديثاً عن الحسن، عن سمرة، قال النبي ﷺ: «من قتل عبده قتلناه» وهذا حديثٌ ضعيفٌ. ودليلنا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣]. الولي هاهنا السيد، فكيف يجعل له سلطان على نفسه، فإن قيل: جعله إلى الإمام، قيل: إنما يكون للإمام إذا ثبت للمسلمين ميراثاً، فيأخذه الإمام نيابة عنهم؛ لأنَّه وكيلهم، ونيابته هاهنا عن السيد محالٌ فلا يقاد به".<sup>٢</sup>

قلت: ولا يعنى هذا أن الإمام أحمد أعلَّ الحديث بمخالفة القرآن استقلالاً، فعند جمع كلامه حول الحديث يتبيَّن أنه ينتقد الحديث بعللٍ في الإسناد وعلة المتن وهي مخالفته للقرآن.

قال عبد الله بن أحمد: "سألتُ أبا عبد الله عن الرجل يقتل عبده، يقتله الامام أم لا؟ قال يُرَوَى عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ: «من قتل عبده قتلناه». وأخشى أن يكون هذا الحديث لا يثبت. قلت لأبي: فأيش تقول أنت؟ قال: إذا كنت أخشى أن لا يكون يثبت، لا أثبتُه، ولا يُقتل حرٌّ بعبدٍ، ولا بدمي، ويقتل بالمرأة".<sup>٣</sup>

#### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أبو داود (٤٥١٥) والترمذي (١٤١٤) والنسائي (٤٧٣٦) وابن ماجه (٢٦٦٣) وأحمد في المسند (٢٠١٠٤) من طرق متعدّدة عن: قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعَنَاهُ».

قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٩.

<sup>٢</sup> أحكام القرآن، ابن العربي: ٩٢ / ١.

<sup>٣</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٩.

<sup>٤</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٢٦ / ٤.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه".<sup>١</sup>  
قلت: الحديث ظاهر إسناده الصحّة، رجاله ثقات معروفون، إلا أنّ قتادة بن دعامة<sup>٢</sup> مشهور بالتدليس وقد رواه بالنعنة، لكن قد تابع قتادة على رواية هذا الخبر كلُّ من (هشام بن حسان، ويونس بن عبيد، وعوف بن أبي جميلة)<sup>٣</sup> عن الحسن، عن سمرة به.  
إلا أنّ الإمام أحمد انتقد هذا الحديث سنداً وممتناً، وقرّر أنه مطّرح لا يعمل به، لمجموع علل فيه، وهي:

العلة الأولى: الانقطاع بين الحسن وسمرة، فهذا الحديث بالذات لم يسمعه الحسن من سمرة، وقد نصّ على ذلك الإمام أحمد حين أخرج الحديث في مسنده فقال: "حدثنا أبو النضر، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة، ولم يسمعه منه، أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل عبده قتلناه»".<sup>٤</sup>  
وممن نصّ على عدم سماع الحسن من سمرة لهذا الحديث بعينه الإمام يحيى بن معين فقد نقل الدوري عنه قائلاً: "سمعت يحيى يقول: لم يسمع الحسن من سمرة شيئاً هو كتاب. قال يحيى في حديث الحسن عن سمرة: «من قتل عبده قتلناه». قال: في سماع البغداديين، ولم يسمع الحسن من سمرة".<sup>٥</sup>

العلة الثانية: مخالفة راوي الحديث لمرويّه، فقد ثبت أن الحسن أفتى بخلاف روايته، وهذا مما يوهنها. قال أبو داود في مسائله عن الإمام أحمد بن حنبل: "سمعت أحمد، سئل عن حديث سمرة: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ»؟ قال: قُتِيَ الْحَسَنُ عَلَى غَيْرِهِ، قَالَ أَحْمَدُ: وَلَكِنْ يُضْرَبُ".<sup>٦</sup>  
العلة الثالثة: مخالفة الحديث لظاهر كتاب الله، الذي جعل السلطان لولي المقتول، وولي العبد سيده، وهو الذي أشار إليه الإمام أحمد بقوله: "انتهت حديثي سمرة: «من قتل عبده قتلناه» ثم تلا

<sup>١</sup> المستدرک، أبو عبد الله الحاكم: ٤ / ٤٠٨.

<sup>٢</sup> هو: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي، أبو الخطاب البصري، روى عن الحسن البصري، وبكر بن عبد الله المزني، روى عنه: شعبة بن الحجاج وسعيد بن أبي عروبة. ثقة حافظ ثبت، ولكنه يدلّس. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٣ / ٤٩٨. طبقات المدلسين لابن حجر: ص ٤٣.

<sup>٣</sup> طريق هشام بن حسان أخرجها الحاكم في المستدرک (٨٠٩٨) وأحمد في المسند (٢٠١٩٧). وطريق يونس بن عبيد أخرجها البزار في مسنده (٤٥٤٥) والطبراني في الكبير (٦٩٢٧) وطريق عوف بن أبي جميلة أخرجها الأصبهاني في تاريخ أصبهان (٢٢٧/١).

<sup>٤</sup> المسند، أحمد بن حنبل: ٣٣ / ٢٩٦. حديث رقم: (٢٠١٠٤).

<sup>٥</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ٤ / ٢٢٩.

<sup>٦</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني): ص ٣٠٧.

هذه الآية ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣] <sup>١</sup>. قلت: يلاحظ على طريقة الإمام أحمد في نقد هذا الحديث، أنه استعان بعلّة في الاسناد وهي الانقطاع، وقرينتين في المتن هما: مخالفة ظاهر القرآن، ومخالفة الراوي مرويه، وهذا يؤكّد ما قرّره سابقاً أنّ نقد المتن بمخالفة القرآن يكون ضمن قرائن أخرى في المتن والاسناد.

## ٢- أقوال العلماء:

قد أشار بعض أهل العلم إلى نقد هذا الحديث بسبب مخالفته للقرآن، فقال أبو الحسن الطبري (الكنيا هراسي): "وروا عن سمرة بن جندب، عن النبي عليه السلام أنه قال: «من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه». والذي ينفية يقول: إنّما جعل الله تعالى للوليّ السلطان في القصاص، ووليّ العبد سيّده، فلا يستحقّ القصاص على نفسه، إذ ليس يستحقّ السيد القصاص على وجه الإرث انتقالاً من العبد إليه، فلا ملك للعبد، وإنما يستوفي الإمام نيابة عن المسلمين إذا كان القصاص ثابتاً للمسلمين إرثاً، ولا يمكن ذلك في حق العبد" <sup>٢</sup>.

وقال أبو بكر الجصاص: "وقد روى حديث عن سمرة ابن جندب عن النبي ﷺ أنّه قال «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ». أما ظاهر الآي فلا حجة لهم فيها؛ لأن الله تعالى إنّما جعل القصاص فيها للمولى بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا﴾ [الإسراء: ٣٣]. وولي العبد هو مولاه في حياته، وبعد وفاته؛ لأن العبد لا يملك شيئاً، وما يملكه فهو لمولاه لا من جهة الميراث لكن من جهة الملك، فإذا كان هو الولي لم يثبت له القصاص على نفسه" <sup>٣</sup>. وقد ذهب إلى إعلال هذا الحديث وتضعيفه جماعة من أهل العلم كابن المنذر، وابن عبد البر، وابن الجوزي، وابن العربي، والشوكاني، والألباني <sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٩.

<sup>٢</sup> أحكام القرآن، الكيا هراسي: ١/ ٤٤.

<sup>٣</sup> أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص: ١/ ١٦٩.

<sup>٤</sup> انظر، الأوسط لابن المنذر: ١٣/ ٥٠. الاستذكار لابن عبد البر: ٨/ ١٧٦. التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي: ٢/

٣١٠. المسالك شرح موطأ مالك، ابن العربي: ٧/ ٢٩. نيل الأوطار للشوكاني: ٨/ ٤٣٤. صحيح سنن أبي داود للألباني-

الأم- : ٢/ ١٨٨.

## المبحث الثاني:

### مسلك نقد المتن بمخالفة السنة

#### الصحيحة.

المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني: نقد حديث: «لا يبرقن عن يمينه، ولا عن يساره  
- في الصلاة-» بمخالفة السنة.

المطلب الثالث: نقد حديث: «إذا كان نصف شعبان فلا صوم»  
بمخالفة السنة.

المطلب الرابع: نقد حديث: «ما أحلَّ اسمي وحرَّم كنيتي»  
بمخالفة السنة.

المطلب الخامس: نقد حديث: «قل هو الله أحد، ربع القرآن»  
بمخالفة السنة.

## المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بمخالفة السنة الصحيحة.

## المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

استعمل النقاد من المحدثين مسلك عرض المتون على السنة الصحيحة المشهورة، لتمييز صحيحها من ضعيفها؛ لأنَّ الأصل أن تتفق المتون ودلالاتها، فإذا جاء متن يخالف الصحيح المشهور من السنن استنكره، وعدَّوه من أخطاء الرواة، حتى ولو كان الراوي مقبولاً في غير ذلك الحديث، فينتقدون المتن الذي خالف به السنن، ويقبلون ما سواه من الأحاديث.

ولقد أشار الأئمة إلى منهج جمع الروايات وعرض بعضها على بعض، ومقارنة الحديث بالأحاديث الواردة في الباب، فيما وصلنا من نصوصهم:

قال ابن المبارك: "إذا أرذت أن يصحَّ لك الحديث، فاضربْ بعضه ببعض".<sup>١</sup>

ويقول الإمام مسلم: "فجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تميِّز صحيحها من سقيمها، وتبيِّن رِوَاة ضعاف الأخبار من أضعادهم من الحفظ".<sup>٢</sup>

ولقد كان أئمة النقد في القرن الثالث الهجري، يعلِّون المتون عبر هذا المسلك، إذا استنكروا حديثاً بسبب مخالفته الأحاديث الصحيحة المشهورة، واجتمعت عندهم قرائن تدلُّ على خطأ الراوي، ردُّوا المتن بسبب مخالفة السنة المشهورة.

وجدير بالتنبيه أنَّ هذا المسلك لا يكون إلا مع الأحاديث التي انقح في أذهانهم أنَّها وهم وخطأ، أما الأحاديث الصحيحة إذا تعارضت ظواهر معانيها فإنهم يسعون إلى التوفيق بينها بأحد أوجه الجمع المعروفة عندهم.

والمقصود أنَّ عرض الأخبار بعضها على بعض للتأكد من صحَّتها طريقة متأصلة في منهج المحدثين النقاد، فهم ينطلقون من أصلٍ كبير مفاده: أنَّ الأخبار الصحيحة لا تتعارض تعارضاً حقيقياً من كلِّ وجه، فإمَّا أن يكون أحد الخبرين غير صحيح، أو أن التعارض في الظاهر فقط، قال ابن القيم: "لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارض، فإمَّا أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبته، فالثقة يغلط... وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفثيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده صلى

<sup>١</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي: ٢/ ٢٩٥.

<sup>٢</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢٠٩.

الله عليه وسلم".<sup>١</sup>

من أجل هذا يعمد النقاد إلى استعمال هذا النوع من المعارضة، ومقارنة المرويات حتى تظهر لهم العلة الخفية في السند والمتن، وهم في ذلك لا يفرقون بين (الخبر المرفوع) و(الخبر الموقوف) فالكل عندهم يشمل مسمى (الحديث) فمن خلال تتبع صنيعهم في معارضة المرويات يمكننا أن نميز أنواعاً من هذه المعارضة.

### أولاً: نقد الحديث المرفوع بالعرض على حديث آخر أكثر صحّةً وشهرةً.

وهذه الصورة هي الأغلب في تطبيقاتهم تجدهم يعرضون الحديث الذي ظاهره الصحّة على الحديث الآخر أو الأحاديث الأخرى في الباب، فيقبلون ما كان أكثر صحّةً وشهرةً، ويعلمون ما كان غريباً مخالفاً ولو كان ظاهر الإسناد صحيحاً، ولقد أكثر نقاد الحديث في القرن الثالث من هذا النوع من المعارضة<sup>٢</sup>، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

قال البخاري: "وقال لي عبد الله بن محمد: حدّثنا هشام، قال: حدّثنا معمر، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، أنّ رسول الله ﷺ قال: «مَا أَدْرِي أَعَزَّيْبٌ نَبِيًّا كَانَ أَمْ لَا، وَتُبَّعَ لَعِينًا كَانَ أَمْ لَا، وَالْحُدُودُ كَقَارَاتٍ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟». وقال عبد الرزاق: عن معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، والأوّل أصحّ، ولا يثبت هذا عن النبي ﷺ؛ لأنّ النبي ﷺ قال: «الحدود كفارة»<sup>٣</sup>. والإمام أحمد يقول في حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنّه قال: «يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قَرِيشٍ». قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ».

قال أحمد بن حنبل لابنه عبد الله: "اضرب على هذا الحديث؛ فإنّه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ - يعني: قوله: «اسمعوا وأطيعوا واصبروا»<sup>٤</sup>.

ونقل عنه الخلال أنّه قال - في حديث ثوبان عن رسول الله ﷺ -: «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا لكم فاحملوا سيوفكم على أعناقكم، فأبيدوا حضراءهم». قال أحمد: "الأحاديث خلاف هذا، قال النبي ﷺ: «اسمع وأطع ولو لعبدٍ مجذع»، وقال:

<sup>١</sup> زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم: ٤ / ١٣٧.

<sup>٢</sup> ينظر: منهج الإمام أحمد في التعليل، أبو بكر كافي: ص ٥٠٩. منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث، بشير علي عمر: ٢ / ٩٣٤ - ٩٤٣. منهج البخاري في التعليل من خلال التاريخ الكبير، أحمد عبد الله أحمد منصور: ص ٤٢٧. الأحاديث التي أعلّ

الإمام البخاري متونها بالتناقض، بسام بن عبد الله العطاوي: ص ١٧٦.

<sup>٣</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١ / ١٥٣.

<sup>٤</sup> المنتخب من علل الخلال، ابن قدامة: ص ١٦٣.



«السمع والطاعة في عسرك ويسرك، وأثرة عليك» فالذي يروى عن النبي ﷺ من الأحاديث خلاف حديث ثوبان، وما أدري ما وجهه".<sup>١</sup>

وقال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث رواه عبيد الله بن موسى، عن همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال: «الإبهام خمس»؟ قال أبي: هو عندي وهم؛ لأن يزيد النحوي يروي عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال: «في كلِّ واحدٍ من الأصابع عشر»".<sup>٢</sup>

والإمام مسلم ينتقد حديث أبي إسحاق، في ترخيص النبي ﷺ للأعرابي الوقوف بعرفة بعد الفجر وقبل طلوع الشمس، قال: «إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت». قال مسلم: "ذكر الأخبار عن رسول الله ﷺ بخلاف هذه الرواية ثم عن الصحابة والتابعين من بعد...".<sup>٣</sup>

والإمام أبو داود ينتقد حديث أبي الزبير: أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض. قال عبد الله: فردّها عليّ ولم يرها شيئاً وقال: «إذا طهرت فليطلق أو ليمسك». قال أبو داود: "والأحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير".<sup>٤</sup>

ويقول الإمام الترمذي: "وقد روى غير واحد عن النبي ﷺ «أنه صلّى بعد العصر ركعتين»، وهذا خلاف ما روي عنه أنه: «نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس» وحديث ابن عباس أصحُّ".<sup>٥</sup>

ثانياً: نقد الخبر الموقوف على الصحابي بالعرض على خبر آخر له يخالفه.

وذلك أن خبر الصحابي حجّة في بعض المواضع، ولأجل التأكد من صحّة الخبر يعمد النقاد إلى معارضة الأخبار الواردة عن الصحابي في مسألة معينة، فإن وجدوا تعارضاً علموا أن أحد الخبرين ليس بصحيح، فيبحثون في القرائن والملابسات حتّى تظهر لهم العلة فيعلّون أحد الخبرين بالآخر، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

قال البخاري: "حوط، عن إبراهيم عن عمر -مرسل-: «اللقيط عبدٌ»، روى عنه الشيباني،

<sup>١</sup> السنة، أبو بكر الخلال: ١ / ١٢٧.

<sup>٢</sup> اللعل، ابن أبي حاتم: ٤ / ٢٢٧ - ٢٢٨.

<sup>٣</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢٠٠.

<sup>٤</sup> السنن، أبو داود: ٣ / ٥٠٩.

<sup>٥</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ١ / ٣٤٥.

الكوفي، وقال الزهري عن سُنين عن عمر: «هو حرٌّ»، وهذا أصحُّ<sup>١</sup>.  
فقد ردَّ البخاري خبرَ عمر في أنَّ اللقيط عبدٌ، بالعرض على الخبر الآخر عن عمر: أنه حرٌّ، ثم  
عُقب عليه بأنه هو الأصحُّ.

وقال الميموني: "قلت لأبي زكريا يحيى: إسماعيل ابن زكريا، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي  
ثابت عن سعيد بن جبير، عن (ابن عمر وابن عباس) قالوا: «إذا آلى الرجل من امرأته فمضت أربعة  
أشهر فهي تطليقة بائنة» قلت: عنهما خلاف ذا. قال: نعم سفيان وشعبة جميعا يرويان خلافه، أو  
ذا الحديث خطأ"<sup>٢</sup>.

وقال النسائي في ردِّ خبر (قرصافة) عن عائشة في إباحة القليل من المسكر، أمَّا قالت:  
«اشربوا، ولا تسكروا» قال أبو عبد الرحمن: "وهذا أيضا غير ثابت، وقرصافة هذه لا ندري من هي،  
والمشهور عن عائشة خلاف ما روت عنها قرصافة"<sup>٣</sup>.

ثالثا: نقد الخبر الموقوف على الصحابي بالعرض على الخبر المرفوع للنبي ﷺ من  
روايته.

وذلك أنه لا يتصور أن يروي الصحابي خبرا عن النبي ﷺ ثم يقول بخلافه، فالأصل في  
الصحابي أن يعمل بما روى، فإذا جاء عنه ما يخالف روايته شكَّل ذلك قرينة على ضعف الخبر  
الموقوف عليه، فيُعَلُّ الخبر الموقوف بالحديث المرفوع، وهذا له أمثلة في صنيع الأئمة نذكر منها ما  
يلي:

قال البخاري: "الزبير بن الشعشاع، عن أبيه، سمع علياً: «كُلْ لحوم الحمير الأهلية». قال عبد  
الصمد: سمع طلحة بن حسين الشنبي، سمع زبيراً، ولا يصحُّ، لأنَّ علياً روى، «أنَّ النبي ﷺ نهي  
عنه»<sup>٤</sup>.

وقال البخاري كذلك: "قال ابن مقاتل: أخبرنا عبد الله، سمع عياش بن عباس، أنَّ سعيداً  
أخبره، عن أبيه، قال: سألتُ أبا ذر: ما يستر المصلِّي؟ قال: «مثل سواكي، وهو فوق القبضة، ودون  
الشبر»... وقال عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ: «مثل مؤخرة الرجل». وهو

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٩٢ / ٣.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد (رواية المروزي وغيره): ص ١٧٢.

<sup>٣</sup> السنن، أبو عبد الرحمن النسائي: ٣٢٠ / ٨.

<sup>٤</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٤١٧ / ٣.

أشهر".<sup>١</sup>

واستعمل هذا المسلك الإمام أحمد كذلك، حين ردَّ خبر عائشة: «من زعم أن مُجَدَّأ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية» فدَفَعَهُ بقول النبي ﷺ «رَأَيْتَ رَبِّي». وقال: "وقول النبي ﷺ أكثر من قولها".<sup>٢</sup>

رابعاً: نقد الخبر الموقوف على الصحابي بالعرض على عمل الصحابة.

ذلك أن مخالفة الصحابي لجملة من الصحابة مشعر بضعف الخبر الذي جاء عنه، فَيُعَلِّقُ هذا الخبر بهذه القرينة إذا انضمت إليها قرائن أخرى.

قال البخاري: "أسماء بن الحكم الفزاري، سمع علياً، روى عنه: علي ابن ربيعة، يعدُّ في الكوفيين، قال: «كنت إذا حدثني رجلاً، عن النبي ﷺ، حَلَفْتُه، فإذا حَلَفَ لي صدَّقْتُهُ». ولم يرو عن أسماء بن الحكم، إلا هذا الواحد، وحديث آخر، ولم يتابع عليه. وقد روى أصحاب النبي ﷺ، بعضهم، عن بعض، فلم يَحْلِفْ بعضهم بعضاً".<sup>٣</sup>

وأما نقد الحديث المرفوع بالعرض على الخبر الموقوف على الصحابي الذي جاء الحديث من طريقه، فقد أفردته بمسلك خاص هو: مسلك نقد المتن بمخالفة الراوي مروياً، فينظر التفصيل فيه هناك.

وبالرغم من هذا نازع بعض المعاصرين في كون هذا المسلك في نقد المتن من صميم عمل المحدثين، فقال الدكتور حافظ الحكمي - معقباً على من نسب هذا المنهج للمحدثين - : "وبعد ما سبق عرضه ومناقشته من الأمثلة التي استدلل بها الأساندة الأفاضل لإثبات أن من منهج المحدثين إعلال الحديث إذا هو عارضه حديث آخر، رأينا أنه لا يستقيم الاستدلال لذلك بشيء منها، وهذا ما أكَّده ابن القطان رحمه الله إذا يقول: (ووظيفة المحدث النظر في الأسانيد، من حيث الرواة والاتصال والانقطاع، فأما معارضة هذا المتن ذلك الآخر، وأشباه هذا، فليس من نظره بل هو من نظر الفقيه)".<sup>٤</sup>

وقال في نتائج بحثه: "المحدثون لا يعلنون الحديث بسبب مخالفته لحديث آخر، إلا إذا كانت

<sup>١</sup> المصدر السابق: ٣ / ٧٥.

<sup>٢</sup> انظر، المنتخب من العلل للخلال لابن قدامة: ص ٢٨٠.

<sup>٣</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٢ / ٥٤.

<sup>٤</sup> آراء لبعض المعاصرين حول منهج المحدثين في النقد، د. حافظ الحكمي: ص ٧٩.

الواقعة التي ورد فيها الحديثان واحدة لا تحتمل التعدد<sup>١</sup>.

والجواب على هذا أن يُقال: إنَّ قصر وظيفة الناقد على النظر في الأسانيد دون معارضة المتن بأحاديث الباب إجحافٌ في حقِّ نقاد الحديث، كيف يكون ذلك والنقد الحديثي يتركز في أساسه على قرائن داخلية وخارجية يصلُّ من خلالها الناقد إلى اكتشاف الواقع الصحيح للرواية، فإذا أهمل الناقد القرائن الخارجية عن النصِّ الذين بين يديه، سيقع في الخطأ وهو تصحيح الخبر المعلول متناً، لذلك جعل المعلِّمي النظر في الأدلة الأخرى هي المرتبة الرابعة من مراتب النقد، فقال: "ونقد الخبر على أربع مراتب: الأولى: النظر في أحوال رجال سنده واحداً واحداً. الثانية: النظر في اتصاله. الثالثة: البحث والنظر في الأمور التي تدلُّ على خطأ إن كان. الرابعة: النظر في الأدلة الأخرى ممَّا يوافقُه أو يخالفُه"<sup>٢</sup>.

ومن تتبَّع صنيع النقاد وجدَّهم يُعملون القرائن الخارجية في نقد المتون التي من بينها مخالفة المتن للأحاديث الصحيحة، وقد سبق معنا أمثلة ذلك، بل قد يكون إسناد الحديث صحيحاً ومتمته مخالف للأحاديث الصحيحة، فلا يجد الأئمة بدأً من تضعيف الحديث وإلحاق الخطأ بأحد رؤاته ولو كان ثقة، ولعلَّ حديث أسماء بنت عميس أبرز دليلٍ على ذلك، قال إسحاق بن منصور الكوسج: "سألتُ أحمد - رحمته الله - عن حديث أسماء بنت عميس - رضی الله عنها - يعني: «تسلياً ثلاثاً ثم اصنعي ما شئت» قال: هذا الشاذُّ من الحديث الذي لا يُؤخِّدُ به، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من كذا وجهاً خلافُ هذا الشاذُّ"<sup>٣</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: "قال أبي: فسروه على معنيين: أحدهما: أن الحديث ليس هو عن أسماء، وغلط محمد بن طلحة؛ وإنما كانت امرأة سواها. وقال آخرون: هذا قبل أن ينزل العِدَد. قال أبي: أشبه عندي - والله أعلم - أن هذه كانت امرأة غير أسماء، وكانت من جعفر بسبيل قرابة، ولم تكن امرأته؛ لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تُحدُّ امرأة على أحد فوق ثلاث، إلا على زوج»"<sup>٤</sup>.

فلو لم تكن معارضة المتن بأحاديث الباب من صنعة الناقد لما ردَّ أحمد هذا الحديث بالشذوذ ولما اضطرَّ أبو حاتم لتخطئة الراوي، وهذا كلُّه ينفي ما قرَّره ابن القطان من أن معارضة المتون ليست من نظر المحدث، ويؤكد أن المحدثين النقاد يعارضون طرق الحديث بعضها ببعض، كما يعارضون متن

<sup>١</sup> المصدر السابق: ص ١٥١.

<sup>٢</sup> الاستبصار في نقد الاخبار، المعلِّمي: ١٥ / ٠٦ - ضمن آثاره المجموعة -.

<sup>٣</sup> مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه (رواية إسحاق الكوسج): ٩ / ٤٧٣٠ - ٤٧٣٢.

<sup>٤</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ١٤١.

الحديث بأحاديث الباب اختباراً له وتمحيصاً.

وفي الجهة المقابلة نجد بعض المستشرقين يهوّنون من شأن الصنعة النقدية الحديثة، ويتهمون المحدثين أنهم مقصرون في نقد المتن، إذ يروون أخباراً متناقضة مختلفة، مكثفين بصحة الإسناد، يقول المستشرق جولد تسيهر: "والنقدُ المسلمون أنفسهم لم يحتاجوا إلى استعمال كثير من الذكاء لكي يكتشفوا أساس هذه الاختلافات التي لا تتفق وظروف الزمان الموجودة في تلك الأخبار، أو تلك الحالات التي تستدعي النظر والتفكير، أو تلك التُّهم الموجهة إلى صحة قسم كبير من الحديث عند مقارنة هذه الأخبار المختلفة".<sup>1</sup>

قلت: قد سبق النقاد إلى استعمال منهج المقارنة بين الأخبار لتمييز الصحيح من السقيم كما تقدم، وكانوا من أذكى الناس في استخدامهم هذا المسلك فهم لا يتسرعون في الرفض والقبول، بل يعتمدون على القرائن في توجيه الأخبار المتناقضة، وفق قانون نقدي متكامل يراعون فيه نوع الاختلاف، ودرجة الراوي المخالف، يأتي تفصيله في الفرع التالي.

#### ١- الفرق بين نقاد الحديث وغيرهم في استعمال هذا المسلك في النقد.

بعد تثبيت كون هذا النوع من المعارضة من عمل المحدثين، يجدر بنا هنا أن نبين الفرق بين المحدثين النقاد، وبين غيرهم من الأصوليين والفقهاء ومن تبعهم من المتأخرين في استعمال هذا المسلك في النقد، فالنقاد يجعلون مخالفة الحديث للأحاديث الصحيحة قرينةً قويةً على خطأ الراوي، فإذا انضمت قرائن أخرى إلى ذلك أعلنوا الحديث وضعفوه بناءً على ذلك، فيصير الحديث عندهم غير ثابت، فلا يحتاجون بعدها إلى الجمع بينه وبين الحديث الصحيح المخالف له؛ لأنَّ الجمع فرع عن تصحيح الحديثين.

أما طريقة الفقهاء ومن تبعهم من المتأخرين فيكتفون بالصحة الظاهرة للحديث - من غير بحثٍ في الشذوذ والعلل الخفية - ثم يستفرغون وسعهم في استنباط أوجه الجمع بين الأخبار، وقد يتكلفون في ذلك تكلفاً ظاهراً. يقول أبو العباس ابن تيمية - حاكياً طريقة النقاد - : "...فإنهم أيضا يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبين لهم أنه غلط فيها بأمر يستدلون بها ويسمون هذا «علم علل الحديث» وهو من أشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقةً ضابطاً وغلط فيه... وطرف ممن يدعي اتباع الحديث والعمل به كَلِّمًا وجد لفظاً في حديث قد رواه ثقة أو رأى حديثاً بإسناد ظاهره الصحة يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصحته، حتى إذا

<sup>1</sup> تطور الفقه، جولد تسيهر - ضمن كتاب: الأثر الغنوصي في الحديث النبوي وأبحاث أخرى: ص ١٣٦ - ١٣٦.

عارض الصحيح المعروف أخذ يتكلف له التأويلات الباردة أو يجعله دليلاً له في مسائل العلم، مع أن أهل العلم بالحديث يعرفون أن مثل هذا غلط.<sup>١</sup>

وهناك طرف آخر بالغ في استعمال هذا المسلك فتراه يردُّ كلَّ حديثٍ ظهر له أنه مخالف للأحاديث الأخرى، من غير تدقيق في الأسانيد والمتون ولا كبير نظر في المعاني واختلاف الدلالات، فتجده يردُّ الحديث بمجرد مخالفة السنة مطلقاً، وأكثر من ذلك الجوزقاني في كتاب (الأباطيل) له. وهذا لا يأتي إلا حيث لا يمكن الجمع بوجه من الوجوه أما مع إمكان الجمع، فلا...<sup>٢</sup>.

ولما كان الأئمة النقاد في الغالب يختصرون العبارة في نقد الحديث بذكر العلة المتينة فقط - وهي مخالفة المتن للأحاديث الصحيحة - يظنُّ بعض المتأخرين أنهم تجاوزوا مرحلة الجمع بين الأخبار، وذهبوا إلى الترجيح فيما بينها - مع أن الجمع ممكن في نظرهم - وهذا سوء فهم للصنعة النقدية التي يمارسها النقاد الكبار.

فهذا أبو الفيض الغماري مثلاً يتهمُّ الإمام أحمد بالعجز وعدم المعرفة بطرق الجمع بين الأخبار، فيستدرِك عليه إنكاره لحديث النهي عن الصوم بعد النصف من شعبان، فيقول: "الحديث صحيح على شرط مسلم؛ لأنَّه من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، وقد أكثر مسلم من إخراج أحاديثه والاحتجاج به، وأحمد أشكل عليه تعارضه مع أحاديثٍ أخرى فأنكره؛ لأنَّه لم يعرف طريق الجمع بينهما. وقد صحَّحه من لا يحصى من الحفاظ...<sup>٣</sup>".

قلت: لا شك أن الأئمة النقاد يعلمون أن الأصل هو الجمع بين الأحاديث وليس ضرب بعضها ببعض، فهذا يحيى بن سعيد القطان يقول للإمام أحمد: "ولا تُضربُ الأحاديث بعضها ببعض، يعطى كلُّ حديث وجهه"<sup>٤</sup>.

ولكن إنَّما يكون هذا إذا كان الحديث صحيحاً مشهوراً، أمَّا إذا كان فرداً غريباً مخالفاً لما هو أصحُّ وأكثر شهرة، يجعلون هذه المخالفة دليلاً على وهم الراوي ولو كان ثقة حافظاً، فلذلك جواد كبوة، وعلم العلل غرضه التفتيش على أخطاء الثقات، وهذا العلم لا يتقنه إلا الحفاظ النقاد من أمثال الإمام أحمد ومن سار على نهجه، وأمَّا من تأخر زمانه وقَلَّتْ بضاعته، فما عليه إلا أن يتعلم

<sup>١</sup> مجموع الفتاوى، ابن تيمية: ١٣ / ٣٥٢ - ٣٥٣.

<sup>٢</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٣٦٠ - ٣٦١.

<sup>٣</sup> مداوي لعل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أبو الفيض الغماري: ١ / ٣٢٢. وسيأتي الردُّ عليه مفصلاً في المثال الثاني.

<sup>٤</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية ابنه صالح): ٢ / ٢٦٧.

من طريقة أولئك الأفاضل، وسيأتي في الدراسة التطبيقية أن الإمام أحمد انتقد حديثاً للعلاء بن عبد الرحمن لتفرده بما يخالف الأصول وليس لقصور فهمه، وعجزه عن الجمع.

## ٢ - العبارات المستعملة في النقد عبر هذا المسلك.

يستعمل النقاد عبارات متنوّعة للتعبير عن نقد المتن بمخالفة السنة الصحيحة، والناظر في تطبيقاتهم العملية يمكنه أن يميّز بين ثلاثة أنواع من المصطلحات:

أولاً: عبارات صريحة بأن متن الحديث مخالفٌ للحديث الصحيح أو الأحاديث الصحيحة الأخرى، التي هي أكثر قوّةً وصحّةً، وهذا كثير في كلام الأئمة، من ذلك:

قول الإمام أحمد: (اضرب على هذا الحديث؛ فإنّه خلافُ الأحاديث عن النبي ﷺ) - هذا خلاف الأحاديث التي رُوِيَتْ عن النبي ﷺ - أحاديث رسول الله ﷺ خلافُ ذلك).<sup>١</sup>

وقول الإمام البخاري: (هذا خلاف ما يروى عن النبي ﷺ في زكاة الفطر - ويروى عن جابر، عن النبي ﷺ خلاف هذا - قد رُوِيَ عن النبي ﷺ غير حديث خلاف هذا).<sup>٢</sup>

وقول الإمام مسلم: (وهذا خبر غلط غير محفوظ لتتابع الاخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك - هذا الخبر الذي ذكرناه... خبر يخالف الخبر الثابت المشهور).<sup>٣</sup>

وقول أبي داود: (والأحاديث كلّها على خلاف ما قال أبو الزبير).<sup>٤</sup>

والقاسم المشترك بين هذه المصطلحات هو التأكيد على وجود الخلاف الحقيقي بين الحديثين، ومن ثمّ يُدفع الحديث الأول بالحديث الثاني الأكثر صحّةً وشهرةً.

ثانياً: عبارات تدلُّ على أصحّيّة وشهرة الحديث في مقابل حديث آخر، وذلك بإيراد الحديث المنتقد، ثم ذكر ما يعارضه من الحديث، والإشارة بأن الحديث المعارض أكثر صحّةً أو أكثر شهرةً، وهذا يوحي أن الناقد يعلّل الحديث الأول بالعرض على الحديث الثاني.

ولقد اشتهر بالإكثار من هذه العبارات الإمام البخاري في كتابه التاريخ الكبير، من ذلك قوله: (والخبر عن النبي ﷺ في الشفاعة، وأنّ قوماً يعدّون ثم يخرجون أكثر، وأبين، وأشهر - تلك

<sup>١</sup> انظر على التوالي: المنتخب من علل الخلال لابن قدامة: (٨٤). العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (رواية المروزي وغيره): (٢٧٣).

مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني): ص ٣٥.

<sup>٢</sup> انظر العلل الكبير، الترمذي - تحت الأرقام التالية: - (٢٠٥ - ٣٨٥ - ٤٣١)

<sup>٣</sup> انظر التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٤٩ - ٦٧.

<sup>٤</sup> السنن، أبو داود: ٣ / ٥٠٩ رقم (٢١٨٥).

الأحاديث أصح - ولا يصح لقول النبي ﷺ الولاء لمن أعتق).<sup>١</sup>  
وأما عبارة (وهذا أصح) فقد استعملها البخاري في مواضع كثيرة.<sup>٢</sup>  
وقول أبي زرعة الرازي: (ما روي عن النبي ﷺ... أصح من هذا الذي ذكر).<sup>٣</sup>  
وقول أبي حاتم الرازي: (حديث أبي برزة أصح من حديث أوس بن حذيفة).<sup>٤</sup>  
ثالثاً: عبارات فيها تصريح بتوهين الحديث الأول، بسبب مخالفته لحديث آخر، وذلك بأن  
يصرح الناقد أنّ الحديث معلول ثم يعقبه بذكر السبب، وهو مخالفته لحديث آخر يورده من بعده.  
وهذا كثير في كلام الأئمة من ذلك:  
قول البخاري: (ولا يثبت هذا عن النبي ﷺ؛ لأن النبي ﷺ قال... - ولا يتابع في هذا الحديث؛  
لأنه وقت النبي ﷺ - لا يتابع عليه، وقد فرض النبي ﷺ - ولا يصح لقول النبي ﷺ... - والمعروف  
عن النبي ﷺ...، ولا يتابع في حديثه).<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> انظر هذه العبارات في التاريخ الكبير للبخاري: ١/٣٩. ١/١٥٥. ٥/١٩٨.

<sup>٢</sup> انظر هذه المواضع في التاريخ الكبير للبخاري: ١/٢٩٣. ٢/٢٥. ٢/٦٧. ٢/١٧٣. ٢/٢٤٠. ٣/١٥٥. ٣/٢٥٤. ٦/٤٠٨. ٦/٣٥٢.

<sup>٣</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٢/٥٠٢.

<sup>٤</sup> المصدر السابق: ٢/٤٥.

<sup>٥</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١/١٥٣. ١/١٦٠. ٣/٦٠. ٥/١٩٨. ٥/٢٢١.



المطلب الثاني: نقد حديث: «لا يبزق عن يمينه، ولا عن يساره في الصلاة» بمخالفة السنة.

قال ابن أبي حاتم: "وسئل أبو زرعة عن حديث رواه سليمان بن حرب، عن شعبة، عن القاسم بن مهرا، عن أبي رافع، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ؛ فَلَا يَبْزُقَنَّ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا عَنْ يَسَارِهِ، وَلَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَفِي نَوْبِهِ»؟ فقال أبو زرعة: ما روي عن النبي ﷺ بأن يبزق عن يساره أصح من هذا الذي ذكر: ولا يبزق عن يساره".<sup>١</sup>

وقد فسّر ابن أبي حاتم، قول أبي زرعة فقال معلّقاً على كلامه: "أخطأ سليمان بن حرب فيما روى من متن هذا الحديث: بأن لا يبزق عن يساره؛ فقد حدّثنا أبي، عن: أبي الوليد، وآدم العسقلاني، عن شعبة، عن القاسم ابن مهرا، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ». هكذا متن حديث (أبي الوليد، وآدم) عن شعبة.

ورواه (هشيم) عن القاسم بن مهرا، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، واتفق متون سائر الأحاديث عن النبي ﷺ مثل ذلك سواء".<sup>٢</sup>

في هذا المثال ينتقد أبو زرعة الرازي متن هذا الحديث بعرضه على السنة الصحيحة المشهورة، التي فيها الرخصة في البزق عن اليسار أثناء الصلاة، وهذا خلاف ما جاء في لفظ هذا الحديث من النهي عن البزق عن اليمين واليسار معاً، حيث قال الراوي: «فلا يبزقَنَّ عن يمينه، ولا عن يساره»، فالإمام أبو زرعة الرازي أمعن النظر فميّز اللفظ الصحيح من اللفظ الخطأ في المتن، وذلك بعرض المتن على الروايات الصحيحة، والمتون الأخرى في هذا الباب، فتبيّن له الخلل في لفظة: «ولا عن يساره» فانتقد هذه اللفظة مكثفياً بذكر العلة المتنية وهي مخالفة السنة المشهورة.

وهنا نلاحظ أن الناقد لم يكتف بالصحة الظاهرة لإسناد الحديث، ولا عدالة رواته، بل تعدى نظره إلى فحص المتن فاكتشف العلة الخفية فيه، وهذا يدلُّ أن نقد المتن بهذه الطريقة من صميم عمل المحدثين النقاد.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٥٠٢ / ٢.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٥٠٣ / ٢.

## ١- تخريج الحديث.

هذا الحديث الذي أعله أبو زرعة الرازي بهذا اللفظ، لم أقف على من ذكره إلا ابن أبي حاتم في العلل (٥٤٩) أخرجه من طريق: سليمان بن حرب، عن شعبة، عن القاسم بن مهرا، عن أبي رافع، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إذا كان أحدكم في صلاته؛ فلا ييزقن عن يمينه، ولا عن يساره، ولا بين يديه، ولكن تحت قدمه اليسرى، فإن لم يستطع ففي ثوبه».

قلت: مدار الحديث على (شعبة بن الحجاج) يرويه عنه الثقة الحافظ (سليمان بن حرب)، فإسناده صحيح رجاله ثقات - غير القاسم بن مهرا فهو: صدوق حسن الحديث - إلا أن النقاد حطّوا (سليمان بن حرب) في لفظ الحديث الذي جاء به، لقرائن قامت عندهم تدل على وهمه وهي:

القرينة الأولى: مخالفة (سليمان بن حرب)<sup>١</sup> لأصحاب شعبة في لفظ الحديث، وهو: وإن كان ثقة حافظاً، إلا أنه خالف من هم أكثر عدداً، فقد رواه: (عقّان بن مسلم، ووكيع، وشبابة بن سوار، وآدم العسقلاني، ومُجد بن جعفر، وعبد الصمد بن عبد الوارث).<sup>٢</sup> سنّتهم عن شعبة باللفظ السليم: «ولكن عن يساره تحت قدمه». وتابع كل من: (هشيم، وابن عليّة، وعبد الوارث بن سعيد).<sup>٣</sup> شعبة في رواية الحديث على الوجه الصحيح، فنبّه بذلك أن الغلط من سليمان بن حرب.

القرينة الثانية: الكلام اليسير في رواية (سليمان بن حرب) من حفظه، فقد ذكروا في ترجمته أنه ربّما حدّث بالمعنى فغلط، فلعلّ هذا الحديث من أغلاطه على جلالته وسعة حفظه. قال أبو داود: "كان سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ ثَمَّ يُحَدِّثُ بِهِ كَأَنَّهُ لَيْسَ ذَاكَ".<sup>٤</sup> وقال الخطيب البغدادي: "كان سُلَيْمَانُ يروي الحديث على المعنى فتتغيّر ألفاظه في روايته".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> هو: سليمان بن حرب أبو أيوب الواشحي، الأزدي، البصري، قاضي مكة، روى عن: شعبة، وحماد بن سلمة، وجريير بن حازم، روى عنه: البخاري و الرازيان، إمام ثقة ثبت حافظ. انظر، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤ / ١٠٨. وتهذيب الكمال للمزي: ٣٩٣ - ٣٨٤ / ١١.

<sup>٢</sup> طريق عقّان بن مسلم أخرجه أحمد في المسند (٩٣٦٦) وطريق وكيع أخرجه إسحاق ابن راهويه في مسنده (٣٧) وطريق شبابة بن سوار أخرجه البيهقي في الكبرى (٣٥٩٢) وطريق آدم أخرجه البخاري في صحيحه (٤١٣) وطريق مُجد بن جعفر أخرجه مسلم في صحيحه (٥٥٠ - ٥٥١) وطريق عبد الصمد بن عبد الوارث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (١١٩٧).

<sup>٣</sup> طريق ابن عليّة، وهشيم أخرجهما مسلم في صحيحه برقم (٥٥٠). وطريق عبد الوارث بن سعيد أخرجه أبو عوانة في صحيحه (١١٩٧).

<sup>٤</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣٩١ / ١١.

<sup>٥</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٤٤ / ١٠.

القريئة الثالثة: مخالفة لفظة المتن «ولا عن يساره» للأحاديث الصحيحة المشهورة في هذا الباب التي رَحَّصَتْ في البزاق عن اليسار أثناء الصلاة، وهي أحاديث كثيرة منها:

١- حديث أبي سعيد الخدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نَحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحِصَاةٍ ثُمَّ «نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».<sup>١</sup>

٢- حديث أنس بن مالك، قال: قال النبي ﷺ: «لَا يَنْفِلَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ».<sup>٢</sup>

٣- حديث طارق بن عبد الله المحاربي، قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَبْزُقْ عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنْ خَلْفَكَ، أَوْ تَلْقَاءَ شِمَالِكَ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ الْيُسْرَى».<sup>٣</sup>

قال الترمذي عقب هذا الحديث: "وفي الباب عن أبي سعيد، وابن عمر، وأنس، وأبي هريرة. حديث طارق حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم".<sup>٤</sup>

فمن خلال مجموع هذه القرائن يتبين صواب ما ذهب إليه أبو زرعة من تعليل متن الحديث، وقد تبعه على ذلك جمع من أهل العلم.

## ٢- أقوال العلماء:

قال الحافظ علاء الدين مغلطاي: "رواه سليمان بن حرب، عن شعبة، عن القاسم بن مهران، عن رافع عنه بلفظ: «فَلَا يَبْزُقُ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا عَنْ يَسَارِهِ، وَلَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» قال أبو زرعة: ما روى بأن يبزق عن يساره أصحُّ من هذا، وقال أبو حاتم: أخطأ فيه سليمان بن حرب".<sup>٥</sup>

وقال الحافظ ابن رجب: "وأخطأ سليمان في قوله: «ولا عن يساره»؛ فقد رواه أصحاب شعبة، عنه، وقالوا: «ولكن عن يساره تحت قدمه» - ذكره ابن أبي حاتم. وقد خرجه مسلم في صحيحه كذلك".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤١٤) ومسلم في صحيحه (٥٤٨).

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري في صحيحه (٤١٢).

<sup>٣</sup> أخرجه الترمذي في السنن (٥٧١) وابن خزيمة في صحيحه (٨٧٦) وأحمد في المسند (٢٧٢٢٢) من طريق: سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن طارق بن عبد الله المحاربي به. وهذا إسناد صحيح، لذلك قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

<sup>٤</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٢/ ٤٦٠.

<sup>٥</sup> شرح سنن ابن ماجه، علاء الدين مغلطاي: ٤/ ١٢٧٠.

<sup>٦</sup> فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب: ٣/ ١٣١.

## المطلب الثالث: نقد حديث: «إِذَا كَانَ نِصْفُ شَعْبَانَ فَلَا صَوْمَ» بمخالفة السنة.

قال المُرُوذِي - في كتاب العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد-: "وذكرتُ له حديث زهير بن مُجَدِّد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ نِصْفُ شَعْبَانَ فَلَا صَوْمَ». فَأَنْكَرَهُ، وقال: سألتُ ابن مهدي عنه فلم يُحَدِّثْني به وكان يَتَوَقَّأهُ. ثم قال أبو عبد الله: هَذَا خِلَافُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ".<sup>١</sup>

وفي مسائل أبي داود عنه، قال: "سمعتُ أحمدَ دَكَرَ حديثَ العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ النَّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ أَمْسَكَ عَنِ الصَّوْمِ». فقال: كان عبد الرحمن بن مهدي لم يحدثنا به؛ لِأَنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهُ، يعني: حديث عائشة، وأم سلمة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ». قال أحمد: هَذَا حَدِيثٌ مَنْكُرٌ، يعني: حديث العلاء هذا".<sup>٢</sup>

وقال أبو داود: "وكان عبدُ الرحمن لا يُحَدِّثُ به، قلتُ لأحمد: لم؟ قال: لِأَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ»، وقال: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافُهُ. قال أبو داود: هذا عندي ليس خِلافَهُ، ولم يَجِئْ به غيرُ العلاء عن أبيه".<sup>٣</sup>

وقال أحمد في رواية مُجَدِّد بن يحيى الكَحَّال: "هذا الحديث: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» ليس هو محفوظ، والمحمفوظ الذي يروى عن أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ: «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ»".<sup>٤</sup>

في هذا المثال ينتقد الإمام أحمد متن الحديث، بعرضه على الأحاديث الصحيحة في الباب التي تخالفه، ونقل أحمد عن ابن مهدي أنه استنكره لهذا السبب، وهذا يدلُّ على أنه من منهج النقاد استعمال هذا المسلك في نقد المتن، ضمن قرائن وملابسات تحتف بالرواية تدلُّهم على نكارة المتن ومخالفته لما هو أصحُّ منه. والملاحظ أن الإمام أحمد لم يتكلَّف الجمع بين الأحاديث؛ لِأَنَّ الحديث من أفراد العلاء بن عبد الرحمن، فلما اجتمعت نكارة المتن وغرابة السند في هذا الخبر طرحه الإمام أحمد؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ وَفِيهِ هَذِهِ الْعُلَلُ، فلا حاجة عنده حينئذ للجمع مادام الحديث لا يَصِحُّ، إذُ الجمع فرغٌ عن التصحيح.

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية المُرُوذِي وغيره): ص ١١٦. و ص ١٦٠.

<sup>٢</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني): ص ٤٣٤.

<sup>٣</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٢٦ / ٤.

<sup>٤</sup> طبقات الحنابلة، أبو يعلى الفراء: ٢ / ٢٨٥. ترجمة (مُجَدِّد بن يحيى الكَحَّال).

## ١- تخريج الحديث.

هذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن (٢٣٢٧) والترمذي (٧٣٨) وابن ماجه (١٦٥١) والنسائي في الكبرى (٢٩٢٣) والدارمي في سننه (١٧٨١) وأحمد في مسنده (٩٧٠٧) وابن حبان في صحيحه (٣٥٨٩-٣٥٩١) وابن أبي شيبة في المصنف (٩٠٢٦) وعبد الرزاق في مصنفه (٧٣٢٥) - وغيرهم كثير - من طرق: عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إِذَا اِنْتَصَفَ شَعْبَانُ، فَلَا تَصُومُوا».

قلت: هذا إسناد ظاهره الصحة رجاله ثقات، مداره على (العلاء بن عبد الرحمن)<sup>١</sup> وهو ثقة لا بأس به، لذلك صحح الحديث جمع من أهل العلم:

قال الترمذي: "حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح"<sup>٢</sup>.

وقال الجورقاني: "هذا حديث صحيح رجاله ثقات أثبات"<sup>٣</sup>.

وصححه كذلك: ابن حبان، وابن عبد البر، وابن القيم. ومن المعاصرين: المباركفوري، وأحمد شاكر، والألباني.<sup>٤</sup>

إلا أن النقاد المتقدمين أعلوا هذا الحديث بالذات واستنكروه من العلاء، وجعلوه من تفرداته التي نزلت مرتبته بسببها، والباعث على إنكارهم له هو ما صرح به الإمام أحمد أن متنه مخالف للأحاديث القولية والفعلية الصحيحة المشهورة في إباحة صيام شهر شعبان بما في ذلك نصفه الأخير.

وهذا يدل دلالة قاطعة أن نقاد الحديث لا يغترون بصحة الأسانيد، وينظرون في المتون التي جاءت بها ويقارنونها بغيرها، حتى يظهر لهم خطأ المخطئ ووهم الواهم، وحديث الباب أعل بثلاث علل:

العلة الأولى: غمز أهل العلم للعلاء بن عبد الرحمن، بأن له مناكير لا يتابع عليها، مع أنه في نفسه صدوق، ومعلوم أن ثقة الراوي لا تعني العصمة من الخطأ، فقد تُحصى على الثقة بعض المناكير

<sup>١</sup> هو: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحزقي، أبو شبل المدني، روى عن: أبيه، و عكرمة مولى ابن عباس. روى عنه: إسماعيل بن جعفر، و السفينان. وهو ثقة أنكر من حديثه أشياء. وثقه أحمد وأبو داود وابن حبان، وقال أبو زرعة: ليس هو بأقوى ما يكون. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٢ / ٥٢٠ - ٥٢٣. تهذيب التهذيب لابن حجر: ٨ / ١٨٦ - ١٨٧.

<sup>٢</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٣ / ١٠٦.

<sup>٣</sup> الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الجورقاني: ٢ / ١٢٧.

<sup>٤</sup> انظر، سنن أبي داود السجستاني: ٤ / ٢٦. صحيح ابن حبان: ٤ / ٢٥. الاستذكار لابن عبد البر: ٣ / ٣٧١. تحفة الأحوذى للمباركفوري: ٣ / ٣٦٤. صحيح أبي داود للألباني: ٧ / ١٠١.

تكون مغمورة في كثرة صوابه، وقد جاء في ترجمة العلاء ما يلي:

قال الحافظ المزي: "قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ليس بذلك، لم يزل الناس يتوقون حديثه. وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: ليس حديثه بحجة، وهو وسهيل قريب من السواء".<sup>١</sup>

وقال ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن العلاء بن عبد الرحمن فقال: ليس هو بأقوى ما يكون... قيل لأبي: ما قولك في العلاء بن عبد الرحمن؟ قال: روى عنه الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء".<sup>٢</sup>

العلة الثانية: تفرد العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه بهذا الحديث، مع أن منته نعم به البلوى تتداعى النفوس لنقله، والعلاء ليس ممن يحتمل تفرده بمثل هذا المتن.<sup>٣</sup>

قال أبو داود: "ولم يحيى به غير العلاء عن أبيه".<sup>٤</sup>

وقال أبو عبد الرحمن النسائي: "لا نعلم أحدا روى هذا الحديث غير العلاء بن عبد الرحمن".<sup>٥</sup>

وقال الخليلي: "العلاء بن عبد الرحمن... يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها، كحديث عن أبيه عن

أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا كان يتصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان».<sup>٦</sup>

فإن قيل: أن العلاء بن عبد الرحمن قد توبع على هذا الحديث، فقد أخرج الطبراني في الأوسط

(١٩٣٦) وابن الأعرابي في معجمه (١١٩٨) وابن عدي في الكامل (١/٣٦٦). من طريق: محمد بن

المنكدر، عن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتصف شعبان

فأفطروا».

فالجواب: أن مثل هذه المتابعات لا تحفى على الحقاظ النقّاد، حين جزموا أنه لم يروه إلا العلاء

بن عبد الرحمن عن أبيه، لذلك فمتابعة (محمد بن المنكدر) في حكم المعدوم عندهم؛ لأنها لم تأت من

طريق يعول عليها، بل طرقها معلولة كما قال ابن حجر، والسخاوي.<sup>٧</sup>

فقد أخرجها الطبراني في معجمه الأوسط (١٩٣٦) من طريق: عبيد الله بن عبد الله بن

<sup>١</sup> تهذيب الكمال للمزي: ٥٢٢ / ٢٢.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٥٨ / ٦.

<sup>٣</sup> انظر، تهذيب السنن لابن القيم: ١٠٤١ / ٣.

<sup>٤</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٢٦ / ٤.

<sup>٥</sup> السنن الكبرى، النسائي: ٢٥٤ / ٣.

<sup>٦</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ٢١٨ / ١.

<sup>٧</sup> انظر، النكت الظرف لابن حجر: ٢٣٢ / ١٠ و الأجوبة المرضية للسخاوي: ٣٨ / ١.

المنكدر، عن عبد الله بن المنكدر، عن أبيه: المنكدر بن مُجَدِّد، عن جده: مُجَدِّد بن المنكدر، عن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.

قال ابن عدي: "وهذه نسخة حدثناه بن قديد عن عبید الله بن عبد الله بن المنكدر بن مُجَدِّد، عن أبيه، عن جدّه عن الصحابة وعن غيرهم وعامتها غير محفوظة".<sup>١</sup>

قلت: (عبد الله بن المنكدر): مجهول الحال، قال الذهبي: "فيه جهالة وله خبر منكر".<sup>٢</sup> وأبوه: (المنكدر بن مُجَدِّد) لَيْتِن الحديث، قال فيه أبو حاتم: "كان رجلاً صالحاً لا يقيم الحديث، كان كثير الخطأ، لم يكن بالحافظ لحديث أبيه".<sup>٣</sup>

وقال ابن حبان: "كان من خيار عباد الله ممن اشتغل بالتقشف وقطعته العبادة عن مراعاة الحفظ والتعاهد في الإتيان، فكان يأتي بالشيء الذي لا أصل له عن أبيه توهماً فلما ظهر ذلك في روايته بطل الاحتجاج بأخباره".<sup>٤</sup>

وأخرجها كذلك: ابن الأعرابي في معجمه (١١٩٨)، وابن عدي في كامله (١/ ٣٦٦)، من طريق: (إبراهيم بن أبي يحيى) وهو: متروك الحديث، كذبه يحيى بن سعيد القطان، وابن معين.<sup>٥</sup>

فظهر بذلك أنّ هذه المتابعة من مناكير الرواة وأوهامهم لا تصلح أن يتقوى حديث العلاء بها. العلة الثالثة: مخالفة المتن الذي جاء به العلاء الأحاديث الصحيحة المشهورة، التي يستفاد منها مشروعية الصيام في شعبان حتى بعد النصف الثاني منه.

قال الحافظ ابن رجب: "واختلف العلماء في صحّة هذا الحديث ثم في العمل به: فأما تصحيحه فصحّحه غير واحدٍ منهم: الترمذي و ابن حبان و الحاكم و الطحاوي و ابن عبد البر، و تكلم فيه من هو أكبر من هؤلاء و أعلم وقالوا: هو حديث منكر، منهم: عبد الرحمن بن المهدي و الإمام أحمد، وأبو زرعة الرازي، والأثرم، وقال الإمام أحمد: لم يرو العلاء حديثاً أنكر منه وردّه بحديث: «لا تقدّموا رمضان بصوم يومٍ أو يومين» فإنّ مفهومه جواز التقدّم بأكثر من يومين، وقال الأثرم: الأحاديث كلّها تخالفه يشير إلى أحاديث صيام النبي ﷺ شعبان كلّه ووصله برمضان،

<sup>١</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ٨ / ٢١٤.

<sup>٢</sup> المغني في الضعفاء، الذهبي: ص ٣٥٩.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٨ / ٤٠٦.

<sup>٤</sup> المجروحين، ابن حبان: ٣ / ٢٤.

<sup>٥</sup> انظر، تهذيب الكمال للمزي: ٢ / ١٨٦. تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ٣ / ١٦٥.

ونهيهِ عن التقدُّم على رمضان بيومين، فصار الحديث حينئذٍ شاذًّا مخالفًا للأحاديث الصحيحة".<sup>١</sup>

قلت: من بين تلك الأحاديث المخالفة لما حدث به العلاء بن عبد الرحمن، ما يلي:

١- حديث أم سلمة عن النبي ﷺ: «أنه لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبان يصِلُّه بِرَمضان».<sup>٢</sup>

٢- حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ».<sup>٣</sup>

٣- حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ».<sup>٤</sup>

وخلاصة الكلام أن هذا الحديث معلول بهذه العلل الثلاث، لذلك أنكره الأئمة النقاد كعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد، وابن معين، وأبي زرعة الرازي، وهم أهل العلم والمعرفة بهذه الصنعة الذين لا يُشَقُّ لهم غبار، وأما من صحَّحَه فقد اعتمد على ظاهر إسناده وتوجيه معناه، ولا شك أن قول النقاد هو الأصوب والأولى.<sup>٥</sup>

و مما يتعجب له قول أبي الفيض الغماري في تعقيبهِ على كلام الإمام أحمد في هذا الحديث، حين قال: "قلت: الحديث صحيح على شرط مسلم؛ لأنه من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، وقد أكثر مسلم من إخراج أحاديثه والاحتجاج به، وأحمد أشكل عليه تعارضه مع أحاديثٍ أخرى فأنكره؛ لأنه لم يعرف طريق الجمع بينهما. وقد صحَّحَه من لا يحصى من الحفاظ...".<sup>٦</sup>

قلت: هذا من عجائب صنع المعاصرين في باب النقد، يصحِّحون الأحاديث اعتماداً على ظاهر الإسناد، ويتَّهمون الأئمة النقاد بعدم الفهم! أو العجز عن معرفة الطريق الصواب في حلِّ الإشكالات العلمية!

<sup>١</sup> لطائف المعارف، ابن رجب الحنبلي: ص ٢٦٠.

<sup>٢</sup> أخرجه أبو داود في السنن (٢٣٣٦) والنسائي في السنن الكبرى (٢٦٧٤) والطبراني في الكبير (٥٤٥) من حديث مُجَدِّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عن أبي سلمة، عن أم سلمة عن النبي ﷺ. وإسناد الحديث صحيح. انظر، صحيح سنن أبي داود: ٧/ ١٠٠.

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري (١٩٦٩) ومسلم (١١٥٦).

<sup>٤</sup> أخرجه البخاري (١٩١٤) ومسلم (١٠٨٢).

<sup>٥</sup> انظر، أحاديث معلقة ظاهرها الصحة، مقبل الوداعي: ص ٤١٠. الجامع في العلل والفوائد، ماهر الفحل: ١/ ١٧٦.

<sup>٦</sup> المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أبو الفيض الغماري: ١/ ٣٢٢.



والجواب أن يقال: إنَّ الإمام أحمد لا يخفى عليه أن العلاء ثقة محتج به فقد وثَّقَهُ هو أيضاً، وإنما أنكر هذا الحديث بالذات لأنَّه شاذُّ مخالف للأحاديث الصحيحة، ومعلوم أن من شروط صحة الحديث انتفاء الشذوذ، وأن الراوي الثقة قد يروي حديثاً منكراً، ولقد اجتمعت عند أحمد قرائن تدلُّ على ذلك وهي: نزول مرتبة الراوي، ثم تفرد به بشيء يحتاج إليه مخالفاً بذلك الأحاديث الصحيحة في الباب، فمن ثمَّ حكم على الحديث بالنكارة من أجل هذه القرائن، لا أنه عجز عن الجمع بينه وبين حديث الباب، لأن الجمع فرع عن التصحيح، فإذا ضُعِفَ الحديث فلا حاجة للجمع حينئذٍ، وهذا الذي فعله الإمام أحمد ولم يفهمه الغماري.

وأما قوله: وقد صحَّحَهُ ما لا يحصى من الحفاظ، فمبالغة عارية عن الصحة، وإنما صحَّحه (الترمذي وسكت عنه أبو داود، وصحَّحه ابن حبان، وابن عبد البر، وابن حزم). وفي المقابل: أنكره الحفاظ النقاد الذين لهم اليد الطولى في نقد الأحاديث، فلا يدانينهم أحد ممن سبق ذكرهم، وهؤلاء هم: (عبد الرحمن بن مهدي، ابن معين، أحمد بن حنبل، أبو زرعة الرازي، أبو عبد الرحمن النسائي، أبو عوانة الإسفرائيني، والأثرم، وجعفر بن مُجَدِّ الطيالسي) ومن المتأخرين: (ابن رجب الحنبلي، والذهبي).

فظهر من خلال هذا أن الغماري هو الذي لم يعرف ولم يفهم الصنعة النقدية، وليس الإمام أحمد الذي تكلم بحجة ودليل، وتبعه على ذلك الحفاظ النقاد.

## ٢- أقوال العلماء:

تتابع العلماء على إنكار هذا الحديث على العلاء بن عبد الرحمن، لمخالفته لأحاديث الباب:

قال ابن معين: "منكر".<sup>١</sup>

وقال البردعي: "وشهدت أبا زرعة ينكر حديث العلاء بن عبد الرحمن «إذا انتصف شعبان»

وزعم أنه منكر".<sup>٢</sup>

و قال الحافظ (جعفر بن مُجَدِّ الطيالسي)<sup>٣</sup>: "حديثٌ منكر".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> انظر، فتح الباري لابن حجر: ٤ / ١٢٩.

<sup>٢</sup> سؤالات البردعي لأبي زرعة: ٢ / ٣٨٨.

<sup>٣</sup> هو: الحافظ المَجْدِد، جعفر بن مُجَدِّ بن أبي عثمان، أبو الفضل الطيالسي البغدادي، روى عن: عَقَّان بن مسلم، وسليمان بن حرب، وخلق كثير. روى عنه: ابن صاعد، وإسماعيل الصَّمَّار. ثقةٌ ثبتٌ مشهور بالإتقان والحفظ. انظر ترجمته في تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ٨ / ٨١. وتذكرة الحَفَّاز للذهبي: ٢ / ١٤٩.

<sup>٤</sup> المستخرج، أبو عوانة الاسفرائيني: ٢ / ١٧٢.

وقال الخليلي: "العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة: مدني مختلف فيه؛ لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها، كحديث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا صَوْمَ حَتَّى رَمَضَانَ» وقد أخرج مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه دون هذا، والشواذ<sup>١</sup>."

وبَوَّبَ أبو عوانة الاسفرائيني: "باب: بيان النهي عن صوم آخر النصف من شعبان، وبيان الخبر المعارض له، المبيح صومه، والخبر المبيِّن فضيلة صومه على صوم سائر الشهور، والدَّال على توهين الخبر الناهي عن صيامه"<sup>٢</sup>. ثم ساق الأحاديث.

وبَوَّبَ البيهقي في سننه الكبرى فقال: "باب الرخصة في ذلك بما هو أصحُّ من حديث العلاء. قد مضى حديث أبي سلمة عن أبي هريرة في النهي عن التقدم إلا أن يكون صوماً كان يصومه..."<sup>٣</sup>. ثم ساق الأحاديث.

قال الذهبي: "ومن أغرب ما أتى به عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانَ، فَلَا تَصُومُوا»...، الحديث"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ١ / ٢١٨ - ٢١٩.

<sup>٢</sup> المستخرج، أبو عوانة الاسفرائيني: ٢ / ١٧١.

<sup>٣</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٤ / ٣٥٣.

<sup>٤</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ٦ / ١٨٧.

### المطلب الرابع: نقد حديث: «ما أحلَّ اسمي وحرَّم كنيتي» بمخالفة السنة.

قال البخاري في تاريخه الكبير تحت ترجمة (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ): "قال لي إسحاق: أخبرنا أبو عاصم، حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَلْحَةَ الْعَبْدَرِيِّ، مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي صَفِيَّةَ بِنْتَ شَيْبَةَ: وُلِدَ لِي، فَأَسْمَيْتُهُ مُحَمَّدًا، وَأَكْنَيْتُهُ أَبَا الْقَاسِمِ، فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ؟ فَقَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَسَمَيْتُهُ مُحَمَّدًا، وَأَكْنَيْتُهُ أَبَا الْقَاسِمِ، فَبَلَّغَنِي أَنَّكَ تَكْرَهُهُ؟ فَقَالَ: «مَا أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي، أَوْ مَا حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسْمِي»؟!".

وقال لي مُحَمَّدٌ: حدَّثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي جَدِّي.

وعن النفيلي، حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْحَجَبِيِّ، عَنْ جَدِّهِ صَفِيَّةَ ... بهذا.

قال محمد: تلك الأحاديث أصحُّ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي»<sup>١</sup>.

فالإمام البخاري في هذا المثال ينتقد متن الحديث المروي عن عائشة والذي يدلُّ ظاهره أنَّ النبي ﷺ تعجَّب مستنكرًا ممن أحلَّ التسمية باسمه وحرَّم التكنية بكنيته، وذلك بعرضه على الأحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عن التكني بكنيته ﷺ. فظهر له أن الحديث مخالفٌ للسنة الصحيحة فردَّه من أجل ذلك قائلا: تلك الأحاديث أصحُّ.

والملاحظ أن البخاري اكتفى بالتصريح بالعلة المتنية دون الكلام على إسناد الحديث، وذهب إلى ترجيح أحاديث النهي عن التكنية بكنيته، ولم يحاول الجمع بين الأحاديث؛ لأنَّه يعلم أن حديث عائشة جاء بسند واهٍ، فلا يصلح أن يعارض بمثله الأحاديث الصحاح.

وهذا يدلُّ على عناية النقاد بالقرائن المتنية في التعليل، حتى إنَّهم في بعض الأحيان يُعلِّون بها دون ما سواها، لكن من المعلوم أنَّ العلة في المتن سببها الخلل في الإسناد حتمًا.

### ١ - تخريج الحديث.

هذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن (٤٩٦٨) وأحمد في المسند (٢٥٠٤٠) و (٢٥٧٤٧) والطبراني في الأوسط (١٠٥٧) والبيهقي في الكبرى (١٩٣٣١) والطبري في تهذيب الآثار - الجزء المفقود - (٧٠٦) و (٧٠٧) من طرقٍ: عن مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْحَجَبِيِّ، عَنْ جَدِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتَ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ وَلَدْتُ غُلَامًا فَسَمَيْتُهُ مُحَمَّدًا وَكُنَيْتُهُ أَبَا الْقَاسِمِ، فَذَكَرَ لِي أَنَّكَ تَكْرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي» أَوْ

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١ / ١٥٥.

«مَا الَّذِي حَرَّمَ كُنِّيَّتِي، وَأَحَلَّ اسْمِي».

ومدار هذا الحديث على (مُجَّد بن عمران الحَجَبِيُّ)<sup>١</sup> تفرَّدَ به عن جدته صفية، عن عائشة به، ومُجَّد هذا: مجهول الحال، مستور أمره لقلَّة حديثه، لذلك قال الذهبي في ترجمته: "له حديث، وهو منكر، وما رأيتُ لهم فيه جرحاً ولا تعديلاً".<sup>٢</sup> وقال ابن حجر في التقریب: "مستور".<sup>٣</sup> وقال ابن سعد: "قليل الحديث".<sup>٤</sup>

## ٢- تنبيه على تفريق.

ورد في جميع روايات الحديث (مُجَّد بن عمران) إلا من طريق إسحاق بن راهويه في مسنده (١٢٧٢) و(١٢٧٣) والبخاري في تاريخه (١/ ١٥٥) عن (مُجَّد بن عبد الرحمن الحَجَبِيِّ)<sup>٥</sup>. وهو: ضعيف يسرق الحديث. فهل هما رجلان أم رجل واحد؟

عند النظر بتمعن في ترجمتهما يتبين أنهما رجل واحد وإن فرقت بينهما غالب كتب التراجم: ف(مُجَّد بن عمران)، يقال له كذلك (مُجَّد بن عبد الرحمن) أو كلمة (عبد الرحمن) تصحفت إلى (عمران)، ولعل البخاري تفتن لذلك فأورد الحديث بإسنادين: الأول عن (مُجَّد بن عبد الرحمن) والثاني (مُجَّد بن عمران) تحت ترجمة: محمد بن عبد الرحمن الحَجَبِيُّ.<sup>٦</sup> ليدل على أنهما رجل واحد.

والدليل على ذلك أشياء:

- ١- اشتراكهما في النسبة، ففي ترجمة الأول أنه (الحَجَبِيُّ)، وفي ترجمة الثاني أنه (الحَجَبِيُّ) كذلك.
- ٢- اشتراكهما في الشيوخ: فكلاهما يروي عن صفية بنت شيبه، جدته. فيعد أن يكون هناك

<sup>١</sup> هو: مُجَّد بن عمران الحَجَبِيُّ، حجازي، روى عن: جدته صفية بنت شيبه، روى عنه: وكيع بن الجراح، والنفيلي، وأبو عاصم. مجهول قليل الحديث، لم يذكر بجرح ولا تعديل. انظر ترجمته الطبقات الكبرى لابن سعد: ٦/ ٤٣. تهذيب الكمال للمزي: ٢٦/ ٢٣٢. ميزان الاعتدال للذهبي: ٣/ ٦٧٢.

<sup>٢</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٣/ ٦٧٢.

<sup>٣</sup> تقریب التهذيب، ابن حجر: (٦١٩٩).

<sup>٤</sup> الطبقات الكبرى لابن سعد: ٦/ ٤٣.

<sup>٥</sup> هو: مُجَّد بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث طلحة بن أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدي الحَجَبِيُّ، أبو عبد الله، وقيل: أبو القاسم، المكي، أخو منصور بن عبد الرحمن الحَجَبِيِّ. روى عن: أخيه منصور بن عبد الرحمن الحَجَبِيِّ، وصفية بنت شيبه وهي أمه، وقيل: جدته. روى عنه: النفيلي ووكيع وابن المبارك وشعبة. قال ابن عدي كان يسرق الحديث. وقال الدارقطني: متروك، ولا أدري من أين هو. انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري: ١/ ١٥٥. تهذيب الكمال للمزي: ٢٥/ ٦١١. الكامل لابن عدي: ٧/ ٤٠٥. سؤالات البرقاني للدارقطني: ص ٦٠.

<sup>٦</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١/ ١٥٥.

راويان لهما الاسم والجدة نفسها.

٣- اشتراكهما في التلاميذ: فكلاهما يروي عنه: أبو جعفر النفيلى، ووكيع بن الجراح، وأبو عاصم

الضحاك.<sup>١</sup>

وعلى هذا ف (مُجَّد بن عمران الحجبي) ليس مجهولاً، بل هو: (مُجَّد بن عبد الرحمن بن طلحة الحجبي) الذي تركه الدارقطني، واتهمه ابن عدي بسرقة الحديث.<sup>٢</sup>

وهذا الحديث - وإن سكت عنه أبو داود في سننه<sup>٣</sup> - إلا أن الحَقَّاط النقاد كالبخاري وغيره، انتقدوا متنه المخالف للأحاديث الصحيحة، فدَّهَم ذلك على الخلل في إسناده، والحاصل أن الحديث معلول بعلل هي:

**أولاً:** تفرَّد (مُجَّد بن عمران - وقيل: بن عبد الرحمن - الحجبي) بهذا الحديث وهو: ضعيف متروك الحديث، مجهول عند بعض المحدثين<sup>٤</sup>، ومن كان حاله كذلك فتفرده مردوداً، كيف وقد جاء بمن غريب؟ قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن صفية إلا مُجَّد بن عمران، ولا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد".<sup>٥</sup>

قال ابن حجر: "تفرَّد به عن صفية بنت شيبة عنها، ومحمَّد المذكور مجهول".<sup>٦</sup>

**ثانياً:** مخالفة متن الحديث لأحاديث الباب، القاضية بمنع الجمع بين التسمية باسم النبي ﷺ، والتكنية بكنته، قال البيهقي: "أحاديث النهي عن التكني بأبي القاسم على الإطلاق أصحُّ من حديث الحجبي هذا وأكثر، فالحكم لها دونه".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> قارن بين ترجمتهما في تهذيب الكمال للمزي: ٢٦ / ٢٣٢. و ٢٥ / ٦١١.

<sup>٢</sup> انظر، تهذيب التهذيب لابن حجر: ٩ / ٢٩٨ - ٢٩٩.

<sup>٣</sup> سكوت أبي داود عن الحديث في سننه - عند المحققين - لا يقتضي تصحيح الحديث أو تحسينه، فقد يسكت لظهور ضعف الحديث ونكارتة، أو لذهول منه، أو لغيرها من الأسباب كما بينه الحافظ ابن حجر، لذلك لا ينسب له تصحيح الحديث أو تحسينه، بمجرد سكوته عن في سننه. انظر: المدخل إلى سنن أبي داود، مُجَّد مُجَّدِي النوريستاني: ص ١٢٧ - ١٣٩.

<sup>٤</sup> قلت: أروده ابن حبان في الثقات (٧ / ٤٢٢) على طريقته في توثيق المجاهيل، وسماه: مُجَّد بن عبد الرحمن بن طلحة الحجبي. ومعلوم أنَّ توثيق ابن حبان للمجاهيل محلَّ نظر عند أهل الحديث، والصواب أنه ممن لا يقبل حديثه.

<sup>٥</sup> المعجم الأوسط، الطبراني: ٢ / ٠٩. وقد تعقب محقق كتاب تحفة المودود في أحكام المولود لابن القيم (ص ٢٣٩ - طبعة ابن عفان) قول الطبراني هذا فقال: "وكلام الطبراني متعقَّب، فقد تابعه: مُجَّد بن عبد الرحمن بن طلحة البدرى، ولكنه متروك لا يفرح به". قلت: بل الصواب مع قاله الطبراني أن (مُجَّد بن عمران) لم يتابعه أحد، وأما (مُجَّد بن عبد الرحمن) فهو نفسه مُجَّد بن عمران كما سبق بيانه.

<sup>٦</sup> فتح الباري، ابن حجر: ١٠ / ٥٧٤.

<sup>٧</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٩ / ٥٢١.

قلت: من بين الأحاديث المخالفة لهذا المتن مايلي:

- ١- حديث أبي هريرة، قال أبو القاسم رضي الله عنه: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي»<sup>١</sup>.
- ٢- حديث أنس بن مالك قال: نادى رجلاً رجلاً بالبقيع يا أبا القاسم فالتفت إليه رسول الله فقال يا رسول الله، إني لم أعنك إنما دعوتُ فلانا، فقال رسول الله رضي الله عنه: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي»<sup>٢</sup>.

٣- حديث جابر بن عبد الله، قال: وُلِدَ لرجلٍ مِنَّا غلامٌ فسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فقال له قومه: لا ندعك تسمي باسم رسول الله رضي الله عنه، فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به النبي رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله، ولد لي غلام فسميته مُحَمَّدًا فقال لي قومي: لا ندعك تسمي باسم رسول الله رضي الله عنه، فقال رسول الله رضي الله عنه: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»<sup>٣</sup>.

وبهذا يتبين صواب ما ذهب إليه البخاري من إعلال الحديث بمخالفة السنة الصحيحة، وأنه اعتمد على قرائن أخرى في الاسناد كما هي طريقة سائر النقاد في اعتبار القرائن الإسنادية والمنتية جميعا في الحكم على الحديث.

### ٣- أقوال العلماء.

تكلم جمع من أهل العلم في متن هذا الحديث وأعلوه بمخالفة الأحاديث الصحيحة بنحو ما قال الإمام البخاري.

قال البيهقي: "وهذان الحديثان وإن كان أبو داود أخرجهما في كتاب السنن فالأحاديث التي وردت في النهي عن الجمع بينهما أصح وأكثُر، ومن زعم أن ذلك كان في حياة النبي رضي الله عنه ثم زال النهي بوفاته دعوى منه لم يأت به خبر، وباللغة التوفيق"<sup>٤</sup>.

وقال البيهقي كذلك: "وحديث مُحَمَّد بن عبد الرحمن الحجبي، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة، عن النبي رضي الله عنه: «ما الذي أحلَّ اسمي وحرَمَ كُنْيَتِي»، أو «ما الذي حرم كُنْيَتِي وأحلَّ اسمي»، لم يثبت إسناده، وأحاديث النهي عن التكني بكُنْيَتِهِ على الإطلاق من الأحاديث الثابتة الصحيحة التي لا تعارض بأمثال هذا، وباللغة التوفيق"<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> أخرجه مسلم (٣١٣٤).

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري (٣٥٣٧) ومسلم (٢١٣١).

<sup>٣</sup> أخرجه مسلم (٢١٣٣).

<sup>٤</sup> الآداب، البيهقي: ص ١٦٠.

<sup>٥</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ٧٨ / ١٤.

وقال البغوي: "غريب".<sup>١</sup>

وقال الحافظ ابن حجر: "قلت: وهو متن منكر مخالف للأحاديث الصحيحة".<sup>٢</sup>

وقال كذلك: "فيشبهه إن صحَّ أن يكون قبل النهي؛ لأنَّ أحاديث النهي أصحُّ".<sup>٣</sup>

قال ابن القيم في الزاد: "وحدِيث عائشة غريب لا يعارض بمثله الحديث الصحيح".<sup>٤</sup>

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> مصابيح السنة، البغوي: ٣ / ٣١٠.

<sup>٢</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ٩ / ٣٨٢.

<sup>٣</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ٣ / ٣٠٠.

<sup>٤</sup> زاد المعاد، ابن قيم الجوزية: ٢ / ٣١٧.

**المطلب الخامس:** نقد حديث: «قُلْ هو الله أحد، ربيع القرآن». بمخالفة السنة. بَوَّبَ الإمام مسلم في كتابه التمييز، فقال: "ذَكَرُ خَيْرٍ وَاهٍ يَدْفَعُهُ الْأَخْبَارُ الصَّحَّاحُ. حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، ثنا عبد الله بن مسلمة، أنا سلمة بن وردان، عن أنس، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا فُلَانُ هَلْ تَزَوَّجْتَ قَالَ: لَا...» وساقه.

قال مسلم: هذا الخبر الذي ذكرناه عن سلمة عن أنس أنه خبرٌ يخالف الخبرَ الثابت المشهور، فَنَقَلَ عوام أهل العدالة ذلك عن رسول الله ﷺ وهو الشائع من قوله: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعَدَّلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» فقال ابن وردان في روايته إنها ربيع القرآن، ثم ذكر في خبره من القرآن حَمْسَ سورٍ يقول في كلِّ واحدٍ منها ربيع القرآن، وهو مستنكرٌ غير مفهوم صححة معناه. ولو أن هذا الكتاب قصدنا فيه الاخبار عن سنن الأختيار بما يصحُّ وبما يستقيم لما استجزنا ذكر هذا الخبر عن سلمة بلفظه باللِّسان عن رسول الله ﷺ فضلاً عن روايته. وكذلك ما أخرجه من الأخبار المنكرة ولكننا سَوَّغْنَا روايته لعزمننا على إخبارنا فيه من العلة التي وصفنا، وسنذكر إن شاء الله ما صحَّ من الأخبار عن رسول الله وسورة قل هو الله أحد أهما «تعديل ثلث القرآن».

ورواه مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن قتادة بن النعمان، عن رسول الله ﷺ «أنها تعدل ثلث القرآن». ورواه يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن سالم، عن معدان، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بهذا.

وجريه بن حازم، عن قتادة، عن أنس. والزهري، عن حميد، عن أمِّه أمِّ كلثوم، عن النبي ﷺ. وسويد بن سعيد، ثنا فضل بن عياض، عن منصور، عن هلال، عن ربيع بن خيثم، عن عمرو بن ميمون، عن ابن ابي ليلي، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ بهذا. وعن مُجَدِّدِ بن جعفر، عن شعبة، عن أبي ميسر، عن عمران بن ميمون، عن أبي مسعود عن النبي ﷺ.

وزكريا بن اسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن بعض أصحاب مُجَدِّدِ بن محمد ﷺ، أن النبي ﷺ. وعمرو بن عثمان، أخبرني موسى بن طلحة، قال: سمعت أبا أيوب<sup>١</sup>. انتقد الإمام مسلم متن هذه الحديث بعرضه على الأحاديث الصحيحة التي جاء فيها أن سورة

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٩٤ - ١٩٦.



(قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن، ومن خلال هذا النصّ النقدي يظهر لنا أنّ الإمام مسلم بن الحجاج له نظر ثاقب، محصّ من خلاله الحديث سنداً ومتناً، فبعد أن بيّن مخالفة (سلمة بن وردان) للثقافت في لفظ الحديث، راح ينقد المتن نقداً داخلياً دقيقاً، فتبيّن له أن المتن مخالفٌ للأحاديث الصّحاح، وأن المعنى الذي جاء به غير معقول، إذ يستنكر العقل أن يُقسّم الشيء الواحد إلى خمسة أرباع، وهذا دليل واضح وقويّ على أن النقاد يعملون العقل في نقد المرويات، ويفتشّون على علل الألفاظ، ولا يكتفون بنقد السند فقط.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الترمذي في سننه (٢٨٩٨) مختصراً، وأحمد في المسند (١٢٤٨٨) و (١٣٣٠٩) والبزار في مسنده (٦٢٤٧) وابن الأعرابي في معجمه (١٦٤٨) والبيهقي في شعب الإيمان (٢٣٠٠) من طرقٍ متعددة: عن سلمة بن وردان، أن أنس بن مالك، صاحب النبي ﷺ حدّثه، أن رسول الله ﷺ سأل رجلاً من صحابته فقال: «أَيُّ فَلَانٍ، هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» قال: لا، وليس عندي ما أتزوج به، قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؟» قال: بلى، قال: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ» قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ؟» قال: بلى. قال: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ؟» قال: بلى، قال: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ؟» قال: بلى. قال: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ» قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ {لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ}؟». قال: بلى. قال: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ» قال: «تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ».

قلت: هذا لفظ أحمد في المسند، أما الترمذي فقد رواه بلفظ مغاير، فقال في سورة قل هو الله أحد: «ثَلَاثُ الْقُرْآنِ»، ولم يذكر آية الكرسي.

والحديث وإن قال فيه الترمذي بعد إخراجه: «هذا الحديث حسن». إلا أنّه ضعيف بل منكر<sup>١</sup>، فمداره على (سلمة بن وردان)<sup>٢</sup> انفرد بروايته عن أنس بن مالك، وهو ضعيف منكر الحديث، يأتي بمتونٍ منكراً، فالحديث معلولٌ بثلاث علل:

العلّة الأولى: تفرّد (سلمة بن وردان) بهذا الحديث عن أنس، وهو ممّن لا يحتمل منه التفرّد، قال

<sup>١</sup> انظر، سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني: ٣ / ٦٧٥. الجامع في العلل والفوائد، لماهر الفحل: ٢ / ١٩ - ٢٣.

<sup>٢</sup> هو: سلمة بن وردان اللبثي الجندعيّ أبو يعلى المدني، روى عن: أنس بن مالك، وسالم بن عبد الله بن عمر. روى عنه: القعني، وسفيان الثوري، وابن المبارك. ضعيف منكر الحديث، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أحمد: منكر الحديث. وقال ابن عدي: في متون بعض ما يرويه أشياء منكراً يخالف سائر الناس. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١١ / ٣٢٤ - ٣٢٧. والكامل في الضعفاء لابن عدي: ٤ / ٣٥٧ - ٣٦١.

البزّار بعد إخراجهم: "وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أنس، ولا عن غير أنس بهذا اللفظ".<sup>١</sup>  
 وسلمة بن وردان له مناكير عن أنس بن مالك خاصة، قال أبو حاتم الرازي: "ليس بقويّ  
 تدبّرتُ حديثه فوجدتُ عامتها منكراً، لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات إلا في حديث  
 واحد، يكتب حديثه".<sup>٢</sup>

وقال ابن حبان: "وكان يروى عن أنسٍ أشياء لا تشبه حديثه، وعن غيره من الثقات ما لا  
 يُشبهه حديث الأثبات".<sup>٣</sup>

وقال الحاكم: "روايته عن أنس أكثرها مناكير".<sup>٤</sup>

العلة الثانية: مخالفة متن الخبر للأحاديث الصحيحة القاضية بأن سورة (قل هو الله أحد) تعدل  
 ثلث القرآن لا رُبعة، وهذه الأحاديث هي:

١- حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ، قال: «أَيَعَجُزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟»  
 قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن».<sup>٥</sup>

٢- حديث أبي سعيد الخدري، أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: قل هو الله أحد يُرِدُّهَا، فلَمَّا أصبح  
 جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقأها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي  
 بيده إنها لتعدل ثلث القرآن».<sup>٦</sup>

٣- حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحْشُدُوا، فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»،  
 فَحَشَدَ مِنْ حَشَدٍ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، ثُمَّ دَخَلَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: إِنِّي  
 أَرَى هَذَا خَبْرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي قُلْتُ لَكُمْ  
 سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، أَلَا إِنَّهَا تَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».<sup>٧</sup>

وفي الباب أحاديث أُخر عن: قتادة بن النعمان، وابن عمر، وأبي مسعود، وأبي أيوب  
 الأنصاري.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> البحر الزخار (مسند البزار)، أبو بكر البزار: ٣٥٢ / ١٢.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١٧٥ / ٤.

<sup>٣</sup> المجروحين، ابن حبان: ٣٣٦ / ١.

<sup>٤</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ١٩٣ / ٢.

<sup>٥</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٨١١).

<sup>٦</sup> أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠١٣).

<sup>٧</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٨١٢).

<sup>٨</sup> انظر، سنن الترمذي: ١٦٧ / ٥.

العلة الثالثة: نكارة المتن إذ هو متناقض المعنى، مخالفٌ لبدهيات العقل، حيث ذكر خمس سور يقول في كل واحدةٍ منها هي ربع القرآن، ومعلوم أنّ الشيء الواحد ينقسم إلى أربعة أرباعٍ جميعه، لا خمسة، والقرآن أربعة أرباعٍ لا خامس له، وهذا هو معنى قول مسلم: "ثم ذكر في خبره من القرآن خمس سور يقول في كلّ واحد منها ربع القرآن، وهو مستنكرٌ غير مفهوم صحّة معناه".<sup>١</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

تتابع العلماء على نقد هذا الخبر المخالف للأحاديث الصحيحة، فقال محمد بن طاهر المقدسي: "رواه سلمة بن وردان عن أنس، وسلمة منكر الحديث ليس بشيء".<sup>٢</sup>

وقال البيهقي: "ورواه غيره عن القعني فقال في (قل هو الله أحد) أيضا ربع القرآن، وهو بخلاف رواية الثقات، ورواه ابن أبي فديك عن سلمة بن وردان قال في (قل هو الله أحد ثلث القرآن)، ويمان بن المغيرة، و سلمة بن وردان، غير قوّيين في الحديث، والله أعلم".<sup>٣</sup>

وقال ابن حجر: "وهو حديثٌ ضعيفٌ لضعف سلمة وإن حسنه الترمذي فلعله تساهل فيه لكونه من فضائل الأعمال".<sup>٤</sup>

وقال الألباني: "ومما يدلُّ على نكارة الحديث أنّه مخالفٌ لحديث الصحيحين وغيرهما عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ مرفوعاً: «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٩٥.

<sup>٢</sup> ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي: ٣ / ١٤٣١.

<sup>٣</sup> شعب الإيمان، البيهقي: ٤ / ١٢٨.

<sup>٤</sup> فتح الباري، ابن حجر: ٩ / ٦٢.

<sup>٥</sup> سلسلة الأحاديث الضعيفة، الألباني: ٣ / ٦٧٦.

### المبحث الثالث :

#### مسلك نقد المتن بمخالفة الإجماع.

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : «أو غير ذلك يا عائشة؟» - في

مصير أطفال المسلمين - بمخالفة الإجماع.

المطلب الثالث : نقد حديث : «كنا نلبي عن النساء، ونرمي

عن الصبيان» بمخالفة الإجماع.

المطلب الرابع : نقد حديث : «لا شفعة لغائب ولا لصغير»

بمخالفة الإجماع.

### المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بمخالفة الإجماع.

#### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

الإجماع في اللغة: مأخوذ من الجمع، وهو ضمُّ الشيء إلى الشيء، قال ابن فارس: "الجِمْ وَالْمِيمُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى تَضَامِّ الشَّيْءِ".<sup>١</sup>

أما اصطلاحاً: فقد تعددت تعريفات الأصوليين للإجماع، فعرفه الغزالي بقوله: "اتفاق أمة مُجَّدٌ خاصَّةٌ على أمرٍ من الأمور الدينية".<sup>٢</sup>

وعرفه الشوكاني بقوله: "اتفاق مجتهدي أمة مُجَّدٌ بعد وفاته في عصر من الأعصار على أمر من الأمور".<sup>٣</sup>

وهكذا جلُّ التعاريف تدور حول معنى واحد وهو: اتفاق مجتهدي أهل عصر على حكم شرعي، والإجماع عندهم حجة في العقائد والأحكام، بل هو دليل قطعي إذا استوفى شروطه.<sup>٤</sup>

بناءً على هذا كان من المسالك التي استعملها النقاد في تعليل المتون، اعتبار مواطن الإجماع في العقائد والأحكام، ومقارنتها بمتون الأحاديث، والنظر في عمل العلماء بتلك المتون، فإن وجدوا متن حديث يخالف ما أجمع عليه العلماء، أو اتفقوا على ترك العمل به، عدُّوا هذا الإجماع قرينة على وقوع الخلل في الحديث من جهة الإسناد، أو أن التعارض بين المتن والإجماع ظاهري وليس حقيقياً؛ لأنَّه من المتقرر عندهم أن الخبر الصحيح لا يخالف الإجماع، وبالمقابل لا يمكن أن تجتمع الأمة على خلاف سنة النبي ﷺ. يقول الشافعي: "ونعلم أن عامتهم لا تجتمع على خلاف سنة رسول الله، ولا على خطأ، إن شاء الله".<sup>٥</sup>

وقال في موضع آخر: "أو إجماع علماء المسلمين، الذين لا يمكن أن يُجمِعُوا على خلاف سنة له".<sup>٦</sup>

وقال ابن خزيمة: "غير جائز أن يتفق المسلمون على خلاف خبر النبي ﷺ، من غير أن يرووا عن النبي ﷺ خبراً خلافه".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ١ / ٤٧٩.

<sup>٢</sup> المستصفي، أبو حامد الغزالي: ص ١٣٧.

<sup>٣</sup> إرشاد الفحول، الشوكاني: ١ / ١٩٣.

<sup>٤</sup> انظر: الإجماع، د. يعقوب الباحسين: ص ١٩٧ - ٢٩٠.

<sup>٥</sup> الرسالة، مُجَّد بن إدريس الشافعي: ص ٤٧١.

<sup>٦</sup> المصدر السابق: ص ٣١٥.

<sup>٧</sup> الصحيح، أبو بكر بن خزيمة: ١ / ٤٨٢.

وقال ابن حزم: "وما جاء قطُّ نصُّ صحيح بخلاف الإجماع".<sup>١</sup>  
وذلك أنّ الإجماع يستند في الغالب إلى نصٍّ من القرآن أو حديث عن النبي ﷺ، تجتمع الأمة على الحكم بمقتضاه، فمخالفة ذلك المتن للإجماع هو في الحقيقة مخالفة لنصوص الكتاب والسنة، وقد سبق معنا أنه أحد أساليب المعارضة عند المحدثين.

### ١ - طريقة النقاد في التعليل عبر هذا المسلك:

إنّ المتتبع لتطبيقات النقاد لهذا المسلك يجدهم لا يعلنون المتن بمخالفة الإجماع استقلالاً، ولكن ضمن علل أخرى إسنادية، يحكمون باجتماعها ومحملها على الحديث بالضعف وعدم الثبوت، بل قد يستنكرون حديث الثقة إذا روى متناً يخالف حكماً مجتمعاً عليه، فتنزل مرتبته عندهم بسبب ذلك الحديث، وعند الاقتضاء يُحْمَلُونَ بعض الرواة مسؤولية الخطأ في المتن ولو كانوا من الثقات، إذا تبين أنه مخالف لما هو متفق عليه، فالنكارة في المتن مصدرها الإسناد ولا بد، وقد نصَّ على العمل بذلك بعض أهل العلم:

قال ابن رجب الحنبلي: "ومنها حديث أنه ﷺ: توضع ثلاثاً، وقال: «ومن زاد على هذا أو

نقص فقد أساء وظلم». وقد ذكر مسلم الإجماع على خلافه".<sup>٢</sup>

قلت: معلوم أنّ زيادة «أو نقص» شاذة تفرّد بها أبو عوانة، وهي مخالفة للإجماع.<sup>٣</sup>

وقال البيهقي في معرض انتقاده لحديث «بيع الحرّ المفلس في دينه»<sup>٤</sup>: «فابن البيلماني ضعيف

في الحديث، وفي إجماع العلماء على خلافه، وهم لا يجمعون على ترك رواية ثابتة، دليل على ضعفه أو نسخه إن كان ثابتاً».<sup>٥</sup>

أمّا أن يعارض النقاد الحديث الصحيح بما ظهر لهم من مخالفة الإجماع أو الاتفاق - من غير نظرٍ في ثبوت الحديث وواقع الرواية وملاساتها، ولا تدقيقٍ في دلالة المعنى الذي جاء به المتن ومدى

<sup>١</sup> الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم: ٨ / ٣٩.

<sup>٢</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٣٢٥ - ٣٢٦.

<sup>٣</sup> انظر، الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، عبد السلام علوش: ١٧٥ - ١٨٥.

<sup>٤</sup> هو حديث زيد بن أسلم قال: "رأيت شيخاً بالإسكندرية يقال له سُرق، فقلت له: ما هذا الاسم؟ فقال: اسم سمانيه رسول الله ﷺ، ولن أدعه، قلت: ولم سَمَّاكَ؟ قال: قدمت المدينة فأخبرتهم أن مالي يقدم، فباعوني، فاستهلكت أموالهم، فأتوا بي النبي ﷺ، فقال: «أنت سُرق»، فباعني بأربعة أبعرة، فقال الغرماء للذي اشتريني: ما تصنع به؟ قال: «أعتقه»، قالوا: فلسنا بأزهد في الأجر

منك، فأعتقوني بينهم، وبقي اسمي".

<sup>٥</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٦ / ٨٣.

مصادقية مخالفته للإجماع-، فهذا ليس من مسلكهم، بل هو من قلة الفقه في الآثار والتعسف في ردّ الأخبار.

وإنما يُنتقد الخبر بسبب مخالفته للإجماع؛ لأنّ الإجماع قطعي الدلالة، بينما نجد دلالة الحديث ظنية في الغالب، فوجب التدقيق في المعاني والتفتيش في الأسانيد، وهو الذي عناه عبدالله بن المبارك حين قال: "إجماع الناس على شيء، أوثق في نفسي من سفیان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود".<sup>١</sup>

فمن هذه الجهة يتخذُ النقاد الإجماع قرينة على العلة، ودليلاً على الخطأ، يقول أبو شامة المقدسي: "أئمة الحديث هم المعتبرون القدوة في فنهم فوجب الرجوع إليهم في ذلك وعرض آراء الفقهاء على السنن الآثار الصحيحة فما ساعده الأثر فهو المعتبر وإلا فلا نبطل الخبر بالرأي ولا نضعفه إن كان على خلاف وجوه الضعف من علل الحديث المعروفة عند أهلها أو بإجماع الكافة على خلافه".<sup>٢</sup>

ومن أجل تطبيق هذا المسلك تطبيقاً صحيحاً، يحتاج الناقد إلى التأكد من أمرين:

الأول: ثبوت الإجماع على الحكم أو على الأقل الاتفاق على ذلك، فبعض الفقهاء يدعون الإجماع على ترك العمل ببعض الأحاديث، وقد وُجد من أفتى بها أو عمل بها، ولقد نبّه على ذلك ابن رجب الحنبلي فقال: "وقد ادّعى بعضهم ترك العمل بأحاديث آخر وهو خطأ ظاهر: كدعوى ابن قتيبة الإجماع على ترك العمل بأحاديث المسح على العمامة، ودعوى بعضهم الإجماع على ترك العمل بأحاديث فسخ الحج إلى العمرة".<sup>٣</sup>

الثاني: أن يقع التعارض الحقيقي بين المتن وإجماع العلماء بحيث لا يُقبل أحدهما إلا برّد الآخر، أما إذا كان التعارض في الظاهر فقط مع إمكانية تفسير الحديث بما لا يخالف الإجماع ووجب المصير إليه، إذا كان سند الحديث صحيحاً لا مطعن فيه، أما والسند ضعيف فلا حاجة للتأويل.

وعلى العموم من نظر في تطبيقات النقاد يدرك أنه ليست لهم قاعدة مطّردة في التعليل عبر هذا المسلك، والأمر عندهم يدور مع القرائن وملابسات الرواية، كتفرد الراوي بمتن يتضمن حكماً تحتاج الأمة إليه ولم يقف عليه العلماء وغيرها.

وسياقي في الأمثلة أنّ أبا زرعة الرازي استنكر حديث نفي الشفعة عن الصغير والغائب، لأنّه لا

<sup>١</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ٤٣٤.

<sup>٢</sup> مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول، أبو شامة المقدسي: ص ٥٥.

<sup>٣</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١/ ٣٣ - ٣٣١.

يَعْلَمُ أحداً من أهل العلم قال به، وعند التحقيق وُجد من قال بنفي الشفعة عنهما، ومع ذلك اعتدَّ أبو زرعة بهذه القرينة في التعليل.

وبعد هذا التفصيل والتدليل وجَدْتُ بعض المعاصرين يذهب إلى القول بأنَّ النقاد لا يَعْلَمُونَ الأحاديث بمخالفة الإجماع، وانتقد الأمثلة المضروبة في ذلك، ولخص رأيه في خاتمة بحثه قائلاً: "المحدثون لا يَعْلَمُونَ الحديث بمخالفته للإجماع".<sup>١</sup>

والجواب على هذا يكون بتحرير موطن النزاع، فلا شك أنَّ المحدثين النقاد يعملون قرينة مخالفة المتن للإجماع في نقد الأخبار كما هو ظاهر من عباراتهم في التعليل، إلا أنَّهم لا يَعْلَمُونَ بما استقلالاً بل يعلمون أن مصدر الخلل في هذا المتن المخالف للإجماع هو إسناده، فيتطلبون العلة فيه بمزيد نظر وتمحيص حتَّى تظهر لهم، فإن كان نفي المعتزض نقد المحدثين للمتن بمخالفة الإجماع استقلالاً فكلامه متَّجِهٌ، أمَّا إن كان يقصد أنَّهم لا يعملون القرينة الخارجة عن النصِّ وهي مخالفة الإجماع - وهو الظاهر من كلامه - فهذا غير وجيه وصنيع الأئمة على خلافه، ولو لم تكن هناك فائدة من ذكر مخالفة الخبر للإجماع لما ذكر في كتب التعليل، وعلى ذلك فالصواب أن المحدثين يَعْلَمُونَ المتن بمخالفة الإجماع بطريقة خاصَّة تعتمد على القرائن المحتقَّة بالرواية، وليس كلِّما لاح لأحدهم مخالفة الخبر للإجماع تركوه فهذا ليس من طريقتهم.

وأبرزُ مثالٍ على هذا ما ذكره الإمام مسلم في كتابه التمييز: "ذكرُ روايةٍ فاسدةٍ بلا عاصدٍ لها في شيء من الروايات عن رسول الله ﷺ واتفق العلماء على القول بخلافها... عن رجل من العرب من أهل البادية -وقليلٍ- من أهل البادية من يكذب في مثل هذا الحديث- أنَّ أباه حدَّثه، قال لرسول الله ﷺ يا نبيَّ الله أرأيت من فاتته الدفعة من عرفات؟ فقال له رسول الله ﷺ: «إِنْ وَقَفْتَ عَلَيْهَا قَبْلَ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكْتَ» فقلتُ: يا نبيَّ الله، أرأيت إن أدركتني الفجر؟ فقال لي رسول الله ﷺ «إِنْ وَقَفْتَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكْتَ»... فقد تواطأت الأخبار عن رسول الله ﷺ، وعن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار، أنَّ إدراك الحجِّ هو أن يَطَّأ المرءُ عرفات مع النَّاسِ أو بعد ذلك إلى أقرب الصبح من ليلة [النحر]، فإن أدركه الصبح ولما يدخل عرفات قبل ذلك فقد فاتته الحجُّ، لا اختلاف بين أهل العلم في ذلك، ودلُّ بما ذكرنا من تواطؤ الأخبار، واتفاق العلماء على ما وصفنا، أنَّ رواية ابن إسحاق التي رواها فجعل إدراك الحجِّ فيها إلى بعد الصبح قبل طلوع [الشمس] روايةً ساقطةً، وحديث مُطَّرَح، إذ لو كان محفوظاً وقولاً

<sup>١</sup> آراء لبعض المعاصرين حول منهج المحدثين في النقد (مطبوع مع منهج المحدثين في النقد)، حافظ بن مُجَّد الحكمي: ص ١٥١.



مقولاً بمثل سائر الموجبات لم يذهب عن جميعهم".<sup>١</sup>

فقد جعل الإمام مسلم مخالفة الخبر لاتفاق العلماء، قرينة على الوهم في رواية ابن إسحاق، ثم بين أن الحديث لو كان صحيحاً لما أجمع العلماء على القول بخلافه، وهذا واضح بيّن في استعمال مسلك معارضة الخبر المستغرب بالإجماع، ونقد متنه بسبب مخالفته لما اتفق عليه العلماء.

## ٢- مصطلحات النقاد في التعليل عبر هذا المسلك:

لما كان تعليل متن الحديث بمخالفة الإجماع قليل الوقوع في كلام الأئمة، لا نستطيع أن نحصي ألفاظاً مخصوصة للنقد عبر هذا المسلك، ولكن من خلال الأمثلة المدروسة نستطيع أن نميّز بين نوعين من التعبيرات:

الأول: نفي الاختلاف في الحكم الشرعي الذي عارضه متن الحديث، كقول الإمام أحمد: (إنما اختلفوا في أطفال المشركين - ليس فيه اختلاف أنهم في الجنة).<sup>٢</sup> فمؤدّي هذه الألفاظ هو نقد المتن بمخالفة الإجماع.

ثانياً: نقل إجماع العلماء أو اتّفاقهم على نقيض ما دلّ عليه متن الحديث، وذلك أن يعقب الناقد ذكر الحديث بنقل الإجماع على خلافه أو ترك العمل به، كقول أبي زرعة الرازي: (هذا حديث منكر، لا أعلم أحداً قال بهذا).<sup>٣</sup>

وقول الإمام الترمذي: (وقد أجمع أهل العلم على: أن المرأة لا يلي غيرها، بل هي تلي عن نفسها).<sup>٤</sup>

وقول مسلم: (رواية فاسدة بلا عاضد لها في شيء من الروايات عن رسول الله ﷺ واتفق العلماء على القول بخلافها).<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢٠٠ - ٢٠١.

<sup>٢</sup> انظر، المنتخب من علل الخلال، ابن قدامة: ص ٥٣ - ٥٤. وأحكام أهل الذمة، ابن القيم: ٢ / ١٠٧٥.

<sup>٣</sup> انظر، علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ٢٩٨.

<sup>٤</sup> انظر، السنن لأبي عيسى الترمذي: ٣ / ٢٥٧.

<sup>٥</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢٠٠.

**المطلب الثاني:** نقد حديث: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ؟ - فِي مَصِيرِ أَوْفَالِ الْمُسْلِمِينَ -» بمخالفة الإجماع.

قال ابن قدامة في المنتخب من علل الخلال: "أخبرنا الميموني أنهم ذاكروا أبا عبد الله أطفال المؤمنين، فذكروا له حديث عائشة في قصة ابن الأنصاري، وقول النبي ﷺ فيه. فسمعتُ أبا عبد الله غير مرة يقول: هذا حديث! وذكر فيه رجلاً ضعفه: طلحة. وسمعتُه غير مرة يقول: وأحد يشكُّ أنهم في الجنة، هو يرجي لأبيه، كيف يُشكُّ فيه؟! إنما اختلفوا في أطفال المشركين.

قال: فأبناؤكم يكونون قدركم؟ قال: بلغنا في أبنائكم، وأملى علينا الأحاديث... أخبرنا أحمد بن يحيى الصوفي: ثنا محمد بن بشر: ثنا طلحة بن يحيى الطلحي، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة، قالت: دُعِيَ رسول الله ﷺ لِعِلامٍ من غلمان الأنصار يصلي عليه، فقلت: طوبى له يا رسول الله، عصفور من عصفير الجنة، لم يعمل خطيئة ولم يدر بها. فقال: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ».

أخبرنا عبد الله، قال: سمعتُ أبي يقول: طلحة بن يحيى أحبُّ إليَّ من بريد بن أبي بردة؛ يريد يروي أحاديث مناكير، وطلحة يحدث بحديث: «عصفور من عصفير الجنة»<sup>١</sup>. في هذا النصِّ ينتقد الإمام أحمد متن الحديث بسبب مخالفته إجماع العلماء على أن ذراري المسلمين في الجنة، فهو لما تبين له نكارة لفظ «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ» التي تفيد تحطئة عائشة في قولها «عصفور من عصفير الجنة»، أنكر المعنى الذي جاء به متن الحديث؛ لأنَّه مخالف للأحاديث الصحيحة المصرحة بأنهم في الجنة، والتي استند إليها العلماء في إجماعهم على حكم ذراري المسلمين، ثم بين موضع الخطأ في الإسناد وهو (طلحة بن يحيى).

والملاحظ أن الإمام أحمد لما استنكر المتن وعارضه بالإجماع، بيَّن العلة الإسنادية وهي تفرد (طلحة بن يحيى) بهذا اللفظ، وطلحة بن يحيى وإن كان رجلاً صالحاً لا بأس به، إلا أنَّ الإمام أحمد ألزق الوهم به لكونه أضعف حلقة في الإسناد؛ ولأنَّه لم يُتابع على لفظ الحديث، فباجتماع القرينة المتنية والاسنادية ضعَّف الإمام أحمد الحديث، مركزاً على علته المتنية وهي مخالفة الإجماع التي عبَّر

<sup>١</sup> المنتخب من علل الخلال، ابن قدامة: ص ٥٣ - ٥٤.

<sup>٢</sup> قال الإمام أحمد: "طلحة بن يحيى: صالح الحديث". انظر، العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروزي وغيره: ١/ ١٦٨.

عنها بنفي الاختلاف فقال: "ليس فيه اختلاف أنهم في الجنة".<sup>١</sup>

ومنه ندرك أن الإمام أحمد لم ينتقد المتن بمخالفة الإجماع استقلالا، بل جعل مخالفة معناه للإجماع قرينة دلته على العلة الإسنادية وهي وهم طلحة بن يحيى حين تفرّد به، إضافة إلى أن الأحاديث الصحيحة على خلاف ذلك المتن، فانقذح في ذهنه أن الحديث ضعيف من أجل هذه القرائن.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٦٢) وأبو داود في السنن (٤٧١٣) والنسائي في السنن (١٩٤٧) وابن ماجه في السنن (٨٢) وأحمد في المسند (٢٥٧٤٢) والحميدي في مسنده (٢٦٧) كلهم من طريق: طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: دُعِيَ رسول الله ﷺ إلى جنازة صبيٍّ من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا، عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، قال: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ».

ومدار الحديث على (طلحة بن يحيى التيمي)<sup>٢</sup> وهو: صدوق حسن الحديث، ليس بذاك القوي، لذلك لم يخرج له البخاري في صحيحه، وأخرج له مسلم هذا الحديث فهو صحيح عنده. إلا أن الإمام أحمد أعلّ الحديث بعلتين:

العلة الإسنادية: وهي تفرّد (طلحة بن يحيى) بهذا الحديث وهو ليس بالقوي الذي يحتمل منه التفرّد، قال ابن عبد البر: "وأما حديث عائشة الذي احتجّ به إسحاق فإنه حديث ضعيف انفرد به طلحة بن يحيى فأنكروه عليه وضعفوه من أجله".<sup>٣</sup>

وقال الذهبي: "انفرد طلحة بأول الحديث، أما آخره فجاء من غير وجه".<sup>٤</sup>

ولكن قد تابع طلحة على هذا الحديث (فضيل بن عمرو)<sup>٥</sup> أخرجه مسلم في صحيحه

<sup>١</sup> انظر، أحكام أهل الذمة، ابن القيم: ٢ / ١٠٧٥.

<sup>٢</sup> هو: طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي المدني، روى عن: أبيه وأعمامه، ومجاهد. روى عنه: السفينان ووكيع. صدوق حسن الحديث. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٣ / ٤٤١ - ٤٤٤. وتقريب التهذيب لابن حجر: (٣٠٣٦).

<sup>٣</sup> التمهيد، ابن عبد البر: ١٨ / ٩٠.

<sup>٤</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٢ / ٣٤٣.

<sup>٥</sup> هو: فضيل بن عمرو الفقيمي، أبو النضر الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، وعائشة بنت طلحة. روى عنه: العلاء بن المسيب،

(٢٦٦٢) وابن حبان في صحيحه (١٣٨) والطبراني في الأوسط (٤٥١٥) وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٠١٦) والفريري في القدر (١٤٨) من طريق: فضيل بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت: تُوِيَّ صبي، فقلت: طُوِيَّ له عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا».

و(فضيل بن عمرو) ثقة لم يطعن فيه أحد، إلا أن ابن رجب الحنبلي نقل عن الإمام أحمد أن فضيل دلس هذا الحديث عن طلحة، قال ابن رجب: "وأما رواية فضيل بن عمرو له عن عائشة، فقال أحمد: ما أراه سمعه إلا من طلحة بن يحيى، يعني أنه أخذه عنه، ودلسه، حيث رواه عن عائشة بنت طلحة. وذكر العقيلي أنه لا يُحْفَظُ إلا من حديث طلحة".<sup>١</sup>

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: "سمعت أبي يقول طلحة بن يحيى أحبُّ إليَّ من بريد بن أبي بردة بريد يروي أحاديث مناكير وطلحة حدَّث بحديث «عصفور من عصافير الجنة» حدثني أبي قال حدثنا بن فضيل عن العلاء أو حبيب بن أبي عمرة قال أبي: وما أراه سمعه إلا من طلحة، يعني بن فضيل".<sup>٢</sup>

ولكن قد تابعه كذلك (يحيى بن إسحاق)<sup>٣</sup> فقد أخرج الطيالسي في مسنده (١٦٧٩) من طريق: يحيى بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة، أن النبي ﷺ أُتِيَ بصبيٍّ من الأنصار ليصلِّي عليه، فقلت: يا رسول الله طوي له، عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل سوءاً قط، ولم يدر به، فقال: «يَا عَائِشَةُ أَوَّلًا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْجَنَّةَ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ النَّارَ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ».

قلت: وهذه المتابعات ترفع دعوى تفرد (طلحة بن يحيى) بأصل هذا الحديث، ومن أجل هذا أورده الإمام مسلم في صحيحه، حيث أخرج رواية (فضيل بن عمرو) هي الأولى، ثم رواية (طلحة) هي الثانية على عادته في ترتيب الأحاديث الأصح فالأصح<sup>٤</sup>، وهذه إشارة خفية إلى تفرد طلحة

والأعمش. ثقة من كبار أصحاب إبراهيم. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٣ / ٢٧٨ - ٢٨١. وتقريب التهذيب لابن حجر (٥٤٣٠).

<sup>١</sup> تفسير ابن رجب، ابن رجب الحنبلي: ١ / ٢٣٨ - ٢٣٩.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٢ / ١١.

<sup>٣</sup> هو: يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري النجاري المدني، روى عن: زيد بن أسلم وعمه عبد الله بن أبي طلحة. روى عنه: عكرمة بن عمار اليمامي، و أبو خالد الدالاني. وثقه ابن معين وابن حبان. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٣١ / ١٩٤ - ١٩٥. تهذيب التهذيب لابن حجر: ١١ / ١٧٦.

<sup>٤</sup> قال المعلمي البماني في كتابه الأنوار الكاشفة - ضمن المجموع - (١٢ / ٣١٨): "من عادة مسلم في «صحيحه» أنه عند سياق

بلفظة «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ». التي تفيد الإنكار ونفي دخول ذراري المسلمين الجنة مطلقاً، فهذا اللفظ لم يتابعه عليه أحد، لذلك قال العقيلي: "آخر الحديث فيه رواية من حديث النَّاسِ بأسانيد جيداً، وأَوْلُهُ لَا يُحْفَظُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ".<sup>١</sup>

أما اللفظ الآخر الذي جاء به فضيل ويحيى: «يَا عَائِشَةُ أَوْلَا تَدْرِينَ» فلا إشكال فيه فإنه استفهام من النبي ﷺ لعائشة غرضه التعليم، وليس فيه إنكار كون الصبي من أهل الجنة، فالصواب هو هذا اللفظ دون غيره.

العلة المتنية: مخالفة ظاهر متن الحديث لإجماع العلماء<sup>٢</sup> على أن ذراري المسلمين في الجنة مع آبائهم، قال الخلال: "أخبرني منصور بن الوليد أن جعفر بن محمد حدثهم قال: سمعت أبا عبد الله يسأل عن أطفال المسلمين؟ فقال: ليس فيه اختلاف أنهم في الجنة..".<sup>٣</sup>

وهذا الإجماع مستنده الأحاديث الواردة في مصير أطفال المسلمين وأنهم في الجنة، نذكر منها:  
١- حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الْجَنَّةَ. قَالَ: يُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ. قَالَ: فَيَقُولُونَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبَوَانَا. قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَيَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَوَاكُمْ».<sup>٤</sup>

٢- وحديث أبي حسان، قال: قلت لأبي هريرة: إنّه قد مات لي ابنان، فما أنت محدّثي عن رسول الله ﷺ بحديث تطيّب به أنفسنا عن موتانا؟ قال: قال: نعم «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ -، فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ -، كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنْفَةِ

الروايات المتفقة في الجملة بقدم الأصح فالأصح، فقد يقع في الرواية المؤخّرة إجمال أو خطأ تبينّه الرواية المقّدمة".

<sup>١</sup> الضعفاء الكبير، العقيلي: ٣ / ١٦١.

<sup>٢</sup> توقف بعض السلف في حكم ذراري المسلمين، نقل ذلك القرطبي في التذكرة ص ١٠٣٦، فقال: "ذهب طائفة من العلماء إلى الوقف في أطفال المسلمين وأولاد المشركين أن يكونوا في جنة أو في نار، منهم حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وإسحاق بن راهويه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الأطفال، فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، هكذا قال الأطفال ولم يخص طفلاً عن طفل".

<sup>٣</sup> انظر، أحكام أهل الذمة، ابن القيم: ٢ / ١٠٧٥.

<sup>٤</sup> أخرجه النسائي في سننه (١٨٧٦) وأحمد في مسنده (١٠٦٢٢) وأبو يعلى في مسنده (١٨٧٦) والبيهقي في شعب الإيمان (٩٢٩١) من طرق: عن عوف بن أبي جميلة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، لذلك قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٩٤٢ / ٢): إنسانه جيد.

ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهَى - أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي - حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ»<sup>١</sup>.

٣- وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إِنَّ ذُرَّارِيَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ

السَّلَامُ»<sup>٢</sup>.

من أجل ذلك قال ابن الملقن: "فالأحاديث المذكورة وغيرها دالة على أن أطفال المسلمين في

الجنة، وهو عندي إجماع"<sup>٣</sup>.

## ٢- أقوال العلماء:

هذا الحديث اختلف العلماء في تصحيحه وتضعيفه لأن ظاهر متنه مخالف للإجماع، فذهب

الإمام أحمد إلى تضعيف الحديث وتبعه على ذلك ابن عبد البر، والقرطبي.

قال الخلال: "أخبرني عبد الملك الميموني: أنهم ذاكروا أبا عبد الله في أطفال المؤمنين، وذكروا له

حديث عائشة - رضي الله عنها - في قصة الأنصاري، وقول النبي ﷺ فيه، وإني سمعت أبا عبد الله يقول غير

مرة: «وهذا حديث ضعيف» وذكر [فيه] رجلا ضعفه، وهو طلحة، وسمعتة يقول غير مرة: «وأحد

يشك أنهم في الجنة»<sup>٤</sup>.

وقال ابن رجب الحنبلي: "وقد ضعف الإمام أحمد رضي الله عنه هذا الحديث من أجل طلحة

بن يحيى، وقال: قد روى مناكير، وذكر له هذا الحديث، وقال ابن معين فيه: ليس بالقوي"<sup>٥</sup>.

و قال ابن عبد البر: "وإن من مات من أطفال المسلمين قبل الاكتساب فهو ممن سعد في بطن

أمه ولم يشق، بدليل ما ذكرنا من الأحاديث والإجماع، وفي ذلك أيضاً دليل واضح على سقوط

حديث طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت: أتى رسول الله

ﷺ بصبي من صبيان الأنصار ليصلي عليه فقلت: طوبى له عصفور من عصفير الجنة لم يعمل سوءاً

قط ولم يدركه ذنب فقال النبي ﷺ: «أو غير ذلك يا عائشة إن الله عز وجل خلق الجنة وخلق لها

أهلاً وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها خلقاً وهم في أصلاب آبائهم الله أعلم بما كانوا

<sup>١</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٣٥).

<sup>٢</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٣٩٩) وابن حبان في صحيحه (٧٤٤٦) وأحمد في مسنده (٨٣٢٤) كلهم من طريق: عبد

الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عطاء بن قره، عن عبد الله بن ضمرة، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا إسناد حسن من أجل (ابن

ثوبان) فهو: حسن الحديث. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح. وانظر السلسلة

الصحيحة للألباني: ٤٥٢ / ٣.

<sup>٣</sup> التوضيح شرح الجامع الصحيح، ابن الملقن: ٩ / ٤٣٢. وانظر كذلك: ١٠ / ١٦٨.

<sup>٤</sup> انظر، أحكام أهل الذمة لابن القيم: ٢ / ١٠٧٥.

<sup>٥</sup> تفسير ابن رجب، ابن رجب الحنبلي: ١ / ٢٣٨.

عاملين» وهذا حديث ساقط ضعيف مردود بما ذكرنا من الآثار".<sup>١</sup>

وقال القرطبي: "وكذلك قوله ﷺ لعائشة رضي الله تعالى عنها: «يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم» ساقط ضعيف مردود بالإجماع والآثار، وطلحة بن يحيى الذي يرويه ضعيف لا يحتج به. وهذا الحديث مما انفرد به فلا يعرج عليه".<sup>٢</sup>

وفي المقابل ذهب بعض أهل العلم إلى تصحيح الحديث وحمله على المعنى الذي لا يخالف الإجماع، على أن ذراري المسلمين في الجنة، وذلك بحمل الحديث على وجوه أهمها:  
الوجه الأول: أن النبي ﷺ نهي عائشة عن القطع لمعين بالجنة وتركته.

قال أبو حاتم ابن حبان: "أراد النبي ﷺ بقوله هذا ترك التزكية لأحد مات على الإسلام، ولئلاً يُشهد بالجنة لأحد وإن عُرف منه إتيان الطاعات والانتها عن المزجورات، ليكون القوم أحرص على الخير وأخوف من الرب، لا أن الصبي الطفل من المسلمين يُخاف عليه النار...".<sup>٣</sup>  
واختار هذا الوجه ابن تيمية فقال: "ولهذا قال أصحابنا: لا يُشهد لأحد بعينه من أطفال المؤمنين أنه في الجنة، ولكن يُطلق القول: إن أطفال المؤمنين في الجنة".<sup>٤</sup>

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ قال ذلك توقفاً في الحكم، قبل علمه بأنهم في الجنة.  
قال ابن رجب: "ولعل النبي ﷺ نهي أولاً عن الشهادة لأطفال المسلمين بالجنة قبل أن يطلع على ذلك، لأن الشهادة على ذلك تحتاج إلى علم به، ثم اطلع على ذلك فأخبر به، والله أعلم".<sup>٥</sup>  
الوجه الثالث: أن الحديث منسوخ نسخته الأحاديث التي جزمّت بأن أولاد المسلمين في الجنة.  
قال ابن العربي: "وقال علماؤنا: هو منسوخ بقوله ﷺ في إبراهيم: «إن له موضعاً في الجنة»، ولقوله: «من مات له ثلاثة من الولد كن له حجاباً من النار» ومعلوم أنه لو لم يكونوا في الجنة لما منعه النار وأدخلوه الجنة".<sup>٦</sup>

ولعلّ الراجح من هذه الأقوال هو إثبات الحديث باللفظ الأول الذي جاء به (فضيل بن عمرو)

<sup>١</sup> التمهيد، ابن عبد البر: ٦ / ٣٥٠.

<sup>٢</sup> الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٣ / ٤٩٨.

<sup>٣</sup> صحيح ابن حبان، أبو حاتم ابن حبان: ١ / ٣٤٩.

<sup>٤</sup> جامع المسائل، ابن تيمية: ٣ / ٢٣٤.

<sup>٥</sup> تفسير ابن رجب، ابن رجب الحنبلي: ١ / ٢٣٩.

<sup>٦</sup> المسالك شرح موطأ مالك، ابن العربي: ٣ / ٥٥١.

«يَا عَائِشَةُ أَوْلَا تَدْرِينَ»، أما لفظ (طلحة بن يحيى) «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ» فهو وهم منه كما أشار إلى ذلك مسلم وأحمد، لأنه يخالف ما أجمع عليه العلماء، وهو الرأي الذي خلص إليه العقيلي حين قال: "آخر الحديث فيه رواية من حديث النَّاسِ بأسانيد جياد، وأوَّلُهُ لا يُحْفَظُ إلا من هذا الوجه".<sup>١</sup>

وعلى فرض صحّة رواية (طلحة بن يحيى) فإنَّ حملها على معنى يوافق إجماع العلماء أمرٌ متعينٌ، قال النووي: "أجمع من يعتدُّ به من علماء المسلمين على أنَّ من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة؛ لأنه ليس مكلفاً وتوقف فيه بعض من لا يعتدُّ به لحديث عائشة هذا، وأجاب العلماء بأنَّه لعنَّ نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع، كما أنكر على سعد بن أبي وقاص في قوله أعطه إني لأراه مؤمناً قال: «أو مسلماً» الحديث. ويحتمل أنه رضي الله عنه قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة، فلمَّا علم قال ذلك في قوله رضي الله عنه «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم» وغير ذلك من الأحاديث والله أعلم".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> الضعفاء الكبير، العقيلي: ٣ / ١٦١.

<sup>٢</sup> شرح صحيح مسلم، النووي: ١٦ / ٢٠٧. وانظر، أحكام أهل الذمة لابن القيم: ٢ / ١٠٧٥ - ١٠٧٨.



## المطلب الثالث: نقد حديث: «كُنَّا نُلَبِّي عن النساء، ونرمي عن الصبيان» بمخالفة الإجماع.

قال الترمذي في سننه: "حدثنا مُحَمَّد بن إسماعيل الواسطي، قال: سمعت ابن نمير، عن أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «كُنَّا إِذَا حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنَّا نُلَبِّي عَنِ النَّسَاءِ، وَنَرْمِي عَنِ الصَّبِيَّانِ». هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد أجمع أهل العلم على: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَلْبِي عَنْهَا غَيْرَهَا، بَلْ هِيَ تَلْبِي عَنْ نَفْسِهَا، وَيَكْرَهُ لَهَا رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ"<sup>١</sup>. في هذا المثال ينتقد الإمام الترمذي متن الحديث بسبب مخالفته إجماع أهل العلم على أن المرأة تلبي عن نفسها، فظاهر لفظ الحديث أن الصحابة كانوا يلثون عن النساء، وهذا الظاهر مصادم للإجماع، لذلك استغرب الترمذي الحديث وضعفه.

والملاحظ أن الترمذي لم ينتقد المتن بسبب مخالفته للإجماع استقلالاً، ولكنه جعلها قرينة ثانية على العلة، بعد القرينة الأولى وهي تفرد (مُحَمَّد بن إسماعيل الواسطي) بهذا اللفظ من هذا الوجه، وهذا يعزز ما سبق ذكره من أن نظر النقاد يكون إلى الإسناد والمتن جميعاً على صعيد واحد، وأنهم يحكمون على الحديث من خلال القرائن الإسنادية والمنتية معاً.

### ١ - تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث الترمذي في سننه (٩٢٧) حدثنا مُحَمَّد بن إسماعيل الواسطي، قال: سمعت ابن نمير، عن أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «كُنَّا إِذَا حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنَّا نُلَبِّي عَنِ النَّسَاءِ، وَنَرْمِي عَنِ الصَّبِيَّانِ».

وأخرجه ابن ماجه في سننه (٣٠٣٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، عن أشعث، عن أبي الزبير عن جابر، قال: «حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا النَّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَلَبَيْنَا عَنِ الصَّبِيَّانِ، وَرَمَيْنَا عَنْهُمْ».

وأخرجه أحمد في المسند (١٤٣٧٠) حدثنا ابن نمير، حدثنا أشعث، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا النَّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَلَبَيْنَا عَنِ الصَّبِيَّانِ، وَرَمَيْنَا عَنْهُمْ».

قلت: مدار هذا الحديث على (عبد الله بن نمير)<sup>٢</sup> وقد اختلف الرواة عنه في لفظ متنه، ف (مُحَمَّد

<sup>١</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٢٥٧ / ٣.

<sup>٢</sup> هو: عبد الله بن نمير الهمداني الخارقي، أبو هشام الكوفي، روى عن: أشعث بن سوار والأعمش وغيرهما. روى عنه: ابنه أحمد و أحمد بن حنبل وابن معين. ثقة صاحب حديث. انظر ترجمته في تهذيب الكمال: ١٦ / ٢٢٥. وتقريب التهذيب لابن حجر

بن إسماعيل الواسطي) رواه بلفظ «فَكُنَّا نُلَيِّ عَنِ النَّسَاءِ، وَنَرْمِي عَنِ الصَّبِيَّانِ». وخالفه كلٌّ من: (أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعبد الله بن هاشم، وطليق بن مُجَدِّ البزار).<sup>١</sup> فَرَوَّه بلفظ «فَلَتَيْنَا عَنِ الصَّبِيَّانِ، وَرَمِينَا عَنْهُمْ». من غير ذكر النساء في متنه. فبناءً على هذه الملابس يترجح أن الحديث الذي جاء به مُجَدِّ الواسطي، لا يصحُّ فهو معلول بعلة هي:

العلة الأولى: ضعف (أشعث بن سوار)<sup>٢</sup> قال فيه أبو زرعة لين، وقال أحمد والنسائي والدارقطني: ضعيف.<sup>٣</sup>

العلة الثانية: عنعنة أبي الزبير عن جابر، فأبو الزبير مدلس ولم يصرح بالتحديث في هذا الإسناد. العلة الثالثة: تفرد (مُجَدِّ بن إسماعيل الواسطي) بهذا اللفظ، لذلك قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.<sup>٤</sup>

وقد خالف بذلك أربعة من الرواة الثقات الذي رووا الحديث من غير ذكر النساء، فالظاهر أن الوهم منه لا من أشعث بن سوار، قال ابن حجر: "ولفظ المتن شاذٌ، وقد أخرجه الإمامان أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنديهما عن عبد الله بن نمير بهذا السند فلم يذكر النساء... اتفق عليه ثلاثة من الحفاظ وشدَّ عنهم الواسطي".<sup>٥</sup>

وقال الذهبي في ترجمة مُجَدِّ بن إسماعيل الواسطي: "وكان ضريراً وما به بأس [لكنه] غَلَطَ غَلَطَةً ضخمةً. قال الترمذي: حدثنا مُجَدِّ، سمعت ابن نمير، عن أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «كنا إذا حججنا مع رسول الله ﷺ كنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان»... قلت: الصواب رواية أبي بكر بن أبي شيبة لهذا الخبر في مصنفه عن ابن نمير، ولفظه: «حججنا مع رسول الله ﷺ»

(٣٦٦٨).

<sup>١</sup> طريق الإمام أحمد مخرجة في مسنده (١٤٣٧٠) وطريق أبي بكر بن أبي شيبة أخرجه ابن ماجه في سننه (٣٠٣٨) وطريق عبد الله بن هاشم و طليق بن مُجَدِّ أخرجهما الطوسي في مختصر الأحكام (٨٤٦)

<sup>٢</sup> هو: أشعث بن سوار الكندي النجار الكوفي، صاحب التواييت. روى عن: الحسن البصري، وأبي الزبير. روى عنه: شعبة، والثوري، وابن نمير. ضعيف يكتب حديثه، لئنة جماعة من النقاد. انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢ / ٢٧١-٢٧٢. تهذيب التهذيب لابن حجر: ١ / ٣٥٢-٣٥٣.

<sup>٣</sup> انظر، البدر المنير لابن الملقن: ٦ / ٣١٧.

<sup>٤</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٣ / ٢٥٧.

<sup>٥</sup> نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، ابن حجر: ٥ / ٢٣١.

ومعنا النساء والصبيان، فَلَبَّيْنَا عن الصبيان ورمينا عنهم»<sup>١</sup>.

العلة الرابعة: مخالفة ظاهر متن الحديث لإجماع العلماء على أن المرأة تلي عن نفسها ولا يلي غيرها، وهو الذي أشار إليه الترمذي بقوله: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد أجمع أهل العلم على: أن المرأة لا يلي عنها غيرها، بل هي تلي عن نفسها، ويكره لها رفع الصوت بالتلبية"<sup>٢</sup>.

وهذا فيه تأكيد أن اللفظ المخالف للإجماع لا يكون إلا وهماً من بعض الرواة، وأن نقد المتن له علاقة وطيدة بنقد الإسناد.

## ٢- أقوال العلماء:

حديث الباب اتفق أهل العلم على ترك العمل به، وأن المرأة تلي عن نفسها، وذلك أن ظاهر قوله: «فَكُنَّا نُلَيِّ عَنِ النَّسَاءِ» مخالف لإجماع العلماء على أن المرأة لا يلي عنها غيرها، لذلك سلك العلماء مع هذا الحديث مسلكين:

المسلك الأول: تضعيف الحديث بهذا اللفظ بقريئة مخالفته للإجماع و تفرد (مُحَمَّدُ بن اسماعيل) به مخالفاً من هو أوثق منه، قال ابن القطان: "وقال أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه: حدثنا عبد الله بن نمير، عن أشعث، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان، فَلَبَّيْنَا عن الصبيان، ورمينا عنهم». فهذا - كما ترى - أن الصبيان يُلَيَّ عنهم، ولم يذكر التلبية عن النساء وهذا أولى بالصواب وأشبه به، فإن المرأة لا يلي عنها غيرها، أجمع أهل العلم على ذلك"<sup>٣</sup>.

ومن أجل هذا ألزم العراقي وابن رجب الإمام الترمذي إحقاق هذا الحديث بما أجمع على ترك العمل به، فقد ذكر في هذا الباب حديثين فقط، وقال ابن رجب: "وقد روى في كتاب الحج حديث جابر في «التلبية عن النساء»، ثم ذكر أن الإجماع أن لا يلي عن النساء، فهذا ينبغي أن يكون حديثاً ثالثاً مما لم يؤخذ به عند الترمذي"<sup>٤</sup>.

المسلك الثاني: تأويل لفظ الحديث وإخراجه عن ظاهره، فالمقصود أنهم كانوا ينوبون عن النساء في رفع الصوت بالتلبية لا في أصل التلبية، وقد جنح إلى ذلك محب الدين الطبري في منسكه فقال:

<sup>١</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٣ / ٤٨١ - ٤٨٢.

<sup>٢</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٣ / ٢٥٧.

<sup>٣</sup> بيان الوهم والإيهام، ابن القطان الفاسي: ٣ / ٤٧٠.

<sup>٤</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٣٢٤ - ٣٢٥.

"أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يُلبّي عنها، بل تُلبّي هي عن نفسها، لكن يُكره لها رفع الصوت، فيكون المراد -والله أعلم- بالتلبية عنهنّ: رفع الصوت، لأنّ رفع الصوت بها في الحجّ مقصود... لكن لما خشى الافتتان بصوت المرأة كره لها رفعه بها، وانفرد الرجال بهذه السنّة، فكأثمّ نابوا عن النساء فيها لما وقع الاجتزاء بهم، ويكون قد عبّر بالتلبية عن رفع الصوت بها تجوّزا، وذلك جائز".<sup>١</sup>

قلت: لعلّ الراجح هو المسلك الأول وهو تضعيف لفظ الحديث الذي جاء به (مُحَمَّد بن اسماعيل)، لمخالفته غيره فيه، ولمخالفة متنه للإجماع، وأما تأويل الحديث فلا حاجة له بعد أن تبَيَّن ضعف السند، لأنّ التأويل فرع عن التصحيح.

<sup>١</sup> القرى لفاصد أم القرى، محب الدين الطبري: ص ٧٧ - ٧٨.

### المطلب الرابع: نقد حديث: «لا شُفَعَةَ لِغَائِبٍ وَلَا لِصَغِيرٍ» بمخالفة الإجماع.

قال ابن أبي حاتم: "وسئل أبو زرعة عن حديث رواه ابن عائشة، عن محمد بن الحارث، عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا شُفَعَةَ لِغَائِبٍ وَلَا لِصَغِيرٍ؟» فقال أبو زرعة: هذا حديث منكر، لا أعلم أحداً قال بهذا، الغائب له شفعة، والصبي حتى يكبر. فلم يقرأ علينا هذا الحديث".<sup>١</sup>

في هذا المثال ينتقد أبو زرعة الرازي متن الحديث لترك العلماء العمل به، فهو لما وقع في ذهنه اتفاق العلماء على أن الغائب له شفعة وكذلك الصغير، استنكر المتن الذي نفى عنهما الشفعة؛ لأنه لم يقل به أحد - في حدود علمه -<sup>٢</sup>؛ ولأن الأحاديث جاءت بإثبات الشفعة للجار مطلقاً ولم تستثن الغائب والصبي الصغير<sup>٣</sup>، من أجل هذا كلفه حكم أبو زرعة على هذا المتن بالنكارة. ولم يتعرض لرجال الإسناد، بل اكتفى بتعليل المتن كما هو ظاهر من نص كلامه. والملاحظ أن أبا زرعة اعتدَّ بقريضة اتفاق أهل العلم على عدم القول بظاهر الحديث، في تعليل المتن واستنكاره، خاصة، وأن الإسناد فيه راويان متروكان.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث رواه ابن ماجة في سننه (٢٥٠١) والبيهقي في السنن الكبرى (١١٥٨٧) والبرزاري في مسنده (٥٤٠٥) والطبراني في الكبير (١٤١٤٤) وابن عدي الكامل (٣٨٦ / ٧) من طريق: محمد بن الحارث البصري، عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «لا شُفَعَةَ لِشَرِيكِ عَلَى شَرِيكِ إِذَا سَبَقَهُ بِالشَّرَاءِ، وَلَا لِصَغِيرٍ، وَلَا لِغَائِبٍ».

ومدار هذا الحديث على (محمد بن عبد الرحمن البيلماني)<sup>٤</sup> وهو: منكر الحديث، وقد تفرَّد برواية

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٢٩٨ / ٤.

<sup>٢</sup> ذكر ابن حزم في المحلى (٢٢ / ٨) من خالف في هذه المسألة، فقال: "وقال النخعي: لا شفعة لغائب، وقاله أيضا الحارث العكلي، وعثمان البتي، قالوا: إلا القريب الغيبة. وقال ابن أبي ليلى: لا شفعة لصغير وما نعلم لمن منع من ذلك حجة أصلاً وباللهم تعالى التوفيق".

<sup>٣</sup> قال ابن قدامة في المغني (٢٥٢ / ٥): "إذا بيع في شركة الصغير شقص، ثبتت له الشفعة، في قول عامة الفقهاء، منهم الحسن، وعطاء، ومالك، والأوزاعي، والشافعي، وسوار، والعنبري، وأصحاب الرأي. وقال ابن أبي ليلى: لا شفعة له. وروي ذلك عن: النخعي، والحارث العكلي؛ لأن الصبي لا يمكنه الأخذ، ولا يمكن انتظاره حتى يبلغ. لما فيه من الإضرار بالمشتري".

<sup>٤</sup> هو: محمد بن عبد الرحمن ابن البيلماني الكوفي النحوي، مولى عمر بن الخطاب، روى عن: أبيه، وعن خال أبيه، روى عنه: سعيد بن بشير النجاري، ومحمد بن الحارث الحارثي. قال فيه أبو حاتم، والبخاري، والنسائي: منكر الحديث. وقال يحيى بن معين: ليس بشيء. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال، للمزي: ٥٩٤ / ٢٥. ميزان الاعتدال للذهبي: ٦١٧ / ٣.

هذا الحديث عنه: (مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَصْرِيُّ)<sup>١</sup> وهو: متروك الحديث.

فالحديث معلولٌ بثلاث علل:

العلة الأولى: تفرَّد (مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ) بالحديث، وهو متروك الحديث لا يقبل منه ما روى، فكيف وقد تفرَّد بهذا الحديث؟ قال عمرو بن علي الفلاس: "مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيُّ يروي عن ابن البيلمي أحاديث منكرة، متروك الحديث".<sup>٢</sup>

وقال يحيى بن معين - في ترجمة مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ - : "ليس بشيءٍ عنده عن ابن البيلمي، عن أبيه، عن ابن عمر. أحاديث مناكير".<sup>٣</sup>

العلة الثانية: تفرَّد (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَيْلَمَانِيِّ)، وهو منكر الحديث عن أبيه، فلا تقبل منه هذه الرواية. قال البخاري: "مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ. منكر الحديث كان الحميدي يتكلم فيه".<sup>٤</sup>

وقد رجَّح بُنْدَارٌ أَنَّهُ مِنْ بِلَايَا ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، قَالَ أَبُو عبيد الآجري: "سألت أبا دواد عن مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيِّ فقال: بلغني عن بندار، قال: ما في قلبي منه شيء، البليَّة من ابن البيلمي".<sup>٥</sup>

العلة الثالثة: مخالفة المتن للإجماع، فهو يخالف ما هو متفق عليه عند الفقهاء أن الغائب له شفعة إذا لم يعلم بالبيع ولو طال مدة غيبته، واتفاق هؤلاء الفقهاء على القول بخلاف هذا الحديث قرينة قوية على وهائِهِ، فقد نقل ابن عبد البر الإجماع على ثبوت الشفعة للغائب ولو طال مدة غيبته، فقال: "أما شفعة الغائب فإنَّ أهل العلم مجمعون على أَنَّهُ إِذَا لم يعلم ببيع الحصَّة التي هو فيها شريك من الدور والأرضين ثم قدم فعَلِمَ، فله الشفعة مع طول مدة غيبته".<sup>٦</sup>

وقال الشوكاني: "على أَنَّ هذا الحديث قد اشتمل على ثلاثة أحكام: نفي شفعة الغائب، ونفي شفعة الصغير، واعتبار الفور، وقد هُجِرَ ظاهره في الحكمين الأولين، فكان ذلك مفيدا لترك

<sup>١</sup> هو: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيعِ الْحَارِثِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، روى عن: شعبة بن الحجاج، ومُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، روى عنه: سويد بن سعيد الحدثاني، ومُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قال عمرو بن علي الفلاس: روى أحاديث منكرة، وهو متروك الحديث. وقال يحيى بن معين ليس بشيءٍ. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٥ / ٢٩ - ٣١. ميزان الاعتدال، للذهبي: ٣ / ٥٠٤.

<sup>٢</sup> ميزان الاعتدال، للذهبي: ٣ / ٥٠٥.

<sup>٣</sup> تعليقات الدارقطني على المجروحين، أبو الحسن الدارقطني: ص ٢٥١.

<sup>٤</sup> الضعفاء الصغير، البخاري: ص ١٠٣.

<sup>٥</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢٥ / ٣١.

<sup>٦</sup> الاستدكار، ابن عبد البر: ٧ / ٧٣.

الاحتجاج به في الحكم الثالث، على فرض أنه غير باطل".<sup>١</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

من أجل ما سبق من علل الإسناد والمتن في هذا الحديث، تتابع أهل العلم على إنكاره: قال أبو بكر البزار - بعد أن ساق حديث الباب وأحاديث أخرى بالإسناد نفسه -: "وأحاديث مُجَّد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن عمر كثيرة وهي كثيرة المناكير، وإنما أخرجنا منها ما يحسن إخراجها لأن مُجَّد ضعيف الحديث عند أهل العلم".<sup>٢</sup>

وقال ابن حبان: "هذا الخبر لا أصل له".<sup>٣</sup>

وقال البيهقي: "مُجَّد بن الحارث البصري متروك، ومُجَّد بن عبد الرحمن البيلماني ضعيف، ضعّفهما يحيى بن معين وغيره من أئمة أهل الحديث، وقد روي في معارضة الحديث الأوّل حديث ضعيف عن جابر مرفوعاً: «الصبي على شفّته حتى يدرك»، وكلاهما منكران".<sup>٤</sup>

وقال ابن حجر: "وإسناده ضعيف جداً، وقال في رواية البزار: مُجَّد بن عبد الرحمن بن البيلماني مناكيره كثيرة. وأورده ابن عدي في ترجمة مُجَّد بن الحارث راويه عن ابن البيلماني وحكى تضعيفه وتضعيف شيخه. وقال ابن حبان: لا أصل له، وقال أبو زرعة: منكر، وقال البيهقي: ليس بثابت".<sup>٥</sup>

بثابت".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> الروضة الندية شرح الدرر الذهبية، الشوكاني: ٤٣٩ / ٢.

<sup>٢</sup> المسند، أبو بكر البزار: ٣٣ / ١٢.

<sup>٣</sup> انظر، البدر المنير، لابن الملقن: ١٤ / ٧.

<sup>٤</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ١٧٨ / ٧.

<sup>٥</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ١٢٥ / ٣.

## المبحث الرابع :

### مسلك نقد المتن بمخالفة الوقائع التاريخية.

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد خبر أبي هريرة: «دخلت علي رقية بنت رسول الله ﷺ وفي يدها مشط» بمخالفة التاريخ.

المطلب الثالث : نقد حديث: «من أقرَّ بالخراج وهو قادر على ألا يقرَّ به ؛ فعليه لعنة الله» بمخالفة التاريخ

المطلب الرابع : نقد حديث أم سلمة: «أنَّ رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة» بمخالفة التاريخ.

المطلب الخامس : نقد خبر: «أنَّ عبد الله بن مسعود شهد صفين» بمخالفة التاريخ.



## المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بمخالفة الوقائع التاريخية.

### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

قد اعتنى علماء الحديث عنايةً فائقة بعلم التاريخ، فكانوا هم السبّاقين للتأليف في تواريخ الرواة ومواليدهم، ووفياتهم، ورحلاتهم، وطبقاتهم، كما اعتنوا عناية خاصة بمعرفة أحوال الصحابة منذ ولادتهم حتى وفاتهم وصنّفوا في ذلك مصنفات، وأمّا النبي ﷺ فقد أفردوا لتأريخ حياته وغزواته ورحلاته علماً خاصاً هو علم «السيرة النبوية».

ولقد اختصّ النقاد من المحدثين بمزيد عناية بهذا الفن، فدوّنوا التواريخ والتراجم والسير، وعنوا بمعرفة الأنساب والكنى والألقاب، ولعل كتاب الإمام البخاري (التاريخ الكبير) وكتاب الإمام مسلم (الطبقات) أكبر دليل على ذلك، فالعلاقة بين علم التاريخ وعلم الحديث وطيدة جداً، لذلك أصّل المحدثون أصلاً مفاده أنه لا يوجد تعارض بين حديث صحيح ثابت وبين واقعة تاريخية ثابتة، فالنبي ﷺ معصوم في تليغته، فلا يأتي بشيء يخالف الوقائع التاريخية، وإنما منشأ التعارض هو سوء فهم الحديث أو الخطأ في توجيه المعلومة التاريخية.

وفي ميدان النقد، استعمل المحدثون التاريخ في نقد أسانيد الأحاديث ومتونها.

أمّا الأسانيد: فقد أرخوا لرواة السنن وحملة الآثار، بذكر مواليدهم ورحلاتهم وشيوخهم ووفياتهم، فكشفوا بذلك كذب الرواة الذين يدعون السماع ممن لم يدركوهم، وكشفوا عن العلل الخفية كالتدليس والإرسال، و اختلاط الرواة، وغيرها من علل الأسانيد.

يقول حفص بن غيث: "إذا اهتمم الشيخ فحاسبوه بالسنين".<sup>١</sup>

وقال سفيان الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ".<sup>٢</sup>

وقال حسان بن زيد: "لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ".<sup>٣</sup>

أمّا المتون: فإنه يظهر جلياً من صنيعهم، أنهم سلكوا مسلك عرض متون الأحاديث على الوقائع التاريخية الثابتة المشهورة، للكشف عن العلل الخفية، على عكس ما يروّجه المستشرقون أنّ المحدثين أهملوا ذلك، ولقد بدت بوادر استعمال هذا المنهج مبكراً، فيما وصلنا من أخبارهم.<sup>٤</sup>

ولما كان نقاد الحديث في القرن الثالث الهجري أوسع اطلاعاً على تواريخ الرواة وطبقاتهم، وأكثر

<sup>١</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١١٩.

<sup>٢</sup> المرجع السابق: ص ١١٩.

<sup>٣</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي: ١ / ١٣١.

<sup>٤</sup> ينظر: النقد التاريخي وأثره في الحديث الشريف وعلومه، أحمد المجتبى بانقا وسعد الدين منصور مجّد: ص ١٢٦ - ١٢٩.

الناس معرفة بسيرة النبي ﷺ وأصحابه، والوقائع التاريخية التي كانت في عهدهم، تَكُونُ لديهم بسبب هذه المعرفة حسَّ نقديٍّ عجيبٌ يُمَيِّزُون من خلاله الأخطاء الواقعة في متون الأحاديث، بسبب مخالفتها لما هو مشهور معلوم عندهم من الوقائع التاريخية.

فإذا سمعوا - مثلاً - متن حديث يذكر صحابياً في موقعة يعلمون أنه لم يدرِكْها أو أسلم بعدها، استنكروا المتن وانتقدوه لأوّل وهلة، ثم فَتَشُوا عن موضع الخلل في الإسناد؛ لأنّ العلة المتنية مصدرها الإسناد لا محالة، مثال ذلك ما جاء في كتاب العلل عن الإمام أحمد أنّه قال: "حدثني مُجَدِّ بن إدريس الشافعي - رحمه الله - قال: [قال لي مُجَدِّ بن الحسن]، فقد روى شريك حديث مجاهد، عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة بن زيد لأُمِّهِ، قلت: لا علم لك بأصحابنا، أيمن أخو أسامة قُتِلَ مع رسول الله ﷺ يوم حنين، قبل أن يولد مجاهد، ولم يبق بعد النبي ﷺ فَيُحَدِّثَ بِهِ".<sup>١</sup>

فالإمام أحمد ينقل صنيع شيخه الشافعي في نقده لمتون الأخبار بالعرض على الوقائع التاريخية المشهورة، ويقرر أنّ ذلك صنعة أهل الحديث.

ومثله كذلك ما رواه الدوري عن ابن معين قال: "سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ - وَذُكِرَ لَهُ حَدِيثٌ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ [أَخِيهِ قَالَ]:<sup>٢</sup> «رَأَيْتُ أُخْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَحْتَ بِلَالٍ» - فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ يَحْيَى: هَذَا بَاطِلٌ مَا كَانَتْ أُخْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَطُّ تَحْتَ بِلَالٍ".<sup>٤</sup>

فالإمام الناقد يحيى بن معين بيّن عورة هذا الخبر منذ الوهلة الأولى؛ لأنّه مخالف للحقيقة التاريخية المعروفة عنده، وهي أن بلال بن رباح لم يتزوج أخت عبد الرحمن بن عوف، وهذا يدلُّ دلالة قاطعة على أن النقاد في القرن الثالث الهجري كانوا يستعملون مسلك عرض الأخبار على الوقائع التاريخية في الحكم على المتون وتمييز صوابها من خطئها.

ومثله كذلك انتقاد أبي حاتم الرازي لخبر أمّ الحسن البصري، قال ابنه في العلل: "وسألتُ أبي عن حديثِ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ - يَعْنِي: طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ - عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ؛ قَالَتْ: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، وَهِيَ تَصَلِّي فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ، فَلَمَّا أَنْ صَلَّتْ؛ قَالَتْ: هَاتِي الْمَلْحَفَةَ يَا جَارِيَةً؟»

<sup>١</sup> هذه العبارة ساقطة من علل الإمام أحمد المطبوع، استدركتها من المراسيل لابن أبي حاتم: ١٤ / ١.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٣٨٣ / ٢.

<sup>٣</sup> هكذا وقع في تاريخ ابن معين المطبوع، وفي سنن الدارقطني (٣٧٩٧) وسنن البيهقي الكبرى (١٣٧٨٦) [عن أمّهِ قَالَتْ] وهو الأقرب للصواب.

<sup>٤</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ١٢٣ / ٣.

قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ؛ إِنَّمَا هُوَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ خَادِمَةً لِأُمِّ سَلْمَةَ".<sup>١</sup>

قلتُ: استحضر الإمام الناقد أبو حاتم الرازي الحقيقة التاريخية وهي كونُ (أمِّ الحسن البصري مولاةً لِأُمِّ سَلْمَةَ)<sup>٢</sup> وليس لِأُمِّ حَبِيبَةَ، لينتقد متن الخبر ويصحح اللفظة التي تحدّد صاحبة القصة، وهذا من النقد التاريخي الذي هو من صميم صنعة نقاد الحديث.

كذلك نجد الإمام البخاري ينقل على شيخه سليمان بن حرب تعليل المتن عبر هذا المسلك، فيقول: "وقال لي سليمان بن حرب: روى ابن فضال هذا الحديث «نهى النبي ﷺ عن كسر سِكَّةِ المسلمين الجارية بينهم». وَإِنَّمَا ضَرَبَ السِّكَّةَ حجاج بن يوسف لم يكن في عهد النبي ﷺ".<sup>٣</sup> قلت: لم يتردّد سليمان بن حرب في نقد المتن بسبب مخالفته للتاريخ المعروف، وهو أنّ ضَرْبَ السِّكَّةِ على الدراهم والدنانير لم يكن على عهد رسول الله ﷺ، وإنَّما كان على عهد الحجاج بن يوسف بأمرٍ من عبد الملك بن مروان.<sup>٤</sup>

وبالرغم من هذا كلّهُ فإنَّ بعض المستشرقين ومن تبعهم من المستغربين، لا زالوا يتّهمون المحدثين - بما فيهم نقاد القرن الثالث الهجري - بالتقصير في نقد المتن بعرضه على الوقائع التاريخية، حتّى راجت عليهم أحاديث وأخبار تناقض التاريخ الصحيح - على حدّ قولهم!

يقول المستشرق (جولد تسيهر) عن طريقة المحدثين في النقد: "فإذا استقام سند حديث لقوالب النقد الخارجي فإن المتن يُصحّح حتّى ولو كان معناه غير واقعي أو احتوى على متناقضات داخلية أو خارجية، فيكفي لهذا الإسناد أن يكون متصل الحلقات وأن يكون رواته ثقات اتصل الواحد منهم بشيخه حتى يقبل متن مرؤيه، فلا يمكن لأحد أن يقول بعد ذلك إني أجد في المتن غموضاً منطقيّاً أو أخطاء تاريخية لذلك فإنّي أشكُّ في قيمة سنده".<sup>٥</sup>

ويقول أحمد أمين: "وقد وضع علماء الجرح والتعديل قواعد ليس هنا محلّ ذكرها ولكنهم - والحق يقال - عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقلّ أن نظفر منهم بنقد من ناحية أن ما

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٢/ ٢٩٠ - ٢٩١.

<sup>٢</sup> قال ابن قتيبة في المعارف (ص ١٣٦): "وكانت «خيرة»، أم الحسن البصري مولاة أم سلمة". وانظر، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٨/ ٣٤٨. تهذيب الكمال للمزي: ٣٥/ ١٦٦.

<sup>٣</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٣/ ٥٩١.

<sup>٤</sup> انظر، الأحاديث التي أعلّ الإمام البخاري متونها بالتناقض، بسام بن عبد الله العطوي: ص ٢٤٠.

<sup>٥</sup> نقلا عن: جهود المحدثين في نقد الحديث النبوي الشريف، مُجد الطاهر الجوابي: ص ٤٥٠.

نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التي قيلت فيه، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المؤلف في تعبير النبي، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه وهكذا، ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم حتى نرى البخاري نفسه - على جليل قدره ودقيق بحثه - يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة، لاقتصاره على نقد الرجال".<sup>١</sup>

قلت: هيهات أن يثبت هذا الادعاء العريض مع الأمثلة التي ذكرناها وأخرى سنذكرها في الدراسة التطبيقية، التي تدل على اتقان نقاد الحديث تعليل الأخبار عبر هذا المسلك وفق منهجية علمية منضبطة وأساس علمي متين، قائم على تتبع القرائن والملابسات، وليس بالتشهي ولا التشكيك اللامنهجي الذي يستعمله المستشرقون.<sup>٢</sup>

وكيف يهمل المحدثون مقياس التاريخ في نقدهم للأحاديث؟ وهم الذين كان لهم السبق في جمع الأخبار التاريخية وتدوينها والتصنيف فيها، فلم يكن هذا الجمع من الترف العلمي بل هو مادة علمية ثرية يستعين بها النقاد في صناعتهم النقدية، فهذا البخاري -مثلا- يقول لشيخه البيكندي: "ولا أجيئك بحديث من الصحابة والتابعين إلا عرفتك مولد أكثرهم ووفاتهم ومساكنهم، ولست أروي حديثاً من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي من ذلك أصل أحفظه حفظاً عن كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ".<sup>٣</sup>

فالحقيقة أن هؤلاء المستشرقين لا يفرقون بين الألفاظ المشككة تاريخياً، التي وقعت في بعض الأحاديث، والتي بين حالها المحدثون موضحين الطريقة الصحيحة في التعامل معها، وبين الأحاديث المكذوبة التي تصادم الحقائق التاريخية، والتي يكفي في ردّها ذكر حال من رواها من الكذابين والمتروكين.

<sup>١</sup> فجر الإسلام، أحمد أمين: ص ٢١٧ - ٢١٨.

<sup>٢</sup> انظر الرد على أحمد أمين في المراجع التالية: السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي، لمصطفى السباعي: ص ٢٧٠. السنة قبل

التدوين، محمد عجاج الخطيب: ص ٢٥٥.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ٤١٧ / ١٢.

## ١- طريقة المحدثين النقاد في التعليل عبر هذا المسلك:

من خلال تطبيقات الأئمة يمكننا أن نستخرج ضوابط نقد المتن بالعرض على الوقائع التاريخية وهي<sup>١</sup>:

أولاً: إثبات صحّة الواقعة التاريخية يقيناً، واشتهارها عند أهل العلم بحيث يصحُّ أن تتخذ أصلاً يُقاسُ عليه، ولقد بيّن ابن القيم -رحمه الله- أنّ الوقائع التي تجري مجرى التواتر هي مقياس لبيان علل الأخبار، فقال- في معرض إبطال خبر تزويج أبي سفيان لأخته أمّ حبيبة-: "قصة أم حبيبة وهي بأرض الحبشة قد جرت مجرى التواتر، كتزويجه عليه السلام خديجة بمكّة، وعائشة بمكّة، وبنائه بعائشة بالمدينة، وتزويجه حفصة بالمدينة، وصفيّة عام خيبر، وميمونة في عمرة القضيّة، ومثل هذه الوقائع شهرتها عند أهل العلم موجبة لقطعهم بها، فلو جاء سندٌ ظاهر الصحّة يخالفها عدوه غلطاً، ولم يلتفتوا إليه، ولا يمكنهم مكابرة نفوسهم في ذلك".<sup>٢</sup>

أما إذا كانت الواقعة التاريخية مختلفاً فيها، أو لم تثبت يقيناً، فلا تقوى على معارضة متون الأحاديث التي جاء بها الرواة الثقات، كأن تكون هذه المعلومة التاريخية من رواية بعض الضعفاء أو المتروكين، يقول ابن حجر العسقلاني - في معرض دفاعه عن ذكر البخاري لأُمّ رومان في حديث الإفك-: "والذي ظهر لي بعد التأمل أنّ الصواب مع البخاري؛ لأنّ عمدة الخطيب ومن تبعه في دعوى الوهم الاعتماد على قول من قال: إنّ أمّ رومان ماتت في حياة النبي صلى الله عليه وآله سنة أربع، وقيل سنة خمس، وقيل ست، وهو شيء ذكره الواقدي، ولا يُتَعَقَّبُ الأسانيدُ الصحيحة بما يأتي عن الواقدي".<sup>٣</sup>

ثانياً: أن يقع التناقض الصريح بين متن الحديث والواقعة التاريخية بحيث لا يمكن الجمع بينهما بأي وجه، كاحتمال تعدّد الواقعة في زمنين مختلفين، أو مع شخصيتين مختلفتين، أو تأويل ظاهر الحديث للجمع بينه وبين الواقعة التاريخية.

فقد يأتي متن خبر يخالف في الظاهر الحقيقة التاريخية، فيضطر أهل العلم إلى حمله على محامل لا تنافي التاريخ، إذا كان الخبر مروياً بسند صحيح لا مطعن فيه، والأمر عندهم يدور مع القرائن الإسنادية والمتنية، يميّزون من خلالها الخطأ من الصواب.

<sup>١</sup> انظر: نقد المتن بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية، د. سلطان العكايلة: ص ٧٨-٨٠. ونقد متون المرويات وأثره في

توثيق السيرة النبوية الصحيحة، نبيل أحمد بلهي: ص ٢٢١-٢٢٢.

<sup>٢</sup> جلاء الأفهام في فضل الصلاة على مُجَدِّ خير الأنام، ابن القيم: ص ٢٤٤.

<sup>٣</sup> فتح الباري، ابن حجر: ٧/٤٣٨.

يقول مصطفى السباعي: "نعم إن العلماء - رَحِمَهُمُ اللهُ - لم يستعملوا تلك المقاييس إلا في النطاق الذي لا بد منه، فلم يَرُدُّوا حَدِيثًا إِلَّا بعد تَعَدُّرِ التَّأْوِيلِ، بحيث يتحقق فيه على وجه التأكيد فَقَدْ شَرَطُوا من شروط الصحة، ووجود علامة من علامات الوضع. وقد جعلوا عمدتهم الأولى نقد السند، وبه أزاحوا من طريق السُّنَّةِ، آلافاً بل عشرات الألوف من الأحاديث المكذوبة، ثم نقدوا المتن في الحدود التي ذكرناها على نطاق ضيق، إذ كانوا متشبتين لا يلقون الكلام على عواهنه، ولا يجازفون في دين الله بالهوى والعاطفة، وبذلك سلموا مِمَّا وقع فيه المؤلف من أخطاء شنيعة حين أراد أن يستعمل تلك المقاييس بدون تثبت وحيطة، وحسن توجيه، فحكم بوضع أحاديث صحيحة لا غبار عليها كما سترى".<sup>١</sup>

وهنا ينبغي التفريق بين طريقة النقاد في استعمال هذا المسلك في النقد وبين طريقة المستشرقين ومن تبعهم من المعاصرين، فنقاد الحديث ينتقدون المتن لمخالفته الوقائع التاريخية، مع قرائن أخرى تنضمُّ إلى ذلك تنبَّههم على خللٍ موجود في السند، وأما أتباع المستشرقين من المعاصرين فينطلقون إلى أحاديث صحيحة لا مطعن فيها استشكَّلوا فهمها، فيردونها بادي الرأي من غير جمع لروايات الحديث والبحث في تفسيره التفسير الصحيح الذي يزول به الإشكال.<sup>٢</sup>

## ٢- تنبيه مهم:

يجدر بنا التنبيه هنا على أنَّ النقد عبر هذا المسلك عند النقاد قد يكون موجهاً للفظة معينة في متن الحديث التي تحدث إشكالا، ولا يعني هذا ردَّ الحديث بأكمله، وإساءة الظنِّ برواته ومن أخرج الحديث في كتابه، فإن الرواة الثقات قد يغلطون في ذكر بعض التفاصيل، فينتقد المحدثون تلك الألفاظ دون إسقاط أصل الحديث.

مثال ذلك قول ابن حبان - معلقاً على حديث أبي هريرة في نوم النبي عن الصلاة حتى طلعت الشمس في غزوة خيبر -<sup>٣</sup> : "أخبرنا ابن قتيبة بهذا الخبر، وقال فيه «خير»، وأبو هريرة لم يشهد خيبر

<sup>١</sup> السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي: ص ٢٧٦.

<sup>٢</sup> قلت: من أجل هذا الاستعمال السيء لهذا المسلك في النقد، ظهر للدكتور حافظ حكيمي أنه ليس من منهج النقاد نقد المتن بالعرض على الوقائع التاريخية كما في كتابه (آراء لبعض المعاصرين ول منهج المحدثين في النقد ص ٨٢ - ١٠١). والصحيح كما بيَّنتُ في تأصيل هذا المسلك وكما سيأتي في الأمثلة التطبيقية، أن النقاد يُعَدُّون مخالفة الخبر للتاريخ الصحيح قرينة على نكارة المتن التي توجب القدرح في الإسناد، وبالتالي هم يستعملون هذا المسلك في النقد وفق ضوابط علمية.

<sup>٣</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٦٨٠) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر، سار ليله حتى إذا أدركه الكرى عرس، وقال لبلال: «أكلأ لنا الليل»، فصلى لبلال ما قدر له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجهه الفجر، فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم يستيقظ

إنما أسلم وقدم المدينة والنبي ﷺ بخير وعلى المدينة سباع بن عرفطة، فإن صحَّ ذكر خير في الخبر فقد سمعه أبو هريرة من صحابي غيره، فأرسله كما يفعل ذلك الصحابة كثيرا، وإن كان ذلك (حنين) لا (خير)، وأبو هريرة شهدها وشهوده القصة التي حكاها شهود صحيح، والنفس إلى أهما «حنين» أميل<sup>١</sup>.

قلت: اتَّخَذَ بعض الشيعة المعاصرين<sup>٢</sup> من هذا الحديث متكأً للطعن في أبي هريرة وروايته، وادَّعوا تطبيق منهج نقد المتن بالعرض على الوقائع التاريخية لإبطال هذا الحديث ونسبة أبي هريرة إلى الكذب، وهذا منافٍ للمنهج العلمي الذي اعتمده المحدثون في المعارضة بين المرويات؛ فإنَّ الحديث قد يُعَلَّ من جهة دون جهة أخرى وهو النقد الجزئي الذي فيه الإنصاف والمحافظة على الرواية مع استبعاد الخطأ منها، وهو الذي فعله ابن حبان مع هذا الحديث، وأما ردُّ الحديث جملةً وتفصيلاً فهو تعسُّفٌ في النقد.

ويضاف إلى ذلك أن الواقعة التاريخية لا تنافي هذا الحديث، فقد ذكر بعض أهل العلم أن أبا هريرة قدم بعد فتح خير، قال ابن رجب الحنبلي: "الصحيح: أنَّ أبا هريرة قدِم على النبي ﷺ بخير بعد فتحها"<sup>٣</sup>.

وبناءً على هذا فمن الجائز عقلاً أن يحضر أبو هريرة ذلك السفر حين قفل راجعاً من تلك الغزوة، وبهذا يزول الإشكال ويتفق متن الحديث مع الواقعة التاريخية، ويتبين الخلل في استعمال ذلك الشيعي لمسلك نقد المتن بمعارضة الحقيقة التاريخية، وعدم الالتزام بالضوابط العلمية للنقد عبر هذا المسلك<sup>٤</sup>.

وهناك مثال آخر تظهر فيه براعة الإمام مسلم وتفطُّنه للإشكالات التاريخية الواقعة في المتن وعلاقتها باختلاف الرواة في الإسناد، فقد روي في صحيحه (١٨٧) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي

رسول الله ﷺ، ولا بلال، ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظاً، ففزع رسول الله ﷺ، فقال: «أي بلال» فقال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ - بأبي أنت وأمي يا رسول الله بنفسك، قال: «اقتادوا»، فاقتادوا رواحلهم شيناً، ثم توضع رسول الله ﷺ، وأمر بلالاً فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح».

<sup>١</sup> صحيح ابن حبان - ترتيب ابن بلبان - : ٥ / ٤٢٤ - ٤٢٥.

<sup>٢</sup> انظر: أبو هريرة، شرف الدين الموسوي: ص ١١٣. إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن، السيد علي حسن مطر الهاشمي: ص ٢٣٠ - ٢٣١.

<sup>٣</sup> فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب: ٥ / ١٢١.

<sup>٤</sup> انظر: زاد المعاد لابن القيم: ٣ / ٢٨٢. دفاع عن أبي هريرة، عبد المنعم صالح العلي: ص ٢٥ - ٢٦. أبو هريرة الصحابي المفترى عليه، مُجَّد عبد الله مُجَّد حواء: ص ٢٧.

شيبية، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أنه قال لما نزلت هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]. إلى آخر الآية، جلس ثابت بن قيس في بيته، وقال: أنا من أهل النار، واحتبس عن النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ، فقال: «يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِتٍ؟ اشْتَكَى؟» قال سعد: إنه لجاري، وما علمت له بشكوى، قال: فأتاه سعد، فذكر له قول رسول الله ﷺ، فقال ثابت: أنزلت هذه الآية، ولقد علمتم أي من أرفعكم صوتا على رسول الله ﷺ، فأنا من أهل النار، فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

ثم أعقبه بروايات أخرى للحديث من غير طريق (حماد بن سلمة)، فقال: "وحدثنا قطن بن نسير، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، قال: كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار، فلما نزلت هذه الآية بنحو حديث حماد، وليس في حديثه ذكر سعد بن معاذ.

وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، حدثنا حبان، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: لما نزلت: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، ولم يذكر سعد بن معاذ، في الحديث

وحدثنا هريم بن عبد الأعلى الأسدي، حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، يذكر عن ثابت، عن أنس، قال: لما نزلت هذه الآية، واقتص الحديث، ولم يذكر سعد بن معاذ، وزاد فكناً نراه يمشي بين أظهرنا رجل من أهل الجنة<sup>١</sup>.

فهذه إشارة واضحة من الإمام مسلم إلى إعلال الحديث بمخالفة التاريخ الصحيح، فإن (حماد بن سلمة) أخطأ في ذكره (سعد بن معاذ) في القصة؛ لأن الآية نزلت سنة الوفود عام تسع للهجرة، وسعد بن معاذ توفي سنة خمس للهجرة، فمحال أن يدرك قصة ثابت بن قيس التي وقعت بعد وفاته بأربع سنين، يوكد ذلك أن ثلاثة من الرواة قد خالفوه، وهم: (جعفر بن سليمان، وسليمان بن المغيرة، وسليمان بن طرخان) كلهم يرويه عن ثابت، ولا يذكر سعد بن معاذ، وهذا يدل أن حماد قد لحقه الوهم في ذكره لسعد بن معاذ.

وهي لفئة نقدية من الإمام مسلم تدل على تفتن نقاد الحديث للإشكالات التاريخية في متون الأحاديث، وحرصهم على تنقيتها بطريقة علمية يراعى فيها الاختلاف الواقع بين الرواة في سياق

<sup>١</sup> صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: ١/ ١١٠ - ١١١.



متن الحديث، وذلك أنّ الإمام مُسليماً بيّن تفرد حماد بن سلمة باللفظ المشكل، مع أنّه أخرج الحديث في صحيحه، وهذا هو الإنصاف في النقد، الذي يجب على من تصدّى لتميّز الأحاديث أن يتحلّى به، لا أن يجازف الناقد برّد الحديث بأكمله بمجرد إشكال واقع في لفظة تفرد بها بعض الرواة، وقد شرح ابن كثير صنيع الإمام مسلم في هذا الحديث قائلاً: "فهذه الطرق الثلاث معلّلة لرواية حماد بن سلمة، فيما تفرد به من ذكر سعد بن معاذ. والصحيح: أنّ حال نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجوداً؛ لأنّه كان قد مات بعد بني قريظة بأيام قلائل سنة خمس، وهذه الآية نزلت في وفد بني تميم، والوفود إنّما تواتروا في سنة تسع من الهجرة".<sup>1</sup>

<sup>1</sup> تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٧ / ٣٦٧.

المطلب الثاني: نقد خبر أبي هريرة: «دخلت علي رقية بنت رسول الله ﷺ» بمخالفة التاريخ.

قال البخاري في تاريخه الكبير: "محمد بن عبد الله، عن المطلب، عن أبي هريرة: «دَخَلْتُ عَلَى رُقِيَّةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةَ عَثْمَانَ وَفِي يَدِهَا مُشْطٌ». قاله لي محمد أبو يحيى، سمع خليل بن عمرو أبا عمرو، حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة.

ولا أراه حَفِظَهُ؛ لِأَنَّ رُقِيَّةَ مَاتَتْ أَيَّامَ بَدْرٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ بَعْدَ أَيَّامِ خَيْبَرَ".<sup>١</sup>

وقال في التاريخ الأوسط: "وقال محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن محمد بن عبد الله، عن المطلب، عن أبي هريرة: «دَخَلْتُ عَلَى رُقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةَ عَثْمَانَ وَفِي يَدِهَا مُشْطٌ»

ولا أدري حَفِظْتُ؟ لِأَنَّ رُقِيَّةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ مَاتَتْ أَيَّامَ بَدْرٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ هَاجَرَ بَعْدَ ذَلِكَ بِنَحْوِ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَيَّامَ خَيْبَرَ، وَلَا يُعْرَفُ لِلْمَطْلَبِ سَمَاعٌ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا لِمُحَمَّدٍ مِنَ الْمَطْلَبِ وَلَا تَقَوْمٌ بِهِ الْحِجَّةُ".<sup>٢</sup>

فالإمام البخاري في هذا المثال ينتقد متن القصة المروية عن أبي هريرة بعرضها على الواقعة التاريخية المشهورة، وهي أَنَّ رُقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاتَتْ أَيَّامَ غَزْوَةِ بَدْرٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَثْمَانُ عَنِ الْغَزْوَةِ لِيَمْرِضَهَا فَمَاتَتْ. فقد أخرج الفسوي في تاريخه عن الزهري قال: "توفيت رقية زمن بدر، فتخلف عثمان على دفنها، فذلك منعه أن يشهد بدرًا، وتوفيت رقية بنت رسول الله ﷺ يوم قدم زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ بشيرًا بفتح بدر".<sup>٣</sup>

وغزوة بدر كانت في رمضان من السنة (الثانية الهجرية)، وأبو هريرة إنما وفد على النبي ﷺ أيام خيبر في المحرم من السنة (السابعة من الهجرة)<sup>٤</sup>، وعلى ضوء تواريخ هذه الوقائع المشهورة، يكون أبو هريرة قد دخل على رقية بعد موتها بأربع سنوات تقريبًا، وهذا مما يُجِيلُهُ الْعَقْلُ وَالْوَقَاعُ.

والملاحظ أنَّ الإمام البخاري انتقد المتن لأول وهلة لمخالفته الوقائع التاريخية، ثم اتبع ذلك ذكر العلل الإسنادية، كالانقطاع الخفي والطعن في الراوي. وهذا يدلُّ على وجود ارتباطٍ قويٍّ بين العلة في المتن والعلة في السند.

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١/ ١٢٩ - ١٣٠.

<sup>٢</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ١/ ٢٩٢.

<sup>٣</sup> المعرفة والتاريخ، الفسوي: ٣/ ١٥٩. وانظر، تاريخ الطبري: ٢/ ٤٥٨.

<sup>٤</sup> انظر، الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر: ٧/ ٣٥٥.

## ١- تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک (٦٨٥٤) والطبراني في الكبير (٩٩) وأحمد في فضائل الصحابة (٨٣٤) و (٨٤٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٣٣٣) و (٧٣٥٣) كلهم من طريق: زيد بن أبي أنيسة، عن مُحَمَّد بن عبد الله، عن المطلب بن عبد الله، عن أبي هريرة قال: دَخَلْتُ عَلَى رُقَيْيَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا عُثْمَانَ وَيَدِيهَا مُشْطٌ فَقَالَتْ: حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِي أَنْفًا رَجَلْتُ رَأْسَهُ، فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَجِدِينَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟» قُلْتُ: بِحَيْرٍ قَالَ: «أَكْرَمِيهِ فَإِنَّهُ مِنْ أَشْبِهِ أَصْحَابِي بِي خُلُقًا».

قال الحاكم: "هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد واهي المتن، فإن رُقَيْيَةَ ماتت سنة ثلاث من الهجرة عند فتح بدر، وأبو هريرة إنما أسلم بعد فتح خيبر والله أعلم".<sup>١</sup>

وقال الذهبي معلقاً: "صحيحٌ منكر المتن".<sup>٢</sup>

قلت: رُوِيَ هذا الحديث من وجه آخر ليس فيه قصّة دخول أبي هريرة على رُقَيْيَةَ، أخرجه الطبراني في الكبير (٩٨) حدّثنا مُحَمَّد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن يونس، حدّثنا عبد الملك بن عبد الله - ولد قيس بن مخزوم بن المطلب -، عن عبد الرحمن بن عثمان القرشي، أنّ رسول الله ﷺ دخل على ابنته وهي تغسل رأس عثمان رضي الله عنهما، فقال: «يا بِنِيَّةُ: أحسني إلى أبي عبد الله فإنه أشبه أصحابي بي خلقاً». وفي إسناده (مُحَمَّد بن عثمان بن أبي شيبة)<sup>٣</sup> كذّبه بعض العلماء.

وأما حديث الباب فظاهرٌ إسناده الصّحّة، فرجاله ثقات لذلك قال الهيثمي: "رواه الطبراني، وفيه مُحَمَّد بن عبد الله يروي عن المطلب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات".<sup>٤</sup> إلا أنه معلول عند الأئمة النقاد بعلل هي:

الأولى: كلام أهل العلم في: (مُحَمَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان)<sup>٥</sup>، فهو وإن كان صدوقاً،

<sup>١</sup> المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم: ٥٢ / ٤.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٥٢ / ٤.

<sup>٣</sup> انظر، المغني في الضعفاء للذهبي: ٦١٣ / ٢. وسير أعلام النبلاء له: ٢٢ / ١٤.

<sup>٤</sup> مجمع الزوائد، الهيثمي: ٨١ / ٩.

<sup>٥</sup> هو مُحَمَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان القرشي الأموي، أبو عبد الله المدني، المعروف بالديباج لحسنه، روى: عن ابن شهاب و المطلب بن عبد الله. روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، وعبد الله بن عنبسة. صدوق، عنده مناكير. وثقته النسائي مرّةً وليّته أخرى، وأورده ابن حبان في الثقات وقال: "في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير". قتله أبو جعفر المنصور سنة (١٤٥هـ). انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٥١٦ - ٥٢٢.

وَتَقَهُ بعض أهل العلم إلا أن في رواياته مناكير، قال البخاري: "عنده عجائب".<sup>١</sup> وقال كذلك: "لا يكاد يُتَابَع في حديثه".<sup>٢</sup> بل قال الإمام مسلم: "منكر الحديث".<sup>٣</sup>

الثانية: الانقطاع، وذلك أن (مُحَمَّد بن عبد الله) لا يعرف له سماع من (المطلب بن عبد الله)، وهذا الأخير لا يعرف له سماع من أبي هريرة، كما نصَّ على ذلك البخاري، وأبو حاتم، والدارمي. قال البخاري: "ولا يُعْرَفُ للمطلب سماع من أبي هريرة، ولا لمحمد من المطلب، ولا تقوم به الحجَّة".<sup>٤</sup>

وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وذكر المطلب بن عبد الله بن حنطب فقال: عامَّة روايته مرسل، روى عن عبادة مرسلًا لم يدركه، وعن أبي هريرة مرسلًا".<sup>٥</sup> ونقل الترمذي ذلك عن البخاري والدارمي فقال: "قال مُحَمَّد: ولا أعرف للمطلب بن عبد الله بن حنطب سماعًا من أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ. قال: وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن، يقول: لا نعرف للمطلب سماعًا من أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ".<sup>٦</sup>

الثالثة: مخالفة متن الحديث للتاريخ الصحيح، وهي أن أبا هريرة لم يدرك رَقِيَّة بنت رسول الله ﷺ، فقد ماتت قبل إسلامه و هجرته بسنين.<sup>٧</sup> قلت: ومع هذا كَلِّه فقد ذَهَبَتْ عِلَّةُ هذا الحديث عن الدكتور وصي الله عباس في تحقيقه لكتاب (فضائل الصحابة) للإمام أحمد، فقال: "إسناده صحيح".<sup>٨</sup> نَبَّهَ على ذلك الألباني في السلسلة الضعيفة فقال: "لقد خَفِيَتْ عِلَّةُ الحديث على الفاضل المعلِّق على «فضائل الصحابة» فقال: إسناده صحيح! والغريب أنه ترجم لجلِّ رواته غير مُحَمَّد بن عبد الله وشيخه المطلب، اللذين هما موضوع العِلَّة!".<sup>٩</sup>

<sup>١</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ١ / ٢٩٢.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٣ / ٤٦٦.

<sup>٣</sup> الكنى والأسماء، مسلم بن الحجاج: ١ / ٤٨٧. قلت: وهو أشد ما قيل فيه، ولم يقل هذا غير الإمام مسلم.

<sup>٤</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ١ / ٢٩٢.

<sup>٥</sup> المراسيل لابن أبي حاتم: ص ٢٠٩.

<sup>٦</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٥ / ١٧٨.

<sup>٧</sup> انظر، الأحاديث التي أعلَّ الإمام البخاري متونها بالتناقض، د. بسام العطاوي: ص ٢٤٠ - ٢٤٢.

<sup>٨</sup> فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل: ١ / ٥١٠. (تحقيق وتخريج الدكتور وصي الله عباس).

<sup>٩</sup> سلسلة الأحاديث الضعيفة، الألباني: ١٣ / ٨٠٨.

والحديث كما بيّنا معلول سنداً ومنتناً لا يمكن أن يكون صحيحاً، ومن صحّحه فبناءً على ظاهر إسناده، ومن اطّلع على كلام النقاد لا يشكُّ أنّ الخبر منكر مطّرح. وقد استغلَّ هذا الخبر (عبد الحسين شرف الدين الموسوي)<sup>١</sup>، فطعن به في أبي هريرة محمّلاً إيّاه مسؤولية هذا الحديث، فقال: "وقد اضطررنا هذا الرجل إلى الرّيب فيه بدعواه الحضور في وقائع لم يحضرها قطعاً، وحسبك منها قوله: دخلتُ على رقيت بنت رسول الله ﷺ امرأة عثمان في يدها مشط...".<sup>٢</sup>

قلت: قد سبق نقاد الحديث - من أهل القرن الثالث الهجري فمن بعدهم - إلى بيان ضعف هذه القصة، وأنّه لا يعوّل عليها لانقطاع إسناده وضعف راويها، فالحاق التهمة بالواسطة الساقطة أو الراوي الضعيف هو الصواب، وأمّا إلقاء التهمة بالصحابي أبي هريرة فهو تحاملٌ ظاهر على الصحابة الكرام، وهذا الرافضي استفاد بطلان القصة من نقد أهل السنة لمتنها، وأخفى كلامهم في سندها ليتّهم أبا هريرة، وقد بيّنا في ما سبق كلامهم بالتفصيل.

## ٢ - أقوال العلماء:

قد تبع جماعة من أهل العلم الإمام البخاري في إنكاره لمتن هذا الخبر، بسبب مخالفته الظاهرة للواقعة التاريخية المعلومة.

قال يعقوب بن سفيان الفسوي: "ورقيّة قد توفيت قبل أبي هريرة بسنين".<sup>٣</sup>  
وقال أبو نعيم: "كذا قال: رقيّة، وهو وهم؛ لأنّ رقيّة توفيت قبل مقدّم رسول الله ﷺ من بدر، وإسلام أبي هريرة عام خيبر بعد وفاتها بسنين، ويُشبهه أن يكون دُخُولُهُ على أمّ كلثوم لا على رقيّة".<sup>٤</sup>

وقال الدارقطني: "غريبٌ من حديث زيد بن أبي أنيسة عنه، تفردَ به عنه أبو عبد الرحيم، خالد بن أبي يزيد، ولم يروه عنه غير مُجَّد بن سلمة، وفي متنه نظر، ولست أدري الوهم فيه على من دخل؛

<sup>١</sup> هو عبد الحسين بن يوسف بن جواد شرف الدين الموسوي العاملي، ولد سنة ١٢٩٠هـ، بالعراق، درس على والده في لبنان ثم سافر إلى العراق وأكمل دراسته في حوزاتها العلمية، وبرع في علوم شتى حتى نال درجة الاجتهاد وعمره ٣٢ سنة، من أشهر مؤلفاته: كتاب: "المراجعات" وهي محاورات حول مذهب الشيعة أجراها مع الشيخ سليم البشري شيخ الأزهر في وقته، وكتاب: "أبي هريرة" حاول فيه النيل من هذا الصحابي الجليل والتشكيك في السنة النبوية. توفي في جمادى الآخرة سنة ١٣٧٧هـ/كانون الأول سنة ١٩٥٧م. انظر ترجمته في: معجم المؤلفين لرضا كحالة: ٢/ ٥٣. والأعلام للزركلي: ٣/ ٢٧٩.

<sup>٢</sup> أبو هريرة، عبد الحسين شرف الدين الموسوي: ١٨٤.

<sup>٣</sup> تاريخ دمشق، ابن عساكر: ٣٩/ ٩٨.

<sup>٤</sup> معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني: ٦/ ٣١٩٨.

لأنّ أبا هريرة أسلم زمن خير، ورُقِيَّة بنت رسول الله ﷺ توفيت عام بدر".<sup>١</sup>  
وقال علاء الدين مغلطاي: "وفي كتاب التّفرد ليعقوب: عن أبي هريرة قال: دخلت على رقية  
وفي يدها مشط فقالت: «خرج النبي ﷺ من عندي آنفا وقد رجّلت رأسه». وفيه نظر، لأنّ أبا  
هريرة إنّما قدم بعد موتها بسنين".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> أطراف الغرائب والأفراد، مجّد بن طاهر المقدسي: ٣٢٨ / ٢.

<sup>٢</sup> الإشارة إلى سيرة المصطفى، علاء الدين مغلطاي: ص ٩٨.

### المطلب الثالث: نقد حديث: «من أقرَّ بالخراج... فعليه لعنة الله» بمخالفة التاريخ.

قال أبو الفضل صالح ابن الإمام أحمد: "وسألته عن حديث رواه: نصير بن محمد الرازي -صاحب ابن المبارك-، عن عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك رفعه، قال: «من أقرَّ بالخراج وهو قادرٌ على أن لا يقربَهُ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبلُ الله منه صرفاً ولا عدلاً». فقال: ما سمعنا بهذا هذا حديثٌ منكر، وقد روي عن ابن عمر أنه: كان يكره الدخول في الخراج، وقال: إنما كان الخراج على عهد عمر".<sup>١</sup>

في هذا المثال ينتقد الإمام أحمد بن حنبل متن حديث أنس بن مالك، الذي يوحى بأن النبي ﷺ حرّم الإقرار على الخراج، واستنكر هذا المتن، لما قام في ذهنه من الحقيقة التاريخية المعروفة، أنّ الخراج كان بعد موت النبي ﷺ في زمن عمر، فكيف يخاطب النبي ﷺ أصحابه بشيء لا يعرفونه، وينهاهم عن الخراج والبلاد لم تفتح بعد؟

لذلك انتقد الإمام أحمد هذا المتن للوهلة الأولى، وذلك عبر مسلك عرض المتن على الحقيقة التاريخية الصحيحة المشهورة، فظهر له أن المتن منكر، لمخالفته أصلاً ثابتاً من الأصول، فجعل تلك المخالفة علةً تقدح في المتن، من غير أن يتطرق إلى رجال الإسناد.

وتفصيل ذلك أنّ (الخراج)<sup>٢</sup> لم يكن في عهد النبي ﷺ، وإنما استحدثه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، سياسة منه ورعاية لمصلحة المسلمين، وكان ذلك بمشورة الصحابة من أكابر المهاجرين والأنصار كعلي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل، لما كثرت الفتوحات في فارس والروم، جعل الأراضي التي فتحت فياً للمسلمين، فضرب عليهم خراجاً ينتفع به المجاهدون إلى يوم الدين.<sup>٣</sup> وإذا كان الأمر كذلك فيستحيل أن يخاطب النبي ﷺ أصحابه عن (الخراج) وهو اصطلاح نشأ في عهد عمر، وهم لا يفهمون معنى كلامه، إذ المعروف عن اصطلاح الخراج في كلام النبي ﷺ وأصحابه أنه: الغلّة، كما في حديث أنس: «حجّم أبو طيبة رسولَ الله ﷺ، فأمر له بصاعٍ من تمرٍ، وأمر أهله أن يحقّفوا من خراجه». <sup>٤</sup> أي: من غلّته التي جُعِلت عليه ضريبة عتقه.

فمن دقّة الإمام الناقد أحمد بن حنبل، أنه استحضر تاريخ التشريع، وأعمله في نقد هذا الحديث فوجده منكرًا، ثم أشار إلى أنّ النهي عن الدخول في الخراج إنما اشتهر من كلام ابن عمر،

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه أبي الفضل صالح)، أحمد بن حنبل: ص ٢٨٠ - ٢٨١.

<sup>٢</sup> «الخراج» هو: ما يخرج من غلّة الأرض، ثم سمي ما يأخذه السلطان خراجاً. كما في أنيس الفقهاء، للقنوي: ص ٦٦.

<sup>٣</sup> انظر، الاستخراج في أحكام الخراج، ابن رجب الحنبلي: ص ٠٧.

<sup>٤</sup> رواه البخاري (١٩٩٦). ومسلم (٤١٢١).

وهذا أقرب للصواب.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه صالح بن الإمام أحمد في مسائله عن أبيه (٢٢٢) وابن أبي حاتم في العلل (٢٨٣٠) من طريق: نصير بن مُجَّد الرازي -صاحب ابن المبارك-، عن عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك رَفَعَهُ: «من أقرَّ بالخراج وهو قادرٌ على أن لا يقربَهُ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبلُ الله منه صرفاً ولا عدلاً».

والإسناد المذكور رجاله ثقات غير (نصير بن مُجَّد الرازي)<sup>١</sup> فإنه مجهول، لا تعرف حاله، وقد خالف من هو أوثق منه. فقد أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (١٥٠) وابن زنجويه في الأموال (٣١٢) من طريق: سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن رجل من جهينة قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

فخالف سفيان الثوري، نصير بن مُجَّد، فجعل الحديث عن رجل من جهينة يرفعه، ولا شك أن قول سفيان هو الصواب، وأن حديث نصير خطأ، فالحديث ضعيف بسبب جهالة الراوي المبهم الذي رفع الحديث إلى النبي ﷺ. لذلك قال ابن رجب الحنبلي: "وخرَّج هذا الحديث يحيى بن آدم في كتابه عن عبيد الله الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن رجل من جهينة، عن النبي ﷺ. وهذا أشبهه، والجهني مجهولٌ لا يعرف"<sup>٢</sup>.  
والمقصود أن هذا الحديث معلولٌ عند النقاد بعلتين:

الأولى: جهالة (نصير بن مُجَّد) وقد خالفه سفيان الثوري فجعله من حديث رجل مجهول. قال الألباني: "ورجاله ثقات رجال مسلم؛ غير نصير هذا، وقد ذكره ابن أبي حاتم في: الجرح والتعديل (٤ / ١ / ٤٩٣) فقال: "نصير بن مُجَّد خادم عبد الله بن المبارك، روى عن عثمان بن زائدة، روى عنه أبو هارون مُجَّد بن خالد الخراز. قلت: والخراز هذا؛ صدوق عند ابن أبي حاتم (٣ / ٢ / ٢٤٥)، فالعلة: جهالة نصير هذا".

الثانية: مخالفة متن الحديث للتاريخ الصحيح، إذ الخراج لم يكن معروفا في عهد النبي ﷺ، وإنما ظهر بعد موته في خلافة عمر لما فتحت البلاد شرقا وغربا، فنهي النبي ﷺ عن الإقرار بالخراج لا معنى له بل هو منكر وباطل.

<sup>١</sup> هو: نصير بن مُجَّد الرازي، خادم عبد الله بن المبارك. روى عن: عثمان بن زائدة. روى عنه: أبو هارون مُجَّد بن خالد الخراز. مجهول، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. انظر، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤٩٣ / ٨.

<sup>٢</sup> الاستخراج في أحكام الخراج، ابن رجب الحنبلي: ص ١٣.



ومما يؤكّد عدم صحّة الخبر المرفوع ما أشار إليه الإمام أحمد أن المعروف أنّ عمر هو الذي كان يكره شراء أرض الخراج، حين قال: "وقد روي عن ابن عمر أنّه: كان يكره الدخول في الخراج، وقال: إنّما كان الخراج على عهد عمر".<sup>١</sup>

فكون الحديث من كلام ابن عمر أو أبيه عمر أشبه وأليق؛ لأنهما أدركا زمن الخراج فيصير الخبر بذلك منسجماً من الناحية التاريخية، فقد أخرج أبو عبيد في الأموال عن عمر: قال: «لا تشتروا رقيق أهل الذمّة فإنّهم أهل خراج، وأراضيهم فلا تبتاعوها ولا يقرون أحدكم بالصغار بعد إذ نجّاه الله منه».<sup>٢</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

قد تبع الإمام أحمد في نقد متن هذا الحديث بعض الأئمة، بسبب بطلان متنه من الناحية التاريخية.

قال أبو حاتم الرازي: "وسألت أبي؛ قلت: حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل؛ قال: سألت أبي عن حديث رواه نصير بن محمد الرازي صاحب ابن المبارك، عن عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك رفعه؛ قال: «من أقر بالخراج وهو قادر على ألا يقر به؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل» فقال: هذا حديث منكر، ما سمعنا بهذا؟ فقال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له".<sup>٣</sup>

ولخصّ ابن رجب كلام النقاد فقال: "وفيه حديث آخر من رواية نصير بن محمد الرازي صاحب ابن المبارك، عن عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه رفعه قال: «من أقرّ بالخراج وهو قادر على أن لا يقربه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً». قال ابن أبي حاتم: حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل، قال: سألت أبي عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر ما سمعنا بهذا، وقال ابن أبي حاتم وقال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له، وقال الميموني: كتبت إلى أحمد أسأله عن هذا الحديث فأتاني الجواب: ما سمعنا بهذا هو حديث منكر.

وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يكره الدخول في الخراج، وإنّما كان الخراج في عهد عمر رضي الله عنه. ونقل صالح في مسائله عن أبيه نحو هذا الكلام. وخرّج هذا الحديث

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه أبي الفضل صالح)، أحمد بن حنبل: ص ٢٨٠ - ٢٨١.

<sup>٢</sup> الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام: ص ٩٩.

<sup>٣</sup> العلل، ابن أبي حاتم الرازي: ٦/٦٤٦. وقال الألباني في الضعيفة ١٢/٥٣٢: «منكر».

يحيى بن آدم في كتابه عن: عبید الله الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن رجل، من جهينة عن النبي ﷺ وهذا أشبه والجهني مجهول لا يعرف".<sup>١</sup>

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> الاستخراج في أحكام الخراج، ابن رجب الحنبلي: ص ١٣.

**المطلب الرابع:** نقد حديث أم سلمة: «أن رسول الله ﷺ أمرها أن تُوافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة» بمخالفة التاريخ.

قال الإمام مسلم في كتابه التمييز: "ومن الأخبار التي يهْمُ فيها بعضُ ناقلها:

حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو كريب، ومُجَدِّ بن حاتم، قالوا: ثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة: «أن رسول الله ﷺ أمرها أن تُوافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة». سمعت مسلماً يقول: وهذا الخبر وهم من أبي معاوية لا من غيره، وذلك أن النبي ﷺ صَلَّى الصبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة، وتلك سنة رسول الله ﷺ، فكيف يأمر أم سلمة أن تُوافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة وهو حينئذٍ يصلي بالمزدلفة؟

سمعت مسلماً يقول: هذا خبر محال، ولكن الصحيح من روى هذا الخبر عن أبي معاوية وهو: «أن النبي ﷺ أمر أن تُوافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة» وكان يومها فأحب أن تُوافي، وإنما أفسد أبو معاوية معنى الحديث حين قال: «توافي معه».

سمعت مسلماً يقول وسنذكر إن شاء الله رواية أصحاب هشام عن هشام هذا الحديث ليتبين من صواب مصيبيهم فيه وخطأ مخطئهم

- حدثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان ثنا هشام عن أبيه «أن رسول الله ﷺ أمر أم سلمة أن تصلي الصبح يوم النحر بمكة وكان يومها فأحب أن تُوافقه».

وروى هذا الحديث عبدة عن هشام. ويحيى عن هشام. فالرواية الصحيحة من هذا الخبر ما رواه الثوري عن هشام.

وقد روى وكيع أيضاً فَوَهَمَ فيه كنعو ما وهم فيه أبو معاوية.

حدثنا أبو بكر، ثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «أمر أم سلمة أن تُوافيه الصبح بمنى». سمعت مسلماً يقول: وسبيل وكيع كسبيل أبي معاوية أن النبي ﷺ صَلَّى الصبح يوم النحر بالمزدلفة دون غيرها من الأماكن لا محالة<sup>١</sup>.

قلت: عرض الإمام مسلم متن هذا الحديث على الواقعة التاريخية المشهورة المعلومة في حجة النبي ﷺ، وهي أنه صَلَّى الصبح يوم النحر بمزدلفة كما هي السنة، فتبين الوهم في هذا المتن بما يوجب ردّه، وقد تفتن لهذا الحفاظ النقاد لما كانت المعلومات التاريخية حاضرة في أذهانهم، فانتقدوا وميّزوا الخطأ من الصواب في هذه الرواية.

<sup>١</sup> التمييز، مسلم: ص ١٨٦ - ١٨٧.

## ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أحمد في المسند (٢٦٤٩٢) وأبو يعلي في المسند (٧٠٠٠) وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٨٢٤) والطبراني في الكبير (٧٩٩) والفاكهي في أخبار مكة (٢٨١٣) والطحاوي في مشكل الآثار (٣٥١٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٩٣٥٧) من طرق: عن أبي معاوية: مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تُؤَافِيَ مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَكَّةَ».

وانفرد أسد بن موسى عن أبي معاوية عند الطحاوي في مشكله (٣٥١٨) بلفظ: «أمرها رسول الله ﷺ يوم النحر أن تؤافي معه صلاة الصبح بمكة». وهو خلاف رواية الجماعة. قلت: ظاهر إسناد الحديث أنه صحيح بل على شرط الشيخين، إلا أن المحدثين استغربوا منته لمخالفته الواقعة التاريخية المعلومة، قال ابن كثير: "فهو إسناد كما ترى على شرط الصحيحين، ولم يخرج أحد من هذا الوجه بهذا اللفظ ولعل قوله: «يوم النحر» غلط من الراوي أو من الناسخ، وإنما هو يوم النفر".<sup>٢</sup>

وأما نقاد الحديث فقد تتبَّعوا طرق الحديث وقارنوا فيما بينها فتبيَّن لهم ما يلي:

- أن أبا معاوية خالف جمعاً من الثقات، والثقات الأثبات، وهم: (سفيان الثوري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد بن سليمان الكلابي، وداود بن عبد الرحمن العطار، وعبد العزيز الدراوردي، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن جعفر الزهري)<sup>٣</sup> سبعتهم: عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ سَلْمَةَ أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَوْمَهَا فَأَحَبَّ أَنْ تُؤَافِقَهُ». فأرسلوا الحديث ولم يسندوه.

وتابعهم (وكيع) على إرسال الحديث ولكنه خالفهم في لفظه، قال ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٧٥٦) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أُمَّ سَلْمَةَ أَنْ تُؤَافِيَهِ صَلَاةَ

<sup>١</sup> هو: مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمِ التَّمِيمِيِّ السَّعْدِيِّ، أَبُو مَعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ الْكُوفِيِّ، رَوَى عَنْ: الْأَعْمَشِ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ. رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ. ثَقَّةٌ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الْأَعْمَشِ، وَفِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ بَعْضُ الْأَضْطِرَابِ. انْظُرْ، الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٧/ ٢٤٦ - ٢٤٨. تهذيب الكمال للمزي: ٢٥/ ١٢٣ - ١٣٣.

<sup>٢</sup> البداية والنهاية، ابن كثير: ٧/ ٩٦٢.

<sup>٣</sup> رواية سفيان الثوري أخرجه مسلم في التمييز (٥٣) ورواية يحيى الأنصاري أخرجه أحمد في العلل - رواية ابنه عبد الله - (٢٦٣٧) ورواية عبد بن سليمان أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١٩٥٦) ورواية داود بن عبد الرحمن العطار و الدراوردي أخرجهما الشافعي في مسنده مقرونين (١٢٠٠) ورواية حماد بن سلمة أخرجه الطحاوي كذلك في مشكل الآثار (٣٥٢٢). رواية عبد الله بن جعفر الزهري أخرجه ابن سعد في طبقاته (٧٦/ ٨).

الصباح بِمَنَى». وهذا وهم آخر في متن الحديث كما قال الإمام مسلم.  
والصواب من هذا كله هو رواية سفيان ومن معه المرسله بلفظ «توافي».  
قال البيهقي: "وروي عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة «أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة». رواه ثقات، رواه جمع عن أبي معاوية هكذا. وقال بعضهم: «توافيه». ورواه سفيان الثوري، وغيره عن هشام عن أبيه مرسلًا، وقالوا في الحديث: «توافي». وهذا اللفظ هو الصحيح، فإن النبي ﷺ لم يكن معها بمكة وقت صلاة الصبح يوم النحر".<sup>١</sup>  
و المقصود من هذا كله أن حديث أبي معاوية معلول عند أهل الصنعة بعلة هي:  
أولاً: اضطراب أبي معاوية في لفظ الحديث، فهو وإن كان ثقةً ثباتاً إلا أنهم تكلموا في حديثه عن غير الأعمش. قال أحمد بن حنبل: "أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً".<sup>٢</sup>  
وقال ابن نمير: "كان أبو معاوية لا يضبط شيئاً من حديثه ضبطه لحديث الأعمش، كان يضطرب في غيره اضطراباً شديداً".<sup>٣</sup>  
بل نصَّ الإمام أحمد أن أبا معاوية يضطرب في حديثه عن هشام بن عروة - فلعلَّ هذا الحديث منها-. قال أبو داود: "قلت لأحمد: كيف حديث أبي معاوية، عن هشام بن عروة؟ قال: فيها أحاديث مضطربة، يرفع منها أحاديث إلى النبي ﷺ".<sup>٤</sup>  
وعده أبو داود كذلك ممن يخطئ في حديث هشام بن عروة، فقال: "أبو معاوية إذا جاز حديث الأعمش كثر خطؤه، يخطئ على هشام بن عروة، وعلى إسماعيل، وعلى عبيد الله بن عمر".<sup>٥</sup>  
ثانياً: مخالفة جمع من الثقات لأبي معاوية حين أرسلوا الحديث، وأسنده هو، فقد خالف أبا معاوية ثمانية من أصحاب هشام بن عروة، روه عن أبيه مرسلًا، ولا شك أن رواية الجماعة أرجح وأصح.

<sup>١</sup> مختصر خلافيات البيهقي، ابن فرح الاشبيلي: ٣ / ٢١٣ - ٢١٤.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال ( رواية ابنه عبد الله)، أحمد بن حنبل: ١ / ٣٣٨.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٣ / ١٤٢.

<sup>٤</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني)، أحمد بن حنبل: ص ٤٠٤.

<sup>٥</sup> سؤالات الأجرى لأبي داود، أبو داود السجستاني: ص ١٤٧ - ١٤٨.

قال الإمام أحمد: "لم يسنده غيره - يعني أبا معاوية - وهو خطأ".<sup>١</sup>

ثالثاً: مخالفة متن الحديث للواقعة التاريخية المعلومة وهي أنّ النبي ﷺ صَلَّى صَبْحَ يَوْمِ النَحْرِ بِمَزْدَلِفَةَ لَا بغيرها من الأماكن، وسنة النبي ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَبْحَ يَوْمِ النَحْرِ بِمَزْدَلِفَةَ، وبقي بها حتى أسفر ثم خرج منها لرمي جمرة العقبة. وإذا كان الأمر كذلك فمحال عقلاً أن يأمر النبي ﷺ أم سلمة أن توافيه أو توافي معه صلاة الصبح بمكة أو بمنى، لأنّ التاريخ يشهد أنّه صَلَّى بِمَزْدَلِفَةَ لَا فِي غيرها من الأماكن، والنبي ﷺ حَجَّ مَرَّةً وَاحِدَةً فَلَا يُمْكِنُ حَمْلُ الْقِصَّةِ عَلَى تَعَدُّدِ الْحَادِثَةِ.

قال الأثرم: "قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: لم يسنده غيره - يعني أبا معاوية - وهو خطأ، قال: وقال وكيع عن هشام عن أبيه مرسل «أنّ النبي ﷺ أمرها أن توافيه صلاة الصبح يوم النحر بمكة» أو نحو هذا، قال أبو عبد الله وهذا أيضاً عجبٌ والنبي ﷺ يوم النحر ما يصنع بمكة؟! ينكر ذلك".<sup>٢</sup>

فاجتماع هذه العلة يتبين جلياً أنّ حديث أبي معاوية منكر سنداً وممتناً، وأنّ الصحيح فيه أنّه مرسل، بلفظ «توافي». وقد أشار إلى ذلك البخاري في تاريخه فقال: "قال أحمد: وذكرت ليحيى بن سعيد حديث أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة: «أمرها النبي ﷺ أن توافيه صلاة الصبح بمكة». فقال: أخبرني هشام بن عروة، قال أخبرني أبي. مرسل (توافي). قال: وحدثني عبد الرحمن عن سفيان. مرسل (توافي)، وقال بن عيينة مثله وقال وكيع: «بمنى» يُخَالَفُ فِيهِ".<sup>٣</sup>

## ٢ - أقوال العلماء:

قال عبد الله بن الإمام أحمد: "ذكرت لأبي حديث أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة: «أنّ النبي ﷺ أمرها أن توافيه يوم النحر صلاة الصبح بمكة» قال أبي: فذكرت ذلك ليحيى بن سعيد فقال: هشام قال: أخبرني أبي مرسلًا. وقال «توافي»؛ لأنّ أبا معاوية قال «توافيه» وأخطأ فيه. فقال لي يحيى: سلّ عبد الرحمن، فسألته فحدثني عن: سفيان، عن هشام، عن أبيه، مرسلًا. وقال: «توافي» مثل ما قال يحيى عن هشام، وابن عيينة مثل يحيى وعبد الرحمن وأخطأ وكيع فيه قال: «توافي بمنى» أخطأ في «منى»؛ لأنّ الحديث قال توافي يوم النحر فقال وكيع

<sup>١</sup> شرح مشكل الآثار، الطحاوي: ٩ / ١٤٠.

<sup>٢</sup> شرح مشكل الآثار، الطحاوي: ٩ / ١٤٠. وانظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم: ٢ / ٢٣٠. والنص غير موجود في سوالات الأثرم المطبوعة، وقد نقل ابنه عبد الله استنكار هذا الحديث في العلل ومعرفة الرجال: ٢ / ٣٦٨. ولكن عبارته مختصرة.

وما ذكره الطحاوي و ابن القيم عن الأثرم أصرح وأبين.

<sup>٣</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١ / ٧٧.

«بمى» وأخطأ فيه".<sup>١</sup>

وقال الدارقطني: "يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه؛ فرواه أبو معاوية الضير، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة. ورواه الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة، لم يذكر زينبا. ورواه ابن عيينة، واختلف عنه؛ فرواه الحميدي، عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، مراسلا وقال أبو عبيد الله المخزومي: عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة. ورواه حبيب المعلم، وعبد الله بن الدراوردي، عن هشام، عن أبيه، مراسلا. والمرسل هو المحفوظ".<sup>٢</sup>

وقال ابن القيم: "حديث منكر، أنكره الإمام أحمد وغيره. ومما يدل على إنكاره أن فيه أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وفي رواية: «توافيه بمكة» وكان يومها، فأحب أن توافيه، وهذا من المحال قطعاً".<sup>٣</sup>

وقال ابن التركماني: "وحديث أم سلمة الذي في الباب المذكور مضطرب سنداً كما بيّنه البيهقي ومضطرب أيضاً متناً كما سنبينه إن شاء الله".<sup>٤</sup>

وقال ابن الملقن: "قلت: وهذا أنكره الإمام أحمد وغيره، أعني: الموافاة بها في صلاة الصبح بمكة، وهو لائح؛ فإنه لا يمكن أن توافي معه صلاة الصبح بمكة، فإنه صلى الصبح يومئذ بالمزدلفة، وأفاض يوم النحر".<sup>٥</sup>

وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، وهو مُشكّلٌ مستبعدٌ؛ لأن النبي ﷺ أمر من قَدِمَ من ضَعَفَةَ أهله: أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس، ولم يقدم النبي ﷺ مكة حتى رمى وحلق وذبح، فكيف يواعدها؟ وهذا بعيد".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٢ / ٣٦٨.

<sup>٢</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ١٥ / ٢٤٥.

<sup>٣</sup> زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم: ٢ / ٢٣٠.

<sup>٤</sup> الجواهر النقي، ابن التركماني: ٥ / ١٣٢.

<sup>٥</sup> البدر المنير، ابن الملقن: ٦ / ٢٥٢.

<sup>٦</sup> مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي: ٣ / ٢٦٤.

### المطلب الخامس: نقد خبر: «أنَّ عبد الله بن مسعود شهد صَفِيَّين» بمخالفة التاريخ.

قال البخاري في تاريخه الأوسط: "معلّى بن عُرْفَانَ الأَسَدِي الكُوْفِي، عن أبي وائل، روى عنه وكيع: منكر الحديث، يُقَالُ إِنَّهُ رَوَى عَنْ شَقِيق، عن عبد الله: «أَنَّهُ شَهِدَ صَفِيَّين» وهذا أيضاً لا أصل له؛ لأنَّ عبد الله مات قبل عثمان - رضي الله عنه - و قبل صَفِيَّين بِسِنِينَ".<sup>١</sup>

هذا مثال آخر ينتقد فيه الإمام البخاري متن الخبر الذي رواه معلّى بن عُرْفَانَ، والذي يزعم فيه أنَّ عبد الله بن مسعود شهد صَفِيَّين، وذلك بعرض متن هذا الخبر على التاريخ الصحيح المشهور، وهو أن وقعة صَفِيَّين إنما كانت في عهد علي بن أبي طالب، وابن مسعود مات قبل ذلك بسنوات في عهد عثمان، بل رُوِيَ أَنَّ عثمان هو الذي صَلَّى عليه.<sup>٢</sup>

وتفصيل ذلك أن وقعة صَفِيَّين إنما كانت بعد مقتل عثمان واستخلاف علي بن أبي طالب، فقد ذكر أهل التاريخ أنها كانت (٣٦هـ) وقيل سنة (٣٧هـ).<sup>٣</sup> وأما وفاة عبد الله بن مسعود فكانت (٣٢هـ) بالمدينة، وقيل (٣٣هـ).<sup>٤</sup> وعلى حسب هذه الرواية فابن مسعود شهد وقعة صَفِيَّين بعد موته بربع أو خمس سنين، وهذا باطل، لذلك نقل الإمام مسلم عن الفضل بن دكين استنكار الخبر في مقدمة صحيحه، فقال: "وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، قال: سمعت أبا نعيم، وذكر المعلّى بن عرفان، فقال: قال: حدثنا أبو وائل، قال: خرج علينا ابن مسعود بصَفِيَّين، فقال أبو نعيم: أتراه بُعِثَ بعد الموت؟".<sup>٥</sup>

قال الإمام النووي في شرح كلام مسلم: "معنى هذا الكلام أن المعلّى كَذَبَ على أبي وائل في قوله هذا؛ لأن ابن مسعود - رضي الله عنه - توفي (سنة اثنتين وثلاثين) وقيل (سنة ثلاث وثلاثين) والأول قول الأكثرين، وهذا قبل انقضاء خلافة عثمان - رضي الله عنه - بثلاث سنين. وصَفِيَّين كانت في خلافة علي - رضي الله عنه - بعد ذلك بستين، فلا يكون ابن مسعود - رضي الله عنه - خرج عليهم بصَفِيَّين إلا أن يكون بُعِثَ بعد الموت، وقد علمتم أنه لم يبعث بعد الموت، وأبو وائل -

<sup>١</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٧٨ / ٢.

<sup>٢</sup> انظر، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الجزري: ٢٨٦ / ٣.

<sup>٣</sup> ذكرها ابن جرير الطبري في تاريخه: ٥٦٣ / ٤، وابن كثير في البداية والنهاية: ١٠ / ٤٩٠، في حوادث (سنة ٣٦هـ)، وأما الذهبي فقد ذكرها في تاريخ الإسلام: ٣٠١ / ٢، في حوادث (سنة ٣٧هـ).

<sup>٤</sup> ذهب الأكثرون إلى أنَّ ابن مسعود مات (سنة ٣٢هـ)، وأختاره: أبو نعيم، وابن عبد البر، وابن الأثير، وابن حجر. وقيل مات (سنة ٣٣هـ) والأول أصح. انظر، الاستيعاب لابن عبد البر: ٩٩٣ / ٣. و أسد الغابة لابن الأثير: ٣٨١ / ٣. والإصابة لابن حجر: ٢٠٠ / ٤.

<sup>٥</sup> صحيح مسلم/ المقدمة: ٢٦ / ١.



مع جلالته وكمال فضيلته وعلو مرتبته والاتفاق على صيانتها - لا يقول خرج علينا من لم يخرج عليهم، هذا مالا شك فيه، فتعيّن أن يكون الكذب من المعلّى بن عرفان مع ما عُرف من ضعفه".<sup>١</sup> قلت: هذا دليل واضح أنّ النقاد من المحدثين كالبخاري ومسلم، كانوا يسلكون مسلك عرض الأخبار على التاريخ الصحيح لتمييز الصحيح من الضعيف، فهم لقوة حفظهم وسعة اطلاعهم، على تواريخ الرواة والأعلام والوقائع، ينتقدون المتن من أول وهلة من غير ذكر العلة في الإسناد، إذا تبين مخالفة الخبر للواقعة التاريخية الصحيحة مخالفة صريحة لا تحتمل التأويل، بل ويجعلون رواية المتن المنكرة المخالفة للحقائق التاريخية، سببا للطعن في عدالة الراوي وحفظه، فيحكمون على الراوي من خلال نقد مروياته، كما هو الحال في هذا المثال.

### ١- تخريج الخبر:

هذا الخبر أورده مسلم في مقدمة صحيحه (١ / ٢٦) والبخاري في التاريخ الأوسط (٣ / ٥٠٤) من حديث معلّى بن عرفان، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود: «أنّه شهد صفين». ومداره على راوٍ تفرّد به هو: (معلّى بن عُرفان الأسدي)<sup>٢</sup>، وهو عند أهل العلم: ضعيف منكر الحديث تُرك حديثه، فالحديث مردودٌ من جهتين:

أولا: من جهة الإسناد، تفرّد به معلّى بن عرفان، وهو متروك منكر الحديث، كان من غلاة الشيعة، و مضمون الخبر له علاقة ببدعة التشيع والفتنة بين الصحابة، لذلك أطبق من ترجم له على توهين أمره في ما رواه عن عمّه أبي وائل شقيق بن سلمة، ولعلّهم يقصدون خبر شهود ابن مسعود لموقعة صفين.

فقد سئل أبو زرعة عن المعلّى بن عرفان قال: "منكر واهي الحديث، عن أبي وائل".<sup>٣</sup> وقال ابن أبي حاتم: "سألتُ أبي عن معلّى بن عرفان، فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> شرح صحيح مسلم، النووي: ١ / ١٨١.

<sup>٢</sup> هو: معلّى بن عُرفان بن سلمة الأسدي الكوفي، ابن أخي شقيق بن سلمة كان من غلاة الشيعة. يروي عن: عمه أبي وائل، روى عنه: وكيع وعيسى بن يونس. قال ابن معين: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث. انظر، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٨ / ٣٣٠. ولسان الميزان لابن حجر: ٨ / ١١٢.

<sup>٣</sup> سؤالات البرذعي، لأبي زرعة: ٢ / ٥١٤.

<sup>٤</sup> الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٨ / ٣٣٠.

وقال البخاري: "منكر الحديث روى عنه وكيع".<sup>١</sup>

وقال: الساجي: "حدّث، عن أبي وائل بمناكير".<sup>٢</sup>

وقال ابن حبان: "وكان عرّافا في طريق مكة، لا يحلّ الاحتجاج به".<sup>٣</sup>

ثانياً: من جهة المتن، وذلك أن متنه تضمن أمراً مخالفاً للحقيقة التاريخية، وهي أن ابن مسعود لم يدرك زمن صقيين حتّى يخرج إليهم فيها، فقد مات قبل ذلك بسنين، لذلك تعجّب أبو نعيم من الخبر فقال: "فيا سبحان الله فُبرّ ثمّ بُعث بعد الموت!".<sup>٤</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

قال الذهبي عن معلّى بن عرفان: "وكان من غلاة الشيعة، روى بجهل بيّن عن أبي وائل، عن عبد الله - أنّه شهد صقيين".<sup>٥</sup>

وقال شمس الدين السخاوي: "لأنّ ابن مسعود توفي سنة اثنين أو ثلاث وثلاثين، قبل انقضاء خلافة عثمان بثلاث سنين، وصقيين كانت في خلافة عليّ بعد ذلك بسنتين، فلا يكون ابن مسعود خرج عليهم بصقيين".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٧ / ٣٩٥.

<sup>٢</sup> لسان الميزان، ابن حجر: ٨ / ١١٢.

<sup>٣</sup> المجروحين، ابن حبان: ٣ / ١٦.

<sup>٤</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٨ / ٣٣٠.

<sup>٥</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٤ / ١٤٩.

<sup>٦</sup> الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ التاريخ، السخاوي: ص ٢٤.

## المبحث خامس :

### مسلك نقد المتن بمخالفة الحسّ والواقع.

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : «إن العالم لا يحرف» بمخالفة الواقع.

المطلب الثالث : نقد حديث : « إذا رأيتموه - يعني معاوية - على المنبر فاقتلوه» بمخالفة الواقع.

المطلب الرابع : نقد حديث : «من حدث بحديث، فعطس عنده؛ فهو حق» بمخالفة الواقع.

المطلب الخامس : نقد حديث : « لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة » بمخالفة الواقع.

## المبحث الخامس: مسلك نقد المتن بمخالفة الحسّ والواقع.

### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

استعمل النقاد من المحدثين العقل في تعاملهم مع متون السنة النبوية، فلم يقبلوا كلّ متن صحّ به السند، بل سلكوا مسلك التمييز والنقد، إذا وجدوا المتن يخالف ما هو واقعٌ أو سبق أن وقع، أو يخالف ما يشاهدونه عياناً وحساً، استدلوا بهذه القرينة على وجود الخطأ والوهم في رواية الراوي، ثم ينطلقون في البحث عن موضع الخطأ في الإسناد.

لذلك بَوَّبَ الخطيب البغدادي في الكفاية فقال: (باب في وجوب أطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث)... ثم ساق آثاراً في حثّ الأئمة على التحري في الرواية.<sup>١</sup> ويدخل في المستحيل المنكر المتون التي تدلّ على معاني تنافي الواقع أو الحسّ المشاهد، لذلك ترى النقاد في كتب العلل كثيراً ما يعلنون الحديث للوهلة الأولى بمجرد كون الحديث مخالفاً للواقع المحسوس، ثم هم في الغالب يربطون ذلك بالعلّة في الاسناد، وفق منهجية علمية منضبطة، وليس بالتشهي.<sup>٢</sup>

وكان الإمام الشافعي من السابقين لتأصيل هذا المسلك، القائم على النظر في المتن الذي لا يجوز أن يكون مثله حين قال: "ولا يُستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يُستدل على الصدق والكذب فيه بأن يُحدّث المحدث بما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه وما هو أثبت وأكثر دلالة في الصدق منه".<sup>٣</sup> فمعلوم أن المتن المخالفة للحسّ والواقع لا يجوز أن يكون مثلاً شرعاً ولا عقلاً.

ومن تتبّع النقاد الأوليين وجدهم ينتقدون بعض المتون عبر هذا المسلك، معتمدين على هذه القرينة، فنجد مثلاً (عبد الله بن المبارك) و(الليث بن سعد) ينتقدان حديث تقديس العدس على لسان الأنبياء لمخالفته الواقع المحسوس عندهم، وهو أنّ العدس يؤذي وينفخ، قال إسحاق بن إبراهيم: "سئل ابن المبارك عن الحديث في أكل العدس «أنّه قدس على لسان سبعين نبياً»، فقال: ولا على لسان نبي واحد، إنّه لمؤذٍ ينفخ، من يحدّثكم، قالوا سلم بن سالم، قال: عن من قالوا: عنك، قال: وعيّي أيضاً".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> انظر، الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ٤٢٩ / ١ .

<sup>٢</sup> انظر، ما ذكره ابن القيم عن هذا المسلك، في المنار المنيف: ص ٥١.

<sup>٣</sup> الرسالة، الشافعي: ص ٣٩٨.

<sup>٤</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ٢ / ٢٩٥.

وجاء مثل هذا عن (الليث بن سعد) قال عبد الله بن عبد الحكم: "كنا في مجلس الليث، فذكر العدس، فقال مسلمة بن علي: «بارك فيه سبعون نبياً». ففضى الليث صلاته، وقال: ولا نبئ واحد، إنّه بارد مؤذٍ".<sup>١</sup>

وهكذا أشار المحدثون إلى هذا المسلك في كشف العلة في المتن عند ذكر علامات الوضع من خلال فحص الرويات، يقول ابن حجر العسقلاني: "ويلتحق به ما يدفعه الحسّ والمشاهدة كالخبر عن الجمع بين الضدين، وقول الإنسان: أنا الآن طائر في الهواء، أو أن مكّة لا وجود لها في الخارج".<sup>٢</sup>

وقال كذلك: "ومما يُستدلُّ به على وضع الحديث مخالفة الواقع".<sup>٣</sup>

وقال ابن القيم في معرض ذكره لعلامات الوضع في المتون: "ومنها: تكذيب الحسّ له كحديث: «البادنجان لما أُكِلَ له»... وكذلك حديث: «إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه» وهذا وإن صحَّح بعض الناس سنده فالحسّ يشهد بوضعه؛ لأنّنا نشاهد العطاس والكذب يعمل عمله، ولو عطس مئة ألف رجلٍ عند حديث يروى عن النبي ﷺ لم يحكم بصحّته بالعطاس، ولو عطسوا عند شهادة زورٍ لم تصدق".<sup>٤</sup>

واستعمله ابن الجوزي في كشف بعض الموضوعات، فقال عن حديث - «عند رأس المائة سنة يبعث الله ريحاً باردة طيبة يقبض فيها روح كلِّ مؤمن» - : "هذا حديث باطل يكذِّبُه الوجود، وفيه بشير بن المهاجر. قال أحمد بن حنبل: منكر الحديث يجيء بالعجائب".<sup>٥</sup>

وجعل ابن عرّاق مخالفة الحسّ قرينة في المروي تدلُّ على الوضع فقال: "ومنها قرينة في المروي كمخالفته لمقتضى العقل بحيث لا يقبل التأويل، ويلتحق به ما يدفعه الحسّ والمشاهدة أو العادة".<sup>٦</sup>

وبالرغم من ظهور هذه الحقيقة، وهي أصالة هذا المسلك في النقد عند المحدثين، إلا أن المستشرقين ومن تبعهم من المنبهرين بالغرب، زعموا أن المحدثين يقبلون المتون التي جاءت بأسانيد

<sup>١</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ٨ / ١٦١.

<sup>٢</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٣٦٠.

<sup>٣</sup> القول المسدد في الذب عن مسند أحمد، ابن حجر العسقلاني: ص ٠٩.

<sup>٤</sup> المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم: ص ٥١.

<sup>٥</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ٣ / ١٩٣.

<sup>٦</sup> تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، ابن عراق: ١ / ٠٦.

صحيحة ولو كانت مخالفة للواقع والحسّر المشاهد؛ لأنهم يركّزون على صحّة الإسناد ويهملون نقد المتن المخالف للواقع المحسوس.

يقول المستشرق (جولد تسيهر): "نقد الأحاديث عند المسلمين قد غلب عليه الجانب الشكلي منذ البداية، فالقوالب الجاهزة هي التي يحكم بواسطتها على الحديث بالصحة أو غيرها... فإذا استقام سند الحديث لقوالب النقد الخارجي، فإنّ المتن يُصحّح حتّى ولو كان معناه غير واقعي، أو احتوى على متناقضات داخلية أو خارجية".<sup>١</sup>

ويقول أحمد أمين: "وفي الحقّ إنّ المحدثين عنوا بعناية بالنقد الخارجي... ولكنهم لم يتوسّعوا كثيرا في النقد الداخلي، فلم يعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أو لا؟".<sup>٢</sup>

وهكذا يتّهم أحمد أمين رأس المحدثين في القرن الثالث الهجري بالتقصير في نقد المتن من هذا الجانب فيقول: "حتّى نرى البخاري نفسه - على جليل قدره ودقيق بحثه - يثبت أحاديث دلّت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنّها غير صحيحة، لاقتصاره على نقد الرجال، كحديث: «لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفسٌ منفوسة»".<sup>٣</sup>

بل وسّع الدائرة حتّى شملت صحيح البخاري ومسلم، وادعى أنّهما يقبلان ما يعارض العقل والواقع المحسوس، فقال: "كما يؤخذ عليهم أنّهم عنوا بالسند أكثر من عنايتهم بالمتن، فقد يكون السند مدلساً تدليساً متقناً، فيقبلونه مع أنّ العقل والواقع يبيّانه... بل قد يعدّه بعض المحدثين صحيحاً، لأنهم لم يجدوا فيه جرحاً، ولم يسلم البخاري ولا مسلم من ذلك، وربّما لو امتحن الحديث بمحكّ أصول الإسلام، لم يتفق معها ولو صحّ سنده".<sup>٤</sup>

وهذه الأقوال كلّها دعاوى قيلت في زمن ضعف الأمة الإسلامية وتسلبت الأعداء عليها، فصدّقها بعض بني جلدتنا من غير تمحيص ولا بحث، ولو رجعوا إلى المصادر الحديثية وشروحها لوجدوا الأحاديث التي ظهر لهم أنّها مخالفة للواقع، لها معانٍ أخرى غير ما فهموه، وأنّ لها معنى يصدّقها الواقع ويشهد له، وأنّ المحدثين النقاد لا تفوت عليهم مثل هذه التناقضات، ولكنّ الفرق بين النقاد وبين هؤلاء المستشرقين ومن تبعهم، أنّ النقاد يترنّون، وينطلقون في نقدهم من معطيات في الإسناد والمتن، وأما هؤلاء المتأخرون فهم يعرضون ما فهموه من الحديث على عقولهم، فإذا وقع لهم

<sup>١</sup> نقلا عن: جهود المحدثين في نقد الحديث النبوي الشريف، مُجّد الطاهر الجوابي: ص ٤٥٠.

<sup>٢</sup> ضحى الإسلام، أحمد أمين: ٢ / ١٣٠ - ١٣١.

<sup>٣</sup> فجر الإسلام، أحمد أمين: ص ٢٦٦.

<sup>٤</sup> ظهر الإسلام، أحمد أمين: ٢ / ٤٧.

أدنى إشكال وشبهة في فهمه، ردّوه بادي الرأي من غير نظر في القرائن المحتقّة بالرواية سنداً وممتناً، ثم يتّهمون غيرهم بالتقصير، وكأنّ المحدثين يعملون عقولهم النيرة في نقد الأسانيد، فإذا جاءت المتن أغلقوا تلك العقول، وهذا الأمر فساداً ظاهرٌ للعيان.

### ١- الفرق بين طريقة النقاد وطريقة بعض المعاصرين في النقد عبر هذا المسلك:

يستعمل نقاد الحديث مسلك نقد المتن لمخالفته الحسّ والواقع، وفق منهجية علمية منضبطة، قائمة على تتبّع القرائن وفهم واقع الرواية، فهم لا يعلّون بمخالفة المتن للواقع استقلالاً بل ضمن علل أخرى، ولكن يعدّون مخالفة المتن للحسّ المشاهد قرينة قويّة على نكارتة وبالتالي وجود خلل في الإسناد، وبعد استحضار الطرق و التفتيش عن أحوال رجال السند والمقارنة بينهم يتبيّن ذلك. ويمكن التمثيل لذلك بما قال الخلال: "سألت أبا عبد الله، قلت: شريح حدّثنا عن مُجّد بن إسماعيل -يعني: ابن أبي فديك-، عن عبد الملك بن زيد، عن مصعب بن مصعب، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُرْفَع زينة الدنيا بعد خمس وعشرين ومائة سنة». قال أبو عبد الله: لا [تخرجه]؛ هذا منكرٌ جداً، كان ابن أبي فديك لا يبالي عن من روى".<sup>١</sup>

فالإمام أحمد أنكر متن الحديث لمخالفته الحسّ والمشاهدة فقد ولد هو بعد ذلك الزمن المذكور في الحديث، وبالضبط سنة (١٦٤هـ) وتوفي سنة (٢٤١هـ). وقد رأى بعينه زينة الحياة الدنيا، سواء كان المقصود بها العلماء أم زهرة الحياة كالمال والبنون، ثم نَبّه على القرينة الإسنادية وهي ضعف ابن أبي فديك.

أمّا أن يعمدوا إلى أحاديث صحيحة رواها الثقات لا مطعن في سندها، فيردّونها بدعوى أن العقل يحيلها وأنّ الواقع يكذبها من غير دليل، فهذه طريقة أهل الأهواء القائمة على النقد بالتشهي وليس النقد العلمي الحديثي، فقد وجد عند بعض المستشرقين والمفكرين المعاصرين، من يردّ بعض أحاديث الصحيحين بدعوى أنّها تخالف الواقع المحسوس، والحقيقة أنّهم استشكلوا معنى الحديث ولم يفهموه على وجهه، و ظنّوا أنّه مخالف للحسّ المشاهد فأنكروه، ولو توسّعوا في تفسير الحديث وبيان معناه لزال الاشكال عنه، ففرق بين طريقة النقاد وطريقة المعاصرين في النقد عبر هذا المسلك.

وإنّ ممّا يؤسف له أنّ بعض من صنّف في إبراز منهج نقد المتن عند المحدثين استعمل هذا المسلك استعمالاً سيّئاً، مخالفاً لما عليه طريقة النقاد، فنجد مثلاً الدكتور صلاح الدين الإدبلي في

<sup>١</sup> المنتخب من العلل للخلال، ابن قدامة: ص ٢٩١.

كتابه «منهج نقد المتن عند علماء الحديث»، يقرّر هذا المسلك فيقول: «رُوِيََتْ روايات تخالف الواقع المحسوس، وهذه لا خلاف في بطلانها من حيث مخالفتها للحسّر، وليس من هدي النبي ﷺ أن يُطلب من الناس التسليم بما يخالف الحواس، ولكن ليس معنى هذا أن ما جاء به يجب أن يكون مدركاً بالحواس، فبينهما فرق كبير، فإذا أُخبر بأمرٍ لا تدركه حواسنا فيجب أن نسلّم به، أمّا الإخبار بأمرٍ تدرك الحواس خلافه فهذا لا يكون»<sup>١</sup>.

ولكننا نجد في المقابل يناقض نفسه حين يعمد إلى خيرٍ لا تدركه حواسنا فلا يسلم به، ويردّ متنه بدعوى مخالفة الحسّر، وهذا يدلُّ على وجوب اتباع طريقة النقاد في التعليل عبر هذا المسلك، وعدم التعرض للأحاديث الصحيحة التي لم يسبق إلى نقدها العلماء.

فقد انتقد الإدبلي الحديث المخرّج في السنن عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ»<sup>٢</sup>. بدعوى مخالفته للحسّر فقال: «والمشاهد المحسوس أنّ الحجر الأسود حجر من أحجار الدنيا، ولو نزل وهو أبيض لبقى على حاله، وهو علامة على الشروع في الطواف حول الكعبة المعظمة، وكذا الركن والمقام، وما هما إلا حجارة من الحجارة التي بنى بها إبراهيم عليه السلام هذا البيت المبارك»<sup>٣</sup>.

قلت: هذه طريقة فاسدة في النقد، واستعمال سيء لمسك نقد المتن بمخالفة الحسّر، فليس كلُّ حديث يُشكّل فهمه، أو يخالف الذوق المعاصر ينزّل منزلة ما جعله النقاد منكر المتن بسبب مخالفته الواقع المحسوس، ثم أين هي القرائن الإسنادية التي اعتمد عليها لردّ الخبر؟، وأين التريث، والبحث في معنى الخبر قبل ردّه كما هي طريقة النقاد؟

والمقصود أنّ نقد متن هذا الخبر عبر هذا المسلك باطل من وجوه:

الأول: أنّ الحديث وإن كان من رواية عطاء بن السائب، إلا أنه صحيح بشواهد، صحّحه الترمذي وغيره من الأئمة، وله شواهد ومتابعات من غير طريق ابن عباس موقوفاً ومن طريق غيره كذلك.

<sup>١</sup> منهج نقد المتن عند علماء الحديث، صلاح الدين الإدبلي: ص ٣٢٦ - طبعة دار الفتح -

<sup>٢</sup> أخرجه الترمذي في سننه (٨٧٧) وأحمد في المسند (٢٧٩٥) والبخاري في مسنده (٥٠٥٦) وابن خزيمة في صحيحه (٢٧٣٣) والضياء المقدسي في المختارة (٢٧٥) من طرق: عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مرفوعاً. وفيه (عطاء بن السائب) وقد اختلط، لكن للحديث شواهد عن أنس وأبي هريرة ترفعه إلى درجة إلى مقام الصحيح، لذلك قال الترمذي في السنن (٣/٢١٧): وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة. «حديث ابن عباس حديث حسن صحيح». وصححه الألباني في الصحيحة (٢٦١٨).

<sup>٣</sup> منهج نقد المتن عند علماء الحديث، صلاح الدين الإدبلي: ص ٣٢٧.



الثاني: متن الحديث لا يخالف الحسّ؛ لأنّ السواد الذي نراه في الحجر الأسود منصوب عليه في الحديث، والكلام إنّما هو عن حاله عند نزوله، وهو من علم الغيب الذي يتوقّف على الخبر الصحيح.

الثالث: قوله: (ولو نزل وهو أبيض لبقى على حاله) تحكّم، وإلزامٌ باطلٌ، فقلب قوانين الطبيعة داخل تحت القدرة الإلهية فلا دخل للعقل في هذا الشأن، والله يحكم لا معقّب لحكمه، وليس لنا بعد ورود الخبر الصحيح إلا التسليم.

ويجدر بالتنبيه أن للدكتور الإدبلي أمثلة ليست بالقليلة في كتابه عن تطبيقات خاطئة لمسالك نقد المتن.<sup>١</sup>

## ٢- العبارات المستعملة في النقد عبر هذا المسلك:

لما كان نقد متن الحديث بسبب مخالفته للواقع المحسوس قليل الوقوع، وجدت فيما بين يديّ من الأمثلة نوعين من الألفاظ يستعملها النقاد عادةً في تعليل متن الحديث عبر هذا المسلك.

النوع الأول: ألفاظ تدلّ على مخالفة المتن لما هو موجود، وما هو مدرك بالحسّ والمشاهدة، كقول أبي حاتم: "قَدْ وَجَدْنَا مَنْ يُنْسَبُ إِلَى الْعِلْمِ: الْمَسْعُودِي، وَالْجُرَيْرِي، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَغَيْرِهِمْ".<sup>٢</sup>

وقول البخاري: "وقد أدرك أصحاب النبي ﷺ معاوية أميراً في زمن عُمر بأمر عُمر وبعد ذلك عشر سنين، فلم يَظْمِ إليه أحدٌ فَيَقْتُلُهُ. وهذا مما يدلُّ على هذه الأحاديث أن ليس لها أصول".<sup>٣</sup>

النوع الثاني: ألفاظ فيها تصريح بنكارة المتن، والمقصود بالنكارة فيها، هو نكارة المعنى حيث خالف ما يدركه العقل حساً ومشاهدةً. مثال ذلك قول الإمام أحمد: "وهما منكران".<sup>٤</sup>

وقول أبي حاتم: "هذا حديثٌ كذبٌ".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> انظر: المسألة الرابعة ص ٣٣١. ومبحث التذييلات المهمة: ص ٣٧٧ - ٤٠٥. من كتاب منهج نقد المتن عند علماء الحديث.

<sup>٢</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٦/ ٦٣٤.

<sup>٣</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٢/ ٧٩٧ - ٨٠٢.

<sup>٤</sup> المنتخب من علل الخلال، أحمد بن حنبل: ص ٢٩٣.

<sup>٥</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٦/ ٣١١.

## المطلب الثاني: نقد حديث: «إِنَّ الْعَالِمَ لَا يَخْرَفُ» بمخالفة الواقع.

قال ابن أبي حاتم في العلل: "وسئِلَ أبي عن حديث رواه: العلاء بن زَيْدَل، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعَالِمَ لَا يَخْرَفُ»؟ فقال: العلاء ضعيف الحديث، متروك الحديث، قَدْ وَجَدْنَا مِنْ يُنْسَبُ إِلَى الْعِلْمِ: الْمَسْعُودِي، وَالْجُرَيْرِي، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَغَيْرِهِمْ".<sup>١</sup>

يظهر جلياً من خلال هذا النص أن أبا حاتم الرازي انتقد متن الحديث لما وجدته يخالف الواقع المحسوس، وما هو موجود معلوم أن كثيراً من العلماء تغيروا وأصابهم الخرف والاختلاط بعدما كبروا، والملاحظ أنه ذكر علة الإسناد وهي ضعف الراوي ثم اتبعها بالعلة المتنية وهي مخالفة الواقع، وهكذا هي طريقة النقاد: النظر في الإسناد والمتن على صعيد واحد، ثم ذكر أبو حاتم أربعة نماذج مشهورة عند المحدثين، وهم علماء مشهود لهم بالعلم، ومع ذلك لما كبروا اختلطوا<sup>٢</sup> وتغيروا وهذا نوع من أنواع التخريف<sup>٣</sup>، وأنا أذكر هنا ترجمتهم وتنصيب العلماء على اختلاطهم حتى يتضح كلام أبي حاتم:

١- المسعودي: هو الفقيه، العلامة، المحدث، عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ابن صاحب رسول الله ﷺ عبد الله بن مسعود الهذلي، المسعودي، الكوفي... كان فقيهاً كبيراً، ورئيساً نبيلاً، يخدم الدولة، وله صورة.<sup>٤</sup>

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "سمعت أبي يقول: سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم، وأبو نعيم أيضاً، وإنما اختلط المسعودي ببغداد... وقال محمد بن عبد الله بن نمير: كان ثقة فلما كان بأخرة اختلط... وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: تغيّر بأخرة قبل موته بسنة أو سنتين".<sup>٥</sup>

٢- الجريري: الإمام، المحدث، الثقة، أبو مسعود سعيد بن إياس الجريري، البصري، من كبار

<sup>١</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٦ / ٦٣٤.

<sup>٢</sup> (الاختلاط): فساد في العقل، وعرفه السخاوي فقال: "فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال؛ إمّا يخرّف أو ضرر أو مرض أو عرض من موت ابن وسرقة مال؛ كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابين لهيعة أو احتراقها كابين الملقن". انظر، فتح المغيث للسخاوي: ٤ / ٤٥٨ - ٤٥٩.

<sup>٣</sup> (الخرّف): فساد العقل من الكبر. وقد خرف الرجل، بالكسر، يخرّف خرفاً، فهو خرف: فسّد عقله من الكبر. انظر: لسان العرب ٩ / ٦٢.

<sup>٤</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٣ / ١٠٩.

<sup>٥</sup> تهذيب الكمال، المزني: ١٦ / ٢٢٢ - ٢٢٦. وانظر، المختلطين للعلّامي: ص ٧٣.

## العلماء<sup>١</sup>.

قال أبو حاتم: "تغيّر حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديماً فهو صالح، وهو حسن الحديث... وقال يحيى بن معين، عن محمد بن أبي عدي: لا نكذب الله، سمعنا من الجريري وهو مختلط"<sup>٢</sup>.

٣ - سعيد بن أبي عروبة: الإمام، الحافظ، عالم أهل البصرة، وأول من صنّف السنن النبوية، أبو النضر بن مهران العدوي مولاهم، البصري.<sup>٣</sup>

قال أبو زرعة الدمشقي: "عن دحيم: إن سعيد بن أبي عروبة اختلط... وقال أبو نعيم: كتب عنه بعد ما اختلط حديثين"<sup>٤</sup>.

٤ - عطاء بن السائب: الإمام، الحافظ، محدث الكوفة، أبو السائب الكوفي.<sup>٥</sup>

قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: "من سمع منه قديماً كان صحيحاً، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء... وقال وهيب: لما قدم عطاء البصرة قال: كتب عن عبيدة ثلاثين حديثاً ولم يسمع من عبيدة شيئاً، وهذا اختلاط شديد"<sup>٦</sup>.

وقال أبو حاتم: "محلّ الصدق قبل أن يختلط ثم تغيّر بأخرة"<sup>٧</sup>.

فهؤلاء أربعة من الأعلام الكبار الذين وُصِفُوا بالعلم والفقہ في الدين، ومع ذلك اختلطوا، فقد أدركهم أبو حاتم ووقف على اختلاطهم وتخريفهم في أواخر حياتهم، فكان هذا الواقع المشاهد قرينة قوية لنقد الخبر، فإذا أضيف إلى ذلك تفرد رجل متروك بهذا الحديث يجزم الناقد أن الخبر منكر مطّرح.

## ١ - تخريج الحديث:

هذا الحديث لم أقف على من رواه مرفوعاً للنبي ﷺ غير ابن أبي حاتم في هذا الموضع، والمعروف عن هذا المتن أنه من كلام (طاوس بن كيسان) في قصة أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٦٩٥) وهنّاد في الزهد (٥٣٧) وأبو نعيم في الحلية (١١ / ٤) كلهم من طريق: وكيع، ثنا أبو

<sup>١</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ١٩٦.

<sup>٢</sup> تهذيب الكمال، المزني: ١٠ / ٣٤٠-٣٤١. وانظر المختلطين للعلائي: ص ٣٨.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٢ / ٠١.

<sup>٤</sup> تهذيب الكمال، المزني: ١١ / ١٠. وانظر المختلطين للعلائي: ص ٤١-٤٣.

<sup>٥</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١١ / ١٣٥.

<sup>٦</sup> تهذيب الكمال، المزني: ٢٠ / ٩٠.

<sup>٧</sup> المختلطين للعلائي: ص ٨٣.

عبد الله الهاشمي، قال: أتيت طاووسا فخرج إليّ ابنه شيخ كبير، فقلت: أنت طاووس. فقال: أنا ابنه، قلت: فإن كنت ابنه فإن الشيخ قد خرف فقال: **إِنَّ الْعَالِمَ لَا يَخْرَفُ**. فدخلتُ عليه، فقال لي طاووس: «سَلْ وَأَوْجِزْ»، قلت: إن أوجزت أوجزت لك. قال: تريد أن أجمع لك في مجلسي هذا التوراة والإنجيل والزبور والفرقان؟ قلت: نعم. قال: «خَفَّ اللَّهُ تَعَالَى مَخَافَةَ لَا يَكُونُ عِنْدَكَ شَيْءٌ أَخَوْفَ مِنْهُ، وَارْجُهُ رَجَاءَ هُوَ أَشَدُّ مِنْ خَوْفِكَ إِيَّاهُ، وَأَحَبُّ لِلنَّاسِ مَا تَحَبُّ لِنَفْسِكَ».

وأما الرواية المرفوعة فقد أخرجها ابن أبي حاتم في العلل (٢٨٢١) من طريق: العلاء بن زيد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ الْعَالِمَ لَا يَخْرَفُ**».

ومدار هذه الرواية على (العلاء بن زيد)<sup>١</sup> وهو: متروك الحديث متهم بالوضع، روى نسخة موضوعة عن أنس فلعل هذا الحديث منها.

فالحديث معلول بعلتين:

العلة الإسنادية: الطعن الشديد في راوي الحديث (العلاء بن زيد) فهو: متروك الحديث متهم بالوضع، قال ابن حبان: "يروى عن أنس بن مالك بنسخة موضوعة، لا يجلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل التعجب".<sup>٢</sup>

وقال علي بن المديني: "كان يضع الحديث".<sup>٣</sup>

وقال أبو الوليد الطيالسي: "كان العلاء كذاباً".<sup>٤</sup>

العلة المتنية: وهي مخالفة الحديث الواقع المشاهد وهو وقوع بعض أهل العلم في التخريف والاختلاط بآخرة، وهذه المخالفة ظاهرة لا تحتل التأويل، أشار إلى ذلك أبو حاتم حين قال: "قَدْ وَجَدْنَا مَنْ يُنْسَبُ إِلَى الْعِلْمِ: الْمَسْعُودِي، وَالْجُرَيْرِي، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَغَيْرِهِمْ".<sup>٥</sup>

قلت: قد سرقه بعض الرواة ورواه من طريق الزهري، فأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخه من طريق: لاحق بن الحسين، أخبرنا خيثمة بن سليمان، ثنا عبيد بن محمد الكشوري، حدثني محمد بن

<sup>١</sup> هو: العلاء بن زيد (ويقال: ابن زيد) الثقفي، أبو محمد البصري، روى عن: أنس، وشهر بن حوشب. وروى عنه: عثمان بن مطيع السلمي وبيحي بن سعيد العطار. متروك منكر الحديث، اتهمه ابن المديني بالوضع. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب لابن حجر: ٨ / ١٨٢ - ١٨٣. وميزان الاعتدال للذهبي: ٣ / ٩٩.

<sup>٢</sup> المجروحين، ابن حبان: ٢ / ١٧١.

<sup>٣</sup> انظر، تهذيب الكمال: ٢٢ / ٥٠٧.

<sup>٤</sup> العلل المتناهية، ابن الجوزي: ١ / ٢٩٩.

<sup>٥</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٦ / ٦٣٤.

يحيى، حدثنا بكر بن الشروذ، حدثنا يحيى بن مالك بن أنس، عن أبيه، عن الزهري، عن النبي ﷺ قال: «لا يَخْرُفُ قارئ القرآن»<sup>١</sup>.

و(لاحق بن حسين)<sup>٢</sup> كذاب كان يضع الحديث على الثقات، فلعلّه سرقه من بعض الرواة وحدث به، وباقي الإسناد فيه من هو ضعيف ومنكر الحديث، والحديث على كل حال موضوع مكذوب، والحس شاهد على ذلك.

## ٢- أقوال العلماء:

اتفقت كلمة النقاد على إنكار هذه الحديث تبعاً للإمام أبي حاتم الرازي، فقد ذكر هذا الحديث ابن عَرَّاق في موضوعاته فقال: «لا يَخْرُفُ قارئ القرآن» (نع) من حديث أنس، وفيه لاحق ابن الحسين<sup>٣</sup>.

وقال أبو الفيض الغماري: «لكن ورد من وجه آخر عن أنس، ففي العلل لابن أبي حاتم سئل أبي عن حديث رواه العلاء بن زيد عن أنس عن النبي ﷺ قال: «العالم لا يخرف»، فقال العلاء: ضعيف الحديث، متروك الحديث، قد وجدنا من ينسب إلى العلم المسعودي، والجريري، وسعيد بن أبي عروبة، وعطاء ابن السائب وغيرهم. -يعني خرفوا- وذلك يدل على كذب الحديث، وكان هذا الشيخ هو واضعه، وسرقه منه من ألصقه بمالك عن الزهري، إما ابنه يحيى أو بكر بن الشروذ والله أعلم»<sup>٤</sup>.

وقال الألباني: «موضوع»<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> تاريخ أصبهان، أبو نعيم الأصبهاني: ٢ / ٣٢٠.

<sup>٢</sup> هو: لاحق بن حسين بن عمران بن أبي الورد، أبو عمر الصّدرى، روى عنه: أبو نعيم في الحلية. وقال فيه أبو سعد الإدريسي: كان كذاباً أفكاً. وقال ابن النجار: جمع على كذبه. انظر، ترجمته في ميزان الاعتدال للذهبي: ٤ / ٣٥٦. لسان الميزان، لابن حجر: ٨ / ٤٠٧.

<sup>٣</sup> تنزيه الشريعة، ابن عَرَّاق: ١ / ٢٩٩.

<sup>٤</sup> مداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أبو الفيض الغماري: ٦ / ٦١٢.

<sup>٥</sup> سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الألباني: ١ / ٤٣٩.

المطلب الثالث: نقد حديث: «إذا رأيتُموه» - يعني معاوية - على المنبر فاقْتُلوه» بمخالفة الواقع.

قال الإمام البخاري في تاريخه الأوسط: "وروى حمادُ بن سَلَمَةَ، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة أن معاوية لما خطب على المنبر قام رجل فقال: قال ورفعهُ «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَاقْتُلُوهُ»، وقال آخر: اكتبوا إلى عُمَر، فكتبوا فإذا عُمَر قد قُتِلَ.

وهذا مرسلٌ لم يشهد أبو نضرة تلك الأيام، وقال عبد الرزاق، عن بن عيينة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رفعه، وهذا مدخولٌ لم يثبت. ورواه: مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد رفعه وهذا واه. قال أحمد: أحاديث مجالد كلها حلم. وقال يحيى بن سعيد: لو شئت لجعلها كلها عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله.

ويروى عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن رجل، عن عبد الله بن عمرو رفعه، في قصته وهذا منقطعٌ لا يعتمد عليه.

وروى الأعمش عن سالم، عن ثوبان، رفعه في قصته. وسالم لم يسمع من ثوبان، والأعمش لا يُدرى سمع هذا من سالم أم لا؟

قال أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، أنه قال: نستغفر الله من أشياء كنا نروها على التعجب اتخذوها ديناً.

وقد أدرك أصحابُ النبي ﷺ معاوية أميراً في زمن عُمَر بأمر عُمَر وبعد ذلك عشر سنين، فلم يَقُمْ إليه أحدٌ فيَقْتُلُهُ. وهذا مما يدلُّ على هذه الأحاديث أن ليس لها أصولٌ ولا يثبت، عن النبي ﷺ خبره على هذا النحو في أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ، إنما يقوله أهل الضعف بعضهم في بعض، إلا ما يُذكرُ أنهم ذكروا في الجاهلية ثم أسلموا فمحا الإسلام ما كان قبله".<sup>1</sup>

من خلال هذا النص النقدي للإمام البخاري، ندرك صنيعة في نقد هذا المتن، فبعد أن بيّن الانقطاع في سند الحديث، حيث أن أبا نضرة لم يدرك زمن معاوية فأرسل هذه القصة إرسالاً، بيّن معارضة متن الخبر للواقع المشاهد، وهو أن الصحابة لم يقيم أحدٌ منهم بإنزال معاوية من على المنبر فضلاً عن قتله، مع أن الكثير منهم أدرك إمارة معاوية، فلمَّا لم يفعلوا ذلك بشهادة الواقع الذي حكاه التاريخ، كانت هذه قرينة على نكارة المتن وأنه مكذوب على النبي ﷺ؛ لأنَّ الصحابة رضي

<sup>1</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٢ / ٧٩٧ - ٨٠٢.

الله عنهم لا يُتصَوَّر في حَقِّهم أن يقصِّروا في تنفيذ وصية النبي ﷺ، فلما لم يفعلوا عَلِمْنَا أن الوصية مكذوبة، يقول السيوطي: "فإنَّ الأُمَّة رأوه يخطب على منبر رسول الله ولم ينكروا ذلك عليه ولا يجوز أن يقال إن الصحابة ارتدَّت بعد نبينا وخالفت أمره نعوذ بالله من الخذلان والكذب على نبيِّه".<sup>١</sup> وقال (أبو القاسم الإسماعيلي)<sup>٢</sup>: "معاذ الله أنَّ الأُمَّة خالفت أمر نبيِّها ﷺ، على أن الحديث موضوعٌ مطروحٌ".<sup>٣</sup>

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث روي من أوجه متعددة بسبب سرقة بعض الضعفاء له، والتحديث به عن الثقات أذكر منها ما يلي:

الوجه الأول: أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٨٢ / ٢) حدثنا مُحَمَّد بن إبراهيم الأصبهاني، حدثنا أحمد بن الفرات، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا جعفر بن سليمان، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه».

و(جعفر بن سليمان الضُّبُعِي)<sup>٤</sup> صدوق كان يتشيع، وقد استنكر عليه ما حدث به في فضل علي - ﷺ - ، كان عبد الرحمن بن مهدي لا ينيست حديثه، وقد خالفه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، فرواه عن أبي نضرة مرسلًا. وأبو نضرة لم يدرك أيام معاوية فقد توفي سنة (١٠٨ هـ) أو (١٠٩ هـ).

الوجه الثاني: أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٨٢ / ٢) حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا إسحاق بن راهويه، أخبرنا عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن علي بن زيد، فذكر هذا الحديث. و(علي بن زيد بن جدعان)<sup>٥</sup> ضعيف كان يغلو في التشيع وقد اختلط، لذلك قال البخاري:

<sup>١</sup> اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي: ٣٨٩ / ١.

<sup>٢</sup> هو: أبو القاسم إسماعيل بن مسعدة بن إسماعيل، ابن الإمام الكبير أبي بكر الإسماعيلي، الجرجاني. سمع من: أبيه، وعمِّه المفضل، وحمزة بن يوسف الحافظ. وسمع عنه: عنه: زاهر الشحامي، وأخوه وجيه، وأبو نصر الغازي. كان صدرا، معظمًا، إمامًا، واعظًا، بليغًا، له النظم والنثر وسعة العلم، توفي سنة ٤٧٧ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٨ / ٥٦٤.

<sup>٣</sup> تذكرة الحافظ، مُحَمَّد بن طاهر المقدسي: ص ٣٥.

<sup>٤</sup> هو: جعفر سليمان الضُّبُعِي، أبو سليمان البصري. روى عن: ثابت البناني، وعلي بن زيد بن جدعان. روى عنه: عبد الرزاق وأبو الوليد الطيالسي. صدوق يتشيع، كان سليمان بن حرب لا يكتب حديثه من أجل ذلك. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٥ / ٤٣ - ٤٨. وتقريب التهذيب لابن حجر: (٩٤٢).

<sup>٥</sup> هو: علي بن زيد بن جدعان، أبو الحسن القرشي الأعمى. روى عن: أنس بن مالك وأبي عثمان النهدي. روى عنه: إسماعيل بن عليّة، وجعفر بن سليمان الضُّبُعِي. ضعيف ليس بشيء وكان يغلو في التشيع. انظر، ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٦ / ١٨٦ - ١٨٧. تهذيب الكمال للمزي: ٢٠ / ٤٣٤.

«وهذا مدخول لم يثبت». فلعلَّ الحديث أُدخل على عليّ بن زيد، قال ابن الجوزي: "وفي الطريق الثاني: (علي بن زيد) قال أحمد ويحيى: ليس بشيء. وذكر شعبة أنه اختلط. قال ابن حبان: كان يهيم ويخطئ، فكثير ذلك فاستحقَّ الترك".<sup>١</sup>

الوجه الثالث: أخرجه ابن عدي في الكامل (١٦٨ / ٨) حدثنا أحمد بن عامر البرقيدي، حدثنا بشر بن عبد الوهاب الدمشقي، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتم معاوية على منبر يخطب فاقتلوه» قال بشر فما فعلوا. و(مجالد بن سعيد)<sup>٢</sup> ضعيفٌ لا يحتج به كان يسرق الحديث، قال الجوزقاني: "ضعيف، منكر الحديث، يسرق الحديث".<sup>٣</sup>

الوجه الرابع: أخرجه الجوزقاني في الأباطيل (١٨٨) من طريق: إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا قريش بن أنس، قال: حدثنا عمرو بن عبيد، عن الحسن، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا رأيتم معاوية على المنبر فاقتلوه».

قلت: فيه (عمرو بن عبيد)<sup>٤</sup> المعتزلي كان يفتعل الحديث، قال عبد الله بن الإمام أحمد: "حدّثني أبي قال حدثنا سليمان بن حرب، قال حدثنا حماد بن زيد، قال: قال رجل لأيوب: إنّ عمراً بن عبيد روى عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال «إذا رأيتم معاوية على المنبر فاقتلوه» فقال: كذب عمرو بن عبيد".<sup>٥</sup>

وبهذا يتبيّن أن الحديث معلولٌ من طريقه كلّها، ولعلّه يرجع إلى أصلٍ واحدٍ ولكن الرواة سرقوه، يقول الجوزقاني: "هذا حديث لا يرجع منه إلى صحّة، وليس هذا الحديث أصلاً من حديث أبي سعيد، ولا من حديث أبي الوداك، ومجالد هذا ضعيف، منكر الحديث، فسرق هذا الحديث من

<sup>١</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ٢٦ / ٢.

<sup>٢</sup> هو مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي. روى عن: قيس بن أبي حازم، والشعبي. روى عنه: السفينان وابن المبارك. ليس بشيء كان رفعا للحديث واختلط في آخر عمره، فلا يحتج بحديثه. انظر، ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٦١ / ٨. تهذيب الكمال للمزي: ٢٧ / ٢٠١٩.

<sup>٣</sup> إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي: ٧١ / ١١.

<sup>٤</sup> هو: عمرو بن عُبيد بن باب-ويقال: ابن كيسان- التميمي، أبو عُثْمَان البصري المعتزلي. روى عن: الحسن البصري وأبي العالية. روى عنه: حماد بن سلمة والأعمش. متروك الحديث متهم بالكذب. انظر، ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٤٦ / ٦. تهذيب الكمال للمزي: ٢٢ / ١٢٣ - ١٣٣.

<sup>٥</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٤٠٦ / ١.



عمرو بن عبيد، فحدّث به، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد بهذا اللفظ<sup>١</sup>.  
ومهما يكن من شيء فالحديث معلول كذلك من جهة متنه، يخالف الواقع المشاهد، وهو عدم قيام الصحابة بفعل ما أمر به النبي ﷺ في حقّ الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان، فإذا أضيف إلى ذلك وهاء أسانيد الخبر، يجزم النقاد أنّ الخبر منكر إن لم يكن موضوعاً.

## ٢- أقوال العلماء:

قد تتابع الأئمة النقاد على إنكار هذا الحديث لما يتضمنه من متن منكر، وهذه أقوالهم:  
قال العقيلي: "ولا يصح في هذه المتن عن النبي عليه السلام شيء من وجه يثبت"<sup>٢</sup>.  
وقال ابن الجوزي: "هذا حديث موضوع لا يصح عن رسول الله ﷺ"<sup>٣</sup>.  
وقال الجورقاني: "هذا حديث موضوع باطل، لا أصل له في الأحاديث. وليس هذا إلا من فعل المبتدعة الوضّاعين، خذلهم الله في الدارين، من اعتقد هذا وأمثاله، أو خطر بباله أنّ هذا مما جرى على لسان رسول الله ﷺ فهو زنديق، خارج من الدين، وعمرو بن عبيد، الذي روى هذا الحديث، قد رمي بالكذب"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الجورقاني: ١ / ٣٥٤.

<sup>٢</sup> الضعفاء الكبير، العقيلي: ٢ / ٥٨.

<sup>٣</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ٢ / ٢٦.

<sup>٤</sup> الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الجورقاني: ١ / ٣٥١.

المطلب الرابع: نقد حديث: «من حدّث بحديثٍ، فَعُطِسَ عنده؛ فهو حقٌّ» بمخالفة الواقع.

قال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث؛ رواه داود بن رشيد، عن بَقِيَّةَ، عن معاوية بن يحيى، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ، فَعُطِسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ» . قال أبي: هذا حديثٌ كذبٌ".<sup>١</sup>

من خلال هذا النصِّ ندرك أنَّ أبا حاتم الرازي انتقد متن هذا الحديث للوهلة الأولى؛ لأنَّه مخالفٌ للواقع المحسوس، وهو: جريان الكذب على ألسنة الناس، أثناء عطاس بعض العاطسين، فمن المستحيل عقلاً وواقعاً أن يمنع العطاس كذب الناس أو أن يؤثّر في صدق أقوالهم، لذلك لم يتردّد أبو حاتم في وصف المتن بأنَّه كذبٌ، لظهور علامات الوضع والنكارة على متنه، وإنما حكم أبو حاتم على الحديث بالكذب من جهة متنه لا من جهة إسناده، فليس في الإسناد رجل وضاع، بل أضعف حلقة في الإسناد هو (معاوية بن يحيى) وقد نصَّ أبو حاتم على أنَّه: صدوق مستقيم الحديث.<sup>٢</sup> ومنه يتبيّن جلياً أن من مسالك نقد المتن عند أبي حاتم، معارضة الحديث بالواقع المحسوس، إضافة إلى قرائن أخرى يجزم من خلالها الناقد أنَّ الحديث موضوع.

ولقد نصَّ ابن قيم الجوزية على نوع النكارة الموجودة في المتن فقال: "حديث: «إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه». وهذا وإن صحَّح بعض الناس سنده **فالحسُّ يشهد بوضعه؛ لأنَّ** نشاهد العطاس والكذب يعمل عمله، ولو عطس مئة ألف رجلٍ عند حديث يُروى عن النبي ﷺ لم يُحكَم بصحَّته بالعطاس ولو عطسوا عند شهادة زورٍ لم تصدُق".<sup>٣</sup>

### ١ - تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٣٥٢) والطبراني في المعجم الأوسط (٦٥٠٩) والبيهقي في شعب الإيمان (٨٩٢٠) وتَمَّام في فوائده (١٠٠٥). كلُّهم من طريق: بَقِيَّةَ، عن معاوية بن يحيى، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا فَعُطِسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ» الحديث.

وظاهر هذا الإسناد أنَّ رجاله مقبولون، لذلك شُبِّهَ على الإمام النووي فحسَّنه، فقد سئل عن هذا الحديث فقال: "له أصلٌ أصيل، روى أبو يعلى الموصلي في مسنده بإسناد جيّد حسن... كلُّ

<sup>١</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٦ / ٣١١.

<sup>٢</sup> انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٨ / ٣٨٤.

<sup>٣</sup> المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن قيم الجوزية: ص ٥١.

رجال إسناده ثقات متقنون، إلا بقيّة بن الوليد فمختلف فيه، وأكثر الحفّاظ والأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين، وهو يروي هذا الحديث عن معاوية بن يحيى الشامي<sup>١</sup>.

قلت: مدار الحديث على (معاوية بن يحيى) وقد اختلف العلماء في تعيينه، لوجود رجلين من شيوخ بقيّة بن الوليد يحملان هذا الاسم، أحدهما: (معاوية بن يحيى الأطرابلسي) وهو: صدوق له أوهام<sup>٢</sup>. والثاني: (معاوية بن يحيى الصديفي) وهو: متروك الحديث<sup>٣</sup>.

فإن كان الراوي هو: معاوية بن يحيى الصديفي، فالحديث ساقط سنداً وممتناً، وهذا الذي رجّحه الإمام الذهبي<sup>٤</sup>، ومن المعاصرين المعلّم اليمني حين قال: "روى هذا الخبر بقيّة، عن معاوية بن يحيى، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً، وهو منكر جداً سنداً وممتناً، ولبقيّة شيخان، أحدهما: (معاوية بن يحيى الصديفي) وهو: هالك، والآخر: (معاوية بن يحيى الأطرابلسي) ذهب الأكثر إلى أنّه أحسن حالاً من الصديفي ووثقه بعضهم، وعكس الدارقطني وذكر أن مناكيره أكثر من مناكير الصديفي - وأيّهما الواقع في السند؟ ذهب جماعة إلى أنّه الأطرابلسي؛ لأنّه قد عرف له الرواية عن أبي الزناد، وذهب آخرون إلى أنّه الصديفي؛ لأن هذا الخبر أليق به، ولأنّه قد عاصر أبا الزناد فلا مانع أن يكون اجتمع به، وأوضح ذلك أنّه كان يشتري الصحف فيحدّث بما فيها غير مبالٍ أسمع أم لم يسمع. ويقويّ هذا أنّ بقيّة مدلس، ولا يجهل أنّ الأطرابلسي عند الناس أحسن حالاً من الصديفي، فلو كان شيخه في هذا الخبر هو الأطرابلسي لصرّح به<sup>٥</sup>.

قلت: بل الصواب أنّ معاوية بن يحيى هنا هو: (أبو مطيع الأطرابلسي) وذلك لقرائن متعدّدة:

الأولى: أنّه جاء في رواية تمام في فوائده التصريح بأنّه ابن أبي مطيع، وهي كنية والد الأطرابلسي، قال تمام: "ثنا بقيّة، عن معاوية بن أبي مطيع، عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد"<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> فتاوى النووي، أبو زكرياء النووي: ١ / ٧٣.

<sup>٢</sup> هو: معاوية بن يحيى الشامي، أبو مطيع الأطرابلسي الدمشقي، روى عن: أبي الزناد، وليث بن أبي سليم. روى عنه: أبو نصر الفراءديسي، وبقيّة بن الوليد. صدوق له أوهام، قال ابن عدي: في بعض رواياته مالا يتابع عليه. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٨ / ٢٢٤. تهذيب التهذيب، لابن حجر: ١٠ / ٢٢٠. تقريب التهذيب (٦٨٢١٠).

<sup>٣</sup> هو: معاوية بن يحيى الصديفي، أبو روح الشامي الدمشقي. روى عن: سليمان بن موسى الدمشقي، والزهرري. روى عنه: بقيّة بن الوليد، والوليد بن مسلم. ضعيف ذاهب الحديث. انظر ترجمته في تهذيب الكمال، للمزي: ٢٨ / ٢٢١. تهذيب التهذيب، لابن حجر: ١٠ / ٢١٩. تقريب التهذيب (٦٨٢٠).

<sup>٤</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٤ / ١٤٠.

<sup>٥</sup> الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشوكاني (حاشية المحقق المعلمي): ١ / ٢٢٤ - ٢٢٥.

<sup>٦</sup> انظر: الفوائد، أبو القاسم تمام الرازي: ٢ / ١٦.

الثانية: أن معاوية بن يحيى المشهور بالرواية عن أبي الزناد، هو الأضرابلسي وليس الصديقي، وقد أخرج ابن أبي حاتم في موضع آخر من العلل حديثا بالإسناد نفسه، ورجح أنه الأضرابلسي قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه بقرية؛ قال: ثنا معاوية بن يحيى، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرزق يأتي العبد من الله على قدر المؤونة، وإن الصبر يأتي العبد من الله على قدر المصيبة»؟ قال أبي: هو معاوية بن يحيى الأضرابلسي، وهذا الحديث هو حديث عبّاد بن كثير، فأراه أخذ عن عباد، عن أبي الزناد".<sup>١</sup>

الثالثة: أن كتب التراجم ذكرت أن معاوية بن يحيى الأضرابلسي، يروي عن: أبي الزناد، وقد روى عنه: بقرية بن الوليد، وهو الواقع في إسناد هذا الحديث.<sup>٢</sup> بل نصّ ابن عدي أن حديث الباب هو من رواية الأضرابلسي هذا.<sup>٣</sup>

فإذا تقرر أن معاوية بن يحيى هو الأضرابلسي، فليعلم أنهم اختلفوا في حاله فمنهم من وثقه ومنهم من جرّحه، فممن وثقه: أبو حاتم الرازي حيث قال: صدوقٌ مستقيم الحديث، وقال أبو زرعة: هو ثقة، وقال: يحيى بن معين، و أبو داود: لا بأس به.<sup>٤</sup>

وأما من جرّحه: فقد قال أبو القاسم النغوي وأبو الحسن الدارقطني: ضعيف، وقال أبو أحمد بن عدي: في بعض رواياته مالا يتابع عليه، وقال يحيى بن معين في رواية أخرى: معاوية بن يحيى الصديقي روى عن الزهري ومعاوية بن يحيى الآخر الأضرابلسي وأبو مطيع ضعافٌ ليسوا بشيء.<sup>٥</sup> وقال الذهبي: "له غرائب وأفراد، وقد قال الدارقطني: هو أكثر مناكير من الصديقي. قلت: وقد تقدّم أن الصديقي ضعيف".<sup>٦</sup>

والخلاصة أن الحديث معلول بثلاث علل:

العلّة الأولى: أن (معاوية بن يحيى الأضرابلسي) وإن كان صدوقاً، فإنّه لا يحتمل التفرد خاصة وقد ذكر أنّ له مناكير، فلا يقبل منه هذا التفرد. يقول محمد بن طاهر المقدسي: "وهذا يرويه معاوية هذا، ولم يتابع عليه".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٥٣٦ - ٥٣٧. وأعاده في: ٥ / ١٤٤.

<sup>٢</sup> انظر تهذيب الكمال للمزي: ٢٨ / ٢٢٤.

<sup>٣</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ٨ / ١٤١.

<sup>٤</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢٨ / ٢٢٥.

<sup>٥</sup> المصدر السابق: ٢٨ / ٢٢٦.

<sup>٦</sup> تاريخ الإسلام، الذهبي: ٤ / ٧٤٦.

<sup>٧</sup> ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي: ٤ / ٢٢٦٣.

العلة الثانية: أن (بقيّة بن الوليد) يدّلس تدليس التسوية، فلعله أسقط بين معاوية وأبي الزناد شيخاً متهما بالوضع، وقد فعل ذلك في حديث آخر بالإسناد نفسه.<sup>١</sup>

من أجل ذلك قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف؟ لتدليس بقيّة بن الوليد".<sup>٢</sup>

العلة الثالثة: أن المتن مخالف للواقع المحسوس، فالعطاس لا يصحّح الكذب، وهذا معلوم مشاهد. وقد أشار إلى ذلك أبو حاتم حين قال: "هذا حديث كذب".<sup>٣</sup>

وفسر ذلك الزركشي فقال: "وقال بعض المتأخرين هذا حديث باطل ولو كان إسناده كالشمس وكيف يجوز أن يثبت أن رسول الله ﷺ شهد بصدق كلِّ محدّث عَطَسَ عند حديثه؟ وكم قد رأى الناس كذاب، وفقير، ومحدّث، محدّث باطل يقارن حديثه العطاس؟".<sup>٤</sup>

فاجتماع هذه القرائن الإسنادية والمنتية، يتأكّد أن هذا الحديث لا يمكن أن يكون من كلام النبي ﷺ. بل هو: كذبٌ محتلقٌ مصنوع لا يليق بكلام الأنبياء.

فإن قيل إنَّ للحديث شاهداً من رواية أنس بن مالك، وهو ما أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٣٦٠) قال: حدثنا جعفر قال: نا إبراهيم بن عبد العزيز بن مروان بن شجاع الحراني، بالرقّة قال: نا الخضر بن مُجّد بن شجاع قال: نا عفيف بن سالم، عن عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَصْدَقُ الْحَدِيثِ مَا عَطَسَ عِنْدَهُ».

فالجواب: أن هذا الشاهد لا يُفرح به، فقد تفرّد به من لا يحتمل منه التفرّد، لذلك قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عمارة، تفرّد به الخضر".<sup>٥</sup>

والمقصود أن (عمارة بن زاذان)<sup>٦</sup> ضعيف يعتبر بحديثه، وفي روايته عن أنس مناكير، قال أبو بكر بكر الأثرم: "قلت لأبي عبد الله: عمارة بن زاذان كيف هو؟ قال يروى عن أنس أحاديث مناكير".<sup>٧</sup> مناكير".

<sup>١</sup> انظر، علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٥٣٦ - ٥٣٧.

<sup>٢</sup> إتخاف الخيرة المهرة، البوصيري: ٦ / ١٤٣.

<sup>٣</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٦ / ٣١١.

<sup>٤</sup> التذكرة في الأحاديث المشتهرة، الزركشي: ص ٢١١.

<sup>٥</sup> المعجم الأوسط، الطبراني: ٣ / ٣٤٦.

<sup>٦</sup> هو: عمارة بن زاذان الصنيدلاني، أبو سلمة البصري، روى عن: مكحول وثابت. روى عنه: عبد الله بن نمير، وأسود بن عامر. صالح يعتبر بحديثه ولا يحتج به، له مناكير عن أنس. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢١ / ٢٤٣ - ٢٤٦. تقريب التهذيب لابن حجر: (٤٨٤٧).

<sup>٧</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٦ / ٣٦٦.

وقال البخاري: "ربّما يضطرب في حديثه".<sup>١</sup>

فمثله لا يقبل منه التفرد بهذا الحديث المنكر متنا، خاصّة وأنه يرويه عن ثابت عن أنس، وقد سبق معنا أنه يروي المنكرات عنه، فهذا الحديث من تلك المنكرات.

## ٢- أقوال العلماء:

توارد العلماء على تضعيف هذا الحديث والحكم عليه بالنكارة والبطلان لما في متنه من الخلل: قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أبي الزناد إلا معاوية بن يحيى، تفرد به بقيّة. ولا يروى عن رسول الله ﷺ، إلا بهذا الإسناد".<sup>٢</sup>

وقال ابن الجوزي: "هذا حديث باطل، تفرد به معاوية بن يحيى".<sup>٣</sup>

وقال البيهقي: "معاوية بن يحيى هذا أبو مطيع الأذربلسي فيما زعم ابن عدي، وهو منكر عن أبي الزناد".<sup>٤</sup>

وقال الشوكاني: "قيل: هو باطل، تفرد به معاوية بن يحيى، وليس بشيء".<sup>٥</sup>

وذكر العجلوني أن ممن رواه: "البيهقي وقال: منكر، وقال غيره: باطل، ولو كان سنده مثل الشمس".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٥٠٥ / ٦.

<sup>٢</sup> المعجم الأوسط، الطبراني: ٣١٦ / ٦.

<sup>٣</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ٧٧ / ٣.

<sup>٤</sup> شعب الإيمان، البيهقي: ٥٠٩ / ١١.

<sup>٥</sup> الفوائد المجموعة، الشوكاني: ص ٢٢٤.

<sup>٦</sup> كشف الخفا ومزيل الإلباس، العجلوني: ٢٩١ / ٢.

**المطلب الخامس:** نقد حديث: «لا يُولدُ بعدَ المائةِ مولودٌ لله فيه حاجةٌ» بمخالفة الواقع.

قال ابن قدامة في المنتخب من العلل: "وقال مُهَنَّأ: سألتُ أحمد، عن حديث حدثنا به خالد بن خِدَاش: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن الحسن، عن صخر بن قدامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يولدُ بعدَ مائةِ سنةٍ مولودٌ لله فيه حاجةٌ».

قال أيوب: فلقيتُ صخر بن قدامة فسألته عنه؟ فلم يعرفه!.

قال: وسألته عن حديثٍ حدثناه، عن حماد بن سلمة: ثنا علي بن زيد، قال: قال الحسن: سلَّ عبد الله بن قدامة بن صخر العقيلي عن هذا الحديث، فلقيته على باب دار الإمارة، فذكرتُ له، فقال: زعم أبو ذر، أنهم كانوا مع النبي ﷺ فذكر الحديث، ثم قال: «يا أيها الناسُ إِنَّهُ لَيْسَ الْيَوْمَ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةٌ سَنَةٍ، يَعْتَمِلُ اللَّهُ بِهَا شَيْئًا». قال أحمد: ليسا بصحيحين، وهما منكران<sup>١</sup>.

في هذا النصِّ ينتقد الإمام أحمد متن الحديث الذي ظاهره ذمُّ كلِّ مولودٍ يولد بعد المائة الأولى، بسبب نكارة معناه إذ هو يخالف الواقع المحسوس وما هو مشاهدٌ معلوم من وجود علماء وصلحاء ولدوا بعد المائة، وكان لهم أثر عظيم في الإسلام. لذلك لم يتردد الإمام أحمد في تضعيف الحديث والحكم عليه بالنكارة، وهذا يدلُّ على أن النقاد ينتقدون الأحاديث من خلال متونها، كما ينتقدونها من خلال أسانيدِها على حدِّ السواء.

والظاهر أنَّ الإمام أحمد ليس وحده من ينكر متن هذا الحديث المخالف للحسِّ والمشاهدة، بل المحدثون في عصره ينكرون هذا المتن كذلك، فقد جاء عن عبد الله بن أحمد أنه قال: "سمعتُ أبي يقول: أملى عليَّ خالد بن خِدَاش باليمن - ونحن عند عبد الرزاق - حديث حماد بن زيد، عن أيوب، عن الحسن، عن صخر. وقال: إيش يُنكرون أصحاب الحديث؟ قلتُ: هذا الحديث. قال: هذا أملاه علينا باليمن قديماً"<sup>٢</sup>.

وهذا كلُّه يدلُّ على أن النقاد في عصر الإمام أحمد كانوا يمارسون نقد المتن كما يمارسون نقد الأسانيد، وأنَّ الأخبار المخالفة للواقع المحسوس المشاهد تُنتقد متونها ويُفتش عن الخلل في أسانيدِها.

<sup>١</sup> المنتخب من علل الخلال، أحمد بن حنبل: ص ٢٩٣.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٣ / ٢٥٦.

## ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث الطبراني في الكبير (٧٢٨٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٨٥٠) وابن قانع في معجم الصحابة (٢٢ / ٢) وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص ٢١٣) كلهم من طريق: خالد بن خدّاش، ثنا حماد بن زيد، عن أيّوب، عن الحسن، عن صخر بن قدامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤَلَّدُ بَعْدَ سَنَةِ مِائَةٍ مَوْلُودٌ لِلَّهِ فِيهِ حَاجَةٌ».

وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح، قال الهيثمي: "رواه الطبراني عن شيخه أحمد بن القاسم بن مساور، ومُجَّد بن جعفر بن أعين ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح".<sup>١</sup>  
قلت: ومع ذلك فالحديث معلولٌ سنداً ومتناً عند النقاد، لا يمكن أن يكون صحيحاً وذلك من أجل عللٍ أربع:

العلة الأولى: أنّ (صخر بن قدامة) لا يُدرى أصحابي هو أم تابعي؟ فقد اختلفوا في ذلك، قال أبو نعيم: "صخر بن قدامة العقيلي: مختلف في صحبته".<sup>٢</sup> وجزم الذهبي أنّه تابعي، فقال: "وصخر تابعي، والحديث منكر".<sup>٣</sup> وعلى القول بأنّه تابعي فالحديث مرسل.

العلة الثانية: أنّ (الحسن البصري) مدلسٌ وقد رواه بالنعنة فهذه علةٌ في الإسناد، قال الذهبي: "قال ابن الجوزي فإن قيل: إسناده صحيح. فالجواب أنّ النعنة تحتمل أن يكون أحدهم سمعه من ضعيف أو كذاب فأسقط اسمه. قلتُ: ما فيه مدلس سوى الحسن".<sup>٤</sup>

وقال ابن حجر: "ولم يصرح الحسن بسماعه منه، فهذه علةٌ أخرى لهذا الخبر".<sup>٥</sup>

العلة الثالثة: أنّ (خالد بن خدّاش)<sup>٦</sup> وإن كان صدوقاً حسن الحديث من رجال مسلم، إلا أنّ الأئمة أنكروا عليه أحاديث غريبة يرويها عن حماد بن زيد، فلعلّ هذا الحديث من بينها، قال ابن

<sup>١</sup> مجمع الزوائد، الهيثمي: ١٥٩ / ٨.

<sup>٢</sup> معرفة الصحابة، أبو نعيم: ١٥١٧ / ٣. ونقل ابن حجر في الإصابة (٣ / ٣٣٧) عن ابن منده أنّه قال: صخر بن قدامة مختلف في صحبته.

<sup>٣</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٦٢٩ / ١.

<sup>٤</sup> القائل هو: الإمام الذهبي.

<sup>٥</sup> تلخيص كتاب الموضوعات، الذهبي: ص ٣٢٥.

<sup>٦</sup> الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر: ٣ / ٣٣٧.

<sup>٧</sup> هو: خالد بن خدّاش بن عجلان الأزدي، أبو الهيثم البصري. روى عن: حماد بن زيد وعبد الله بن وهب، روى عنه: مسلم، والبخاري في الأدب المفرد. صدوق حسن الحديث، انفرد عن حماد بما لا يتابع عليه. انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي

حاتم: ٣ / ٣٢٧. تهذيب الكمال للمزي: ٨ / ٤٥ - ٥٣. تقريب التهذيب لابن حجر: (١٦٢٣).



معين: "قد كتبتُ عنه، ينفرد عن حماد بن زيد بأحاديث".<sup>١</sup>

وقال ابن قانع: "هذا مما ضَعَّفَ خالدُّ به، وأُنكِرَ عليه".<sup>٢</sup>

وقال الدارقطني: "ثقة، وربما وهم".<sup>٣</sup>

العلة الرابعة: نكارة المتن لمخالفته الواقع المشاهد المحسوس، فقد ولد في الإسلام - بعد المائة الأولى - ولا يزال يولد في كلِّ قرن - من الأئمة المصلحين - ما الله به عليم، الذين يُحْيُونَ ما اندرس من العلم والدين، وقد قال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا».<sup>٤</sup>

قلت: وهذه العلة المتنبية هي أبرز ما استنكره المحدثون الذين ردُّوا الحديث، وقالوا: كيف يصحُّ الحديث وكثير من الأئمة والسادة ولدوا بعد المائة. وهذا الإمام البخاري مثلاً - الذي شغل الدنيا بصحيحه، وانتفع الناس به أيما انتفاع - ولد بعد المائة الأولى، وهكذا لا زال يولد في كلِّ زمان من أفاضل العلماء والصلحاء والمجاهدين من يكون له أثر كبير في إعزاز الإسلام ونصرته، بل قال عليه السلام: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ».<sup>٥</sup>

من أجل هذا ذكر بعض أهل العلم قاعدة في معرفة الأحاديث الموضوعة المتعلقة بالولدان، فقال ابن قيم الجوزية: "ومنها: أحاديث ذمِّ الأولاد كلها كذبٌ من أولها إلى آخرها، كحديث: «لو يري أحدكم بعد الستين ومئة جرو كلب خير له من أن يربي ولدا». وحديث: «إذا كان الولد غيظاً والمطر قيظاً». وحديث: «لا يولد بعد المئة مولود والله فيه حاجة».<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ١ / ٦٢٩.

<sup>٢</sup> معجم الصحابة، ابن قانع: ٢ / ٢٢.

<sup>٣</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ١١ / ٢٠٣.

<sup>٤</sup> أخرجه أبو داود في السنن (٤٢٩١) والحاكم في المستدرک (٨٥٩٢) والطبراني في الأوسط (٦٥٢٧). من حديث شراحيل بن يزيد المعافري، عن أبي علقمة، عن أبي هريرة مرفوعاً. والحديث صحَّحه العراقي، وقواه ابن حجر. انظر، أسنى المطالب في تخريج أحاديث مختلفة المراتب، لأبي عبد الرحمن الحوت: ص ٨١. السلسلة الصحيحة للألباني: ٢ / ١٤٨.

<sup>٥</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٢٠) من حديث ثوبان - رضي الله عنه -.

<sup>٦</sup> المنار المنيف، ابن قيم الجوزية: ص ١٠٩.

## ٢- أقوال العلماء:

تتابع أهل العلم على إنكار متن هذا الحديث بسبب مخالفته الحس والواقع:

قال ابن شاهين: "هذا حديث منكر".<sup>١</sup>

وقال ابن الجوزي: "وكيف يكون صحيحاً، وكثير من الأئمة والسادة ولدوا بعد المائة".<sup>٢</sup>

وقال الذهبي: "قلت: وصخر تابعي، والحديث منكر".<sup>٣</sup>

وقال الشوكاني: "كيف، وكثير من الأئمة ولد بعد ذلك".<sup>٤</sup>



<sup>١</sup> انظر، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: ٣ / ٣٣٧.

<sup>٢</sup> الموضوعات، ابن الجوزي: ٣ / ١٩٢.

<sup>٣</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ١ / ٦٢٩.

<sup>٤</sup> الفوائد المجموعة، الشوكاني: ص ٥١٠.

## المبحث سادس :

### مسلك نقد المتن بمخالفة الراوي مرويه.

المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني: نقد حديث أبي هريرة : «للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن - في المسح -» بمخالفة فتواه.

المطلب الثالث: نقد حديث ابن عباس: «أعتقها ولدها» بمخالفة فتواه.

المطلب الرابع: نقد حديث الحسن البصري: «من قتل عبده قتلناه» بمخالفة فتواه.

المطلب الخامس: نقد حديث أبي هريرة «من استقاء فعليه القضاء» بمخالفة فتواه.

## المبحث السادس: مسلك نقد المتن بمخالفة الراوي مروية.

### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

من مسالك النقاد في نقد متون المرويات عرض الحديث على عمل الراوي أو فتواه، للتأكد من صحتها، وعدم وجود الوهم فيها، وفق منهج علمي رصين قائم على تتبع القرائن وواقع الرواية وملاساتها، فانتقدوا كثيراً من المتون لمخالفتها عمل الراوي أو فتواه المشهورة عنه؛ حتى أصبح هذا المسلك من القواعد النقدية المعلومة لدى أهل الاختصاص، فقد نقل ابن رجب الحنبلي هذا المسلك عن الأئمة النقاد، وجعله من قواعدهم في التعليل فقال: "قاعدة في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه، قد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا. فمنها: أحاديث أبي هريرة، عن ﷺ في المسح على الخفين. ضعفهما أحمد ومسلم وغير واحد، وقال: أبو هريرة ينكر المسح على الخفين فلا يصح له فيه رواية. ومنها: أحاديث ابن عمر عن النبي ﷺ في المسح على الخفين أيضاً، أنكرها أحمد وقال: ابن عمر أنكر على سعد المسح على الخفين فكيف يكون عنده عن النبي ﷺ فيه رواية؟. ومنها: حديث عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال للمستحاضة: «دعي الصلاة أيام أقرائك». قال أحمد: كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول: الأقرء: الأطهار لا الحيض...".<sup>١</sup>

وإنما سلك الأئمة هذا المسلك، بناءً على أصل مفاده أن الراوي - خاصة الصحابي - يحرص على العمل والفتوى والقضاء بما روى عن النبي ﷺ، فإذا ثبت أن الراوي خالف مرويته، جعل النقاد هذه المخالفة قرينة على إمكانية وقوع الخلل في المتن المرفوع، فإذا انضمت إلى ذلك قرائن أخرى حكم النقاد بالغلط على المتن المروي من جهة ذلك الراوي. وقد أشار إلى تفسير هذه القاعدة الإمام مسلم في بعض تطبيقاته، فقد قال - في معرض انتقاده لحديث أبي هريرة في توقيت المسح -: " فقد صح برواية أبي زرعة وأبي رزين عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين ولو كان قد حفظ المسح عن النبي ﷺ كان أجدر الناس وأولاهم للزومه والتدين به، فلما أنكره... بان ذلك أنه غير حافظ المسح عن رسول الله ﷺ، وأن من أسند ذلك عنه عن النبي ﷺ واهي الرواية أخطأ فيه إما سهواً أو تعمداً...".<sup>٢</sup>

ولقد اشتهر العمل بهذه القاعدة في تعليل المتون عند نقاد القرن الثالث الهجري، فكان

<sup>١</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ٢ / ٨٨٨ - ٨٨٩.

<sup>٢</sup> التمييز، مسلم: ص ٢٠٩.

استعمالهم على النحو الذي بيناه، وهو ضمن عللٍ أخرى وقرائن تدلُّ على الخطأ والوهم في نسبة المتن للراوي، كما يظهر ذلك من خلال تطبيقاتهم العملية.

فقد طرق هذا المسلك الإمام أحمد في أحاديث عدَّة، منها ما نقل عنه الأثرم قال: "سألتُ أبا عبد الله، عن حديث ابن عباس، بأيِّ شيء تدفعُهُ؟ فقال: أدفعُهُ بروايةِ الناسِ عن ابن عباس من وجوهٍ خلافه". ثم ذكر عن عدَّة، عن ابن عباس من وجوهٍ، أمَّا ثلاث.

وقيل: معنى حديث ابن عباس، أنَّ الناس كانوا يطلِّقون واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، وإلا فلا يجوز أن يخالف عمر ما كان في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، ولا يسوغ لابن عباس أن يروي هذا عن رسول الله ﷺ ويفتي بخلافه".<sup>١</sup>

ومن استعمل هذا المسلك الإمام الناقد علي بن المديني، حيث أعلَّ حديث الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ: «كُلُّ غلامٍ مُرْتَهَنٌ بعقبة تذب عنه يوم سابعه ويُدمَى». بمخالفة فتوى الحسن، حيث رجَّح أنَّ هماماً أخطأ حين صحَّف فقال يدمَى، بخلاف رواية الأكثر الذين قالوا: يسمَى، ثم نقد المتن بمخالفة راوي الخبر وهو الحسن لمرويه، فنقل عن الحسن إنكار التدمية، فنقل عنه: أن أهل الجاهلية كانوا يفعلونه، ونقل عنه كذلك: أنه كره أن يلطَّخ رأس الصبي بدم عقيقته.<sup>٢</sup>

واستعمله كذلك الإمام النسائي: حيث انتقد حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: «إِذَا اغْتَلَمْتُ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةُ، فَاكْسِرُوا مُتُونَهَا بِالْمَاءِ» الذي يدلُّ على إباحة القليل من المسكر، بمخالفة فتوى ابن عمر التي تنصُّ على تحريم قليل المسكر وكثيره، قال أبو عبد الرحمن النسائي: "عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته". ثم ساق الأخبار الصحيحة عن ابن عمر في تحريم قليل المسكر وكثيره.<sup>٣</sup>

واستعمله كذلك الإمام أبو داود السجستاني، حيث انتقد متن حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لَوْطٍ، فَاقْتُلُوا الْقَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ». بمخالفة فتوى ابن عباس -وهو راوي الحديث- لروايته، ثم ساق فتوى ابن عباس من طريق عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس: «ليس على الذي يأتي البهيمة حدٌّ». ثم قال أبو داود: "حديث عاصمٍ يُضَعَّفُ حديثَ عمرو بن أبي عمرو".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> المغني، ابن قدامة المقدسي: ٧ / ٣٧٠. والنص ليس موجوداً في سؤالات الأثرم المطبوعة.

<sup>٢</sup> انظر: العلل، ابن المديني: ص ٥٢.

<sup>٣</sup> السنن، أبو عبد الرحمن النسائي: ٨ / ٣٢٣ - ٣٢٤.

<sup>٤</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٦ / ٥١٢ - ٥١٤. قال الخطابي في معالم السنن (٣ / ٣٣٣): "قلت: يريد أن ابن عباس لو كان

لكن قد يشكل على هذا التقرير، أن بعض المحدثين قعدوا أصلاً في هذا الباب، وهو أن العبرة برواية الراوي وليس بقوله واجتهاد وفتياه، فيقدم قوله المرفوع للنبي ﷺ، وأما رأيه المخالف فيعتذر عنه بأنه نسي الرواية المرفوعة أو اعتقد أن لها معارضاً قوياً، أو أنها منسوخة.

قال الخطيب البغدادي: "إذا روى رجل عن شيخ حديثاً يقتضي حكماً من الأحكام، فلم يعمل به، لم يكن ذلك جرحاً منه للشيخ، لأنه يحتمل أن يكون ترك العمل بالخبر لخبر آخر يعارضه، أو عموم، أو قياس، أو لكونه منسوخاً عنده، أو لأنه يرى أن العمل بالقياس أولى منه، وإذا احتمل ذلك لم يجعل قدحاً في راويه".<sup>١</sup>

وقال ابن الصلاح: "وهكذا نقول: إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديثٍ ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث، وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحاً منه في صحته ولا في راويه، والله أعلم".<sup>٢</sup>

وقال ابن القيم: "فغاية هذا أن يكون الصحابي قد أفتى بخلاف ما رواه وهذا لا يقدح في روايته فإن روايته معصومة وفتواه غير معصومة ويجوز أن يكون نسي الحديث أو تأوله أو اعتقد له معارضاً راجحاً في ظنه أو لغير ذلك من الأسباب".<sup>٣</sup>

بل إن ابن القيم يرى أن أحمد بن حنبل ورد عنه في هذه المسألة روايتان:

الأولى: تضعيف حديث الراوي إذا خالف ما روى.

الثانية: الأخذ بروايته، وترك رأيه وفتواه.

فقال- في معرض دفاعه عن حديث طلاق الثلاث يقع طلاقاً واحدة-: "وأصل مذهبه وقاعدته التي بنى عليها أن الحديث إذا صح لم يرده لمخالفة روايه له، بل الأخذ بما رواه، كما فعل في رواية ابن عباس وفتواه في بيع الأمة فأخذ بروايته أنه لا يكون طلاقاً، وترك رأيه، وعلى أصله يخرج له قول إن الثلاث واحدة؛ فإنه إذا صح بأنه إنما ترك الحديث لمخالفة الراوي وصرح في عدة مواضع أن مخالفة الراوي لا توجب ترك الحديث خرج له في المسألة قولان، وأصحابه يخرجونه على مذهبه أقوالاً دون ذلك بكثير".<sup>٤</sup>

عنده في هذا الباب حديث عن النبي ﷺ لم يخالفه".

<sup>١</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١١٤.

<sup>٢</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ١١١.

<sup>٣</sup> الروح، ابن قيم الجوزية: ص ١٣٧.

<sup>٤</sup> أعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية: ٤ / ٣٨٩.

قلت: الصحيح أنه لا تعارض بين تقرير ابن رجب وابن القيم لمذهب أحمد في هذه المسألة، لأن مقصود ابن رجب أن الأئمة النقاد كأحمد والبخاري وغيرهما يجعلون مخالفة الراوي لما روى بفتوى أو برأي، قرينة قوية على وقوع الخطأ في المروي، فإذا انضمت قرائن أخرى، تدل على الخطأ و الوهم كضعف الراوي ومخالفة غيره له، ينقدح في ذهن الناقد أن الرواية خطأ، فيضعف الحديث ويصرح أن السبب هو مخالفة الراوي مرويه، فإن عدت هذه القرائن فإن الأئمة يبقون على الأصل وهو الأخذ برواية الراوي لا برأيه.

ثم وقفت على كلام للدكتور وصي الله عباس يقرر فيه هذا التفريق، حين قال: "فالأصل فيه أن العبرة بما روى لا بما رأى، لأنه قد ينسى مرويه فيخالفه، فيكون من باب من حدث ونسي. ولكن قد تدل القرائن فتكون مخالفته علة في تصحيح حديثه...والذي يقال: إن مخالفة الراوي لروايته تكون علة إذا دلت قرائن تُظهر أنه نسي ولم يتذكر روايته، أو لم يكن حمل الرواية على محامل أخرى غير الظاهر والله أعلم".<sup>١</sup>

وأما أن تكون هذه القاعدة مضطربة عند النقاد يُعلون بها استقلالاً، بحيث كلما خالف الراوي مرويه ضعف الحديث بسبب ذلك، فهذا ليس من منهجهم ومن نسبه إليهم فقد أخطأ، ومن تتبّع صنيعهم وتطبيقاتهم النقدية في هذا المسلك، يعلم أنهم تارة يعلون بها، وتارة أخرى يقدمون روايته على رأيه المخالف لها، والأمر في ذلك يدور مع القرائن.<sup>٢</sup>

و أنا أذكر مثالين على ذلك:

المثال الأول: الإمام البخاري يقدّم رواية علي بن أبي طالب على رأيه المخالف لها.

قال البخاري في تاريخه الكبير: "الزبير بن الشعشاع، عن أبيه، سمع علياً: «كل لحوم الحمر الأهلية». قال عبد الصمد: سمع طلحة بن حسين الشني، سمع زبيراً، ولا يصح، لأن علياً روى، «أن

<sup>١</sup> علم علل الحديث ودره في حفظ السنة النبوية، د. وصي الله عباس ص ٩٧. وانظر كذلك: منهج الإمام أحمد في التعليل. أبو بكر كافي: ص ٥٢٧. قواعد العلل وقرائن الترجيح، عادل الزريقي: ص ٩٦. تعليل حديث الراوي إذا جاء عنه ما يخالفه، محمد عمر بازمول: ص ٩٩-١٠٠. ومنهج الإمام أحمد في إعلال الحديث، د. بشير علي عمر: ٢/ ٩٣٣.

<sup>٢</sup> يرى الدكتور أحمد عبد الله منصور في كتابه: منهج الإمام البخاري في التعليل من خلال كتابه التاريخ الكبير (ص ٤٢٠). أن ظاهر النقول عن الإمام أحمد والبخاري أنهم يعلون بمذه القاعدة استقلالاً، والصحيح أنهم لا يعلون بها لوحدها، وإنما ضمن علل أخرى كضعف الحديث المرفوع وغيره، يقف على ذلك من تتبّع صنيعهم، لكنهم لا يصرحون إلا بالعلة المتنبية الظاهرة وهي مخالفة الراوي لمرويه، فيظن الظان أنهم يعلون بها استقلالاً، والصحيح أنهم يعلون بها ضمن قرائن أخرى كما صرح هو نفسه بذلك (ص ٤٢١).

النبي ﷺ نهي عنه<sup>١</sup>.

فالإمام البخاري لم يضعف حديث علي بن أبي طالب في النهي عن أكل الحمر الأهلية بمجرد ورود الخبر عنه بإباحة أكله، وإنما نظر في القرائن وملايسات الرواية فتبين له أن الرواية المرفوعة هي المقدمة، وأن الخبر الموقوف عن علي لا يصح فضعه بالرواية المرفوعة.<sup>٢</sup>

المثال الثاني: الإمام أحمد يأخذ بالحديث الذي رواه ابن عباس، ويترك رأيه المخالف له.

نقل إسحاق في مسائله عن الإمام أحمد أنه قال: "وابن عباس رضي الله عنهما يروي قصة بريرة تخيير النبي ﷺ إياها<sup>٣</sup>، وهو يقول: «بيع الأمة طلاقها»<sup>٤</sup>. ورأي أحمد على حديث أبي سعيد الخدري<sup>٥</sup>.

قال ابن القيم: "وأصل مذهب وقاعدته التي بنى عليها، أن الحديث إذا صح لم يرده مخالفة راويه له بل الأخذ بما رواه، كما فعل في رواية ابن عباس وفتواه في بيع الأمة، فأخذ بروايته أنه لا يكون طلاقاً، وترك رأيه"<sup>٦</sup>.

#### ١ - ضوابط نقد المتن عبر هذا المسلك:

إن استعمال هذا المسلك عند نقاد الحديث كان وفق منهجية علمية قائمة على التحقق من الخلاف، وإعمال القرائن، لذلك كان من اللازم التنبيه على ضوابط ينبغي مراعاتها في النقد عبر هذا المسلك لمن أراد السير على طريقتهم في التعليل:

أولاً: إنَّ نقد المتن بهذه القاعدة مقصور على السند الذي فيه الراوي الذي ثبت عنه أن خالف روايته بقول أو فتياً، فيُعَلَّ الحديث من جهته، أما الطرق الأخرى من غير ذلك الراوي أو عن غير ذلك الصحابي فتبقى على أصلها، وبالتالي قد يُضَعَّف الحديث بهذه القاعدة عن صحابي، ويثبت من طريق صحابي آخر.

ثانياً: أنَّ نقاد الحديث يستعلمون هذا المسلك للبحث في ثبوت ذلك المتن عن الراوي، أما

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٤١٧/٣.

<sup>٢</sup> انظر، الضعفاء الكبير للعقيلي: ٤١٢/٢. الكامل لابن عدي: ١٩٣/٤.

<sup>٣</sup> أخرج مسلم في صحيحه (٣٨٥٩) عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: «كان في بريرة ثلاث سنن خيرت على زوجها حين عتقت...». الحديث.

<sup>٤</sup> أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٩٤٧).

<sup>٥</sup> مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، إسحاق الكوسج: ٤/١٩٠٥ - ١٩٠٦. والمعنى أن أحمد أخذ برأي أبي سعيد الخدري الموافق لرواية ابن عباس أن بيع الأمة ليس بطلاق لها، وترك رأي ابن عباس في أن بيع الأمة طلاقها.

<sup>٦</sup> أعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية: ٣٨٩/٤.



غيرهم من الفقهاء والأصوليين، فيبحثون في العمل بالحديث إذا خالف الراوي مرويه، ففرق بين استعمال الفقهاء والمحدثين لهذه القاعدة.

ثالثاً: يشترط للنقد عبر هذا المسلك ثبوت الرواية عن الراوي من قوله أو فعله أو فتواه، التي تخالف الحديث الذي رواه مرفوعاً، أما إذا كانت الرواية عنه ضعيفة لا يُلتفتُ إليها ولا تعارض بالحديث المرفوع؛ لأنها في حكم المعدوم.

رابعاً: أن هذه القاعدة في النقد غير مختصة بمخالفة فتيا الصحابي لروايته، بل تشمل حتى التابعين المعروفين بالعلم والحرص على اتباع السنن، كما تدلُّ على ذلك تطبيقات النقاد فقد أعلوا أحاديث (الحسن البصري، وابن شهاب الزهري) وهما من صغار التابعين، بسبب مخالفة فتواهما لروايتهما المرفوعة.

خامساً: أن نقد المتن بمخالفة الراوي مرويه ليست قاعدة مطردة عند النقاد كلما وجدوا الراوي خالف روايته أعلوا تلك الرواية، وإنما الأمر يدور مع القرائن في الإسناد والمتن، فليس لأحد أن يعمل بهذه القاعدة حتى ينظر في القرائن والملايسات المحتقة بالرواية.<sup>١</sup>

## ٢- الألفاظ المستعملة في التعليل عبر هذا المسلك:

يستعمل النقاد في التعليل عبر هذا المسلك ألفاظاً تدلُّ على المعارضة بين الخبر الموقوف والحديث المرفوع، ثم ترجيح الخطأ في الحديث المرفوع لثبوت أو شهرة الخبر الموقوف. وعند التأمل يمكننا أن نميِّز بين نوعين من المصطلحات:

الأول: عبارات فيها تصريح بإعلال الحديث المرفوع وترجيح الحديث الموقوف عليه.

وذلك بأن يوهن الناقد إسناد الحديث المرفوع أو ينفي صحته، ثم يؤكد ضعف متنه بقرينة مخالفة الثابت عن الراوي، ولقد اشتهر بالإكثار من هذه العبارات الإمام البخاري في كتابه التاريخ الكبير، من ذلك قوله: (ولم يصح... وخالفه يحيى بن صالح... سمع أبا هريرة قال- ولا يصح. عن أم علقمة: كنا نحتجم عند عائشة.. وهذا لا يصح؛ لأنَّ الزهري قال عن سالم: إن ابن عمر أنكر على أبي هريرة- ولم يصح، وقال عمرو عن عطاء عن ابن عباس... وهذا المعروف من فتيا ابن عباس- ليس هذا بمحفوظ، ويروى عن جابر خلاف هذا).<sup>٢</sup>

وقول الإمام مسلم: (هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة... لثبوت الرواية عنه

<sup>١</sup> ينظر عن هذه الضوابط: تعليل حديث الراوي إذا جاء عنه ما يخالفه، مجَّد بن عمر بازمول: ص ٩٩ و ص ١٠٩. علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، حمزة المليباري: ص ٥٥. الجامع في العلل والفوائد، ماهر الفحل: ٢ / ٤٩٠.

<sup>٢</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١ / ٩٢. ٢ / ١٧٩. ٢ / ٢٧٣. ٢ / ٣٨٨. والعلل الكبير للترمذي: ص ٢٤٢.

بإنكاره المسح على الخفين).<sup>١</sup>

وقول الإمام أحمد: (فتيا الحسن على غيره).<sup>٢</sup>

الثاني: عبارات تدلُّ على أصحِّية عمل الراوي على روايته المرفوعة.

ومصير هذه العبارات إلى إعلال الحديث المرفوع بمخالفة الراوي مرويه، من ذلك قول الإمام البخاري: (وهذا المعروف عن ابن عباس - وهذا المعروف من فتيا ابن عباس - وهذا أكثر وهذا أصح - وهذا أصح).<sup>٣</sup>

عبد القادر للعطوم الإسلامية

<sup>١</sup> التمييز، مسلم: ص ٢٠٩.

<sup>٢</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود): ١ / ٣٠٧. برقم (١٤٦٨).

<sup>٣</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١ / ١٩٨. ٢ / ٣٨٨. ٢ / ١٣٥. ٣ / ١٥٦. ٥ / ٢٩٥.

**المطلب الثاني:** نقد حديث أبي هريرة: «للمقيم يومٌ وليلةٌ وللمسافر ثلاثة أيامٍ ولياليهنَّ» - في المسح - بمخالفة فتواه.

قال الإمام مسلم في كتابه التمييز: "حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب، ثنا عمر بن عبد الله ابن أبي خثعم، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أنَّ رجلاً قال يا رسول الله: ما الطُّهور بالخفِّين قال: «لِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ وَلَيَالِيَهُنَّ».

هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة وذلك أنَّ أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ﷺ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفِّين وسنذكر ذلك عنه إن شاء الله<sup>١</sup>.  
ثم ذكر الرواية الصحيحة التي تدلُّ على إنكار أبي هريرة المسح من أصله فكيف ثبتت التوقيت فيه؟ قال مسلم: "حدَّثنا مُحَمَّدُ بن المثنَّى، ثنا مُحَمَّدُ، ثنا شعبة، عن يزيد بن زاذان، قال: سمعت أبا زرعة، قال: سألت أبا هريرة عن المسح على الخفِّين قال: فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم فبال ثم دعا بماء فتوضأ وخلع خُفَّيه وقال: «ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم».

فقد صحَّ برواية أبي زرعة وأبي رزين عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفِّين ولو كان قد حفظ المسح عن النبي ﷺ كان أجدر الناس وأولاهم للزومه والتدين به، فلمَّا أنكره الذي في الخبر من قوله: «ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم». والقول الآخر: «ما أبالي على ظهر حمار مسحت أو على خُفِّي». بان ذلك أنَّه غيرُ حافظٍ المسح عن رسول الله ﷺ، وأنَّ من أسند ذلك عنه عن النبي ﷺ واهي الرواية أخطأ فيه إمَّا سهواً أو تعمداً، فجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض تميَّز صحيحها من سقيمها، وتبيَّن رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفَّاظ<sup>٢</sup>.

من خلال هذا النصِّ النقدي يظهر جلياً أنَّ الإمام مسلم سلك مسلك نقد المتن بقريضة مخالفة الراوي لما رواه، واشتهار فتيا أبي هريرة بخلاف ما روى، فلمظنون بأبي هريرة أنَّه لو ثبتت عنده حديثٌ في المسح على الخفِّين والتوقيت فيه لبادر إلى العمل به والفتيا بمقتضاه، ولكن جاءت الأخبار الصحيحة عنه بإنكار المسح من أصله، وهذا يدلُّ على أنَّه لم يبلغه في ذلك حديث، وأنَّ حديث الباب وهمٌّ وخطأٌ من بعض رواته، ويؤكِّد ذلك أن الرواة الضعفاء هم الذين أسندوا المسح على الخفِّين عن أبي هريرة، فباجتماع هاتين علتين وهما: (ضعف الراوي، ومخالفة الحديث لفتوى

<sup>١</sup> التمييز، مسلم: ص ٢٠٩.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ص ٢٠٩.

الصحابي راوي الحديث) حكم الإمام مسلم على متن الحديث بالخطأ وأنه غير محفوظ.

### ١- تخريج الحديث:

حديث أبي هريرة أخرجه ابن ماجه في السنن (٥٥٥) و البزار في مسنده (٨٦٢٩) والترمذي في العلل الكبير (١ / ٥٢) جميعهم من طريق: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليمامي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قالوا: يا رسول الله ما الطهور على الخفين؟ قال: «للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يومٌ وليلة».

قال البزار عقب الحديث: "وعمر بن عبد الله قد حدث عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي هريرة بأحاديث لم يتابع عليها هذا منها".<sup>١</sup>

قلت: الحديث إسناده ضعيف جداً من أجل (عمر بن عبد الله)<sup>٢</sup> فإنه: ضعيف منكر الحديث، قال البوصيري: "رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسندٍ ضعيفٍ، لضعف عمر بن عبد الله بن أبي خثعم".<sup>٣</sup> ولقد تُوبع عمر بن عبد الله على هذا، تابعه (أَيُّوبُ بن عتبة)<sup>٤</sup> أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (١ / ٣٢٣) من طريق: أَيُّوبُ بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

ولكن هذه المتابعة لا تنفع، فأَيُّوبُ بن عتبة ضعيفٌ بالمرّة، مضطربٌ الحديث عن يحيى بن أبي كثير، فيبقى الحديث على ضعفه، ووهن إسناده.

والمقصود أنّ الإمام مسلماً لم يعلّ متن الحديث بمخالفة فتوى الراوي لمرويه استقلالاً، وإنما لوجود قرائن أخرى تدلُّ على الغلط، وهي:

أولاً: ضعف (عمر بن عبد الله بن أبي خثعم)، وعدم وجود متابعة قويّة له، قال أبو زرعة: "واهي الحديث".<sup>٥</sup> وقال "البخاري منكر الحديث ذاهب".<sup>١</sup>

<sup>١</sup> مسند البزار (البحر الزخار)، أبو بكر البزار: ١٥ / ٢١٦.

<sup>٢</sup> هو: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليمامي (ويقال: عمر بن خثعم)، روى عن: يحيى بن أبي كثير. روى عنه: زيد بن الحباب، وعمر بن يونس. قال البخاري: منكر الحديث ذاهب، وقال أبو زرعة: واهي الحديث. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال: ٢١ / ٤٠٨. وتهذيب التهذيب: ٧ / ٤٦٨.

<sup>٣</sup> إتحاف الخيرة المهرة، البوصيري: ٢ / ٣١٨.

<sup>٤</sup> هو: أَيُّوبُ بن عتبة اليمامي، أبو يحيى قاضي اليمامة. روى عن: قيس بن طلق، ويحيى بن أبي كثير. روى عنه: أبو نعيم، وخلف ابن الوليد. قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير. كما ضعّفه أبو زرعة، وليّنّه البخاري. انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢ / ٢٥٢ - ٢٥٣. وتهذيب الكمال: ٣ / ٤٨٤.

<sup>٥</sup> الضعفاء لأبي زرعة الرازي: ٢ / ٥٤٣.

ثانياً: مخالفة عمر بن عبد الله بن أبي خثعم في روايته، لما ثبت عن أصحاب أبي هريرة أنهم رَوُوا عنه إنكار المسح.

فقد أخرج ابن أبي شيبة بسنده عن أبي رزين قال: قال أبو هريرة: «مَا أَبَالِي عَلَى ظَهْرِ حُفْي مَسَحْتُ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ حَمَارٍ».<sup>١</sup>

وأخرج مسلم في كتاب التمييز عن أبي زرعة قال: سألتُ أبا هريرة عن المسح على الخفين قال: فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم، فبال ثم دعا بماء فتوضأ وخلع حَفْيِهِ وقال: «ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم».<sup>٢</sup>

فبمجموع هذه القرائن جزم الإمام الناقد مسلم بن الحجاج أن هذه الرواية عن أبي هريرة خطأ، وانتقد متن الحديث من أجل ذلك.

ومع هذا ذهب الشيخ شعيب الأرنؤوط إلى تصحيح الحديث من رواية أبي هريرة لوجود متابعة لعمر بن عبد الله، وفاته أن المتن مستنكر نسبته لأبي هريرة، لكونه ممن ينكر المسح أصلاً، بخلاف الأئمة النقاد الذين اتَّفقت كلمتهم على إعمال قرينة مخالفة الراوي مروياً في نقد متن الحديث. قال الشيخ شعيب: "حديث صحيح. عمر بن عبد الله بن أبي خثعم - وإن كان ضعيفاً - متابع... وأخرجه ابن أبي شيبة (١ / ١٧٩) عن وكيع، عن جرير بن حازم، عن أيوب السخيتاني، عن أبي زرعة بن عمرو، عن أبي هريرة به. وهذا إسناد صحيح. وأخرجه ابن عدي في ترجمة سعيد بن أبي راشد من "الكامل" ٣ / ١٢٢٥ من طريق سعيد بن أبي راشد، عن عطاء، عن أبي هريرة".<sup>٤</sup>

قلت: أمّا متابعة أيوب بن عتبة فلا تنفع كما سبق بيانه.

وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، نا جرير، عن أيوب... به، فهذا إسناد ظاهره الصحة، ولكن الصواب أنه وقع فيه تصحيف لاسم الراوي وصيغة التحديث، ف: جرير عن أيوب، فُسِّرَتْ بجرير بن حازم عن أيوب السخيتاني، وهو وهم، صوابه: (جرير بن أيوب)<sup>٦</sup> وهو منكر الحديث متهم بالوضع، يروي عن جدّه أبي زرعة بن عمرو. والدليل على ذلك ما جاء في علل الدارقطني: "وسئل

<sup>١</sup> العلل الكبير، الترمذي: ١ / ٥٢.

<sup>٢</sup> أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٥٢).

<sup>٣</sup> أخرجه مسلم في كتاب التمييز (٨٩).

<sup>٤</sup> السنن، ابن ماجه: ١ / ٣٤٩.

<sup>٥</sup> كذا وقع التصحيف في طبعة الرشد (جرير عن أيوب) وجاءت على الصواب في طبعة عوامه (جرير بن أيوب).

<sup>٦</sup> هو: جرير بن أيوب البجلي أبو عمرو الكوفي. روى عن: جده أبي زرعة بن عمرو والشعبي. روى عنه: وكيع ومُجَدِّد بن يوسف.

منكر الحديث اتهمه أبو نعيم بالوضع. انظر ترجمته في: الضعفاء الصغير للبخاري: ص ٢٥. والمجروحين لابن حبان: ١ / ٢٢٠.

عن أحاديث رويت، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، منها: حديث يرويه جرير بن أيوب البجلي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا أدخل أحدكم قدميه طاهرتين فليمسح للمقيم يوماً، وللمسافر ثلاثاً». فقال: هذا باطل عن أبي هريرة، وقد قال أبو نعيم: كان جرير يضع... الحديث.<sup>١</sup>

وأما ما أخرجه ابن عدي في الكامل (٤ / ٤٤١) من طريق: سعيد بن أبي راشد عن عطاء، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم وليلة. فقد انفرد به (سعيد بن أبي راشد) وهو ضعيف لا يتابع على حديث، فالحديث منكر، قال ابن عدي - عقب حديثه - : "ومن حديث عطاء هذا، عن أبي هريرة لا أعلم يرويه غير سعيد بن أبي راشد".<sup>٢</sup>

وقال الدارقطني: "وحديث آخر يرويه سعيد بن أبي راشد وكان ضعيفاً، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في التوقيت في المسح، حدث به مروان الفزاري، عنه".<sup>٣</sup>

والخلاصة أن هذه المتابعات لم تأت من وجه صحيح بل هي منكرة وجودها كعدمها، لذلك جزم النقاد أنه لا يصح عن أبي هريرة في توقيت المسح حديث، ولا يعني هذا أن الإمام مسلماً ينكر وجود حديث صحيح في التوقيت للمسح على الخفين، فقد أخرج في صحيحه الحديث المرفوع من رواية علي بن أبي طالب في التوقيت للمسح، من طريق شريح بن هانئ، قال: أتيت عائشة أسأله عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بابن أبي طالب، فسله فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ فسألناه فقال: «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ».<sup>٤</sup>

وإنما مقصوده أنه لا يمكن أن يثبت عن أبي هريرة رواية في التوقيت للمسح على الخفين، وقد اشتهر عنه أنه ينكر المسح على الخفين من أصله، وهذا يدل على عناية المحذّثين بنسبة متون الأخبار إلى أصحابها، وتبثّتهم في ذلك.

<sup>١</sup> العلل، الدارقطني: ٨ / ٢٧٥. قلت: قد خفيت هذه العلة على الشيخ الألباني فصحح هذا الحديث من هذا الوجه في السلسلة الصحيحة (١٢٠١).

<sup>٢</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ٤ / ٤٤١.

<sup>٣</sup> العلل، الدارقطني: ٨ / ٢٧٥.

<sup>٤</sup> الجامع الصحيح، مسلم بن الحجاج: ١ / ٢٣٢. (٢٧٦).

## ٢- أقوال العلماء:

تتابع جمع من أهل العلم على إعلال حديث أبي هريرة في المسح بقريضة مخالفة الراوي لمرويه. قال أبو زرعة الرازي في ترجمة (عمر بن عبد الله بن أبي خثعم): "واهي الحديث، حدّث عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث لو كانت في خمس مئة حديث لأفسدتها".<sup>١</sup> وقال الترمذي في العلل الكبير: "سألْتُ مُجَدَّأً عن هذا الحديث فقال: عمر بن أبي خثعم منكر الحديث ذاهب، ووضَعَفَ حديثَ أبي هريرة في المسح".<sup>٢</sup> وسُئِلَ الدارقطني عن خمسة أحاديث مروية عن أبي هريرة في المسح على الخفين، - منها هذا الحديث - فضَعَفَهَا كُلُّهَا ثم قال: "وقال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر، وكلُّها باطلة، ولا يصحُّ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح".<sup>٣</sup> وقال ابن رجب الحنبلي: "قد ضَعَفَهُ الإمام أحمد، وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا، فمنها: أحاديثُ أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، ضَعَفَهُمَا أحمد ومسلم وغير واحدٍ، وقال: أبو هريرة ينكر المسح على الخفين، فلا يصحُّ له فيه رواية".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> الضعفاء لأبي زرعة الرازي: ٥٤٣ / ٢.

<sup>٢</sup> العلل الكبير، الترمذي: ٥٢ / ١.

<sup>٣</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ٢٧٥ - ٢٧٦ / ٨.

<sup>٤</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ٨٨٨ - ٨٨٩.

### المطلب الثالث: نقد حديث ابن عباس: «أَعْتَقَهَا وَلَدَهَا» بمخالفة فتواه.

قال الإمام البخاري في تاريخه: "قال شريك: عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس: قال النبي ﷺ في أم إبراهيم: «أَعْتَقَهَا [وَلَدَهَا]»<sup>١</sup>. ولم يصح، وقال عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس: «ما أمهات الأولاد إلا بمنزلة شاتك أو بعيرك». قال أبو عبد الله: وهذا المعروف من فتيا ابن عباس<sup>٢</sup>."

فالإمام البخاري انتقد متن حديث ابن عباس المرفوع بالعرض على فتواه المشهورة: أن أم الولد أمّة مملوكة لصاحبها وإن ولدت له، مثلها مثل الشاة أو البعير، لا تخرج عن ملك المسلم بمجرد إنجاب الولد، فجعل البخاري فتوى الراوي - وهو ابن عباس - بخلاف مرويه قرينةً قويةً على نكارة المتن؛ لأن ابن عباس ما كان له أن يروي عن النبي ﷺ حكماً، ثم يخالفه ويفتي الناس بخلافه، فلمّا اشتهرت الفتوى عنه بخلاف ما رواه، علمنا أن الذي نسب له هذه الرواية قد أخطأ ولم يصب. والمقصود من هذا كلفه أن هذا المتن لا يصح من رواية ابن عباس، وإن كان بعض أهل العلم قد صحّحه من رواية ابن عمر.

#### ١ - تخريج الحديث:

حديث ابن عباس أخرجه ابن ماجة في سننه (٢٥١٦) والحاكم في المستدرک (٢١٩١) والدارقطني في السنن (٤٢٣٣ و ٤٢٣٤) والبيهقي في الكبرى (٢١٧٨٢) كلهم من طريق: حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ذُكِرَتْ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَعْتَقَهَا وَلَدَهَا». وفي لفظ آخر عند الحاكم: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا، فَهِيَ حُرَّةٌ بَعْدَ مَوْتِهِ».

فهذا الحديث وإن قال الحاكم عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"<sup>٣</sup> إلا أن مداره على: (حسين بن عبد الله)<sup>٤</sup> وهو: ضعيف الحديث ليس بحجة فيه، بل تركه بعض أهل العلم بسبب مناكيره، قال الأثرم: "وسمعت أبا عبد الله، وذكر حسين بن عبد الله. فقال: هو حسين بن عبد الله

<sup>١</sup> هذه الزيادة للتوضيح استدركها المحقق في الحاشية.

<sup>٢</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٣٨٨ / ٢.

<sup>٣</sup> المستدرک، أبو عبد الله الحاكم: ٢٣ / ٢.

<sup>٤</sup> هو: حسين وقيل (الحسين) بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ابن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني، روى عن عكرمة مولى ابن عباس، و كريب مولى ابن عباس، روى عنه: شريك بن عبد الله النخعي، وسفيان الثوري. ضعفه جماعة من أهل العلم ولم يحتجوا بحديثه، قال أحمد: له أشياء منكورة، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: تركت حديثه، وتركه أحمد أيضاً. وضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي.. وغيرهم. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٦ / ٣٨٣ - ٣٨٥. وميزان الاعتدال للذهبي: ٥٣٧ / ١.



بن عبيد الله بن العباس، له أشياء منكورة. قلت لأبي عبد الله: هو صاحب حديث: أعتقها ولدها؟ فقال: نعم، حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال في مارية أم إبراهيم: «أعتقها ولدها»<sup>١</sup>. وعند جمع طرق الحديث والمقارنة فيما بينها نجد أن الحديث معلولٌ سنداً ومتناً:

أولاً: العلة الإسنادية. تفرد (حسين بن عبد الله) بهذا الحديث، وليس هو ممن يُجتمَلُ منه التفرد لضعفه، قال ابن عبد البر: "ولا يصحُّ أيضاً من جهة الإسناد؛ لأنه انفرد به حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، عن بن عباس، عن النبي. وحسين هذا ضعيفٌ متروك الحديث"<sup>٢</sup>. ثانياً: العلة المتنية. مخالفة فتوى ابن عباس المشهورة لما جاء عنه في هذه الرواية، فقد أخرج عبد الرزاق في المصنف: "عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار - أظنه - عن عطاء، عن ابن عباس قال: في أمِّ الولد «والله ما هي إلا بمنزلة بعيرك أو شاتك»"<sup>٣</sup>.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه، قال: "أخبرنا سعيد، نا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، في أمِّ الولد قال: «بِعْهَا كَمَا تَبِيعُ شَاتِكَ أَوْ بَعِيرِكَ»"<sup>٤</sup>.

وبالرغم من هذا، وجدتُ ابن حزم صحَّح الحديث من جهة أخرى، وشنَّع على من أعلَّه بسبب مخالفة ابن عباس لما رواه: فقال: "ولا يحلُّ بيع أمة حَمَلَتْ من سيدها، لما حدَّثنا يوسف بن عبد الله، نا عبد الوارث بن سفيان، نا قاسم بن أصبغ، نا مصعب بن سعيد، نا عبد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما ولدت مارية إبراهيم قال رسول الله ﷺ: «أعتقها ولدها». وهذا خبرٌ صحيحٌ السند والحجة به قائمة.

فإن قيل: الثابت عن ابن عباس القول بجواز بيع أمهات الأولاد، وهذا الخبر من روايته، فما كان ليترك ما روى إلا لضعفه عنده، ولما هو أقوى عنده؟ قلنا: لسنا نعارض - معشر الظاهريين - بهذا الغناء من القول، ولا يَعْترِضُ بهذا علينا إلا ضعاف العقل؛ لأنَّ الحجة عندنا في الرواية، لا في الرأي، يعارض بهذا من يتعلق به إذا عورض بالسنن الثابتة وهو مخالف لها من الحنفيين، والمالكيين، الذين لا يبالون بالتناقض في ذلك"<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> بغية النقاد النقلة، ابن المواق: ١ / ٣٤٧.

<sup>٢</sup> الاستذكار، ابن عبد البر: ٧ / ٣٣١.

<sup>٣</sup> المصنف، عبد الرزاق الصنعاني: ٧ / ٢٩٠. وانظر، جزء فيه حديث سفيان بن عيينة: ص ٥٤. وإسناده صحيح رجاله ثقات.

<sup>٤</sup> السنن، سعيد بن منصور: ٢ / ٩٠.

<sup>٥</sup> المحلى، ابن حزم: ٩ / ١٧.

والجواب: أن الإمام البخاري لما ضَعَّفَ الحديث من رواية ابن عباس، إنما ضَعَّفَهُ من جهة السند أولاً، فقد أورد الحديث في ترجمة حسين بن عبد الله فقال: "حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي، عن كريب وعكرمة، قال علي: تَرَكْتُ حديثَهُ".<sup>١</sup>

ثم ضَعَّفَهُ من جهة المتن ثانياً، بمخالفة الراوي لمرويّه، وهي قرينة قوية على أن حسين بن عبد الله أخطأ في الحديث، ولذلك تُرك حديثه.

وأما الطريق الأخرى التي ذكرها ابن حزم، من رواية (عبد الكريم الجزري)، عن عكرمة، عن ابن عباس) فلا تخفى على الإمام البخاري صاحب الحفظ الواسع، فإنها وردت بإسناد ضعيف، وصحَّفَهُ ابن حزم فغلط فيه، حين قال: مُجَّد بن مصعب، فقال هو: القرقساني وهو صدوق، والصحيح في الإسناد كما في كتاب قاسم بن أصبغ الذي نقل منه ابن حزم (مُجَّد عن مصعب) لذلك تعقَّبَهُ ابن القطان فقال:

"هكذا ذكره، وهو عين الخطأ، وليس لمحمد بن مصعب في إسناد هذا الحديث ذكر البتة... وكتب هنا مُجَّد بن مصعب، وفسَّره بالقرقساني، وكتب عليه حكمه، واستوى ما كتب عليه في الموضوعين من كونه ذا غفلة، وكان هذا كله خطأ... وذلك أن الحديث في كتاب قاسم، إنما هو هكذا: حدثنا مُجَّد، عن مصعب، فمحمد هو ابن وضاح، ومصعب هو ابن سعيد أبو خيثمة المصيصي<sup>٢</sup>، والأمر في ذلك بيّن، ويتكرر في كتاب قاسم، حتّى لا يبقى لمن لا يعرفه ريب، وهو أيضا يَضَعَّفُ".<sup>٣</sup>

وبناءً على هذا فمتابعة (عبد الكريم الجزري) لا تنفع (حسين بن عبد الله)، ولا ترقّي حديثه، فقد وردت بسند ضعيف، فوجودها كعدمها، وأما قول ابن حزم بأن العبرة بالرواية لا بالرأي، فهذه القاعدة ليست مطّردة، خاصّة إذا تبَيَّن الخلل في سند الرواية، ثم انضم إلى ذلك مخالفة رأي الراوي الثابت عنه، فهذه القاعدة في النقد مطروقة لدى النقاد - كما سبق وأن بيّنا - إذا توفرت دلائل في الإسناد على الوهم والغلط، وفي هذا المثال تفرد راوٍ متروك الحديث، مخالفاً ما صحَّ بالسند من فتيا الصحابي بخلافه، فلا غضاضة حينئذٍ أن نقلّم ما صحَّ من قول الصحابي ومذهبه، على ما روي مرفوعاً من طريقه بسند ضعيف جداً.

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٣٨٨ / ٢.

<sup>٢</sup> هو: مصعب بن سعيد، أبو خيثمة المصيصي، روى عن: زهير بن معاوية، وابن المبارك، روى عنه: أبو حاتم، والحسن بن سفيان. قال ابن عدي: يحدّث عن الثقات بالماكير ويصحّف. انظر، ميزان الاعتدال للذهبي: ١١٩ / ٤.

<sup>٣</sup> بيان الوهم والإيهام، لابن القطان: ٢ / ٨٥ - ٨٦. بتصرف.

## ٢- أقوال العلماء:

قال ابن عبد البر: "روي عن النبي ﷺ أنه قال: في مارية سُريته لما ولدت ابنه إبراهيم «أعتقها ولدها» من وجه ليس بالقوي ولا يثبت أهل الحديث... والصحيح عن عكرمة أنه سئل عن أم الولد فقال هي حرّة إذا مات سيدها".<sup>١</sup>

وقال ابن قيم الجوزية: "ولو كان عند الصحابة سنة من النبي ﷺ بمنع بيعهن، لم يعزم علي علي خلافها".<sup>٢</sup>

وقال البيهقي: "وفي حديث عائشة «أنّ النبي ﷺ توفي ولم يترك درهما، ولا عبداً، ولا أمة» وفيه دلالة على أنّ أمّ إبراهيم لم تبق أمة بعد وفاته ﷺ، وأنها عتقت بما تقدّم من حرمة الاستيلاء".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> الاستذكار، ابن عبد البر: ٧ / ٣٣١.

<sup>٢</sup> تهذيب السنن، ابن القيم: ٤ / ١٩٠٩.

<sup>٣</sup> السنن الصغير، البيهقي: ٤ / ٢٢٨.

### المطلب الرابع: نقد حديث الحسن البصري: «من قتل عبده قتلناه» بمخالفة فتواه.

قال أبو داود في مسائله عن الإمام أحمد بن حنبل: "سمعت أحمد، سُئِلَ عن حديث سمرة: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَا»؟ قال: فُتِيَ الحسن على غيره، قال أحمد: ولكن يُضْرَب".<sup>١</sup>  
وقال ابنه أبو الفضل: "قال أبي: أقتل الرجل بالمرأة، ولا أقتل الحرَّ بالعبد، ولا أذهب إلى حديث سمرة، وكان الحسن يقول: لا يُقتل حرٌّ بعبد".<sup>٢</sup>

وقال ابنه عبد الله: "سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الرَّجُلِ يَقْتُلُ عَبْدَهُ، يَقْتُلُهُ الْإِمَامُ أَمْ لَا؟ قَالَ يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَا». وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَثْبُتُ. قُلْتُ لِأَبِي: فَأَيْشَ تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: إِذَا كُنْتُ أَخْشَى أَنْ لَا يَكُونَ يَثْبُتُ، لَا أُثْبِتُهُ، وَلَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ، وَلَا بِدَمِيٍّ، وَيَقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ".<sup>٣</sup>

وقال عبد الله كذلك: "سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْحُرِّ يُقْتَلُ بِالْعَبْدِ؟ فَقَالَ: لَا يَقْتَلُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ، قُلْتُ لِأَبِي: فَإِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ؟ قَالَ: انْهَيْتُ حَدِيثِي سَمُرَةَ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَا» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَمَنْ قَتَلَ مَطْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣]."<sup>٤</sup>

من خلال هذا المثال يظهر جلياً مسلك الإمام أحمد في نقد متن الحديث، حيث عرض رواية الحسن عن سمرة في قتل الحرِّ بالعبد على فتواه المشهورة عنه، فظهر له الاختلاف بينهما، ولما كان الظنُّ بالحسن البصري أنه لا يروي شيئاً ثم يفتي بخلافه لجلالته في العلم والاتباع، انقدح في ذهن الناقد أن الرواية المرفوعة عنه لا تثبت، فانتقد متن الحديث مصرحاً بأنه يخالف فتيا الراوي حين قال: (فُتِيَ الحسن على غيره). وقال: (وكان الحسن يقول: لا يقتل حرٌّ بعبد).

وقد يظنُّ الظانُّ من خلال النصِّ الذي نقله أبو داود عن الإمام أحمد، أنه أعلَّ متن الحديث بقاعدة مخالفة الراوي لمرويه لوحدها، ولكن النصوص الأخرى تبينُّ أنه لم يعلِّ بهذه القاعدة استقلالاً، وإنما ضمن علل أخرى تدلُّ على ضعف الحديث:

أولاً: عدم ثبوت الحديث سنداً، للانقطاع بين الحسن وسمرة، فقد قال الإمام أحمد في ما رواه ابنه عبد الله: (هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَثْبُتُ). وقال: (لا أُثْبِتُهُ).

وقد بينَّ ذلك ابن قدامة في المغني، فقال: "فأما حديث سمرة، فلم يثبت، قال أحمد: الحسن لم

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني): ص ٣٠٧.

<sup>٢</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه أبي الفضل): ص ٢٩٨.

<sup>٣</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٩.

<sup>٤</sup> المصدر السابق: ص ٤٠٩.



وقد ذهب إلى الأخذ بهذا الحديث والعمل به بعض النقاد كابن المديني والبخاري، قال الترمذي في علله الكبير: "سألت مُحمَّدًا عن هذا الحديث فقال كان علي بن المديني يقول بهذا الحديث، قال مُحمَّد: وأنا أذهب إليه".<sup>٢</sup>

إلا أن الإمام أحمد انتقد هذا الحديث سنداً وممتناً، وقرَّر أنه مطَّرح لا يعمل به، لمجموع علل فيه، وهي:

العلة الإسنادية: الانقطاع بين الحسن وسمرة<sup>٣</sup>، فهذا الحديث بالذات لم يسمعه الحسن من سمرة، وقد نصَّ على ذلك الإمام أحمد حين أخرج الحديث في مسنده فقال: "حدثنا أبو النضر، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة، ولم يسمعه منه، أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل عبده قتلناه»".<sup>٤</sup> وممن نصَّ على عدم سماع الحسن من سمرة لهذا الحديث بعينه الإمام يحيى بن معين، فقد نقل عنه الدوري قوله: "لم يسمع الحسن من سمرة شيئاً هو كتاب. قال يحيى في حديث الحسن عن سمرة: «من قتل عبده قتلناه». قال: في سماع البغداديين، ولم يسمع الحسن من سمرة".<sup>٥</sup>

العلة المتنية: الحقيقة أنَّهما علَّتَان:

الأولى: مخالفة راوي الحديث لمرويِّه، فقد ثبت أن الحسن أفتي بخلاف روايته، وهذا مما يوهِّنها. ولكن قد يشكل على ذلك قول قتادة: "ثمَّ نَسِيَ الحَسَنُ بَعْدَ فَكَّانَ يُفْتِي أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ السَّيِّدُ بِالْعَبْدِ". وقد أجاب عن هذا البيهقي فقال: "يشبه أن يكون الحسن لم ينس الحديث لكن رغب عنه لضعفه، وأكثر أهل العلم بالحديث رغبوا عن رواية الحسن عن سمرة، وذهب بعضهم إلى أنه لم يسمع منه غير حديث العقيقة".<sup>٦</sup>

ثانياً: مخالفة الحديث لظاهر كتاب الله، الذي جعل السلطان لولي المقتول، وولي العبد سيده.

<sup>١</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٤ / ٢٦.

<sup>٢</sup> العلل الكبير، أبو عيسى الترمذي: ص ٢٢٣.

<sup>٣</sup> سماع الحسن من سمرة فيه خلاف مشهور: فقد ذهب (الإمام أحمد، ويحيى بن معين، وابن حبان) إلى أن الحسن لم يسمع من سمرة شيئاً قط، وأن الرواية عن كتاب وجادة، وذهب (علي بن المديني، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والحاكم) إلى تصحيح سماع الحسن من سمرة مطلقاً. وتوسط (النسائي، والبزار، والدارقطني، وعبد الغني بن سعيد المصري) فقالوا: لم يسمع الحسن من سمرة سوى حديث العقيقة. انظر عن المسألة: نصب الراية، للزيلعي: ١ / ٨٩. المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، الشريف بن حاتم العوني: ص ١١٧٥ - ١٢٧٥. تحرير علوم الحديث، للجديع: ١ / ١٥٥ - ٢٠٠.

<sup>٤</sup> المسند، أحمد بن حنبل: ٣٣ / ٢٩٦. حديث رقم: (٢٠١٠٤).

<sup>٥</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ٤ / ٢٢٩.

<sup>٦</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٨ / ٦٤.

قال الإمام أحمد: "انحيت حديثي سمرة: «من قتل عبده قتلناه» ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَنْ قَتَلَ مَطْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطٰنًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣]".<sup>١</sup>

فبمجموع هذه العلل وهي الانقطاع في السند، ومخالفة المتن لظاهر القرآن، ومخالفة راوي الحديث لمرويه، جزم الإمام أحمد بضعف الحديث، وترك العمل بحديث سمرة في قتل الحر بالعبد، وهذا فيه تأكيد لما سبق تقريره أن النقد عبر هذا المسلك يكون ضمن علل أخرى، وليس بمجرد مخالفة الراوي لروايته يضعف الحديث.

## ٢- أقوال العلماء:

قد تبع جمع من أهل العلم الإمام أحمد في تضعيف هذا الحديث باستعمال هذا المسلك في النقد، فنقل الدوري عن ابن معين أنه قال: "لم يسمع الحسن من سمرة شيئاً هو كتاب. قال يحيى في حديث الحسن عن سمرة: «من قتل عبده قتلناه». قال: في سماع البغداديين، ولم يسمع الحسن من سمرة".<sup>٢</sup>

وقال ابن عبد البر: "كذلك حجّتهم بحديث سمرة عن النبي ﷺ: «من قتل عبده قتلناه ومن جدد عبده جدعناه» لا تقوم لهم به حجة؛ لأن أكثر أهل العلم يقولون: إن الحسن لم يسمع من سمرة، وأيضاً فلو كان صحيحاً عن الحسن ما كان مخالفه فقد كان يفتي بأن لا يقتل الحر بالعبد".<sup>٣</sup> وقال البيهقي: "رؤينا عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن الحسن أنه قال: «لا يُقَادُ الحرُّ بالعبد» ومعلوم من علم الحسن البصري، ومتابعته رسول الله ﷺ فيما بلغه أنه لا يخالفه فيما يرويه عنه، وتوهُمُ النسيان عليه دعوى، فلما قال في هذا الحكم بخلافه علمنا أنه وقف على ما أوجب التوقُّفَ فيه، إمَّا بأن بلغه ما نَسَحَهُ، أو لم يثبت عنده إسناده، وكان يحيى بن معين ينكر سماع الحسن من سمرة بن جندب، ويقول: هو من كتاب، وكان شعبة أيضاً ينكره، وزعم بعض الحفاظ أنه لم يسمع من سمرة غير حديث العقيقة".<sup>٤</sup>

وقال ابن رجب الحنبلي - حاكياً مذاهب العلماء في قتل الحر بالعبد-: "وقيل: يُقْتَلُ بعبده، وعبد غيره، وهي رواية عن الثوري، وقول طائفة من أهل الحديث؛ لحديث سمرة، عن النبي ﷺ: «من قتل عبده قتلناه ومن جدد عبده جدعناه». وقد طعن فيه الإمام أحمد وغيره. وقد أجمعوا على أنه

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٩.

<sup>٢</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ٤ / ٢٢٩.

<sup>٣</sup> الاستذكار، ابن عبد البر: ٨ / ١٧٦.

<sup>٤</sup> السنن الصغير (المنة الكبرى)، البيهقي: ٧ / ٢٤.

لا قصاص بين العبيد والأحرار في الأطراف، وهذا يدل على أنّ هذا الحديث مطرّح لا يُعمل به".<sup>١</sup>  
وقال ابن قدامة في المغني: "فأمّا حديث سمرة، فلم يثبت. قال أحمد: الحسن لم يسمع من سمرة،  
إنّما هي صحيفة. وقال عنه أحمد: إنّما سمع الحسن من سمرة ثلاثة أحاديث، ليس هذا منها؛ ولأنّ  
الحسن أفتى بخلافه، فإنه يقول: لا يقتل الحر بالعبد. وقال: إذا قتل السيد عبده يضرب. ومخالفته  
له تدلُّ على ضعفه".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي: ص ٢٢٩ - ٢٣٠.

<sup>٢</sup> المغني، ابن قدامة المقدسي: ٨ / ٢٧٩.



### المطلب الخامس: نقد حديث أبي هريرة «من استقأ فعليه القضاء» بمخالفة فتواه.

قال البخاري في تاريخه الكبير: "وقال لي مسدد: حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ اسْتَقَّأَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ». قال أبو عبد الله: ولم يصح. وإنما يُروى هذا، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه.

وخالفه يحيى بن صالح، قال: حدثنا معاوية، قال: حدثنا يحيى، عن عمر بن حكيم بن ثوبان، سمع أبا هريرة، قال: «إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَفْطُرُ، فَإِنَّمَا يَخْرُجُ، وَلَا يَوْلُجُ»<sup>١</sup>.

وقال الترمذي: "سألتُ مُجَدَّا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عيسى بن يونس، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وقال: ما أراه محفوظاً. وقد روى يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم: أن أبا هريرة كان لا يرى القيء يفطر الصائم"<sup>٢</sup>.

من خلال هذين النصين ندرك أن البخاري انتقد متن حديث أبي هريرة المرفوع بالعرض على فتواه المشهورة، فلما وجد أن أبا هريرة قد صح عنه أن القيء لا يفطر، انقذح في ذهنه أن الرواية من المرفوعة من طريقه - في من يستقيء عمداً يُفطر - فيها خلل، إذ المظنون بأبي هريرة أنه لا يروي شيئاً عن النبي ﷺ ثم يفتي بخلافه، لذلك قال البخاري: (ما أراه محفوظاً). وقال: (وخالفه يحيى بن صالح) يقصد مخالفة هذه الرواية فتوى أبي هريرة التي رواها يحيى بن صالح.

ولقد بيّن البخاري في صحيحه أن رواية يحيى بن صالح هي الأصح فقال: "وقال لي يحيى بن صالح، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى، عن عمر بن الحكم بن ثوبان: سمع أبا هريرة ﷺ: «إِذَا قَاءَ فَلَا يَفْطُرُ إِثْمًا يَخْرُجُ وَلَا يَوْلُجُ»، وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّهُ يَفْطُرُ» وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ"<sup>٣</sup>.

### ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث أبو داود (٢٣٨٠) والترمذي (٧٢٠) وابن ماجه (١٦٧٦) والنسائي في السنن الكبرى (٣١١٧) وابن حبان في صحيحه (٣٥١٨) وأحمد في المسند (١٠٤٦٣) كلهم من طريق: عيسى بن يونس، عن هشام بن حسان، عن مُجَدِّ بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ قَيْءٌ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَإِنْ اسْتَقَّأَ فَلْيَقْضِ».

قلت: ظاهر إسناد الحديث يوحي بأنه حديث صحيح، فرجاله ثقات قد سمع بعضهم من

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٩١ - ٩٢.

<sup>٢</sup> العلل الكبير، الترمذي: ص ١١٥.

<sup>٣</sup> الجامع الصحيح، البخاري: ٣ / ٣٣.

بعض، مداره على (هشام بن حسان)<sup>١</sup> وهو ثقة ثبت في ابن سيرين، يرويه عنه (عيسى بن يونس)<sup>٢</sup> وهو ثقة مأمون، لذلك قال الدارقطني عقب الحديث: "رواته ثقاتٌ كلُّهم"<sup>٣</sup>. ولم ينفرد عيسى بن يونس بهذا الحديث، فلقد تابعه (حفص بن غياث)<sup>٤</sup> عن هشام بن حسان، عن مُجَّد بن سيرين، عن أبي هريرة يرفعه. أخرجه ابن ماجه (١٦٧٦) والحاكم في المستدرک (١٥٥٦) وابن خزيمة في صحيحه (١٩٦١) والبيهقي في الكبرى (٨٠٢٨). ولقد رُوِيَ الحديث من وجه آخر، أخرجه الدارقطني في سننه (٢٢٧٥)، وأبو يعلى في مسنده (٦٦٠٤) وابن أبي شيبة في المصنف (٩١٨٩) كلُّهم من طريق: عبد الله بن سعيد، عن جدِّه، عن أبي هريرة يرفعه. وهذا إسناد ضعيف جدا من أجل (عبد الله بن سعيد)<sup>٥</sup> فهو: متروك منكر الحديث. لذلك قال الدارقطني عقب الحديث: "عبد الله بن سعيد ليس بقوي"<sup>٦</sup>. وبالتالي لا تصلح هذه الرواية أن تكون شاهدا لحديث هشام بن حسان. والمقصود أن جمعا من الأئمة صحَّحوا هذا الحديث بالإسناد الأول، وهم: (الحاكم النيسابوري، وابن حبان، وابن خزيمة، وابن الجارود، وابن تيمية، والألباني)<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> هو: هشام بن حسان الأزدي الفُرْدُوسِي، أبو عبد الله البصري. روى عن: ابن سيرين وعكرمة، والحسن، روى عنه: شعبة وعيسى بن يونس و السفينان. ثقةٌ من أثبت الناس في ابن سيرين. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٨١ / ٣٠. وتقريب التهذيب لابن حجر: (٧٣٨٩).

<sup>٢</sup> هو: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو عمرو، ويقال: أبو مُجَّد الكوفي. روى عن: الأخضر بن عجلان وهشام بن حسان، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن خراش. وقال علي بن المديني: ثقة مأمون. وقال أبو زرعة: كان حافظا. انظر: المرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٩٢/٦. تهذيب الكمال للمزي: ٦٢ / ٢٣.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ١٥٣ / ٣.

<sup>٤</sup> هو: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك النخعي، أبو عمر الكوفي. روى عن اسماعيل بن أبي خالد، و هشام بن حسان، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل. ثقة مأمون فقيه اختلط لما ولي القضاء. فقد وثقه ابن معين والعجلي وقال يعقوب بن أبي شيبة: ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويتقى بعض حفظه. وقال أبو زرعة: ساء حفظه بعد ما استقضى، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٥٦ / ٧.

<sup>٥</sup> هو: عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري أبو عباد الليثي، مولا هم المدني. روى عن: جده وأبيه. روى عنه: الثوري وابن أبي زائدة. متروك منكر الحديث. كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمان بن مهدي لا يحدِّثان عنه. وقال البخاري: تركوه. انظر ترجمته في المرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧١ / ٥. وتهذيب الكمال للمزي: ٣١ / ١٥.

<sup>٦</sup> السنن، الدارقطني: ١٥٤ / ٣.

<sup>٧</sup> انظر على الترتيب: مستدرک الحاكم: ١ / ٥٨٩. صحيح ابن حبان: ٨ / ٢٨٥. صحيح ابن خزيمة: ٢ / ٩٤٣. المنتقى لابن الجارود: ١ / ١٠٤. مجموع فتاوى ابن تيمية: ٢٥ / ٢٢٢. إرواء الغليل للألباني: ٤ / ٥١.

إلا أنَّ الأئمة النقاد أعلُّوا هذا الحديث، وضعَّفوه بسبب وجود علل قاذحة في السند والمتن، يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولاً: تفرد (هشام بن حسن) بهذا الحديث، فهو وإن كان ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، إلا أن الثقة قد يهيم، بل نصَّ النقاد على أن هذا الحديث بالذات ممَّا وهم فيه هشام. قال الدارمي في مسنده، قال عيسى: "زعم أهل البصرة أن هشاماً أوهم فيه، فموضع الخلاف ها هنا".<sup>١</sup>

وقال أبو داود: "يُخاف أن لا يكون محفوظاً".<sup>٢</sup>

و قال البيهقي: "تفرد به هشام بن حسن".<sup>٣</sup>

وقال أبو علي الطوسي: "هو حديث غريب".<sup>٤</sup>

ثانياً: تفرد (عيسى بن يونس) بهذا الحديث وهو ليس في كتابه، قال الترمذي: "حديث أبي هريرة حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، إلا من حديث عيسى بن يونس".<sup>٥</sup> وقال مهتاً عن أحمد: "حدَّث به عيسى، وليس هو في كتابه، غلط فيه وليس هو من حديثه".<sup>٦</sup>

وهكذا البخاري - على سعة اطلاعه وحفظه - ذكر أنه لا يعرف الحديث إلا من رواية عيسى بن يونس، وكأهمَّ يرون أن متابعة (حفص بن غياث) ليست بشيء، وأنها وهم منه لا يعتبر بها، قال ابن عبد البر: "وعيسى ثقة فاضل إلا أنه عند أهل الحديث قد وهم فيه وأنكروه عليه، وقد زعم بعضهم أنه قد رواه حفص بن غياث عن هشام بن حسان بإسناده والله أعلم".<sup>٧</sup>

وقال ابن بطال: "وهذا الحديث انفرد به عيسى بن يونس، عن هشام بن حسان، وعيسى ثقة، إلا أنَّ أهل الحديث أنكروه عليه، ووهمَّ عندهم فيه".<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> المسند، أبو مُجَّد الدارمي: ٢ / ١٠٧٩.

<sup>٢</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٤ / ٥٧. (الحاشية).

<sup>٣</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ٦ / ٢٦١.

<sup>٤</sup> عمدة القاري، بدر الدين العيني: ١١ / ٣٥.

<sup>٥</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٣ / ٨٩.

<sup>٦</sup> انظر التلخيص الحبير، ابن حجر: ٢ / ٣٦٣.

<sup>٧</sup> الاستذكار، ابن عبد البر: ٣ / ٣٤٧.

<sup>٨</sup> شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٤ / ٨٠.

ثالثاً: مخالفة عطاء الذي وقف الحديث، أشار النسائي إلى علته فقال بعد أن أخرج الحديث: "وَقَعَهُ عطاء" <sup>١</sup>.

ثم ذكر رواية عطاء فقال: "أنبا مُحَمَّد بن حاتم، قال أنبا حَبَّان، قال أنبا عبد الله عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء: في الرجل يقيء وهو صائم قال: إن كان استقاء فعليه أن يقضي وإن كان ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه القضاء" <sup>٢</sup>.

رابعاً: مخالفة الراوي لمرويّه، فقد خالف أبو هريرة الرواية المرفوعة التي جاءت من طريقه، فأفتى بخلافها كما ذكر البخاري عنه، فقال: "وقد روى يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم: أن أبا هريرة كان لا يرى القيء يفطر الصائم" <sup>٣</sup>.

وهي قرينة قوية تدلُّ على الخطأ في نسبة الحديث لأبي هريرة، خاصة أن فتياً أبي هريرة ثابتة عنه بسند صحيح، قال البخاري: "وقال لي يحيى بن صالح، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى، عن عمر بن الحكم بن ثوبان: سمع أبا هريرة رضي الله عنه: «إذا قاء فلا يفطر إنما يخرج ولا يولج»، ويُذكر عن أبي هريرة: «أنه يفطر» والأول أصحُّ" <sup>٤</sup>.

فباجتماع هذه العلل والقرائن حكم النقاد بأن الحديث معلول لا يصحُّ، ومع ذلك أطال بعض المعاصرين النفس في الدفاع عن هذا الحديث، وتصحيحه، منهم الشيخ الألباني حين قال: "قلت: وإنما قال البخاري وغيره بأنه غير محفوظ لظنهم أنه تفرد به عيسى بن يونس عن هشام، كما تقدم عن الترمذي. وما دام أنه قد توبع عليه من حفص بن غياث، وكلاهما ثقة محتج بهما في الصحيحين، فلا وجه لإعمال الحديث إذن على أننا نرى أن الحديث صحيح ولو تفرد به عيسى بن يونس لأنه ثقة كما عرفت، وقال الحافظ في التقریب: (ثقة مأمون)، ولأنه لم يخالفه أحد فيما علمنا، بل قد روى الحديث من طريق أخرى عن أبي هريرة كما يأتي" <sup>٥</sup>.

قلت: الظاهر أن قول الأئمة النقاد هو الصواب، فهذا الحديث أصل من أصول المفطرات تتداعى همم الرواة لنقله، فلما وجد النقاد أن هشام بن حسان تفرد به، أنكروه عليه لعدم وجود

<sup>١</sup> السنن الكبرى، النسائي: ٣ / ٣١٧.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٣ / ٣١٧.

<sup>٣</sup> العلل الكبير، الترمذي: ص ١١٥.

<sup>٤</sup> الجامع الصحيح، البخاري: ٣ / ٣٣.

<sup>٥</sup> إرواء الغليل، الألباني: ٤ / ٥٢. ونصره في ذلك أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين في كتابه (إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل

والرد على مستدرك التعليل) ص ٣١٧.

متابعة له وإن كان ثقة، يقول ابن رجب الحنبلي: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه".<sup>١</sup>

أضف إلى هذا أن الإمام أحمد فسّر سبب هذا التفرد، وهو أن هشام بن حسان دخل له حديث في حديث، أراد أن يحدث بحديث: «من أكل ناسياً، يعني: وهو صائم، فإله أطعمه وسقاه». فحديث بحديث من زرعه القياء، فالإسناد مركب خطأ على المتن والصواب أنه موقوف من رواية ابن عمر، قال الإمام أبو داود: "سمعت أحمد، سئل ما أصح ما فيه، يعني: في «من زرعه القياء وهو صائم» قال نافع، عن ابن عمر. قلت له: حديث هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، قال: ليس من هذا شيء، إنما هو حديث: «من أكل ناسياً، يعني: وهو صائم، فإله أطعمه وسقاه»".<sup>٢</sup>

وأما متابعة (حفص بن غياث) فيبعد أن يكون جبال الحفظ كأحمد بن حنبل و البخاري والترمذي قد غابت عنهم هذه المتابعة، كيف وقد رواها من هو معدود في تلاميذهم كالإمام أبي داود، والصواب أنهم مدركون لحديث حفص بن غياث، لكنهم يرونه وهماً وخطأ، والخطأ عندهم لا يعتبر به، فوجوده كعدمه، فهذا فالإمام أحمد يجزم أن أصح شيء في هذا المتن هو الوقف على ابن عمر، ولو كانت هذه المتابعة تنفع، لذكرها أبو داود للإمام أحمد فهو الذي سأله عن الحديث.

ومن جهة أخرى فإن اجتماع أئمة النقد وهم: (أحمد بن حنبل، والبخاري، والترمذي، وأبو داود) على توهيم هشام بن حسان في هذا الحديث، مما ينبغي أن يسلم لهم فيه؛ لأن عندهم من الدلائل والقرائن ما لم يطلع عليه غيرهم، ولا يعترض عليهم بأن هشام بن حسان ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، لأن العلة الخفية محلها أحاديث الثقات، ولقد اختص هؤلاء النقاد بكشف أوهامهم، والحجة عندهم المعرفة والفهم لا غير.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٢ / ٥٨٢.

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٣٣). حدثنا عبدان، أخبرنا يزيد بن زريع، حدثنا هشام، حدثنا ابن سيرين، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إذا نسي فأكل وشرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه».

<sup>٣</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني): ص ٣٨٧.

<sup>٤</sup> دافع عن صحّة الحديث الشيخ العبيلان في كتابه (ردّ الجميل في الذب عن ارواء الغليل) ص ٣٣٩ - ٣٤٠. فقال: "قال شيخ الإسلام: والذين لم يثبتوا هذا الحديث لم يبلغهم من وجه يعتمدونه، وقد أشاروا إلى علته، وهو انفرد عيسى بن يونس، وقد ثبت أنه لم ينفرد به، بل وافقه عليه حفص بن غياث" وما نبه إليه شيخ الإسلام ذكره أبو داود في "السنن"، قال أبو داود: «رواه أيضاً حفص بن غياث عن هشام مثله» ويشهد له ما رواه الإمام أحمد وأهل السنن، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -: «أن رسول الله ﷺ قاء

ومما يؤكّد رجحان خطأ هشام بن حسان في هذه الرواية، أنّ العلماء ذكروا في ترجمته أنّه كان يهيم فيرفع حديث مُجَدِّد بن سيرن عن أبي هريرة، والصحيح أنه موقوف، قال حماد بن زيد: "كان هشام يرفع حديث مُجَدِّد، عن أبي هريرة، يقول فيها: قال رسول الله ﷺ فذكرت ذلك لأيوب، فقال: قل له: إن مُجَدِّداً لم يكن يرفعها، فلا ترفعها، إنما كان ينحو بها بالرفع. فذكرت ذلك لهشام، فترك الرفع".<sup>١</sup> قلت: وحديث الباب كذلك.

والخلاصة هي أن الحديث معلول لا يصحّ من رواية أبي هريرة بحال، وأنّ العمل<sup>٢</sup> هو على خير عبد الله بن عمر الذي أخرجه مالك في الموطأ (٤٧) عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه كان يقول: «مَنْ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ. وَمَنْ دَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ». كما أشار إلى ذلك الإمام أحمد.

## ٢- أقوال العلماء:

قال الترمذي: "حديث أبي هريرة حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، إلا من حديث عيسى بن يونس، وقال مُجَدِّد: «لا أراه محفوظاً». وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولا يصحّ إسناده".<sup>٣</sup>

وقال ابن بطّال: "وهذا الحديث انفرد به عيسى بن يونس، عن هشام بن حسان، وعيسى ثقة، إلا أنّ أهل الحديث أنكروه عليه، ووهم عندهم فيه، وقال البخاري: لا يُعْرَفُ إلا من هذا الطريق، ولا أراه محفوظاً، وروى معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني عمر بن الحكم بن ثوبان، أنّه سمع أبا هريرة يقول: «إذا قاء أحدكم فلا يفطر، فإنما يخرج ولا يدخل». وهذا عندهم أصحّ

فأفطر، فتوضأ، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له، فقال: صدق، أنا صبيت له وضوءه»، وهو حديث صحيح كما. قال الإمام أحمد والبخاري. وقد أفتى به الصحابة". قلت: أما شيخ الإسلام فالظاهر أنه اختلف كلامه في المسألة، فله كلام صريح في تضعيف هذا الحديث، فقد قال في كتابه منهاج السنة (٥ / ٢٢٤): "كذلك جاء في الذي يستقيء عمداً أنه يعيد، وهذا لم يثبت رفعه، وإنما ثبت أنه موقوف على أبي هريرة". و أما متابعة حفص بن غياث فقد سبق الكلام عليها، وأما أحاديث الباب وفتاوى الصحابة، فإنها لا تشهد لحديث أبي هريرة. لأن أبا هريرة ثبت عنه أنه لا يرى الإفطار بالشيء الذي يخرج من البدن، ولا يظن به أنه يفتي بخلاف ما روى، فهذا يقتضي تضعيف الحديث المروري من جهته، ولو كان صحيحاً من رواية صحابي آخر.

<sup>١</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ٦ / ٣٥٩.

<sup>٢</sup> تفتير الصائم بتعمد القيء هو مذهب الأئمة الأربعة (أبو حنيفة، مالك، الشافعي، وأحمد) وعامة أهل العلم، بل قد نقل ابن المنذر في ذلك الإجماع. انظر الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر: ٣ / ١٢٩. فتح الباري لابن حجر: ٤ / ١٧٥.

<sup>٣</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٣ / ٨٩.

موقوفاً على أبي هريرة<sup>١</sup>.

وقال ابن القيم: "هذا الحديث له علّة، ولعلّته علّة أمّا علته فوقفه على أبي هريرة، وقفه عطاء وغيره، وأمّا علة هذه العلة فقد روى البخاري في (صحيحه) بإسناده عن أبي هريرة أنّه قال: «إذا قاء فلا يفطر إنّما يخرج ولا يولج»، قال: ويذكر عن أبي هريرة أنّه يفطر، والأول أصحّ<sup>٢</sup>.



<sup>١</sup> شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٤ / ٨٠.

<sup>٢</sup> تهذيب السنن، ابن القيم: ٣ / ١١١١ - ١١١٢.

## خلاصة الفصل الأول:

خلاصة هذا الفصل: أنّ نقد متن الحديث من أجل مخالفته لأصل شرعي أو واقعي متيقن، مسلك عظيم يميّز من خلاله النقاد المتون الصحيحة من الأوهام التي أحقها الرواة في ذلك المتن خطأ ولو كانوا ثقافت.

فنقد الحديث عن نقاد القرن الثالث الهجري لا يتوقف على شكله الخارجي الذي هو إسناده المسلسل بالرجال، بل يتعدى ذلك إلى المتن بعرضه على الأصول الشرعية، فإنّ حديث رسول الله ﷺ وحيّ وحقّ، منسجم من روح الشرع والواقع، فإذا خالفه مخالفة حقيقية علمنا أن الخطأ من نقل الحديث.

وقد بيّنت في هذا الفصل - بعد التتبع والاستقراء - ستة مسالك لنقد المتن بمخالف أصل آخر عند المحدثين النقاد.

أولها: نقد المتن بسبب مخالفة القرآن الكريم، حيث اتخذ النقاد مخالفة المتن لمحكم القرآن قرينة على ضعف الحديث، وذلك في أمثلة قليلة تبين نكارة متونها، وجاءت قرائن أخرى تؤيد ذلك، فلم يكن من طريقتهم ردّ كلّ حديث خالف ظاهر كتاب الله بل هذا منهج الخوارج الذي تبرأ منه المحدثون.

وثانيها: نقد المتن بسبب مخالفة السنة الصحيحة، فقد تبين أن المحدثين كما يضربون طرق الحديث بعضها ببعض ليتبين الخلل، يعرضون كذلك متن الحديث على الأحاديث الصحيحة الواردة في الباب ليتأكدوا من انسجام مضمون الرواية مع الأحاديث الأخرى، وعندهم في ذلك تطبيقات كثيرة، تدلّ على أنّ هذا المسلك من صنعة المحدثين وليس مع صنعة الفقهاء فقط.

وثالثها: نقد المتن بسبب مخالفة الإجماع، حيث تبين أنّ النقاد يعتبرون مواطن الإجماع في العقائد والأحكام، ويُعمّلونها كقرائن تُنبئهم على الأخطاء التي جاءت من قبل بعض الرواة، فيعلّون متن الحديث - ضمن قرائن أخرى - إذا أجمع العلماء على خلافه أو ترك العمل به.

ورابعها: نقد المتن بسبب مخالفة الوقائع التاريخية، حيث اعتبر المحدثون النقاد مخالفة متن الحديث للوقائع التاريخية الجارية مجرى التواتر، دليلاً على وهم الراوي وغلطه، فلم يقبلوا كل ما حدث به الثقافات، بل كان مقياس التاريخ حاضراً في تحييص المرويّات، بشرط كون الواقعة التاريخية ثابتة، وأن تعارض متن الحديث معارضة حقيقة.

وخامسها: نقد المتن بسبب مخالفة الحس والواقع، فقد راعى المحدثون ما يدركه العقل حساً وواقعاً، فانقدوا المتون التي تخالف الواقع المحسوس، انطلاقاً من أصل كبير مفاده أن النبي ﷺ لا



يحدث بالمستحيلات التي يكذبها الواقع، لكن الغالب على تلك المتون أنها لو تسلم أسانيدنا من طعن أو سقط.

وسادسها: نقد المتن بسبب مخالفة الراوي لمرويّه، وهي قاعدة مهمّة عمل بها النقاد انطلاقاً من أنّ الأصل أن يعمل الراوي بمرويّه، فإذا ثبت أنّه عمل أو أفتى بخلافه، دلّ ذلك أن الحديث من طريقه لا يصحّ، إذ لو صحّ للزمه التدوين به، ولكنهم لا يعلنون بهذه القرينة استقلالاً، وإنما ضمن عللٍ أخرى تنضمُّ إلى ذلك، تنبؤهم على علة خفية يُضعفُ الحديث بموجبها من تلك الطريق دون سائر الطرق الأخرى.

ولعلّ أهمّ ما ينبغي التنبيه عليه أنّ نقاد الحديث لا ينتقدون المتن عبر هذه المسالك بمجرد المخالفة الظاهرة من قبل متن الحديث لهذه الأصول، حتّى يتأكّدون من صحّة الأصل المعارض للمتن، ومناقضته لمتن الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينهما، لذلك ينظرون في القرائن والملايسات المحتقّة بالرواية في الإسناد والمتن، فإن رجّحت تلك القرائن جانب الخطأ حكموا بذلك بناءً على مجموع القرائن، لكنهم ربما لم يذكروا إلاّ العلة المتنية وهي مخالفة ذلك الأصل، فيظنّ الظانّ أنهم يعلنون بالمخالفة استقلالاً، والحقيقة أن مسالك نقد المتن بالمخالفة طرقها النقاد وفق طريقة خاصة قائمة على إعمال جميع ملايسات الرواية.



## الفصل الثاني :

**مسالك نقد المتن بسبب الخلل الواقع في لفظه (الزيادة أو النقصان).**

**ونحنه أربعة مباحث :**

**المبحث الأول : مسالك نقد المتن بالشذوذ والزيادة الشاذة .**

**المبحث الثاني : مسالك نقد المتن بالإدراج الواقع فيا .**

**المبحث الثالث : مسالك نقد المتن بالقلب الواقع في لفظا .**

**المبحث الرابع : مسالك نقد المتن بالتصحيح الواقع في لفظا .**

جامعة  
العلوم  
الإسلامية



## توطئة:

الكلام في هذا الفصل سيكون حول بيان مسالك النقاد في نقد متن الحديث النبوي بسبب الخلل الواقع في لفظه، فقد رأيت الأئمة النقاد يعنون بألفاظ الحديث، ويعدونها عدداً، ويمحصونها حرفاً حرفاً، معتمدين في ذلك أسلوب المعارضة، مثال ذلك قول أبي حاتم: "وأما حديث داود بن علي: فإنني عارضته بحديث حبيب، عن عبد الله بن باباه، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ... فإذا قد خرج المتن سواء، ليس فيه زيادة ولا نقصان إلا ما شاء الله".<sup>١</sup>

حتى إذا زاد بعض الرواة أو نقص حرفاً، تنبّه النقاد وبحوثوا في تلك الزيادة أو ذلك النقصان، إذ الأصل أن يؤدّي الرواة لفظاً واحداً سمعوه من شيخهم، فإذا وقع الخلاف بينهم، فإنهم يعدّون هذا الخلاف قرينة على الخطأ.

وبعد إمعان النظر في الأمثلة المستخرجة من كتب العلل، والتي ينتقد فيها النقاد الخبر من جهة الخلل في لفظه، تبين أنهم يسلكون في هذا أربعة مسالك: فإنهم ينتقدون المتن بسبب شدوده أو شدوذ في لفظه من ألفاظه، كما يحرصون على فصل الزيادة المدرجة في الحديث المرفوع التي يزيدنها بعض الرواة وهماً، وهكذا يعدّون كلمات المتن عدداً حتى إذا وقع خلل في ترتيب الكلمات، بالتقديم والتأخير، أو بتركيب متن على غير إسناده، تفتنوا ونقدوا الحديث بسبب القلب في متنه، واشتهر عنهم كذاك العناية الفائقة بضبط صورة ألفاظ المتن وتشكيلها، صيانة لها من التصحيف والتحريف، فينتقدون ألفاظ المتن بسبب ذلك.

من أجل هذا كلّه أوضّح في هذا الفصل مسالك النقاد في نقد المتن من جهة لفظه صورةً وشكلاً، مبرزاً أهمّ القرائن المعتمدة في ذلك، وأهمّ العبارات والمصطلحات المستعملة عندهم، حتى يكون منهجهم منارةً يهتدي بها من أراد التصدي لنقد الحديث وفق منهج علمي رصين.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٢ / ١٦٤.

## المبحث الأول :

### مسلك نقد المتن بالشذوذ أو الزيادة الشاذة.

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد الزيادة الشاذة في حديث : « كان يقول

بسم الله ، وبالله ، والتحيات لله »

المطلب الثالث : نقد حديث : « تسَلَّى ثلاثاً ثم اصنعي

ما شئتِ » بالشذوذ.

المطلب الرابع : نقد الزيادة الشاذة في حديث : « لا يلبس

المحرم ثوبا مسّه الوركس ، ولا الزعفران ، إلا أن يكون

غسيلا »

المطلب الخامس : نقد الزيادة الشاذة في حديث : « كان

الناس يخرجون صدقة الفطر في عهد النبي ﷺ صاع شعير أو

تمر أو سُلْتِ أو زبيب »

## المبحث الأول: مسلك نقد المتن بالشذوذ والزيادة الشاذة.

### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

مِمَّا تَمَيَّزَ بِهِ المَحْدِّثُونَ عن غيرهم من العلماء اشتراطهم انتفاء الشذوذ والعلّة في تعريف الحديث الصحيح خلافاً للفقهاء، من أجل ذلك اعتنى النقاد من المحدثين بصيانة متن الحديث النبوي من الشذوذ الكلبي أو الجزئي، وسلكوا مسلك نقد المتن الشاذة أو الزيادات الشاذة التي يأتي بها بعض الثقات بأسانيد ظاهرها الصحّة، فقد مكّنهم الحفظ الواسع والنظر الناقد من تجاوز النقد الخارجي للأسانيد، إلى البحث في قرائن الرواية وملايساتها لاكتشاف أخطاء الرواة وشذوذهم، يقول الإمام البيهقي: "وهذا النوع من معرفة صحيح الحديث من سقيمه لا يعرف بعدالة الرواة وجرحهم، وإنما يعرف بكثرة السماع، ومجالسة أهل العلم بالحديث ومذاكرتهم، والنظر في كتبهم، والوقوف على روايتهم حتّى إذا شدّ منها حديث عرفه".<sup>١</sup>

والشذوذ لغة: هو الانفراد، والشاذ هو: الفرد، جاء في لسان العرب: "شذّ عنه يشذّ ويشذّ شذوذاً: انفرد عن الجمهور ونذر، فهو شاذ".<sup>٢</sup>

وأما اصطلاحاً: فقد اختلفت عبارات أهل العلم في تعريف الحديث الشاذ، ولعلّ السبب في ذلك أنّ له عدّة صور، فيعرفه كل واحدٍ بذكر أحد صورهِ، وبعد تتبّع أقوال العلماء في تعريف هذا النوع، تبين أنّ هناك ثلاثة صور يُطلق على كلّ واحدةٍ منها الحديث الشاذ.<sup>٣</sup>

الصورة الأولى: مخالفة الراوي المقبول لمن هو أرجح منه، فيدخل تحت لفظ المقبول: الثقة أو الصدوق ممن يُقبَل حديثه، وهذا أشهر التعاريف في كتب المصطلح، قال ابن حجر العسقلاني: "الشاذ: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه".<sup>٤</sup>

وقريب من هذا تعريف الشافعي، حيث قال: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً، فيشذّ عنهم واحد، فيخالفهم".<sup>٥</sup>  
قلت: فقد خصّه بمخالفة الثقة لما يرويه الناس، ولم يجعل التفرد من قبيل الشاذ.

<sup>١</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ١ / ١٤٤.

<sup>٢</sup> لسان العرب، ابن منظور: ٣ / ٤٩٤.

<sup>٣</sup> يراجع: معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح: ص ٧٦ - ٧٩. الحديث الشاذ تأصيل وتسهيل، أحمد أشرف عمر لبي: ص

٤٧ - ٧٣. الشاذ والمنكر وزيادة الثقة، عبد القادر المحمدي: ص ٨٢ - ٨٦.

<sup>٤</sup> نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر: ص ٢١٣.

<sup>٥</sup> آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم: ص ١٧٨ - ١٧٩.

الصورة الثانية: تفرد الثقة بأصل لا يتابع عليه، بحيث يجزم الناقد أن الحديث خطأ من ذلك الثقة الذي رواه. وهو تعريف الحاكم النيسابوري، حيث قال: "فأما الشاذ، فإنه حديثٌ يتفردُ به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصلٌ متابعٌ لذلك الثقة".<sup>١</sup>

وليس مقصود الحاكم أن مجرد تفرد الثقة بالحديث يعدُّ شاذًا، فهذا منقوضٌ بغرائب الصحيحين المتفق علي صحَّتها، ولكن ذلك مقيّد بأن يكون الحديث مخالفًا للشواهد والقواعد والأصول، بحيث ينقدح في ذهن الناقد أنه خطأ فيحكم عليه بالشذوذ، لذلك قال البلقيني: "وأما على طريق الحاكم فالمراد بالانفراد: ما خالف الشواهد أو القواعد، وهذا غير موجود في حديث «إنما الأعمال بالنيات»".<sup>٢</sup>

الصورة الثالثة: تفرد الشيخ - ثقة كان أو ضعيفاً - بإسناد لا يتابع عليه، وهو تعريف الخليلي حيث قال: "والذي عليه حقاظ الحديث، الشاذ: ما ليس له إلا إسنادٌ واحد يشدُّ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك، لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتجُّ به".<sup>٣</sup>

قلت: هو قريب من تعريف الحاكم، إلا أنه جعل الشاذ مطلق التفرد ولو كان من غير ثقة، والمقصود بـ(الشيخ) في كلام الخليلي هو: من كان دون الأئمة الحقاظ، كما فسّره بذلك ابن رجب الحنبلي، حيث قال: "ولكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عن من دون الأئمة والحقاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره".<sup>٤</sup>

والحاصل: أن الحديث الشاذ يشمل جميع هذه الصور في استعمال النقّاد، وذهب ابن الصلاح الصلاح إلى التسوية بين الشاذ والمنكر لاشتراكهما في كثير من الأوصاف.<sup>٥</sup>

### ١ - أقسام الشذوذ:

الذي يهمننا هنا هو أن العلماء قسّموا الشذوذ إلى قسمين: شذوذ في الإسناد، وشذوذ في المتن.

<sup>١</sup> معرفة علوم الحديث، الحاكم: ص ٣٧٥.

<sup>٢</sup> محاسن الاصطلاح، البلقيني: ص ٢٣٨.

<sup>٣</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ١ / ١٧٦ - ١٧٧.

<sup>٤</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ٢ / ٦٥٨.

<sup>٥</sup> ضبط تعريف شامل للحديث الشاذ مسألة عسيرة لذلك قال السيوطي في تدريب الراوي (١ / ٢٦٨): "ولعسر لم يفرد أحد بالتصنيف".

<sup>٦</sup> معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح: ص ٨٠. وانظر، الشاذ والمنكر وزيادة الثقة، عبد القادر المحمدي: ص ١٣٣.

أولاً: الشذوذ في الإسناد. وهو المخالفة في الإسناد بزيادة راوٍ أو نقصانه، كوصل المرسل، ورفع الموقوف. وقد ضرب له السخاوي مثالا بإرسال الثقة ما وصله الثقات، فقال: "مثال الشذوذ في السند: ما رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس أن «رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ، ولم يدع وارثا إلا مولى هو أعتقه»... الحديث.

فإنَّ حمَّاد بن زيد رواه عن عمرو مرسلا بدون ابن عباس، لكن قد تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، ولذا قال أبو حاتم: المحفوظ حديث ابن عيينة هذا، مع كون حماد من أهل العدالة والضبط، ولكنه رجح رواية من هم أكثر عددا منه<sup>١</sup>.

ثانياً: الشذوذ في المتن. عرّفه - من المعاصرين - مُجّد لقمان السلفي فقال: "والشذوذ في المتن: يعني مخالفة الراوي الفرد لمن هو أحفظ منه وأضبط، أو لجماعة في نقل المتن بالزيادة والنقصان، أو بالقلب في المتن، أو يكون المتن الذي جاء به مضطرباً أو مصحّفاً"<sup>٢</sup>.

قلت: يستدرك على هذا التعريف بأنه حصر الشذوذ في المتن بمخالفة الراوي لمن هو أولى منه في سياق المتن، وفاته أن من أنواع الشذوذ في المتن تفرد الراوي بمتن لا يتابع عليه ويخالف الأصول الشرعية؛ فإنَّ الشذوذ في المتن عند المحدثين على قسمين:

القسم الأول: المتنُّ الشاذُّ الذي ينفرد به الثقة يخالف به الأصول ولا يتابع عليه.

وهو أن ينفرد الثقة برواية حديث متنه مخالفٌ للأحاديث الصحيحة المشهورة، فيترك العلماء العمل به أو يجتمعون على القول بخلافه، فيحكم أهل العلم بالشذوذ على المتن ولا يعملون به لمخالفته للأصول. والسبب في ذلك أنَّ الأصل في الأحاديث أن تشتهر ويصدّق بعضها بعضاً، فإذا انفرد راوي بحديثٍ غريب يخالف الأصول، علِمَ أنه خطأ ووهم شدَّ به صاحبه عن الجماعة.

يقول ابن رجب الحنبلي: "ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذّة المطرحة، وهي

نوعان: ما هو شاذ الإسناد، وسيذكر الترمذي، فيما بعد، بعض أمثله. وما هو شاذ المتن كالأحاديث التي صحّت (الأحاديث) بخلافها، أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها، وهذا كما قاله أحمد في حديث أسماء بنت عميس: «تسلّي ثلاثا، ثم اصنعي ما بدا لك». إنّه من الشاذّ المطرَح"<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> فتح المغيث، السخاوي: ٢ / ٠٦.

<sup>٢</sup> اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاعم المستشرقين، مُجّد لقمان السلفي: ص ٣٧١.

<sup>٣</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٢ / ٦٢٤.

وقال البيهقي: "وقد يزلُّ القلم ويخطئُ السمع، ويخونُ الحفظ، فيروي الشاذَّ من الحديث عن غير قصدٍ، فيعرفه أهل الصنعة الذين قيَّضهم الله لحفظ سنن رسوله ﷺ على عباده".<sup>١</sup>  
وقد يُمثِّلُ لذلك بحديث زيد بن خالد الجهني: أنه سأل عثمان بن عفَّان قال، رأيت إذا جامع امرأته ولم يُمنَّ؟ فقال عثمان: «يتوضأُ كما يتوضأُ للصلاة ويغسل ذكره». وقال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ.<sup>٢</sup>

فهذا الحديث حكم عليه ابن المديني بالشذوذ لمخالفته الأحاديث الصحيحة القوية في إيجاب الغسل من الإيلاج وإن لم ينزل. قال يعقوب بن شيبة: "سمعت علي بن المديني وذكر حديث يحيى بن أبي كثير هذا فقال: إسناده جيد، ولكنه حديث شاذُّ، قال وقد روي عن عثمان، وعلي، وأبي بن كعب، أنهم أفتوا بخلافه".<sup>٣</sup>

#### القسم الثاني: الزيادة الشاذة في المتن.

وهو أن يكون أصلُ المتن محفوظاً، وأما تشدُّدُ منه لفظةٌ أو ألفاظ، ينفرد بعض الرواة بزيادتها ولا يُتَابِعُونَ عليها، أو يخالفهم فيها من هم أكثر عدداً وأقوى حفظاً، فينتقد الحفَّاظ تلك الزيادة إذا قامت القرائن على عدم صحتها، يقول الإمام الترمذي: "وربَّ حديث استُغْرِبَ لزيادةٍ تكون في الحديث، وإنما يصحُّ إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه".<sup>٤</sup>

وقال الخليلي: "وأما الشواذ فقد قال الشافعي وجماعة من أهل الحجاز: الشاذُّ عندنا ما يرويه الثقات على لفظ واحد، ويرويه ثقة خالفه زائداً أو ناقصاً".<sup>٥</sup>

#### ٢- طريقة النقاد في التعليل عبر هذا المسلك، والرد على المستشرقين:

إن كشف شذوذ الرواة الثقات شيءٌ اختصَّ به المحدثون فإن كثيراً من الفقهاء والأصوليين يقبلون ما زاده الثقات من غير تفتيش، وعندهم في ذلك أصل هو: ما دام الثقة يُقبَل حديثه إذا انفرد بأصل حديث، فمن باب أولى يقبل ما زاده من ألفاظ في حديث رواه الثقات.  
لكنَّ هذا التأصيل فاسد على مقتضى قواعد المحدثين، ففرق بين انفراد الثقة بحديث، وبين مخالفة غيره له في زيادة لفظة تركها من هو أحفظ وأتقن أو أكثر اختصاصاً بالشيخ، والثقة قد يهم

<sup>١</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ١/ ١٤٣.

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري (١٧٩) ومسلم (٣٤٧).

<sup>٣</sup> انظر، التمهيد لابن عبد البر: ٢٣ / ١١٠.

<sup>٤</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٢ / ٦٣٠.

<sup>٥</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ١ / ١٧٦.



وعلم العلل ميدانه أوهام الثقات، قال الأثرم: "والأحاديث إذا كثرت كانت أثبت من الواحد الشاذ، وقد يهيم الحافظ أحياناً".<sup>١</sup>

والحاصل أنّ حكمهم على الزيادة بالشذوذ مرتبط بوجود قرائن قويّة تدلّهم على ذلك، فيردّون زيادة الثقة ويسموونها زيادة شاذة - سواءً كانت منافيةً لأصل الحديث أو غير منافية له - إذا قامت القرائن عندهم أن الراوي قد وهم في زيادتها حين خالف غيره، كقرينة الأكثرية والأحفظية، والاختصاص... وغيرها، أما القول بقبول زيادة الثقة مطلقاً فمخالف لطريقة النقاد وتطبيقاتهم، قال ابن حجر: "والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين - كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم - اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم قبول إطلاق الزيادة".<sup>٢</sup>

قلتُ: من خلال الأمثلة التطبيقية للأئمة النقاد في تحليل الزيادات الشاذة في المتن، نجدهم يرجحون جانب الخطأ ويردون المتن بالشذوذ، معتمدين على قرائن نذكر أهمها:

- ١- تفرد الراوي الثقة بزيادة في الحديث، لم يتابع عليها من قبل الثقات.
- ٢- تفرد الراوي بأصل حديث لا يتابع عليه، يخالف الأحاديث الصحيحة.
- ٣- مخالفة الراوي لمن هم أكثر منه عدداً، في تركهم لتلك الزيادة. وتسمى قرينة الأكثرية.
- ٤- مخالفة الراوي لمن هو أحفظ منه في تلك الزيادة، وتسمى قرينة الأحفظية.
- ٥- مخالفة الراوي لمن هو أخص بالشيخ وأكثر ملازمة له، وتسمى قرينة الاختصاص.

ومع هذا كلّه نجد بعض المستشرقين يشكّك في قدرة المنهج النقدي الإسلامي على تمييز الزيادات الدخيلة من الكلام النبوي الأصيل، بسبب اعتمادهم على النقد الخارجي فقط دون نقد المضمون، فهذا المستشرق (جولد تسيهر) يقول: "إنّ وجهات النظر التي تبناها النقد الإسلامي للسنة لم يكن بإمكانها أن تساهم في تشذيب المادة المحترمة للأحاديث من الزيادات التي هي أكثر ظهوراً إلا في مقياس محدود، ففي النقد الإسلامي للسنة تهيمن النزعة الشكلية في القاعدة التي انطلق منها هذا العلم".<sup>٣</sup>

والحقيقة أن هذا الكلام متهافت لا يستند إلى دليل واقعي، ولا يتماشى مع قواعد البحث

<sup>١</sup> انظر، فتح المغيب، السخاوي: ٢ / ٠٧.

<sup>٢</sup> نزهة النظر شرح نخبه الفكر، ابن حجر: ص ٨٢ - ٨٣.

<sup>٣</sup> انظر، منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٦٧.

العلمي الذي يحتكم إليه عقلاء الناس، فإنَّ المصنفات في علوم الحديث مليئة بالكلام حول الزيادات في المتن النبوي وطرق تمييزها، وقد بيَّنا في هذا المبحث دقَّة منهج المحدثين النقاد في تمييز الزيادات الشاذَّة، وتأصيلهم القواعد والقرائن المساعدة على اكتشاف هذا النوع من الأخطاء في المتن، التي تصدر من الثقات فيخفى أمرها على غير المتخصِّصين، وإنما يعرفها نقاد الحديث وأطباء العلل، وسيأتي في الدراسة التطبيقية شواهد عملية على ذلك.

فمن العجيب أن يُقال بعد ذلك أن طريقتهم لم تُسهِّم في تنقية المادة المحترمة من الأحاديث من الزيادات، وهذا ليس بغريب على طريقة المستشرقين الذين يطلقون الدعوى العريضة من غير استقراء لأطراف الموضوع والنظر في جزئياته، فلهم من ذلك الشيء الكثير، لكن العجب ممن يتبعهم ويأخذ بأقوالهم من أبناء جلدتنا، وفي مقدورهم الاطلاع على جهود المحدثين في تنقية الزيادات الشاذَّة.

### ٣- التداخل بين هذا المسلك ومسلك نقد المتن بالعرض على السنة الصحيحة:

لعلَّ المتأمِّل في ما سبق يرى تداخلاً بين مسلك النقد بسبب الشذوذ في المتن، ومسلك النقد بالعرض على السنة الصحيحة، وقد حاول بعض المعاصرين التفريق فيما بينهما، فقال الدكتور معتر الخطيب: "قد تلبس هذه المخالفة بالتي قبلها، لكن الفارق بينها أن الشذوذ هو مخالفة الراوي لغيره في الرواية نفسها للمتن نفسه، أما مخالفة السنة المعروفة فالمقصود بها مخالفة الحديث لغيره من الأحاديث المعروفة في المسألة نفسها، ولهذا تمَّ التمييز بينهما، وإن كان كلاهما داخلاً تحت مسمى (المعارضة) بين الروايات عند المحدثين".<sup>١</sup>

قلت: هذا تفريق ليس بدقيق؛ لأنَّه وجد في تطبيقات النقاد إطلاق الشذوذ على معارضة الحديث الواحد لأحاديث أخرى، كقول الإمام أحمد في حديث «تسلَّى ثلاثاً» إنَّه من الشاذِّ المطرَّح، مع أنَّه لم يقع الخلاف في لفظه بين الرواة، وإنما شدَّ بسبب معارضته للأحاديث الصحيحة. ولعلَّ الأقرب للصواب أن يقال: إنَّ الحكم بالشذوذ هو نتيجة من نتائج معارضة الحديث الواحد للأحاديث الصحيحة، فبيَّن المسلكين تداخل حقيقي لا يمكن الفصل بينهما، وهكذا باقي المسالك تجد فيها بعض التداخل من بعض الوجوه كتداخل الشذوذ مع النكارة، ومع الإدراج... إلى غير ذلك من الأنواع.

<sup>١</sup> رد الحديث من جهة المتن، د. معتر الخطيب: ص ٢٧٧ - ٢٧٨.

#### ٤ - الألفاظ المستعملة في التعليل عبر هذا المسلك:

بعد تتبُّع العبارات التي استعملها الحفاظ في نقد الألفاظ والمتون التي تبين لهم شذوذها، وجدتُ لهم في ذلك عبارات مختلفة منها ما يدلُّ على الخطأ عموماً، ومنها ما فيه تصريحٌ بعدم صحَّة الزيادة في المتن، ومنها ما فيه تصريح بتفرد الراوي باللفظ وعدم وجود المتابع له، وبعد دراسة هذه الألفاظ يمكننا تصنيفها على النحو التالي:

أولاً: عبارات فيها تصريح بلفظ الشذوذ، والحقُّ أن وقوع ذلك في كلام النقاد نادراً جداً، وكأنهم جنحوا إلى استعمال هذا اللفظ في معناه اللغوي الذي هو الانفراد عن الجمهور، وقد وقفت على مثالين فيهما التصريح بلفظ الشذوذ:

قال الإمام أحمد في حديث المُحَدِّثَةِ على زوجها: (هذا الشاذُّ من الحديث الذي لا يُؤخَذُ به).<sup>١</sup>

وقال علي بن المديني في حديث عثمان بن عفَّان في ترك الوضوء من الإيلاج (إسناده جيد، ولكنَّه حديث شاذُّ).<sup>٢</sup>

والملاحظ أنَّهما استعمالاً لفظ الشذوذ في الحديث الذي يخالف المعروف من الأحاديث في الباب، والذي ترك العلماء العمل به لوجود معارض راجح له من الأصول الشرعية، وأنهم لم يستعملوا ذلك في الزيادات الشاذة في المتون الصحيحة.

ثانياً: عبارات تدلُّ على الخطأ في المتن عموماً، وهي ألفاظ عامَّة تدلُّ على الخطأ من غير بيان نوعه، لكن تبين بعد الدراسة أنَّهم يقصدون بذلك تعليل الزيادة الشاذة في المتن.  
ققول الإمام مسلم: (دخل الوهم أيضاً في زيادته في المتن - زيادتهم في الخبر... خطأ لم يحفظ - رواية فاسدة بيِّن خطأها).<sup>٣</sup>

وقول البخاري: (هذا خطأ... ليس فيه هذا).<sup>٤</sup>

وقول أبي زرعة الرازي: (أخطأ فلان في هذه اللفظة).<sup>٥</sup>

وقول أبي حاتم الرازي: (هذا خطأ في المتن - هذا خطأ.. لم يذكروا كذا وكذا).<sup>١</sup>

<sup>١</sup> مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه، إسحاق الكوسج: ٩ / ٤٧٣٠ - ٤٧٣٢. وسيأتي دراسة الحديث مفصلاً في المثال الثاني من الدراسة التطبيقية.

<sup>٢</sup> انظر، التمهيد لابن عبد البر: ٢٣ / ١١٠.

<sup>٣</sup> انظر، التمييز للإمام مسلم: ص ١٨٧ - ١٨٨ - ١٩٦.

<sup>٤</sup> انظر، العلل الكبير للترمذي: ص ٩٦.

<sup>٥</sup> انظر، علل ابن أبي حاتم: ٣ / ٢٠١.

ثالثاً: عبارات تدلُّ على تفرد الراوي بلفظ لم يتابع عليه، وهي ألفاظ يصرح فيها النقاد أن راوياً من الرواة انفرد بلفظ زائد لم ينقله باقي الرواة، فدلَّ ذلك على خطئه، وأنَّ اللفظ الذي جاء به غير محفوظ إذ لم يتابع عليه، فهو شاذ.

كقول الإمام مسلم: (لم يواطأ عليه).<sup>٢</sup>

وقول البخاري: (هو غير محفوظ).<sup>٣</sup>

وقول ابن معين: (ما سمعت قط كذا وكذا... - رواه فلان ولم يذكر كذا وكذا).<sup>٤</sup>

وقول الإمام أحمد: (ولم يجئ بها أحدٌ غيره).<sup>٥</sup>

وقول أبي حاتم الرازي: (وأخاف ألا يكون محفوظاً - هذه الكلمة الأخيرة لم يروها أحد غير فلان - قوله... لا أعلم أحداً رواه - قوله... لم يروه غير فلان - وفيه زيادة كلام ليس في حديث الناس).<sup>٦</sup>

رابعاً: عبارات فيها نفي كون الزيادة من المتن، ويقصد بها نفي صحة الزيادة في المتن، وترجيح كونها شاذة من أوهام الرواة.

كقول البخاري: (ليس فيه هذا).<sup>٧</sup>

وقول أبي زرعة: (ليس في الحديث كذا وكذا).<sup>٨</sup>

وقول أبي حاتم: (وليس في الحديث ذكر المرأة - ليس فيه رفع اليدين - ليس فيه ذكر النبي ﷺ -

ليس في شيء من الحديث كذا وكذا).<sup>٩</sup>

ومما يلاحظ أنهم في بعض الأحيان يطلقون لفظ النكارة على الزيادات الشاذة التي يتفرد بها بعض الرواة، ويقصدون أنه خطأ تنكره نفوسهم كقول أبي حاتم: (الكلام الأول هو حسن، والبقية منكر - هذا حديث منكر شبه موضوع وبشر بن المنذر كان صدوقاً).<sup>١٠</sup>

<sup>١</sup> انظر، علل ابن أبي حاتم: ٢٨ / ٣.

<sup>٢</sup> التمييز، مسلم: ص ٢٠٦.

<sup>٣</sup> انظر، العلل الكبير، للترمذي: ص ٧٢.

<sup>٤</sup> انظر، المنتخب من علل الخلال، ابن قدامة: ص ٩٩.

<sup>٥</sup> انظر، التوضيح شرح الجامع الصحيح، ابن الملقن: ٤٣٣ / ١٢.

<sup>٦</sup> انظر، علل ابن أبي حاتم: ١١١ / ٢ . ٦٩ / ٣ . ٥٢٩ / ٢ . ٤٠٣ / ٤ . ٥٨٧ / ٦.

<sup>٧</sup> انظر العلل الكبير، للترمذي: ص ٩٦.

<sup>٨</sup> علل ابن أبي حاتم: ٢٩٧ / ٦.

<sup>٩</sup> انظر، علل ابن أبي حاتم: ٥٢١ / ١ . ١٧٠ / ٢ . ٨٧ / ٢ . ٢٥٠ / ٣.

<sup>١٠</sup> علل ابن أبي حاتم: ٢٨٠ / ٦.

وقال أبو داود: (حمادُ بن أبي سليمان زاد فيه: «إذا احتجَّتم»، وهو منكر).<sup>١</sup>

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> السنن، أبو داود: ٥ / ٣٩٠.

المطلب الثاني: نقد الزيادة الشاذة في حديث: «كان يقول بسم الله، وبالله، والتحيات لله».

قال الإمام مسلم: "ومن الأخبار المنقولة على الوهم في الاسناد والمتن جميعاً: حدّثنا أبو بكر، ثنا أبو خالد، عن أيمن، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «بسم الله، وبالله، والتحيات لله...».

قال أبو الحسين: هذه الرواية من التشهد غير ثابت الإسناد والمتن جميعاً، والثابت ما رواه (الليث، وعبد الرحمن بن حميد) فتابع فيه في بعضه.

فيما: حدّثنا قتيبة، ثنا الليث. وثنا أبو بكر، ثنا يحيى بن آدم، ثنا عبد الرحمن بن حميد، حدثني أبو الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن».

سمعت مسلماً يقول: فقد اتفق (الليث، وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي)، عن أبي الزبير، عن طاوس. وروى الليث فقال: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وكل واحد من هذين عند أهل الحديث أثبت في الرواية من أيمن ولم يذكر (الليث) في روايته حين وصف التشهد «بسم الله وبالله»، فلمّا بان الوهم في حفظ أيمن لإسناد الحديث بخلاف الليث وعبد الرحمن إيّاه، دخل الوهم أيضاً في زيادته في المتن فلا يثبت ما زاد فيه، وقد روي التشهد عن رسول الله ﷺ من أوجه عدّة صحاح فلم يُذكر في شيء منه، بما روى أيمن في روايته قوله: «بسم الله وبالله»، ولا ما زاد في آخره من قوله: «أسأل الله الجنة، وأعوذ بالله من النار»، والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفّاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم.<sup>1</sup>

من خلال هذا النصّ النقدي تبين جلياً طريقة الإمام مسلم في نقده للمتن، وتمييزه الألفاظ الصحيحة من الزيادات الشاذة، فالإمام مسلم لم يغترّ بجودة الإسناد، بل ذهب يتأمل المتن بحسّ نقدي، حتّى تبين له من خلال جمع طرق الحديث والمقارنة بين ألفاظها، أنّ الراوي (أيمن بن نابل) قد انفرد بزيادة ألفاظ في التشهد لم يتابعه عليها الثقات، -ومعلوم أنّ أحاديث التشهد مما حرص الرواة على جمعها وروايتها- فيبعد أن ينفرد راوٍ بشيء لا يعرفه الباقون.

ثم استشهد الإمام مسلم على وهم (أيمن بن نابل) حين زاد في المتن، بخطئه في سياق الإسناد، فقد جعل الحديث من مسند جابر والرواة الثقات الحفّاظ يجعلونه من مسند ابن عباس، وهذا مما

<sup>1</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٨٨ - ١٨٩.

يُؤكِّدُ أَنَّهُ لَمْ يَضْبِطِ الْحَدِيثَ جَيِّدًا، فَنَزَلَتْ بِسَبَبِ ذَلِكَ مَرْتَبَتُهُ فِي الْحِفْظِ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ الزِّيَادَةَ فِي الْحَدِيثِ لَا تَقْبَلُ إِلَّا عَنِ الْحِفَازِ الَّذِينَ يَضْبِطُونَ وَلَا يَهْمُونَ فِي حَدِيثِهِمْ.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه النسائي في السنن (١١٧٥ و ١٢٨١) وابن ماجه في السنن (٩٠٢) والبيهقي في الكبرى (٢٨٢٩) والحاكم في المستدرک (٩٨٣) والطيالسي في المسند (١٨٤٧) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٨٩) من طرق متعددة: عن أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر، «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ».

قلت: هذا الحديث إذا نظرت إلى إسناده وجدته ظاهراً في الصححة، فرجاله ثقات، معروفون، مداره على (أيمن بن نابل) <sup>١</sup> وهو: صدوق قد وثقه ابن معين. لذلك صححه الحاكم فقال: "أيمن بن نابل ثقة قد احتج به البخاري... فأما صحته على شرط مسلم". <sup>٢</sup>

ولكن الحقاظ النقاد لما كانت روايات التشهد محفوظة عندهم، انتقدوا الزيادة في متن حديث، وعدوها من غلط الرواة وإن كان الراوي لها ثقة، وهذا من أقوى الأدلة على أن النقاد لهم عناية خاصة بالمتون المروية عن رسول الله ﷺ، وأنهم لا يغترون باستقامة الأسانيد حتى يغربلوا المتون التي جاءت بها.

وقد اعتمد الإمام مسلم في نقده لهذه الزيادة الشاذة على جملة من القرائن غلب على ظنه من خلالها أن أيمن بن نابل - وإن كان عدلاً مرضياً في الجملة - قد وهم في متن هذا الحديث، وهذه القرائن هي:

أولاً: تفرّد (أيمن بن نابل) بهذه الزيادة فلم يتابعه عليها غيره، قال أبو عبد الرحمن النسائي: "لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية، وأيمن عندنا لا بأس به، والحديث خطأ، وباللّٰه

<sup>١</sup> هو: أيمن بن نابل الحبشي، أبو عمران وقيل: أبو عمرو المكّي، مولى آل أبي بكر. روى عن: سعيد بن جبیر، وأبي الزبير المكّي، روى عنه: السفينان، وروح بن عباد. صدوق وثقه ابن معين، وقال يعقوب بن شيبّة: مكّي صدوق، وإلى الضعف ما هو. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: لا بأس به. وقال الدارقطني: ليس بالقوي، خالف الناس، ولو لم يكن إلا حديث التشهد.

انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٣/٤٤٧. وميزان الاعتدال للذهبي: ١/٢٣٨.

<sup>٢</sup> المستدرک على الصحيحين، الحاكم: ١/٣٩٩.

التوفيق".<sup>١</sup>

وأيمن لا يحتمل منه التفرد، فقد ذكروا في ترجمته أنه ليس بذلك القوي، وسئل ابن المديني عن حال أيمن فقال: "كان ثقة وليس بالقوي".<sup>٢</sup> وقال يعقوب بن شيبه: "مكي صدوق، وإلى الضعف ما هو".<sup>٣</sup> وقال ابن حبان: "كان يخطئ وتفرد بما لا يتابع عليه".<sup>٤</sup>

ثانياً: مخالفة أيمن بن نابل لأربعة من أصحاب أبي الزبير، فقد رواه كل من: (الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، و زكرياء بن خالد، وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي)<sup>٥</sup> عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس. ولم يذكروا تلك الزيادة.

خاصة إذا علمنا أن (الليث بن سعد) مختص في حديث أبي الزبير عن جابر، فتقدم روايته على رواية أيمن لقريظة الاختصاص. لذلك قال ابن معين لما سئل عن حديث أيمن: "هذا خطأ، الحديث حديث الليث بن سعد".<sup>٦</sup>

وسأل الحاكم شيخه الدارقطني عن حال أيمن فقال: "قلت: فأيمن بن نابل، قال: ليس بالقوي خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد، خالفه الليث، وعمرو بن الحارث، وزكريا بن خالد، عن أبي الزبير".<sup>٧</sup>

قلت: من العجيب أن الحاكم صحح الحديث في مستدركه، مع أن شيخه الدارقطني قد بين له ضعف الحديث ومخالفة أيمن لغيره من الثقات، وقد اعتذر له العلماء بأعذار منها أنه توفي قبل أن يبيض كتابه.<sup>٨</sup>

ثالثاً: سلوك الجادة، وهي قريظة أخرى تدل على وهم أيمن في هذا الحديث، فإن طريق: أبي الزبير عن جابر، طريق سهلة مسلوكة مشهورة تسبق إليها الألسن، فلعل أيمن وهم فلزم هذه الطريق المعتادة، والصحيح ما رواه الثقات من الطريق الأخرى: عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس.

<sup>١</sup> السنن (المجتبى)، النسائي: ٤٣ / ٣.

<sup>٢</sup> سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني: ١٤٥.

<sup>٣</sup> انظر، تهذيب الكمال للمزي: ٤٥٠ / ٣.

<sup>٤</sup> المجروحين، ابن حبان: ١ / ١٨٣.

<sup>٥</sup> طريق الليث بن سعد أخرجها مسلم في صحيحه (٤٠٣) وطريق عمرو بن الحارث أخرجها الطبراني في الكبير (١١٤٠٦) وطريق

زكرياء بن خالد أخرجها الدارقطني في العلل (٣٢٢٢). وطريق عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي أخرجها الترمذي (٢٩٠).

<sup>٦</sup> سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ص ٢٨٠.

<sup>٧</sup> سؤالات الحاكم للدارقطني، أبو عبد الله الحاكم: ص ١٨٧.

<sup>٨</sup> انظر، التنكيل للمعلمي: ٦٩١ - ٦٩٢.



قال ابن حجر: "ليس العلة فيه من أبي الزبير، فأبو الزبير إنما حدّث به عن طاوس، وسعيد بن جبير لا عن جابر، ولكن أيمن بن نابل كأنه سلك الجادة فأخطأ، وقد جمع أبو الشيخ ابن حيان الحافظ جزءا فيما رواه أبو الزبير عن غير جابر، يتبين للناظر فيه أن جُلَّ رواية أبي الزبير إنما هي عن جابر".<sup>١</sup>

فإن قيل قد جاء في بعض الروايات أن (الثوري، وابن جريج) قد تابعا أيمن على هذه الزيادة، فقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: "يرويه (الثوري، وابن جريج، وأيمن بن نابل)، عن أبي الزبير، عن جابر. وخالفهم (ليث بن سعد، وعمرو بن الحارث)، رواه، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، وطاوس، عن ابن عباس. ورواه (عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي، وزكريا بن خالد)، شيخ لأهل الكوفة، يروي عنه قيس بن الربيع وغيره، عن أبي الزبير، عن طاوس، وحده، عن ابن عباس. وحديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر".<sup>٢</sup>

فالجواب على هذا الإشكال أن طريق (الثوري، وابن جريج)، جاءت من قبل: (حميد بن الربيع الخزاز)<sup>٣</sup>، عن أبي عاصم عنهما، وحميد هذا كذاب، فهذه المتابعة لا تنفع فوجودها كعدمها، ويبقى الحديث هو حديث أيمن بن نابل.

يقول محمد بن طاهر المقدسي: "وهذا الحديث عن ابن جريج، والثوري، عن أبي الزبير باطل، ليس يرويه عن أبي عاصم غير حميد، وهو كذاب، وإنما يروي أبو عاصم هذا الحديث: عن أيمن بن نابل، عن أبي الزبير".<sup>٤</sup>

ومع هذا كلفه ذهب الشيخ أحمد شاكر إلى رأي آخر في هذا الحديث، مخالفاً بذلك الأئمة النقاد القدامى، فإن له كلاما يوحي بظاهره أنه يصحح الحديث من الوجهين عن جابر وابن عباس، إذ يقول معلّقا على جامع الترمذي: "وقال الحافظ في التهذيب في ترجمة أيمن: (زاد في أول الحديث الذي رواه طاوس عن ابن عباس في التشهد: بسم الله وبالله، وقد رواه الليث وعمرو بن الحارث

<sup>١</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ١ / ٤٧٨.

<sup>٢</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ١٣ / ٣٤٢.

<sup>٣</sup> هو: حميد بن الربيع بن حميد بن مالك بن سحيم، أبو الحسن اللخمي الخزاز الكوفي، روى عن: هشيم، وابن عيينة. روى عنه: الحاملي، ومحمد بن مخلد. كذّبه ابن معين وقال: النسائي ليس بشيء، وقال ابن عدي: يسرق الحديث ويرفع الموقوف. وكان أحمد بن حنبل يحسّن به الظنّ. انظر، ميزان الاعتدال للذهبي: ١ / ٦١١ - ٦١٢. لسان الميزان لابن حجر: ٣ / ٢٧٩.

<sup>٤</sup> ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي: ٣ / ١٧٩٤. وقال ابن عدي في الكامل (٣ / ٩٠): "وهذا الحديث، عن ابن جريج والثوري، عن أبي الزبير باطلان ليس يرويها، عن أبي عاصم غير حميد بن الربيع، وإنما يروي أبو عاصم هذا الحديث عن أيمن بن نابل، عن أبي الزبير عن جابر".

وغيرهما عن أبي الزبير بدون هذا). ولم أجد رواية أيمن عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس، فإن صحَّ هذا النقل كان الحديث عند أيمن بإسنادين، عن أبي الزبير عن جابر، وعن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس، ويدلُّ هذا على حفظه، وعدم اضطراب إسنادي الحديث عليه.<sup>١</sup>

قلت: الظاهر أن ابن حجر يقصد أن أيمن بن نابل زاد على الحديث المعروف من رواية طاوس عن ابن عباس في التشهد، لفظة: «بسم الله وبالله». ولا يعني هذا أن أيمن رواه من هذه الطريق عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس. بل تلك الزيادة كانت من طريق آخر، لذلك قال في موضع آخر: "إلا أنَّ أيمن بن نابل راويه عن أبي الزبير أخطأ في إسناده، وخالفه الليث وهو من أوثق الناس في أبي الزبير، فقال: عن أبي الزبير عن طاوس وسعيد بن جبيرة عن ابن عباس".<sup>٢</sup>

وعلى كلِّ حالٍ حتى ولو روى أيمن بن نابل الحديث بإسنادين، فهذا يدلُّ على وهمه واضطرابه لا على حفظه؛ لأنَّ أيمن بن نابل ليس بذاك الثقة الحافظ الذي يحتمل منه التفرد أو المخالفة، فقد ذكروا في ترجمته أنَّ له أوهاماً ومخالفات<sup>٣</sup>، فإذا كان هذا حاله ثم خالف أربعة من الرواة فيهم الثقات الأثبات مثل: (الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث المصري) حُكِمَ عليه بالوهم جزماً؛ لأنَّ تصحيح الوجهين يكون بقرائن تؤيِّد ذلك: كسعة مرويات الراوي، ومتابعة غيره له على الوجهين. وأيمن بن نابل ليس بالحافظ الواسع الرواية، ولم يتابعه على الوجه الخاطئ أحد من الرواة، بل جميعهم خالفه في ذلك، فدلَّ هذا على غلظه ووهمه كما قال الإمام مسلم، وتبعه على ذلك جمهور المحدثين.

## ٢ - أقوال العلماء:

قد اتَّفقت كلمة الحُقَّاط النقاد على تعليل الزيادة في المتن التي جاء بها (أيمن بن نابل) في حديث التشهد، لقوَّة القرائن الدالَّة على وهمه، وهذه هي أقوالهم:

قال الترمذي: "سألْتُ مُجَدَّأً عن هذا الحديث فقال: هو غير محفوظ. هكذا يقول أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر وهو خطأ، والصحيح ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبيرة، وطاوس، عن ابن عباس. وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرواسي، عن أبي الزبير، مثل رواية الليث بن سعد".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي (حاشية أحمد شاكِر): ٢ / ٨٤.

<sup>٢</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ١ / ٤٧٨.

<sup>٣</sup> قال ابن حبان في كتابه المجروحين (١ / ١٨٣ - ١٨٤): "كان يخطئ وتفرد بما لا يتابع عليه... كان يخطئ ويحدث على التَّوَهُم والحسبان". وقال ابن المديني كما في ميزان الاعتدال (١ / ٢٨٤): "كان ثقة وليس بالقوي".

<sup>٤</sup> العلل الكبير، الترمذي: ١ / ٧٢.

وممن ضعّفه كذلك ابن معين، فقد قال تلميذه ابن الجنيد: "قلت ليحيى بن معين: حديث الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن طاوس. وعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد» قلت: ورواه معتمر بن سليمان، عن أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ مثله، قال يحيى: هذا خطأ، الحديث حديث الليث بن سعد".<sup>١</sup> وقال الترمذي: "وروى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث، عن أبي الزبير، عن جابر. وهو غير محفوظ".<sup>٢</sup>

وقال أبو بكر ابن المنذر: "ليس في شيء من الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ ذكر التسمية قبل التشهد، وما أعلم ذكر ذلك إلا في حديث أيمن عن أبي الزبير، عن جابر. ويقال: إن أيمن غلط فيه، ولم يوافق عليه، فهو غير ثابت من جهة النقل".<sup>٣</sup> وقال ابن القيم: "ولم تجئ التسمية في أول التشهد إلا في هذا الحديث، وله علة غير عنعنة أبي الزبير".<sup>٤</sup>

وقال ابن حجر عن الحديث: "ورجاله ثقات، إلا أن أيمن بن نابل راويه عن أبي الزبير أخطأ في إسناده، وخالفه الليث وهو من أوثق الناس في أبي الزبير، فقال: عن أبي الزبير، عن طاوس وسعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال حمزة الكنايني<sup>٥</sup>: قوله: (عن جابر) خطأ، ولا أعلم أحداً قال في التشهد: «بسم الله وبالله» إلا أيمن".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ص ٢٨٠.

<sup>٢</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٨٣ / ٢.

<sup>٣</sup> الأوسط، ابن المنذر: ٣ / ٣٨٢.

<sup>٤</sup> زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم: ١ / ٢٣٧.

<sup>٥</sup> هو الإمام المحدّث حمزة بن مُحمّد بن علي، أبو القاسم الكنايني المصري، ولد سنة ٢٧٥هـ، سمع من: أبي عبد الرحمن النسائي، وأبي يعلى الموصلي، حدّث عنه: الدارقطني، وابن منده، وعبد الغني بن سعيد. كان ثبناً حافظاً مقدّماً في معرفة علوم الحديث. توفي سنة ٣٥٧هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٦ / ١٧٩ - ١٨١. وتذكرة الحافظ له كذلك: ٣ / ٩٧.

<sup>٦</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ١ / ٤٧٨. وانظر، البدر المنير لابن الملقن: ٤ / ٢٨ - ٣١.

### المطلب الثالث: نقد حديث: «تسلي ثلاثاً ثم اصنع ما شئت» بالشذوذ.

قال إسحاق بن منصور الكوسج: "سألتُ أحمد - رضي الله عنه - عن حديث أسماء بنت عميس - رضي الله عنها - يعني: «تسلي ثلاثاً ثم اصنع ما شئت» قال: هذا الشاذ من الحديث الذي لا يؤخذ به، وروي عن النبي ﷺ من كذا وجهاً خلافاً لهذا الشاذ. قال إسحاق: ما أحسن ما قال".<sup>١</sup>

في هذا المثال يظهر جلياً مسلك الإمام أحمد في نقد المتن، حيث أعلنه بالشذوذ بسبب مخالفته الأحاديث المعروفة عن النبي ﷺ، التي توجب الإحداًد - على المرأة المتوفى عنها زوجها - أربعة أشهر وعشراً، من ذلك حديث أم عطية أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج، أربعة أشهر وعشراً...».<sup>٢</sup>

وحديث أم حبيبة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً».<sup>٣</sup>

فحديث أسماء بنت عميس وإن كان إسناده صحيحاً في الظاهر، إلا أن الإمام الناقد أحمد بن حنبل ترك الأخذ به وجعله من قبيل الحديث الشاذ، والمقصود بالشاذ هنا هو: تفرد الراوي بأصل لا يتابع عليه، مخالفماً بذلك الأحاديث الأخرى الواردة في الباب، وهذا يدل دلالة قاطعة أن الأئمة النقاد لهم نظر ثابت في المتن، وأنهم لا يكتفون بالصحة الظاهرة للأسانيد، وأن نظرهم في العملية النقدية منصب على الإسناد والمتمز في صعيد واحد.

ولقد فهم ابن حجر من كلام الإمام أحمد أنه يصحح إسناده الحديث، ويعلم متنه بالشذوذ، حيث إن الإمام أحمد لم يذكر للإسناد علة توجب رده، بل قال: لا يؤخذ به، وهذا مشعر بثبوت إسناده، وترك العمل به، قال ابن حجر: "فقد صححه أحمد لكنّه قال إنّه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداًد قلت: وهو مصير منه إلى أنّه يعلّه بالشذوذ".<sup>٤</sup>

### ١ - تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أحمد في المسند (٢٧٤٦٨)، وابن حبان في صحيحه<sup>٥</sup> (٣١٤٨) والبيهقي والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٥٢٣) وابن الجعد في مسنده (٢٧١٤) وإسحاق بن راهويه في

<sup>١</sup> مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه، إسحاق الكوسج: ٩ / ٤٧٣٠ - ٤٧٣٢.

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٩٣٨).

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣٣٤).

<sup>٤</sup> فتح الباري، ابن حجر: ٩ / ٤٨٧.

<sup>٥</sup> في لفظ ابن حبان (تسلي) ولعله تصحيف، والصواب (تسلي) من السلاب وهو ثوب الحداد.

مسنده (٢١٤١) والطبراني في الكبير (١٣٩ / ٢٤)<sup>١</sup> وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٢٨ / ١) من طرق عن: مُحَمَّد بن طلحة، حدثنا الحكم بن عتيبة، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء بنت عميس، قالت: لما أصيب جعفر أتانا النبي ﷺ فقال: «تَسْلِيَّ ثَلَاثًا ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ».

وأخرجه من هذه الطريق بلفظ آخر الإمام أحمد في مسنده (٢٧٠٨٣) عن أسماء بنت عميس قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر فقال: «لَا تُحَدِّي بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا».

وإسناد الحديث صحيح رجاله ثقات، إلا (مُحَمَّد بن طلحة)<sup>٢</sup> فهو: صدوق لا بأس به، ولذلك صحّحه ابن حبان، وقال ابن حجر: «قويّ الإسناد»<sup>٤</sup>.

وقال بدر الدين العيني: «وهذا إسناد صحيح»<sup>٥</sup>.

وقال ابن كثير: «إسناده لا بأس به»<sup>٦</sup>.

وقال الهيثمي: «رجال أحمد رجال الصحيح»<sup>٧</sup>.

قلت: قد روي الحديث من طريقين آخرين:

الأول: من طريق: شعبة، ثنا الحكم بن عتيبة، عن عبد الله بن شداد، أن رسول الله قال... الحديث. مرسلاً.

الثاني: من طريق: حماد بن سلمة، ثنا الحجاج بن أرطاة، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن شداد، أن أسماء بنت عميس عن النبي ﷺ.

أخرجهما ابن حزم في المحلى ثم قال: «هذا منقطع ولا حجة فيه؛ لأنّ عبد الله بن شداد لم يسمع من رسول الله ﷺ شيئاً»<sup>٨</sup>.

<sup>١</sup> في لفظ الطبراني: (تسكّي ثلاثاً) ولعله تصحيف آخر. وانظر في ذلك السلسلة الصحيحة للألباني: ٦٨٦ / ٧.

<sup>٢</sup> (تَسْلِيَّ): أي البسي ثوب الحداد وهو البتلاب، والجمع سلُبٌ. وتَسَلَّبَتِ المرأة إِذَا لبستهُ، وقيلَ هُوَ ثَوْبٌ أَسْوَدٌ تُعْطَى بِهِ المِجْدُ رَأْسَهَا. انظر، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير الجزري: ص ٤٣٨.

<sup>٣</sup> هو: مُحَمَّد بن طلحة بن مصرّف الياامي، روى عن: حميد الطويل، والحكم بن عتيبة. روى عنه: سليمان بن حرب، وأبو داود الطيالسي، قال أحمد: لا بأس به، وقال أبو زرعة صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وأما ابن معين فقد قال مرة: صالح، وأخرى: ضعيف. والخلاصة أنه: صدوق له أوهام. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٤١٧ / ٢٥. وتقريب التهذيب لابن حجر: (٥٩٨٢).

<sup>٤</sup> فتح الباري، ابن حجر: ٤٨٧ / ٩. وصحّح إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٢٦).

<sup>٥</sup> نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، بدر الدين العيني: ١١ / ١٥٤.

<sup>٦</sup> البداية والنهاية، ابن كثير: ٦ / ٤٤٤.

<sup>٧</sup> مجمع الزوائد، الهيثمي: ٣ / ١٧.

<sup>٨</sup> المحلى، ابن حزم: ١٠ / ٦٩ - ٧٠.

وهكذا رجَّح الإمام الدارقطني إرساله، فقد سُئِلَ عن هذا الحديث فقال: "يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه؛ فرواه مُجَدُّ بن طلحة، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء، وأرسله معاذ بن معاذ، وغندر، عن شعبة.

ورواه الحسن بن عمار، عن الحكم، والحسن بن سعد، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء. ورواه الحجاج بن أرطاة، واختلف عنه؛ فرواه أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء ابنة عميس.

قال ذلك عبد الصمد، عن حماد. وأرسله أسد بن عمرو البجلي، عن حجاج، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن شداد، لم يتجاوز به، والمرسلُ أصحُّ.<sup>١</sup>

وقال في موضع آخر: "ورواه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه؛ فرواه: (مُجَدُّ بن طلحة، وعبد الغفار بن القاسم أبو مريم، والحسن بن عباد) عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء بنت عميس وكذلك قال عبد الصمد: عن شعبة. والمحفوظ عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، مرسلًا".<sup>٢</sup>

قلت: يرى الدارقطني أن رواية شعبة عن الحكم مرسلًا هي الصواب، وأما مُجَدُّ بن طلحة فقد وهم في وصل الحديث، ولا يشفع له في ذلك متابعة (الحسن بن عمار، وعبد الغفار بن القاسم) فإنهما متروكا الحديث.

وأعله البيهقي بالانقطاع والضعف فقال: "فلم يثبت سماع عبد الله من أسماء، وقد قيل فيه عن أسماء فهو مرسل، ومُجَدُّ بن طلحة ليس بالقوي، والأحاديث قبله أثبتت فالمصير إليها أولى وباللَّهِ التوفيق".<sup>٣</sup>

أمَّا العلة الأولى، فقد رَدَّها ابن التركماني وابن حجر؛ لأن (عبد الله بن شداد) ولد في عهد النبي ﷺ، وقد سمع من عائشة وأمِّ سلمة، وأسماء بنت عميس هي خالته، فسماعه منها واردٌ جداً، وهو ليس بمعدود في المدلسين.

وأمَّا العلة الثانية، ف(مُجَدُّ بن طلحة) وإن كان قد تُكَلِّمَ فيه إلا أنَّه من رجال الشيخين، فمرتبته لا تنزل عن مرتبة الصدق فهو: صالح الحديث كما ذكروا في ترجمته.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ١٥ / ٣٠٣ - ٣٠٤.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ١٥ / ٢٢٣.

<sup>٣</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٧ / ٧٢٠.

<sup>٤</sup> انظر، الجوهر النقي لابن التركماني: ٧ / ٤٣٨. فتح الباري لابن حجر: ٩ / ٤٨٧. والسلسلة الصحيحة للألباني: (٦٤٨/٢/٧).

من أجل هذا كَلِّه يظهر أنَّ الإمام أحمد يصحِّحُ إسناده الحديث، وهكذا أبو حاتم الرازي لما سُئِلَ عن الحديث لم يذكر له علة بل راح يفسره بما يوافق الأحاديث الأخرى.<sup>١</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

هذا الحديث مما أشكل على أهل العلم فهمه والعمل به، فذهب قومٌ إلى إعلال الحديث بالشذوذ في المتن، وهو قول الإمام أحمد وإسحاق، وتبعهما ابن رجب الحنبلي، والعراقي.

يقول ابن رجب الحنبلي: "ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة، وهي نوعان: ما هو شاذُّ الإسناد، وسيدكر الترمذي، فيما بعد، بعض أمثله. وما هو شاذُّ المتن كالأحاديث التي صَحَّتْ (الأحاديث) بخلافها، أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها، وهذا كما قاله أحمد في حديث أسماء بنت عميس: «تسلي ثلاثا، ثم اصنعي ما بدا لك» إنَّه من الشاذِّ المطرح".<sup>٢</sup>

ونقل ابن حجر عن شيخه أبي الفضل العراقي أنه قال: "ظاهره أنَّه لا يجب الإحداد على المتوقِّ عنها بعد اليوم الثالث؛ لأنَّ أسماء بنت عميس كانت زوج جعفر بن أبي طالب بالاتفاق، وهي والدة أولاده: (عبد الله، ومُحَمَّد، وعون) وغيرهم. قال: بل ظاهر النهي أنَّ الإحداد لا يجوز، وأجاب بأن هذا الحديث شاذُّ مخالفٌ للأحاديث الصحيحة، وقد أجمعوا على خلافه".<sup>٣</sup>

وقال أبو بكر بن المنذر: "وقد تكلم أهل العلم في دفع هذا الحديث بوجوه من القول: فكان أحمد يقول: هذا الشاذُّ من الحديث الذي لا يؤخذ به، وكذلك قال إسحاق".<sup>٤</sup>

وذَهَبَتْ طائفة أخرى من أهل العلم إلى تصحيح إسناده الحديث، ثم تأويله بما يوافق الأحاديث الأخرى في الباب، وفسَّروا الحديث بتفسيرات هي:

التفسير الأول: أنَّ حديث أسماء منسوخٌ كان في أوَّل الإسلام قبل أن تنزلَ عِدَّة المتوقِّ عنها زوجها أن تحدَّ أربعة أشهر وعشرا. وهذا القول حكاه أبو حاتم الرازي عن بعض أهل العلم، واختاره أبو جعفر الطحاوي.

قال أبو حاتم الرازي: "وقال آخرون: هذا قبل أن ينزل العِدَّة".<sup>٥</sup>

(٦٤٨/٢/٧).

<sup>١</sup> انظر، علل الحديث لابن أبي حاتم: ٤ / ١٤١.

<sup>٢</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٢ / ٦٢٤.

<sup>٣</sup> فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: ٩ / ٤٨٧.

<sup>٤</sup> الأوسط، ابن المنذر: ٩ / ٥٧٥.

<sup>٥</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ١٤١.

وقال الطحاوي: "ففي هذا الحديث أنّ الإحداد لم يكن على المعتدة في كلِّ عِدَّتِها، وإنما كان في وقت منها خاص، ثم نُسِخَ ذلك، وأمرت بأن تُحَدَّ عليه أربعة أشهر وعشراً".<sup>١</sup>  
 وزاد العيني في شرح كلامه قائلاً: "وكُلُّهم أجمعوا على هذا النسخ لتركهم حديث أسماء بنت عميس، واستعمالهم أحاديث هؤلاء المذكورات".<sup>٢</sup>  
التفسير الثاني: أن الحديث عن أسماء خطأ، وإنما هو عن امرأة أخرى غير أسماء، كانت من قرابة جعفر بن أبي طالب ولم تكن زوجته، ومعلوم أنّ حداد القرابة ثلاثة أيام، وهذا اختيار أبي حاتم الرازي.

قال ابن أبي حاتم: "قال أبي: فسَرَّوه على معنيين: أحدهما: أن الحديث ليس هو عن أسماء، وغلط محمد بن طلحة؛ وإنما كانت امرأة سواها. وقال آخرون: هذا قبل أن ينزل العِدَد.  
 قال أبي: أشبه عندي - والله أعلم - : أن هذه كانت امرأة غير أسماء، وكانت من جعفر بسبيل قرابة، ولم تكن امرأته؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا تُحَدُّ امرأة على أحد فوق ثلاث، إلا على زوج»".<sup>٣</sup>  
التفسير الثالث: أن الحديث له معنى خاص، فالذي أُذِنَ فيه النبي ﷺ بعد الثلاث هو نزع السِّلاب - وهو ثياب الإحداد - بمعنى ترك المبالغة في الإحداد، أما التريُّص بالنفس أربعة أشهر وعشراً فباقٍ على الأصل بالأحاديث الأخرى. وهو اختيار ابن جرير الطبري، ومال إليه المجد ابن تيمية، و تلميذه ابن كثير، ونصره من المعاصرين أحمد شاكر، ومُحَمَّد ناصر الدين الألباني.  
 قال ابن جرير: "وأما الخبر الذي روي عن أسماء ابنة عميس عن رسول الله ﷺ من أمره إياها بالتسُّلب ثلاثاً، ثم أن تصنع ما بدا لها، فإنه غير دالٍ على أن لا إحداد على المرأة، بل إنّما دَلَّ على أمر النبي ﷺ إياها بالتسُّلب ثلاثاً، ثم العمل بما بدا لها من لبس ما شاءت من الثياب مِمَّا يجوز للمعتدة لبسه مما لم يكن زينة ولا تطيباً؛ لأنه قد يكون من الثياب ما ليس بزينة ولا ثياب تسُّلب، وذلك كالذي أذن ﷺ للمتوفى عنها أن تلبس من ثياب العصب، وبرود اليمن، فإن ذلك لا من ثياب زينة ولا من ثياب تسُّلب".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> شرح معاني الآثار، الطحاوي: ٣ / ٧٤.

<sup>٢</sup> نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار: بدر الدين العيني: ١١ / ١٥٣.

<sup>٣</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ١٤١.

<sup>٤</sup> جامع البيان، ابن جرير الطبري: ٤ / ٢٥٧. وجوّد هذا القول أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري: ٥ / ٨٧. ونَصَرَهُ الألباني

في السلسلة الصحيحة: ٧ / ٦٨٦.



وقال المجد بن تيمية: "وهو متأوّل على المبالغة في الإحداد والجلوس للتعزية".<sup>١</sup>  
وقال ابن كثير: "يحتمل أنّه أذن لها في التسلّب، وهو المبالغة في البكاء وشقّ الثياب، ويكون هذا من باب التخصيص لها بهذا لشدة حزنها على جعفر أبي أولادها، وقد يّحتمل أن يكون أمرا لها بالتسلّب وهو المبالغة في الإحداد ثلاثة أيام، ثم تصنع بعد ذلك ما شاءت مما يفعله المعتادات على أزواجهن من الإحداد المعتاد".<sup>٢</sup>

وقال عن رواية «لا تُحدّي بعد يومك هذا..»: "فإن كان ما رواه الإمام أحمد محفوظاً فتكون مخصوصة بذلك، أو هو أمر بالمبالغة في الإحداد هذه الثلاثة أيام كما تقدم".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> المنتقى في الأحكام الشرعية من كلام خير البرية، المجد ابن تيمية: ص ٦٥٨.

<sup>٢</sup> البداية والنهاية، ابن كثير: ٦ / ٤٤٣.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ٦ / ٤٤٤.

**المطلب الرابع:** نقد الزيادة الشاذة في حديث: «لا يلبس المحرم ثوباً مسّه الورس، ولا الزعفران، إلا أن يكون غسبياً».

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبا زرعة عن حديث رواه أبو معاوية، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا يلبس المحرم ثوباً مسّه الورس، ولا الزعفران، إلا أن يكون غسبياً؟». قال: أخطأ أبو معاوية في هذه اللفظة: «إلا أن يكون غسبياً»<sup>١</sup>. يظهر جلياً من خلال هذا النصّ النقدي المنقول عن أبي زرعة الرازي، أنّه ينتقد الخطأ الواقع في متن الحديث، وعند جمع طرقه والمقارنة بين ألفاظه، يتبيّن نوع الخطأ الذي انتقده، وهو: الزيادة الشاذة في المتن، التي انفرد بها (أبو معاوية الضرير) على ثقته وجلالته في علم الحديث، وهي قوله: «إلا أن يكون غسبياً». فقد خالفه فيها من هم أكثر عدداً.

وهذا دليل آخر على اعتناء نقاد الحديث بنقد المتن وتنقيتها من الزيادات التي ألحقها بعض الرواة على سبيل الوهم، وأنهم لا يعترضون بالاستقامة الشكلية للأسانيد ولا عدالة الرواة، بل يفحصون المتن والإسناد جميعاً بعد جمع الطرق والنظر في القرائن.

#### ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث الإمام أحمد في مسنده (٥٠٠٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦٣٥ و٣٦٣٦) وابن عبد البر في التمهيد (١٥ / ١٢٢) من طرقٍ عن: أبي معاوية، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يلبس المحرم البُرْس، ولا القَمِيص، ولا العِمَامَةَ، ولا السَّرَاوِيلَ، ولا الخُفَّيْنِ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ يَقْطَعُهُ مِنْ عِنْدِ الكَعْبَيْنِ، وَلَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرَسُ، وَلَا الزَّعْفَرَانُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَسْبِيًّا».

هذا الحديث ظاهر إسناده الصحة رجاله ثقات، مداره على (أبي معاوية الضرير)<sup>٢</sup> وهو: ثقة، وقد أشار إلى تصحيحه جماعة: كأبي جعفر الطحاوي، و بدر الدين العيني، ومن المعاصرين: أحمد

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٢٠١.

<sup>٢</sup> هو: مُجَدِّد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير الكوفي، روى عن: الأعمش، وعاصم الأحول. روى عنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني. ثقة من أثبت الناس في الأعمش، وفي حديث غيره بعض الاضطراب. انظر، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧ / ٢٤٦ - ٢٤٨. تهذيب الكمال للمزي: ٢٥ / ١٢٣ - ١٣٣.

شاكراً<sup>١</sup>.

قال بدر الدين العيني: "فإن قيل: ما حكم هذا الحديث بهذه الزيادة؟ قلت: صحيح؛ لأنَّ رجاله ثقات، وروى هذه الزيادة -أعني «إلا أن يكون غسيلاً»- أبو معاوية الضرير وهو ثقة ثبت<sup>٢</sup>. قلت: هذه الزيادة بالرغم أنها غير منافية لأصل الحديث-بل فيها تخصيصٌ لعمومه-، وأن الذي جاء بها ثقة ثبت، إلا أن النقاد الحفاظ انتقدوها في هذا المتن، وحكموا عليها بالشذوذ، لقرائن إسنادية ومنتية قامت عندهم.

و المقصود أن زيادة «إلا أن يكون غسيلاً»<sup>٣</sup> زيادة شاذة مردودة لا تصحُّ في متن الحديث عند النقاد، وأما من صحَّح الحديث بهذه الزيادة فقد اعتمد على ظاهر الأسانيد ولم يَعْصُ في العلل الخفية لهذا الخبر.

والصحيح عند النظر، أنَّ الحديث بها معلولٌ بعلتين:

العلَّة الأولى: تفرَّد (أبي معاوية)، عن عبيد الله بن عمر بهذه الزيادة، وفي روايته عنه أخطاء ومناكير. فإنَّ أبا معاوية مُجَّد بن خازم، وإن كان ثقة ثبتاً في حديث الأعمش خاصة، إلا أنَّهم أنكروا عليه بعض الروايات عن غير الأعمش لم يحفظها، قال أحمد بن حنبل: "أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً"<sup>٤</sup>.

وقال ابن نمير: "كان أبو معاوية لا يضبط شيئاً من حديثه ضبطه لحديث الأعمش، كان يضطرب في غيره اضطراباً شديداً"<sup>٥</sup>.

بل نصَّ الأئمة: (أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو داود) أنَّ في حديثه عن عبيد الله بن عمر خاصة، أخطاء ومناكير. فقال أبو داود: "سمعتُ أحمد، يقول: كان أبو معاوية يخطئ في غير شيء، عن عبيد الله، ذكر منها في المطلقة، والمتوفى عنها في العدة"<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> انظر على التوالي: شرح معاني الآثار، الطحاوي: ١٣٦ / ٢. عمدة القاري للعيني: ٢ / ٢٢٣. مسند الإمام أحمد (تحقيق أحمد شاكراً): ٤ / ٤٧٨.

<sup>٢</sup> نخب الأخبار في تنقيح مباني الأخبار، العيني: ٩ / ١٤٤.

<sup>٣</sup> استثناء الغسيل هنا معناه: التوب الذي صبغ بالزعفران أو ورس ثم غسل حتى ذهب رائحته، فهذا اختلف الفقهاء في حكمه للمحرم، فذهب الجمهور إلى جواز لبسه للمحرم إذا ذهب ريحه من أجل هذا الحديث، وخالف في ذلك مالك بن أنس. انظر، الاستذكار لابن عبد البر: ٤ / ١٩. وفتح الباري لابن حجر: ٣ / ٤٠٤.

<sup>٤</sup> العلل ومعرفة الرجال (رواية ابنه عبد الله)، أحمد بن حنبل: ١ / ٣٣٨.

<sup>٥</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٣ / ١٤٢.

<sup>٦</sup> مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني)، أحمد بن حنبل: ص ٤٠٤.

وقال الدوري سمعت يحيى بن معين يقول: "روى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر أحاديث مناكير".<sup>١</sup>

وقال أبو داود: "أبو معاوية إذا جاز حديث الأعمش كثر خطؤه، يخطئ على هشام بن عروة، وعلى إسماعيل، وعلى عبيد الله بن عمر".<sup>٢</sup>

العلة الثانية: مخالفة أبي معاوية لجمع كثير من أصحاب عبيد الله بن عمر حين زاد تلك الزيادة، ولم يتابعه عليها أحد، فقد روى الحديث كل من: (بشر بن المفضل، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وابن أبي زائدة، وهشام بن حسان، وحفص بن غياث، وعبد الله بن نمير، وروح بن عباد).<sup>٣</sup>

فهؤلاء تسعة من أصحاب عبيد الله، فيهم: (ابن عيينة، ويحيى القطان) وهما من الثقات الأثبات، لم يذكر واحد منهم هذه الزيادة، ومعلوم أن رواية الجماعة مقدّمة على رواية الواحد وإن كان ثقة، لذلك قال أحمد بن حنبل: "كان -يعني: أبا معاوية- مضطرب في أحاديث عبيد الله، ولم يجئ بها أحد غيره" (إلا أن يكون غسباً).<sup>٤</sup>

وقال ابن أبي عمير: "ورأيت يحيى بن معين وهو يتعجب من الحماني أن يحدث بهذا الحديث فقال له عبد الرحمن: هذا عندي. ثم وثب من فوره فجاء بأصله، فأخرج منه هذا الحديث عن أبي معاوية كما ذكره يحيى الحماني فكتبه عنه يحيى بن معين".<sup>٥</sup>

فهؤلاء ثلاثة من الأئمة النقاد (أحمد بن حنبل، وأبو زرعة، ويحيى بن معين) استنكروا هذه الزيادة الشاذة، إلا أن بدر الدين العيني دافع عن هذه الزيادة، محتجاً بأن أبا معاوية ثقة، وأن ابن معين تراجع عن إنكارها.

قال العيني: "قلت: هذا يحيى بن معين كان أولاً ينكر على يحيى بن عبد الحميد الحماني يقول:

<sup>١</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين: ٣ / ٣٩٤. والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧ / ٢٤٨.

<sup>٢</sup> سؤالات الأجرى لأبي داود، أبو داود السجستاني: ص ١٤٧ - ١٤٨.

<sup>٣</sup> طريق بشر بن المفضل أخرجها ابن خزيمة في صحيحه (٢٦٨٤). وطريق سفيان بن عيينة أخرجها الحميدي في مسنده (٦٤٠).

وطريق يحيى بن سعيد أخرجها النسائي في الصغرى (٢٦٧٠). وطريق ابن أبي زائدة أخرجها النسائي في الصغرى (٢٦٧٨).

وطريق هشام بن حسان أخرجها الدارقطني في السنن (٢٤٧٢). وطريق حفص بن غياث أخرجها الدارقطني في السنن (٢٤٧٨).

وطريق عبدة وعبد الله بن نمير أخرجهما الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٤٤٦). وطريق روح بن عباد أخرجها الطرسوسي

في مسند ابن عمر (٤٧).

<sup>٤</sup> التوضيح شرح الجامع الصحيح، ابن الملقن: ١٢ / ٤٣٣. فتح الباري، ابن حجر: ٣ / ٤٠٤.

<sup>٥</sup> شرح معاني الآثار، الطحاوي: ٢ / ١٣٦.

كيف يحدّث بهذا الحديث؟ ثم لما قال له عبد الرحمن بن صالح الأزدي هذا الحديث عندي وأخرج له من أصله عن أبي معاوية كما ذكره الحماني بهذه الزيادة كتب عنه يحيى بن معين، وكفى حجّة لصحّة هذه الزيادة شهادة عبد الرحمن وكتابة يحيى بن معين ورواية أبي معاوية، وأبو معاوية ثقة ثبت. وقول ابن حزم: ولا نعلمه صحيحاً نفى علمه بصحّته، وهذا لا يستلزم نفي صحّته في علم غيره، فافهم<sup>١</sup>. قلت: أمّا كون أبي معاوية ثقة فلا يمنع أن يكون قد وهم في هذه الزيادة؛ لأن الثقة قد يهيم، والعلل الخفية محلّها أحاديث الثقات، خاصّة وأن المحدثين ذكروا أن له أوهاماً في حديث عبيد الله بن عمر - كما سبق بيانه -، فلعلّ هذا الحديث مما وهم فيه.

قال مُجَدِّد بن علي الأثيوبي: "فيما قال العينيّ نظر لا يخفى، فإنّ أبا معاوية زيادةً على ما ذُكِر من اضطرابه في حديث غير الأعمش كما قال أحمد، فإنّه مدلس، كما صرّح به يعقوب بن شيبة، وابن سعد، وقد عنّعه هنا، فكيف يصحّ؟"<sup>٢</sup>.

وأما قضية تراجع ابن معين عن إنكار الحديث فغير ظاهرة من الكلام الذي نقله ابن أبي عمران، وغاية ما فيه أن يحيى بن معين ظلّ أن يحيى الحماني تفرد بالحديث عن أبي معاوية، فذكر له عبد الرحمان بن صالح أنه كتبه عن أبي معاوية كذلك، فدوّن ابن معين هذه الفائدة. وهذا ليس تراجعاً صريحاً عن الإنكار، ويبقى الإشكال في الحديث أن أبا معاوية هو الذي تفرد بالحديث مخالفاً غيره، وممّا يؤكد ذلك أن ابن معين كان يضعّف رواية أبي معاوية عن عبيد الله بن عمر ويرى أنّها منكرة، قول الدوري سمعت يحيى بن معين يقول: "روى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر أحاديث مناكير"<sup>٤</sup>.

## ٢- أقوال العلماء:

تتابع العلماء على إنكار الزيادة الشاذة في هذا الحديث على نحو ما قال أبو زرعة الرازي: فقال الميموني: "قال أبو عبد الله: إن كان قاله النبي ﷺ، ثم قال: كان - يعني: أبا معاوية - مضطرب في أحاديث عبيد الله، ولم يجئ بها أحدٌ غيره «إلا أن يكون غسباً»"<sup>٥</sup>. وقال ابن عبد البر: "انفرد يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن أبي معاوية، عن عبيد الله بن

<sup>١</sup> عمد القاري، بدر الدين العيني: ٢/ ٢٢٣. ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، العيني: ٩/ ١٤٤.

<sup>٢</sup> قلت: صرّح أبو معاوية بالتحديث في رواية الإمام أحمد عنه في المسند (٥٠٠٣)، فانتفى بذلك احتمالاً تدليسه.

<sup>٣</sup> ذخيرة العقبى شرح المجتبى، مُجَدِّد بن علي الأثيوبي: ٤٩/ ٢٤.

<sup>٤</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين: ٣/ ٣٩٤. والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧/ ٢٤٨.

<sup>٥</sup> التوضيح شرح الجامع الصحيح، ابن الملقن: ١٢/ ٤٣٣. قلت: وهذا نقل عزيز عن الإمام أحمد في تحليل هذا الحديث.

عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. في هذا الحديث قال فيه: «ولا تلبسوا ثوبا مسَّهُ ورسٌ أو زعفران إلا أن يكون غسِيلاً»<sup>١</sup>.

وقال ابن حزم: "قد روى بعض الناس في هذا أثراً، فإن صحَّ وجب الوقوف عنده، ولا نعلمه صحيحاً"<sup>٢</sup>.

وقال ابن حجر: "وأما المغسول فقال الجمهور إذا ذهبَت الرائحة جاز خلافاً للمالك، واستدلَّ لهم بما روى أبو معاوية، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، في هذا الحديث «إلا أن يكون غسِيلاً» أخرجه يحيى بن عبد الحميد الحماني في مسنده عنه... وهي زيادة شاذة؛ لأنَّ أبا معاوية وإن كان متقناً لكن في حديثه عن غير الأعمش مقال، قال أحمد: أبو معاوية مضطرب الحديث في عبيد الله ولم يجيء بهذه الزيادة غيره. قلت: والحماني ضعيف، وعبد الرحمن الذي تابعه فيه مقال"<sup>٣</sup>.

وقال عبيد الله المباركفوري متعقباً العيني: "قلت: أبو معاوية الضرير المذكور في سند حديث ابن عمر عند الطحاوي هو مضطرب الحديث في غير حديث الأعمش، سيِّما في عبيد الله بن عمر العمري كما قاله الإمام أحمد، ومع ذلك كان يدلِّس كما صرَّح به يعقوب بن شيبه وابن سعد، وروى هذا الحديث عن عبيد الله معنعناً ففي صحَّته نظر"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> الاستذكار، ابن عبد البر: ٤ / ٢٠.

<sup>٢</sup> المحلَّى، ابن حزم: ٥ / ٦٥.

<sup>٣</sup> فتح الباري، ابن حجر: ٣ / ٤٠٤.

<sup>٤</sup> مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عبيد الله المباركفوري: ٩ / ٣٣٩.

المطلب الخامس: نقد الزيادة الشاذة في حديث: « كان الناس يُخْرِجون صدقة الفطر... صاع شعيرٍ أو تمرٍ أو سُلتٍ أو زبيبٍ ».

قال الإمام مسلم في كتابه التمييز: "ذكرُ رواية فاسدة بيِّنُ خطؤها بخلاف الجماعة من الحفظ: حدَّثني القاسم بن زكريا بن دينار، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبد العزيز بن أبي رَوَاد، عن نافع، عن ابن عمر: « كَانِ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعَ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ سُلتٍ أَوْ زَبِيبٍ ». فلَمَّا كان عمر وكثُرَت الحنطة جعلَ عمر نصف صاع حنطة مكانَ صاع من تلك الأشياء.

وسنذكر - إن شاء الله - من رواية أصحاب نافع بخلاف ما روى عبد العزيز... فهؤلاء الأجلة من أصحاب نافع قد أطبقوا على خلاف رواية ابن أبي رَوَاد في حديثه: صدقة الفطر، وهم سبعة نفر لم يذكر أحد منهم في الحديث «السُّلت»، ولا الزبيب» ولم يذكروا في الحديث، غير أنَّه جعل مكان تلك الأشياء نصف صاع حنطة إنما قال (أيوب السخيتاني، وأيوب بن موسى، والليث) في حديثهم: «فعدل الناس به بعد نصف صاع من بُرِّ». فقد عرف من عقل الحديث وأسباب الروايات حين يتابع هؤلاء من أصحاب نافع على خلاف ما روى ابن أبي رَوَاد فلم يذكروا جميعا في الحديث إلا الشعير والتمر. والسُّلت والزبيب يُحكى عن ابن عمر على غير صحَّة إذ كان ابن عمر لا يعطي في دهره بعد النبي ﷺ إلا التمر إلا مرَّة أعوزه التمر فأعطى الشعير".<sup>١</sup>

في هذا المثال ينتقد الإمام مسلم متن الحديث الذي ظاهره الصحَّة، سالكا في ذلك مسلك تمييز الزيادة الشاذة فيه، فهو بعد استحضر الطرق والمقارنة بين أسانيدھا ومتونها، تبين له أنَّ (عبد العزيز بن أبي رَوَاد) انفرد عن الجماعة بزيادة في المتن لم يذكرها غيره، فحكم على تلك الرواية بالفساد، ولم يغترَّ بالصححة الظاهرة للإسناد، وهذا يدلُّ على أن الإمام الناقد مسلم بن الحجاج ينتقد المتن كما ينتقد الأسانيد، وأنَّه لا يغترُّ بالصححة الظاهرة للإسناد وعدالة الرواة، بل يتتبع القرائن الإسنادية والمتنية لاكتشاف الأخطاء، وقد أفصح عن القرينة هنا، وهي مخالفة ابن أبي رَوَاد للحفاظ من أصحاب نافع.

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢١١ - ٢١٢.

## ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أبو داود (١٦١٤) والنسائي (٢٥١٦) والدارقطني في السنن (٢٥٩٥) والبيهقي في السنن الكبرى (٧٧٠٠) والحاكم في المستدرک (١٤٨٩) من طرق: عن عبد العزيز بن أبي رَوَاد، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: «كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ سُلْتٍ أَوْ زَبِيبٍ». قال: قال عبد الله: فلمَّا كَانَ عَمْرٌ وَكَثُرَتْ الْحِنْطَةُ جَعَلَ عَمْرٌ نِصْفَ صَاعٍ حِنْطَةً مَكَانَ صَاعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ.

وهذا إسناد ظاهره الصحَّة مداره على (عبد العزيز بن أبي رَوَاد) وهو ثقة وباقي رجاله ثقات معروفون، لذلك قال الحاكم في المستدرک: "هذا حديث صحيح، عبد العزيز بن أبي رَوَاد: ثقةٌ عابدٌ، واسم أبي رَوَاد أيمن، ولم يخرجاه بهذا اللفظ".<sup>٢</sup>

إلا أنَّ الإمام الناقد مسلم بن الحجاج تَفَطَّنَ لَعَلَّةَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ تَمْنَعُ الْحَكْمَ بِصِحَّتِهِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ الْعَلَّةُ هِيَ الزِّيَادَةُ الشَّاذَّةُ فِي آخِرِ مَتْنِ الْحَدِيثِ، عِنْدَ ذِكْرِهِ لِلْأَصْنَافِ الَّتِي تَخْرُجُ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: «أَوْ سُلْتٍ<sup>٣</sup>، أَوْ زَبِيبٍ». وَسَبِيلُهُ فِي ذَلِكَ هُوَ اسْتِحْضَارُ طَرُقِ الْحَدِيثِ وَالْمُقَارَنَةُ بَيْنَ أَلْفَاظٍ مَتَوَسِّمَةٍ، فَتَبَيَّنَ لَهُ مِنْ خِلَالِ ذَلِكَ، أَنَّ الرِّوَايَةَ فَاسِدَةٌ لَوْ قَوَّعَ الشَّدُوذُ فِيهَا اعْتِمَادًا عَلَى قَرَائِنِ هِيَ:

القرينة الأولى: كلام أهل العلم في (عبد العزيز بن أبي رَوَاد) عموماً وفي روايته عن نافع خصوصاً، فهو وإن كان ثقةً عابداً عدلاً في دينه، إلا أنَّ النقاد تكلَّموا في حفظه وعدم تثبُّته في بعض الأحاديث حتَّى وقعت له فيها أوهام، قال أحمد بن حنبل: "عبد العزيز بن أبي رَوَاد رجلٌ صالح وكان مرجئاً، وليس هو في الثَّبتِ مثل غيره".<sup>٤</sup>

وقال ابن هانئ: "سألته [يعني أبا عبد الله] عن عبد العزيز بن أبي رَوَاد؟ فقال: ليس حديثه بشيء".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> هو: عبد العزيز بن أبي رَوَاد، ميمون- وقيل أيمن، وقيل يمن- بن بدر المكي، مولى المهلب بن أبي صفرة. روى عن: نافع مولى ابن عمر، وعكرمة مولى بن عباس. روى عنه: زائدة بن قدامة، وحسين بن علي الجعفي، وخلق كثير. ثقة له أوهام لا يتابع عليها، وثقه يحيى القطان وابن معين وأبو حاتم، وأشار أحمد بن حنبل وغيره أنه ليس في الثَّبتِ بذلك. انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥ / ٣٩٤. تهذيب الكمال للمزي: ١٨ / ١٣٦ - ١٤٠. وتهذيب التهذيب لابن حجر: ٦ / ٣٣٨.

<sup>٢</sup> المستدرک على الصحيحين، الحاكم النيسابوري: ١ / ٥٦٨.

<sup>٣</sup> (السُّلْتُ): هو ضربٌ من الشعير أبيض لا قشر له. انظر، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير الجزري: ص ٤٣٩.

<sup>٤</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٢ / ٤٨٤.

<sup>٥</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية ابن هانئ): ٢ / ٢٤٠.



وقال ابن عدي: "ولعبد العزيز بن أبي رواد غير حديث، وفي بعض رواياته ما لا يتابع عليه".<sup>١</sup>  
وقال ابن الجوزي: "قال علي بن الجنيّد كان ضعيّفاً، في أحاديثه منكرات، قال ابن حبان: كان  
يحدّث على التّوهّم فسقط الاحتجاج به".<sup>٢</sup>

وقال الدارقطني: "هو متوسّط الحديث، ربّما وهم في حديثه".<sup>٣</sup>  
وأما روايته عن نافع المدني خاصّة فقد وقعت له فيها أوهام، لذلك ينبغي التوقّف فيها حتى  
يتبيّن حالها، قال ابن حبان في ترجمة ابن أبي رواد: "كان يرى الإرجاء، وكان ممن غلب عليه التقشّف  
حتى كان لا يدري ما يحدّث به، فروى عن نافع أشياء لا يشكّ من الحديث صناعته إذا سمعها  
أنّها موضوعة، كان يحدّث بما توهم لا تعمداً ومن حدّث على الحسبان، وروى على التوهّم حتى كثر  
ذلك منه سقط الاحتجاج به، وإن كان فاضلاً في نفسه".<sup>٤</sup>

القرينة الثانية: مخالفة ابن أبي رواد لاثني عشر راوياً عن نافع كلّهم لا يذكرون في روايتهم  
«السُّلْت، والزيب» فقد روى الحديث جماعة هم: (مالك بن أنس، وأيوب السخيتاني، والليث بن  
سعد، وعبيد الله، والضحاك بن عثمان، ومُحَمَّد بن إسحاق، وعمر بن نافع، ويونس بن يزيد، عبد الله  
العمري، وإسماعيل بن أمية، وابن شهاب، والمعلّى بن إسماعيل).<sup>٥</sup> كلّهم: عن ابن عمر:  
«فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ،  
وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ» الحديث. وليس فيه تلك الزيادة التي زادها عبد العزيز بن أبي رواد.  
وإذا كان واقع الرواية كذلك تعيّن صحيح رواية مالك والجماعة، والحكم على رواية ابن أبي  
رواد المخالفة بالشذوذ عملاً بقرينة الأكثرية.

وهنالكَ قرينة أخرى وهي: الاختصاص، فالجماعة الذين رَوَوْا الحديث من غير تلك الزيادة هم

<sup>١</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ٥١٠ / ٦.

<sup>٢</sup> الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي: ١٠٩ / ٢.

<sup>٣</sup> سؤالات السلمي للدارقطني: ص ٢٥٧.

<sup>٤</sup> الجرحين، ابن حبان: ١٣٦ - ١٣٧. وتعبّه الذهبي في السير (١٨٧ / ٧) فقال: "الشأن في صحّة إسنادهما إلى عبد العزيز، فلعلّها قد أدخلت عليه".

<sup>٥</sup> طريق مالك بن أنس مخرجة في الموطأ - رواية يحيى - (٥٢) وطريق أيوب السخيتاني أخرجها الترمذي في السنن (٦٧٥) وطريق  
الليث بن سعد أخرجها البخاري في صحيحه (١٥٠٧) وطريق عبيد الله أخرجها أبو داود في سننه (١٦١٣) وطريق الضحاك بن  
عثمان أخرجها ابن خزيمة في صحيحه (٢٣٩٨) وطريق ابن إسحاق أخرجها عبد بن حميد في مسنده (٧٤١) وطريق عمر بن  
نافع أخرجها الطحاوي في مشكل الآثار (٣٣٩٦) وطريق يونس بن يزيد أخرجها الطحاوي في مشكل الآثار (٣٣٩٨) وطريق  
عبد الله العمري أخرجها أحمد في المسند (٥٩٤٢) وطريق إسماعيل بن أمية أخرجها البزار في مسنده (٥٤٧٦) وطريق ابن شهاب  
أخرجها الطبراني في الأوسط (١٢٦٨) وطريق المعلّى بن إسماعيل أخرجها ابن حبان في صحيحه (٣٣٠٤).

خاصة أصحاب نافع مثل: (أيوب، وعبيد الله بن عمر، ومالك، وعمر بن نافع) فهم معدودون في الطبقة الأولى من أصحابه، أما عبد العزيز بن أبي رواد فهو معدود في الطبقة الثامنة من أصحاب نافع، فتقدم رواية أهل الطبقة العليا على أهل الطبقة السفلى.<sup>١</sup>

القرينة الثالثة: مخالفة الراوي مرويه، وقد أشار إلى ذلك الإمام مسلم حين قال: "والسُّلْتُ والزبيب يحكى عن ابن عمر على غير صحَّة، إذ كان ابن عمر لا يعطي في دهره بعد النبي ﷺ إلا التمر إلا مرة أعوزه التمر فأعطى الشعير".<sup>٢</sup>

فالمقصود أنه لو صحَّت عن ابن عمر هذه الرواية لعمل بها، كيف وقد خالفها بقوله؟ فقد ثبت عنه أنه قال: «لَمْ تَكُنِ الصَّدَقَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ وَالشَّعِيرُ، وَلَمْ تَكُنِ الحِنْطَةُ».<sup>٣</sup>

فباجتماع هذه القرائن حكم الإمام مسلم بالشذوذ على الزيادة التي زادها عبد العزيز بن أبي رواد، والملاحظ أنَّ الزيادة غير منافية لأصل الحديث ومع ذلك فقد حكم عليها مسلم بالشذوذ وبأنها مخالفة لرواية الجماعة، وهذا يدلُّ أنَّ النقاد يحكمون على الزيادة بالشذوذ ولو لم تكن منافية لأصل الحديث، وفيه توهين قول من قال أنَّ زيادة الثقة تُقبل ما لم تقع منافية لأصل الحديث.<sup>٤</sup>

## ٢ - أقوال العلماء:

قد أعلَّ جمع من أهل العلم زيادة بن أبي رواد بالشذوذ تبعًا للإمام مسلم، فقال ابن عبد البر: "ورواه بن أبي رواد عبد العزيز، عن نافع، عن بن عمر. وقال فيه: «فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل نصف صاع منها مثل صاع من تلك الأشياء» وذكر في حديثه هذا «صاعا من تمر أو شعير أو سلت أو زبيب». ولم يقل ذلك عن نافع أحد غيره، وليس ممن يحتجُّ به في حديث نافع إذا خالفه حفاظ أصحاب نافع وهم: عبيد الله بن عمر، ومالك، وأيوب"<sup>٥</sup> وقال في موضع آخر: "لم يقل أحد من أصحاب نافع عنه في هذا الحديث فيما علمتُ «أو سلْتُ أو زبيب» إلا عبد العزيز بن أبي رواد".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> انظر، شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ٢ / ٦١٥. النكت على ابن الصلاح، لابن حجر: ٣ / ١٣٣.

<sup>٢</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ٢١١ - ٢١٢.

<sup>٣</sup> أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٤٠٦) من طريق فضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر. وهذا إسناد صحيح.

<sup>٤</sup> انظر، نزهة النظر لابن حجر العسقلاني: ص ٨٢. منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٢٧.

<sup>٥</sup> الاستذكار، ابن عبد البر: ٣ / ٢٦٨.

<sup>٦</sup> التمهيد، ابن عبد البر: ١٤ / ٣١٧.

وقال أبو الوليد الباجي: "وقد انفرد عبد العزيز بن أبي رَوَّاد عن نافع عن ابن عمر بقوله «كان الناس يخرجون عن صدقة الفطر في عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعيرٍ أو تمرٍ أو سُلتٍ أو زبيبٍ» وليس «السُّلتُ» بمحفوظ في حديث نافع".<sup>١</sup>

وقال البيهقي: "ورواه عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر. فخالف الجماعة في لفظ الحديث، وقال فيه: «فلَمَّا كان عمر، وكثرتُ الحنطة، جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء». وابن أبي رَوَّاد كان معروفاً بسوء الحفظ، وكثرة الغلط، والصحيح أن ذلك كان زمن معاوية والله أعلم. وقد أطال مسلم بن الحجاج الكلام في تحطئة رواية ابن أبي رَوَّاد لهذا الحديث، ومخالفته رواية الجماعة في لفظ الحديث، وزيادة: السُّلت، والزبيب، وتعديل عمر فيه".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد الباجي: ١٨٨ / ٢.

<sup>٢</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ١٩٣ / ٦.

## المبحث الثاني :

### مسلك نقد المتن بالإدراج الواقع فيه.

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : « إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة فيما لم يقسم، فإذا قسم، ووقعت الحدود؛ فلا شفعة » بالإدراج في متنه.

المطلب الثالث : نقد حديث : « مَنْزِلْنَا غدا إن شاء الله بالخيف عند الضحى » بالإدراج في متنه.

المطلب الرابع : نقد حديث : « فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما يجهر به من القراءة » بالإدراج في متنه

المطلب الخامس : نقد حديث : « الطيرة شرك، وما ممًا ولكن الله يذهبه بالتوكل » بالإدراج في متنه.

## المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بالإدراج الواقع فيه.

### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

من دلائل اهتمام النقاد بنقد متون السنة النبوية، وعدم اكتفائهم بصحة الإسناد الظاهرة، عنايتهم بتمييز الألفاظ المدرجة في متن الحديث، وفصل ألفاظ الرسول ﷺ التي يؤخذ منها الأحكام وتكون حجة في الاستدلال، من ألفاظ الصحابة أو التابعين أو من جاء بعدهم، الذين لا يقاس كلامهم بكلام المعصوم ﷺ.

فقد علم بالتبُّع أن بعض الرواة يتكلم بكلام على إثر حديث رسول الله ﷺ، لغرض البيان أو تفسير غريب ونحوهما، فيحسبه الرواة من كلام رسول الله وهماً، فيسوقونه مساقاً واحداً، ولا يتفطن لهذا الإدراج إلا النقاد الجهابذة أصحاب الحفظ الواسع والنظر الثاقب.

يقول الدكتور عبد السميع محمد الأنيس: "وفي (علم المدرج) نشهد صورة من صور (نقد المتون) وهي قضية في غاية الأهمية، فنحن نعلم أن المستغربين وأولياءهم من المستشرقين أثاروا في بداية هذا القرن هذه القضية وزعموا أن عمل المحدثين كان محصوراً في نقد الرواة فقط، وأنهم لم يكن لهم أي جهد في نقد المتون، فجاء هذا العلم ليعطي الدليل الواضح على أن المحدثين رغم الجهود التي بذلوها في نقد الرواة، لم يهملوا جانب نقد المتون، وهامهم يصرحون بأن من وجوه معرفة المدرج، أن يستحيل إضافته إلى النبي ﷺ".<sup>١</sup>

والإدراج لغة: هو الطيُّ والإدخال، قال زيدي: "كَرَجَ الشَّيْءَ يَدْرُجُهُ دَرْجًا (طَوَى)، وَأَدْرَجَهُ، (كَدَرَجَ) تَدْرِجًا، (وَأَدْرَجَ)، والرُّبَاعِيّ أَفْصَحُهَا. والإدراج: لَفُّ الشَّيْءِ، وَيُقَالُ لِمَا طَوَيْتَهُ: أَدْرَجْتَهُ، لِأَنَّهُ يُطَوَى عَلَى وَجْهِهِ".<sup>٢</sup>

أما اصطلاحاً: فقد تباينت تعريفات المحدثين للحديث المدرج، واقتصر غالب الكتب المتقدمة والمتأخرة على تعريف مدرج المتن، قال أبو عبد الله الحاكم: "ذكر النوع الثالث عشر من علوم الحديث، هذا النوع هو معرفة المدرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام الصحابة، وتخليص كلام غيره من كلامه ﷺ".<sup>٣</sup>

وقال الذهبي: "هي ألفاظ تقع من بعض الرواة متصلةً بالمثنى، لا يبيِّنُ للسامع إلا أنها من

<sup>١</sup> مقدمة تحقيق (الفصل للوصل المدرج في النقل)، عبد السميع محمد الأنيس: ٨٦ - ٨٧.

<sup>٢</sup> تاج العروس، المرتضى الزبيدي: ٥ / ٥٥٥.

<sup>٣</sup> معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم: ص ١٩٩.

صُلِبَ الحديث<sup>١</sup>.

وقال ابن حجر العسقلاني: "أن يدرج الراوي في حديث النبي ﷺ شيئاً من كلام غيره مع إيهام كونه من كلامه"<sup>٢</sup>.

فالملاحظ على هذه التعريفات أنّها تتفق على أن الإدراج هو إدخال كلام في المتن ووصله بكلام النبي ﷺ على سبيل الوهم. كذلك يلاحظ أن هذه التعريفات سبقت لتعريف مدرج المتن ولم تتكلم على مدرج السند؛ لأنّ الأول أهم وأخطر يتعلّق بنسبة قول للنبي ﷺ ما لم يقله، وتترتب عليه أحكام فقهية وعقدية، لذلك بيّن الإمام السيوطي سبب الاقتصار على مدرج المتن في مقدمة كتابه المدرج فقال: "اقتصرت فيه على مدرج المتن دون مدرج الإسناد؛ لأنّ العناية بتمييز كلام الرواة من كلام النبوة أهم"<sup>٣</sup>.

ولقد اجتهد بعض المعاصرين في وضع تعريف شامل للحديث المدرج، فقال الدكتور نور الدين عتر: "ما ذُكِرَ في ضمن الحديث متصلاً به من غير فصلٍ وليس منه"<sup>٤</sup>.

قلت: هذا تعريف متكامل يشمل ما ذكره المحدثون من أنواع الإدراج في الإسناد والمتمن، فلفظة الحديث في التعريف تشمل الإسناد والمتمن، وهو الذي قرره المحدثون في كتب المصطلح. يقول طاهر الجزائري: "قال أهل الأثر الإدراج نوعان: إدراج في المتن وإدراج في الإسناد، أمّا الإدراج في المتن فهو: أن يُوردَ في متن الحديث ما ليس منه على وجه يوهم أنّه منه. ويسمّى ذلك المورد مدرج المتن وهو ثلاثة أقسام: مدرج في آخر الحديث، ومدرج في أوله، ومدرج في أثنائه"<sup>٥</sup>. وعلى هذا فالمدرج على قسمين:

أولاً: مدرج السند. وهو ما أدخل في سند الحديث متصلاً به من غير فصل وليس منه. ومن أمثلة نقد الأئمة للإدراج في الإسناد، قول البخاري - في حديث اختلاف ابن الزبير ورجل من الأنصار في السقيا - : "رواه شعيب وغيره عن الزهري، عن عروة، مرسلًا. ولا يذكرون فيه عبد الله بن الزبير قال مُجَدُّ. وكأنّ حديث يونس عن الزهري مدرج وكلُّ شيء عن ابن وهب مدرج فليس بصحيح"<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> الموقظة، الذهبي: ص ٥٣.

<sup>٢</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٣٢٩.

<sup>٣</sup> المدرج إلى المدرج، السيوطي: ص ١٧.

<sup>٤</sup> منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٣٩.

<sup>٥</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري: ١ / ٤٠٩.

<sup>٦</sup> انظر، العلل الكبير للترمذي: ص ٢١٠. وعلل ابن أبي حاتم: ٣ / ٦٨٢.

ثانياً: مدرج المتن. وهو ما أدخل في متن الحديث متصلاً بكلام رسول الله ﷺ من غير فصل، وليس منه.

وهذا النوع هو محلُّ دراستنا لذلك نفصّل في أنواعه ومراتبه فنقول: قسّم ابن حجر الإدراج من حيث موقعه في المتن إلى ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن يكون ذلك في أول المتن، وهو نادراً جداً.

المرتبة الثانية: أن يكون الإدراج في آخر المتن، وهو الأكثر.

المرتبة الثالثة: أن يكون الإدراج في وسط المتن، وهو قليل.<sup>١</sup>

وقسّمها الخطيب البغدادي باعتبار الراوي المدرج إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما كان من قول الصحابي ووُصِل بحديث رسول الله ﷺ.

الثاني: ما كان من قول التابعي ووُصِل بحديث رسول الله ﷺ.

والثالث: ما كان من قول من بعد التابعين ووُصِل بحديث رسول الله ﷺ.

وقد ساق لكل قسم عدّة أمثلة.<sup>٢</sup>

ويضاف إليه قسم آخر ذكره ابن الصلاح: وهو أن يكون اللفظ المدرج حديثاً آخر عن النبي

ﷺ، فيدخل على الراوي حديثاً في حديث، ويسمّى مع ذلك مدرجاً، قال ابن الصلاح: "ومنها: أن

يدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر، مخالف للأول في الإسناد".<sup>٣</sup>

وقال ابن حجر: "وربما وقع الحكم بالإدراج في حديث ويكون ذلك اللفظ المدرج ثابتاً من كلام

النبي ﷺ لكن من رواية أخرى".<sup>٤</sup>

قلت: وسيأتي في تطبيقات النقاد ما يدلُّ على أنّ إدخال حديث في حديث يعدُّ من المدرج.<sup>٥</sup>

## ١ - علاقة الإدراج بالعلّة في المتن:

الإدراج أحد العلل التي يعلُّ بها النقاد الحديث، وأكثر ما يكون ذلك في المتن؛ لأنّ الرواة الذين

يدخلون في كلام النبي ﷺ كلام غيره مع الإيهام أنّه من كلامه، إنّما يفعلون ذلك على سبيل الوهم

والخطأ، وهذه الأخطاء الخفية هي علل يعتني المحدّثون بكشفها، لذلك كان من مسالك النقاد في

<sup>١</sup> انظر، النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣/ ٣٢٩ - ٣٣٠.

<sup>٢</sup> انظر، الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي: ١/ ٢٤. (مقدمة التحقيق: د. محمد مطر الزهراني).

<sup>٣</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ٩٧.

<sup>٤</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣/ ٣٣٣.

<sup>٥</sup> انظر: تنصيص علي بن المديني على ذلك عند المثال الثاني، في حديث «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْحَيْفِ عِنْدَ الضَّحَى».

نقد متن الحديث النبوي، تمييز كلام النبي ﷺ من كلام غيره الملحق به، يقول السخاوي: "وكان مما يُعَلُّ به إدخال متنٍ ونحوه في متنٍ".<sup>١</sup>

وأما من تعمد من الرواة إدراج لفظة في الحديث، فهذا نوع من الكذب على رسول الله ﷺ، المتوعّد صاحبه بالنار، فمن وقع منه ذلك فهو ساقط العدالة كما قال ابن السمعاني: "من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلم عن مواضعه، وهو ملحق بالكذابين".<sup>٢</sup>

وتمييز اللفظ المدرج من اللفظ الأصلي مهمٌ جداً في بناء الأحكام على الأحاديث، فإن كلام النبي ﷺ حجةٌ يجب المصير إليه، أمّا كلام غيره من الصحابة فمن دونهم فليس بحجةٍ مطلقاً، لاحتمال الخطأ في الاجتهاد، فالعصمة ثابتة للنبي ﷺ دون غيره.

من أجل هذا كان المحدثون يتتبعون الرواة الذين يتكرّر منهم هذا النوع من الخطأ، وينبهون على حالهم، فهذا الإمام الزهري على جلالته كان يصل كلام النبي ﷺ بكلامه قصد تفسير لفظة أو توضيح معنى، فلا يتميّز ذلك عند السامع فيصل المدرج، لذلك قال مالك بن أنس: "قال ربيعة للزهري: إذا حدثت فبيّن كلامك من كلام النبي ﷺ".<sup>٣</sup>

وقال أبو حاتم الرازي وهو يكشف إدراج بعض الرواة في المتن: "ينبغي أن يكون: «ثم ليغترف بيمينه...»، إلى آخر الحديث، من كلام إبراهيم بن طهمان؛ فإنه قد كان يصل كلامه بالحديث؛ فلا يُميّزه المستمع".<sup>٤</sup>

و قال أحمد بن حنبل: "كان وكيع يقول في الحديث: (يعني كذا وكذا)، وربما طرح (يعني)، وذكر التفسير في الحديث".<sup>٥</sup>

## ٢- قرائن التعليل عبر هذا المسلك:

إنّ حكم الأئمة النقاد على بعض الألفاظ أنّها مدرجة وُصلت بكلام النبي ﷺ على سبيل الوهم، ليس اعتباطاً بل هو مبنيٌّ على النظر في الأسانيد واختلاف الرواة في المتن، ثم إعمال القرائن الدالة على الوهم والخطأ، فإذا أردنا معرفة وقوع الإدراج في المتن، فيجب علينا جمع طرق الحديث والنظر في مداره واختلاف الرواة في سياق متنه، فإذا وجدنا أكثر الرواة عن الشيخ رَوَوْا الحديث

<sup>١</sup> فتح المغيث، السخاوي: ٨١ / ٢.

<sup>٢</sup> انظر، تدريب الراوي، للسيوطي: ٣٢٢ / ١.

<sup>٣</sup> القراءة خلف الإمام، البخاري: ص ٢٨.

<sup>٤</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٦٤٨ / ١.

<sup>٥</sup> فتح المغيث، السخاوي: ٨٩ / ٢.



بفصل اللفظة عن كلام النبي ﷺ وجعلها من كلام غيره، باستثناء راوٍ واحد وصلها بمتن الحديث علمنا أنه قد لحقه الوهم بوصلها، فِيرَجَّح قول الأكثر وبالتالي تُعَلُّ تلك اللفظة بالإدراج. ويستعين النقاد على إدراك هذه العلة في المتن بقرائن وأحوال، تساعد على اكتشاف الوهم، من تلك القرائن: أولاً: أن يستحيل إضافة المعنى الذي جاء به اللفظ إلى النبي ﷺ، لمنافاته مقام النبوة وغيرها، ومثاله حديث: «الطَيْرَةُ شِرْكٌ، الطَيْرَةُ شِرْكٌ - ثَلَاثًا - وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُدْهِمُهُ بِالتَّوَكُّلِ». فالنبي ﷺ ينزّه أن يقع في قلبه شيء من الطيرة، وهو معصوم من الوقوع في الشرك كبيره وصغيره؛ لذلك انتقد المحدِّثون لفظة «وما منَّا» بالإدراج كما سيأتي تفصيله في المثال الرابع من هذا المبحث.

ثانياً: أن يصرِّح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي ﷺ. كحديث ابن مسعود: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جعل لله نداً، دخل النار» قال: وأخرى أقولها ولم أسمعها منه: «من مات لا يجعل لله نداً، أدخله الجنة».<sup>١</sup>

ثالثاً: أن يصرِّح بعض الرواة بتفصيل اللفظ المدرج عن المتن المرفوع، بأن يضيف الكلام إلى قائله. كما في حديث القراءة خلف الإمام: «فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله فيما يجهر به من القراءة» فهذه الزيادة وصلها معمر بالمتن مخالفاً بذلك جماعة من أصحاب الزهري ممن هم أثبت حيث فصلوها وجعلوها من كلام الزهري، كما يأتي تفصيل ذلك في المثال الثالث.

رابعاً: الاستدلال بزمن الخطاب في متن الحديث، فيفصل خطاب الزمن الماضي الذي هو كلام النبي ﷺ، عن خطاب الزمن المستقبل الذي يغلب على الظن أنه من كلام الرواة، فالالتفات في الخطاب قرينة على تَعْيِيرِ القائل، وهذه القرينة نص عليها أبو حاتم الرازي في إحدى تعليقاته عبر هذا المسلك - كما سيأتي ذكره في المثال الأول -<sup>٢</sup>.

خامساً: كون الراوي الذي عليه مدار الزيادة المدرجة ممن عرف بوصل كلامه بكلام رسول الله عند التحديث، وكان الإمام الزهري ممن يفعل ذلك كما نبّه عليه الأئمة، قال مالك بن أنس: "قال ربيعة للزهري: إذا حَدَّثْتَ فَبَيِّنْ كلامَكَ من كلام النبي ﷺ".<sup>٣</sup>

وهكذا نبّه أبو حاتم الرازي إلى أن إبراهيم بن طهمان كان يفعل ذلك، فقال: "ينبغي أن يكون: «ثم ليغترف بيمينه...»، إلى آخر الحديث، من كلام إبراهيم بن طهمان؛ فإنه قد كان يصلُّ كلامه

<sup>١</sup> انظر هذه الثلاثة في: النكت على ابن الصلاح لابن حجر: ٣ / ٣٣٠. وفتح المغيث للسخاوي: ٢ / ٨٧ - ٨٨.

<sup>٢</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٤ / ٢٩٣ - ٢٩٥. وانظر: شرح موقظة الذهبي، لحاتم بن عارف العوني: ص ١٥٠.

<sup>٣</sup> القراءة خلف الإمام، البخاري: ص ٢٨.

بالحديث؛ فلا يُمَيِّزُهُ المستمع".<sup>١</sup>

وقال أحمد بن حنبل عن وكيع: "كان وكيع يقول في الحديث: (يعني كذا وكذا)، وربما طرح (يعني)، وذكر التفسير في الحديث".<sup>٢</sup>

وهذه القرائن يستشهد بها على وقوع الإدراج بحسب ما ينقدح في ذهن الناقد، وقد ينازع بعض الأئمة في دعوى الإدراج- كما في المثال الأول الآتي- وكلُّ ذلك بحسب قوة القرائن ودلالاتها، و رُبَّ حديث يُدَّعى فيه الإدراج وينفيه عنه الأئمة النقاد، والأمر دائر مع القرائن والملابسات ولكلِّ حديث نقده الخاص.

### ٣- الألفاظ المستعملة في النقد عبر هذا المسلك:

من خلال تتبع العبارات والمصطلحات التي يطلقها الأئمة في نقد المتن عبر هذا المسلك، يمكننا أن نميز بين نوعين من العبارات المستعملة عند النقاد في إعلال المتن بالإدراج:

- ١- عبارات صريحة: وهي ما كان فيها تصريح بلفظ الإدراج أو أحد مشتقاته، وكان المقصود منها المدرج بالمعنى الاصطلاحي، وقد وقفت على أمثلة من ذلك، كقولهم: (أدرجه فلان في الحديث- فلان أدرجه في الحديث- أدرجوه في حديث النبي ﷺ - أخشى أن يكون هذا مدرجا).<sup>٣</sup>
- ٢- عبارات غير صريحة: وهي في الغالب عبارات يؤتى بها لفصل الزيادات المدرجة من الرواة، من غير تصريح بمصطلح الإدراج، ولكن يفهم من صنيعهم أنهم يفصلون ما أحقه الرواة من الكلام بحديث رسول الله ﷺ على سبيل الوهم والخطأ، فتجدهم ينصون على موضع محدد من المتن أنه من كلام أحد الرواة - سواء كان صحابيا أو من دونه- وليس من كلام النبي ﷺ. ولهم في ذلك عبارات أهمها: (ما بعد هذا الكلام هو من كلام فلان- آخر الخبر من كلام فلان- بقية الكلام هو من كلام فلان- آخر الحديث قد زيد فيه- الزيادة من قول فلان- هذا من كلام فلان- هو من قول فلان).<sup>٤</sup>

وفي بعض الأحيان يفصل الناقد الزيادة المدرجة مع الإشارة إلى سبب وقوع الإدراج، من ذلك قول أبي حاتم الرازي: (قوله... من كلام فلان فإنه كان يصل كلامه بالحديث فلا يميزه المستمع-

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ٦٤٨.

<sup>٢</sup> فتح المغيث، السخاوي: ٢ / ٨٩.

<sup>٣</sup> انظر على التوالي: العلل لابن المديني ص ٧٧. التاريخ الأوسط للبخاري: ٢ / ٩٧٠. علل الترمذي الكبير: ص ٣٧٨.

<sup>٤</sup> انظر على التوالي: علل ابن أبي حاتم الأحاديث برقم: (٨٥٩- ٩٦٧ - ١٤٣١ - ٢٤١٣)، والتميز للإمام مسلم: ص ٢١٥.

مسائل الإمام أحمد (رواية ابن هانئ) برقم: (٣٠٢٥ - ٢١٣٩).

التفسير من قول فلان).<sup>١</sup>

ويجدر بالتنبيه هنا أنّ الأئمة قد يطلقون لفظ المنكر على الحديث الذي وقع فيه إدراج، ويقصدون بالنكارة الخطأ الفاحش في إدراج كلام الرواة في المتن، فقد أخرج النسائي في سننه الكبرى: "عن ابن عباس، أن النبي ﷺ «نكح ميمونة وهو حرام، جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه». قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا إسناد جيد، وقوله: جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه كلام منكر، ويشبهه أن يكون هذا الحرف من بعض من روى هذا الحديث فأدرج في الحديث".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> انظر، علل ابن أبي حاتم: الأحاديث برقم: (١٧٠ - ٤١٩).

<sup>٢</sup> السنن الكبرى، النسائي: ٥ / ١٧٨. ومثله في سنن أبي داود: ١ / ٢٠٨.

المطلب الثاني: نقد حديث: «إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا قَسِمَ، وَوَقَعَتْ الْحُدُودُ؛ فَلَا شَفْعَةَ» بالإدراج في متنه.

قال ابن أبي حاتم في العلل: "وسألتُ أبي عن حديث رواه معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر؛ قال: «إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا قَسِمَ، وَوَقَعَتْ الْحُدُودُ؛ فَلَا شَفْعَةَ؟».

قال أبي: الذي عندي أن كلام النبي ﷺ هذا القدر: «إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمْ» قط، ويشبه أن يكون بقية الكلام هو كلام جابر: «فإِذَا قَسِمَ، وَوَقَعَتْ الْحُدُودُ؛ فَلَا شَفْعَةَ» والله أعلم.

قلت له: وبم استدلت على ما تقول؟

قال: لأننا وجدنا في الحديث: «إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمْ»، ثم المعنى، «فإِذَا وَقَعَتْ الْحُدُودُ...»، فهو كلام مستقبل، ولو كان الكلام الأخير عن النبي ﷺ، كان يقول: «إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمْ، وَقَالَ: إِذَا وَقَعَتْ الْحُدُودُ...»، فلما لم نجد ذكر الحكاية عن النبي ﷺ في الكلام الأخير؛ استدللنا أن استقبال الكلام الأخير من جابر؛ لأنه هو الراوي عن رسول الله ﷺ هذا الحديث.

وكذلك بعض حديث مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد وأبي سلمة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ بِالشَّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا وَقَعَتْ الْحُدُودُ فَلَا شَفْعَةَ»، فيحتمل في هذا الحديث: أن يكون الكلام الأخير كلام سعيد وأبي سلمة، ويحتمل أن يكون كلام ابن شهاب، وقد ثبت في الجملة قضاء النبي ﷺ بالشَّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقَسِّمْ في حديث ابن شهاب، وعليه العمل عندنا<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد الإمام أبو حاتم الرازي متن حديث الشَّفْعَةِ المشهور، وذلك بتمييز الكلام المدرج من الصحابي عن كلام النبي ﷺ، فأبو حاتم لم يتوقف عند الصحة الظاهرة للإسناد، بل راح يتدبر المتن، فظهر له وقوع إدراج فيه.

وفي الحوار الذي دار بينه وبين ابنه، بيان طريقة أبي حاتم في تمييزه كلام النبي ﷺ من كلام جابر ابن عبد الله، وهي الاستدلال بزمن الخطاب، فالجملة الأولى: جاءت بخطاب الماضي وتمم بها معنى الكلام، والجملة الثانية: جاءت بخطاب المستقبل، فلو كانت الثانية من كلام النبي ﷺ، لصرح جابر بحكاية ذلك عنه، لكنّه استعمل صيغة الاستقبال فدل ذلك أن الكلام من إنشائه.

<sup>١</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٢٩٣-٢٩٥.

## ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري في عدة مواضع من صحيحه (٢٢١٣ - ٢٤٩٥ - ٦٩٧٦) وأبو داود (٣٥١٤) والترمذي (١٣٧٠) وابن ماجه (٢٤٩٩) وأحمد في المسند (١٤١٥٧) وغيرهم كثير... كلهم من طريق: معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصَرَّفَتِ الطُّرُقَ فَلَا شُفْعَةَ».

قلت: هذا حديث صحيح رجاله ثقات مداره على (معمر بن راشد)<sup>١</sup> يرويه عن الزهري، وهو ثقة ثبت له بعض الأوهام مغمورة في سعة ما روى، وظاهر كلام أبي حاتم السابق يدل على أن معمر هو الذي وهم فأدرج جملة: «إِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ» في كلام النبي ﷺ وهي من كلام جابر. ولكن قد تابعه عليها (صالح بن أبي الأخضر)<sup>٢</sup> عن الزهري، فروى الجملة من كلام النبي ﷺ، أخرجها الطيالسي في مسنده (١٧٩٧) وأحمد في مسنده (١٤٩٩٩) والبيهقي في الكبرى (١١٥٥٨) من طريق: صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، قال: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ مَا لَمْ يُقْسَمْ وَتَوَقَّتْ خُدُودُهُ».

واعتمد الإمام أحمد بهذه المتابعة وجعلها دليلاً على ثبوت رواية معمر، قال أبو زرعة الدمشقي: "قلت لأحمد: ومن أي شيء ثبت؟ قال: رواه صالح بن أبي الأخضر - يعني مثل رواية معمر - . قلت: وصالح يحتج به؟ قال: يستدل به، يعتبر به"<sup>٣</sup>. وقد روي الحديث من أوجه أخرى هي:

الوجه الأول: مرسل من حديث سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن. أخرجه مالك في الموطأ (٥٨٦): عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أن رسول الله ﷺ: «قَضَى بِالشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقْسَمَ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ. فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ بَيْنَهُمْ، فَلَا شُفْعَةَ فِيهِ».

الوجه الثاني: مسند متصل من حديث أبي هريرة. أخرجه ابن ماجه (٢٤٩٧) وابن حبان في صحيحه (٥١٨٥) من طريق: مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن

<sup>١</sup> هو: معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم، أبو عروة البصري، روى عن: ثابت وقتادة والزهري، روى عنه: شعبة، والسفيانان. ثقة ثبت فاضل. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب لابن حجر: ١٠/٢٤٣. تذكرة الحفاظ للذهبي: ١/١٤٢.

<sup>٢</sup> هو: صالح بن أبي الأخضر اليمامي، روى عن: الزهري ونافع، ومحمد بن المنكدر. روى عنه: بشر بن المفضل وحماد بن زيد. ضعيف يعتبر بحديثه. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٣/٠٨ - ١٣. تهذيب التهذيب لابن حجر: ٤/٣٨٠.

<sup>٣</sup> انظر، تاريخ أبي زرعة الدمشقي: ص ٤٦٤.

عبد الرحمن عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة».

ومن خلال هذه الروايات يتبين أن الحديث مختلفٌ في وصله وإرساله، فذهب يحيى بن معين إلى ترجيح المرسل، قال أبو زرعة الدمشقي: "وسألتُ يحيى بن معين عن حديث أبي سلمة عن جابر في الشفعة، قلت له: ما تقول فيه؟ قال: منكر. ورأيتُه يُنكِرُ رَفَعَهُ عن جابر، ويعجبهُ وَقُوفُهُ عن سعيد وأبي سلمة".<sup>١</sup>

وخالفه في ذلك (البخاري - وأحمد - والدارقطني) فرجَّحوا المسند المتصل، فأما البخاري فقد صحَّح الرواية المتصلة عن جابر إذ أخرجها في صحيحه.

وهكذا الإمام أحمد صحَّح المتصل، بعد ذكر متابعة لمعمر على رفع الحديث، قال أبو زرعة الدمشقي: "قلت لأحمد بن حنبل: ما تقول فيه؟ قال: هو ثبت، ورفَّعَ منه، واعتدَّ برواية معمر له، واحتجَّ له برواية مالك، وإن كانت موقوفة. قلت لأحمد: ومن أي شيء ثبت؟ قال: رواه صالح بن أبي الأخضر - يعني مثل رواية معمر -".<sup>٢</sup>

وقال أبو زرعة الدمشقي كذلك: "قال لي أحمد بن حنبل: رواية معمر عن الزهري في حديث الشفعة حسنة".<sup>٣</sup>

وتبعهما على ذلك الدارقطني، فرجَّح الوجهين الموصولين عن أبي هريرة وجابر معاً، فقال: "والصواب في حديث مالك - رحمه الله - المتصل عن أبي هريرة، وقول من قال: عن أبي سلمة، عن جابر فهو محفوظ أيضا".<sup>٤</sup>

وعند التأمل في طرق الحديث نجد أن مدار هذا الاختلاف على الإمام الزهري فكان تارةً يرسله وتارةً يوصله، فالصحيح أنه لا منافاة بين المرسل والموصول، خاصَّةً وأنَّ الزهري واسع الرواية فربما نشط فوصل الحديث وقد يكسل فيرسله وقد جُرِّبَ ذلك عليه، قال ابن عبد البر: "كان ابن شهاب - رحمه الله - أكثرُ الناس بحثاً على هذا الشأن، فكان ربَّما اجتمع له في الحديث جماعة، فحدَّثَ به مرَّةً عنهم، ومرَّةً عن أحدهم، ومرَّةً عن بعضهم، على قدر نشاطه في حين حديثه، وربما أدخل حديث بعضهم في حديث بعض كما صنع في حديث الإفك وغيره، وربَّما حَقَّقَهُ الكسل فلم

<sup>١</sup> التاريخ، أبو زرعة الدمشقي: ص ٤٦٣. وانظر، الاستدكار لابن عبد البر: ٧ / ٦٨.

<sup>٢</sup> التاريخ، أبو زرعة الدمشقي: ص ٤٦٤.

<sup>٣</sup> التمهيد، لابن عبد البر: ٧ / ٤٥. والنصُّ ليس موجوداً في تاريخ أبي زرعة المطبوع.

<sup>٤</sup> العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن الدارقطني: ٩ / ٣٤١.

يسنده، وربما انشرح فوصل وأسند على حسب ما تأتي به المذاكرة... وحديثه هذا في الشفعة حديث صحيح معروف<sup>١</sup>.

وبناءً على هذا فالقرينة التي أعلّ بها أبو حاتم متن الحديث بالإدراج غير كافية، والصواب من البخاري ومن معه في إثبات رفع الحديث بكامله.

## ٢- أقوال العلماء:

لا أعلم أحدًا من النقاد المتقدمين تبع الإمام أبا حاتم على نقد هذا المتن بالإدراج، وإنما تبعه على قوله بعض الأحناف كالإمام الطحاوي والزبلي، حيث جعلوا العبارة الأخيرة من إدراج أبي هريرة.

قال الطحاوي: "لأن الذي في هذا الحديث إنما هو قول أبي هريرة رضي الله عنه قضى رسول الله ﷺ بالشفعة فيما لم يقسم. فكان بذلك مخبراً عمّا قضى به رسول الله ﷺ. ثم قال بعد ذلك فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وكان ذلك قولاً من رأيه لم يحكه عن رسول الله ﷺ".<sup>٢</sup>

وقال الزبلي: "وقوله: فإذا وقعت الحدود، هو رأي من أبي هريرة".<sup>٣</sup> وأما غيرهم من العلماء فلم يسلموا لدعوى أبي حاتم الإدراج في آخر الحديث، بل تعقبوه على ذلك:

قال ابن الملقن: "وفيما ذكره نظر لا يخفى".<sup>٤</sup> وقال ابن حجر: "حكى ابن أبي حاتم، عن أبيه، أن قوله: «فإذا وقعت الحدود، إلخ» مدرج من كلام جابر، وفيه نظر؛ لأن الأصل أن كل ما ذكر في الحديث فهو منه، حتى يثبت الإدراج بدليل، وقد نقل صالح بن أحمد، عن أبيه، أنه رجّح رفعها".<sup>٥</sup>

ثم تعقبه بدر الدين العيني فقال: "قال بعضهم: فيه نظر، لأن الأصل كل ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل. قلت: قوله: كل ما... إلى آخره، غير مسلم، لأن أشياء كثيرة تقع في الحديث وليست منه، وأبو حاتم إمامٌ في هذا الفن، ولو لم يثبت عنده الإدراج فيه لما أقدم

<sup>١</sup> التمهيد لابن عبد البر: ٧ / ٤٥. وانظر، السنن الكبرى للبيهقي: ٦ / ١٧٢. فتح الباري لابن حجر: ٤ / ٤٣٦.

<sup>٢</sup> شرح معاني الآثار للطحاوي: ٤ / ١٢١.

<sup>٣</sup> نصب الراية للزبلي: ٤ / ١٧٦.

<sup>٤</sup> البدر المنير، ابن الملقن: ٨ / ٠٧.

<sup>٥</sup> فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر: ٤ / ٤٣٦.

على الحكم به".<sup>١</sup>

قلت: الصواب ما ذهب إليه ابن حجر، أنَّ الحديث بكامله مرفوع إلى النبي ﷺ، إذ لو كان قوله: «فإذا وقعت الحدود..» من كلام جابر بن عبد الله، لما تابعه عليه أبو هريرة حين روى هذه الجملة مرفوعة، وكذلك سعيد وأبو سلمة أرسلها عن النبي ﷺ من قوله. فاجتماع هؤلاء الأربعة على نسبة الجملة لكلام النبي ﷺ يضعف احتمال إدراجها، إذ يبعد في العادة أن يتفق أربعة رواة مختلفين على إدراج جملة بعينها.

ففي مسائل أبي الفضل صالح أنه قال لأبيه أحمد: "قلت حديث الزهري عن أبي سلمة عن جابر: «إنما قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة». قوله: «فإذا وقع الحدود فلا شفعة» في الحديث عن جابر عن النبي ﷺ. أو هو من كلام أبي سلمة؟ قال: معمر يقول عن أبي سلمة عن جابر عن النبي ﷺ. وصالح بن أبي الأخضر كذا يقول أيضا. ورواه مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة مرسلًا قالوا: «قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة»".<sup>٢</sup>

وكلام الإمام أحمد يشير إلى أن الرواة الأربعة وهم: (معمر، وصالح بن أبي الأخضر، وسعيد بن المسيب، وأبي سلمة) قد اتفقوا على إضافة تلك العبارة للفظ النبي ﷺ. وأما استدلال الإمام العيني بإمامة أبي حاتم في هذا الفن فينبغي التسليم له، فمعارضٌ بمخالفة غيره له من الأئمة النقاد (كالبخاري، وأحمد، والدارقطني) الذين جعلوا الحديث كله من المرفوع، فإذا اختلف هؤلاء في فصل زيادة أو وصلها، فالحكم لمن جاء بالحجة القوية وليس بمنزلة القائل، ولا شك أنَّ الذين وصلوا الرواية معهم دليل قوي وهي الشواهد والمتابعات على هذا الوصل في الحديث، وأما أبو حاتم فاستعان بقرينة زمن الخطاب وهي غير كافية هنا للحكم بوقوع الإدراج.

والمقصود من هذا كله أنَّ الأئمة يدققون النظر في المتن لاستخراج ما وصل من كلام الرواة وأدرج في كلام النبي ﷺ، فهم متفقون على النقد عبر هذا المسلك، لكن قد يختلفون في أحاديث بعينها بحسب قوَّة وضعف قرائن الترجيح أو التعليل، كما في هذا المثال الذي تبين فيه قوَّة القرائن الدالة على أنَّ الكلام كله أصيل مرفوع وليس فيه إدراج كما ذهب إليه أبو حاتم الرازي.

<sup>١</sup> عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني: ١٢ / ٧٢.

<sup>٢</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية ابنه أبي الفضل صالح): ٢ / ٢٨٢ - ٢٨٣.



## المطلب الثالث: نقد حديث «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْفِ عِنْدَ الضُّحَى» بالإدراج في

متنه.

قال عليُّ بن المديني في عله: "حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْفِ عِنْدَ الضُّحَى»، رواه الزهري فاختلف على الزهري في إسناده.

فرواه: (الأوزاعي، وإبراهيم بن سعد، والنعمان بن رشاد، وإبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع) كلهم: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. إلا أنَّ معمراً أدرجه في حديث علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد: «وهل ترك لي عقيلٌ منزلاً» فأدرج الكلام فيه: «مَنْزِلُنَا غَدًا». وقد رواه مُجَّد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة، ولم يذكر فيه: «منزلنا بالخياف»<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد عليُّ بن المديني الإدراج الواقع في متن الحديث، فقد استبان لهذا الإمام الناقد بعد استحضر طرق الحديث والمقارنة فيما بينها أنَّ (معمراً بن راشد) أدرج في حديث أسامة بن زيد في نزول النبي ﷺ بمكة، جملة من حديث آخر مروى عن أبي هريرة في قصة حج النبي ﷺ وهي قوله: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْفِ...» وهو نوع من الإدراج يسمَّى: دخول حديث في حديث، فتمييز ابن المديني للوصل في هذا المتن يدلُّ على أن النقاد لهم فحص دقيق للأسانيد ومخارجها وللمتون التي جاءت بها، فبالرغم من شهرة الاسناد وظهور صحته، إلا أنَّ علي بن المديني فحص المتن فاكتشف إدراجاً لجملة من حديث آخر، وهو أحد مسالك نقد المتون عنده.

## ١- تخريج الحديث:

الحديث بالسياق واللفظ المذكور الذي فيه الجمع بين القصتين، أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠٥٨) وأبو داود في السنن (٢٠١٠) و (٢٩١٠) وابن ماجه في السنن (٢٩٤٢) وابن خزيمة في صحيحه (٢٩٨٥) وأحمد في المسند (٢١٧٦٦) والطبراني في الكبير (٤١٣) كلهم من طريق: معمراً، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول الله، أين تنزل غدا؟ في حجته، قال: «هل ترك لنا عقيلٌ منزلاً؟» ثم قال: «نَحْنُ نَأْزِلُونَ غَدًا بِالْخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ، حَيْثُ قَاسَمَتُ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ».

<sup>١</sup> العلل، ابن المديني: ص ٧٧.

وهذا الحديث صحيح رجاله ثقات مداره على (ابن شهاب الزهري) وهو ثقة إمام مكثّر، يرويه عنه (معمر بن راشد) وهو ثقة ثبتٌ - كما مرَّ في المثال السابق - لذلك أخرج الحديث البخاري في صحيحه.

ولقد تابع الإمام (الأوزاعي) معمرًا في رواية الحديث بذكر القصّتين، أخرج البزار في مسنده (٢٥٨٢) وعبد الرزاق في مصنفه (٩٨٥١) - مقروناً بمعمر -.

وروي الحديث من وجوه أخرى هي:

الوجه الأول: من حديث أسامة بن زيد، دون ذكر قصة «النزول بخيف بني كنانة».

فقد خالف معمرًا والأوزاعي في هذا الحديث كلُّ من (يونس بن يزيد، وسفيان بن حسين، ومُحمَّد بن أبي حفصة، وزمعة بن صالح).<sup>١</sup> أَرَبَعُهُمْ: عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه قال: يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: «وهل تَرَكَ عَقِيلَ من رِباعٍ أو دورٍ». - دون ذكر قصّة النزول بخيف بني كنانة -.

الوجه الثاني: من حديث أبي هريرة من غير ذكر قصّة «نزوله بمكة وكلامه عن عمّه عقيل».

فقد رواه كلُّ من (يونس بن يزيد، الأوزاعي، وإبراهيم بن سعد، عقيل، وشعيب بن أبي حمزة، والنعمان بن رشاد، وإبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع).<sup>٢</sup> عن: الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «منزلنا غدًا، إن شاء الله، بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر».

ومنه يتبيّن مقصود علي ابن المدني، وهو أنّ (معمر بن راشد) دخل له حديث في حديث، فأدرج زيادة: «منزلنا بخيف...» في حديث أسامة بن زيد، وهي ليست في الحقيقة منه، إنما هي من حديث أبي هريرة في قصّة الحج، واستدلَّ ابن المدني على وجود الإدراج، بالرواية الأخرى من طريق (مُحمَّد بن أبي حفصة عن الزهري)، حيث جعل القصّة في زمن الفتح لا في الحج، ولم يذكر فيها تلك الزيادة، فدلَّ ذلك على أنّها مدرجة من عند معمر، وهي في الحقيقة طرف من حديث آخر.

ثم ظفرتُ بنصِّ آخر لعليّ بن المدني -أصرح من الذي مضى- في نقد متن الحديث بالإدراج، وهو ما ذكره الخطيب البغدادي في كتابه «الفصل للوصل المدرج في النقل». قال: "أخبرنا أبو نعيم

<sup>١</sup> طريق يونس بن يزيد أخرجها البخاري في صحيحه (١٥١١) وطريق سفيان بن الحسين أخرجها الطبراني في الكبير (٤١٢) وطريق مُحمَّد بن أبي حفصة و زمعة بن صالح أخرجهما مسلم في صحيحه (١٣٥١) مقرونتان.

<sup>٢</sup> طريق يونس بن يزيد أخرجها مسلم في صحيحه (١٣١٤) و طريق الأوزاعي أخرجها البخاري (١٥٩٠) وطريق إبراهيم بن سعد أخرجها البخاري (٣٨٨٢) و طريق عقيل أخرجها ابن خزيمة (٢٩٨٤) وطريق شعيب أخرجها البخاري (١٥٨٩) وطريق النعمان بن راشد أخرجها الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل: (٢ / ٦٩٤)

الحافظ، نا مُحَمَّد بن أحمد بن الحسن الصواف، نا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، نا علي ابن عبد الله المدني، نا روح بن عبادة، نا مُحَمَّد بن أبي حفصة، نا الزهري عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد أنه قال: «يا رسول الله، أين تنزل غدا إن شاء الله؟». قال: وهل ترك لنا عقيل من منزل». قال علي: لم يَزِدْ على هذا الكلام، وبدلُ أن الحديث هكذا: أن سفيان حدثنا قال: حفظنا من عمرو بن دينار عن مُحَمَّد ابن علي بن الحسين قال: قيل للنبي ﷺ حين قدم مكة: أين تنزل؟ قال: «وهل ترك لي عقيل من ظلِّ بمكة؟» قال علي: لم يذكر في حديثه قصة بني كنانة، وما أشكُّ أن مُحَمَّد بن علي بن حسين إنما أخذ هذا الحديث عن أبيه علي بن الحسين<sup>١</sup>.

وفي هذا النصِّ قرينة زائدة وهي رواية (مُحَمَّد بن علي بن الحسين) الحديث مرسلًا... من غير ذكر قصة بني كنانة، فتكون هذا الرواية شاهداً آخر، على خُلُوقِ الحديث منها، ودليلاً على خطأ معمر في إدراجها.

## ٢- أقوال العلماء:

لقد تَبَعَ جمعٌ من الأئمة ابن المدني في إعلال هذا الحديث بالإدراج، فممن صرَّح بذلك ابن خزيمة في صحيحه، قال: "سؤال النبي ﷺ أين ينزل غداً في حجَّته إنما هو عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. فأما آخر القصة: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم»، فهو عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة، ومعمر فيما أحسب واهماً في جمعِهِ القَصَّتَيْنِ في هذا الإسناد، وقد بَيَّنْتُ علَّةَ هذا الخبر في كتاب «الكبير»<sup>٢</sup>. وأشار إلى ذلك ابن أبي عاصم حين قال: "وروى معمر القصتين كليهما «لا يرث» و«هل ترك لنا عقيلٌ من دارٍ ومُنزَلٍ»"<sup>٣</sup>.

وتبعهم على ذلك الخطيب البغدادي في كتابه حول المدرج، حيث أورده ضمن باب: (ذكر المتون المتغايرة التي وصل بعضها ببعض وأدرج في الرواية). ثم قال: "روى معمر عن الزهري هذا الحديث هكذا سياقة واحدة بإسنادٍ واحدٍ ووهم في ذلك، لأنَّه حديثان بإسنادين مختلفين، فمن أوله إلى آخر قوله: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم» يرويه الزهري عن علي بن الحسين

<sup>١</sup> الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي: ٢ / ٦٩٢.

<sup>٢</sup> صحيح ابن خزيمة، أبو بكر بن خزيمة: ٢ / ١٤٠٠.

<sup>٣</sup> الآحاد والمثاني، ابن أبي عاصم: ١ / ٣٦٣.

بالإسناد الذي ذكرناه، وما بعد ذلك إلى آخر الحديث إنما هو عند الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة<sup>١</sup>.

إلا أن الإمام البخاري خالف شيخه ابن المديني وصحح الحديث بجمع القصتين، فالحديث عنده ليس من قبيل المدرج، لذلك أخرج في صحيحه من طريق معمر محتجاً به<sup>٢</sup>، ولعل مستنده في ذلك أن معمر ثقة أكثر عن الزهري، فليس ببعيد أنه سمعه على الوجهين، خاصة أن الأوزاعي قد تابعه على رواية الحديث بالجمع بين القصتين.

كذلك تابعه الدارقطني على هذا الترجيح، فقال - حين سئل عن الحديث -: "يرويه الزهري واختلف عنه؛ فرواه (الأوزاعي، وعقيل، وعبيد الله بن أبي زياد، وشعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع)، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه (معمر، وابن أبي حفصة، وزمعة)، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، وكلاهما محفوظان"<sup>٣</sup>.

قلت: الجواب على دعوى الإدراج أن يُقال: إن مخالفة أصحاب الزهري لمعمر في سياقه للقصتين معاً، لا تضره - إن شاء الله -؛ لأن معمرًا تثبتت في روايته عن الزهري، وهو المقدم على أصحابه في ذلك، قال أحمد بن حنبل: "ليس يُضْمُّ إلى معمر أحد إلا وجدته فوقه"<sup>٤</sup>.

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "سألت يحيى بن معين قلت: ابن عيينة أحبُّ إليك في الزهري أو معمر؟ قال: معمر. قلت: معمر أحبُّ إليك أو صالح بن كيسان؟ قال: معمر. قلت: معمر أحبُّ إليك أو يونس؟ قال: معمر"<sup>٥</sup>.

ومنه يتبين أن الذي ذهب إليه البخاري والدارقطني هو الصواب، فالقارئ تؤيد القول بأن الحديث مروى على الوجهين، وهذه القرائن هي:

أولاً: تثبت معمر في روايته عن الزهري، فهو من الطبقة الأولى من الرواة عنه، لاسيما وقد تابعه الأوزاعي على روايته.

<sup>١</sup> الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي: ٢ / ٦٨٩ - ٦٩٠.

<sup>٢</sup> انظر، صحيح البخاري: ٤ / ٧١. برقم (٣٠٥٨).

<sup>٣</sup> العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني: ٩ / ٢٤٨ - ٢٤٩.

<sup>٤</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢٨ / ٣٠٨.

<sup>٥</sup> المرجع السابق: ٢٨ / ٣٠٨ - ٣٠٩.

ثانياً: سعة مرويات الإمام محمد بن شهاب الزهري، فلا يستبعد منه رواية الحديث من أوجه مختلفة سمعها كلها.

وفي النهاية أقول إنَّ المقصود من دراسة هذا الحديث بيان مسلك علي بن المديني في نقد الزيادة المدرجة في الحديث الذي ظاهره الصحة، وأهمُّ القرائن التي يعتمد عليها النقاد في فصل الزيادات المدرجة في الأحاديث التي جاءت بأسانيد صحيحة في الظاهر.

**المطلب الرابع:** نقد حديث: «فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما يجهرُ به من القراءة» بالإدراج في متنه.

قال الإمام البخاري في التاريخ الأوسط: "حدثنا مُجَدُّ، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، سمعت بن أكيمة الليثي يحدث سعيد بن المسيب يقول: سمعتُ أبا هريرة يقول: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً جَهَرَ فِيهَا قَالَ: «مَا لِي أَقُولُ أَنَا نَعُ الْقُرْآنَ».

قال: فانتهى الناس عن القراءة، هو من كلام الزهري".<sup>١</sup>

وفي رواية الخفاف للتاريخ الأوسط: "قال مُجَدُّ: قوله: «فانتهى»، هو كلام الزهري".<sup>٢</sup>

ثم ساق الإمام البخاري بعد هذا الحديث مباشرة، الرواية التي فيها تصريح بنسبة آخر الكلام للزهري فقال: "حدثنا مُجَدُّ، قال: حدثني الحسن بن الصباح، قال: حدثنا مبشر، عن الأوزاعي، قال الزهري: فاتعظ الناس بذلك فلم يكونوا يقرؤون فيما جهر. وأدْرَجُوهُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وليس هو من حديث أبي هريرة والمعروف، عن أبي هريرة أنه كان يأمر بالقراءة".<sup>٣</sup>

وقال البخاري في التاريخ الكبير: "وقال ليث: حدثني ابن شهاب، ولم يقل: فانتهى الناس، وقال بعضهم: هذا قول الزهري، وقال بعضهم هذا قول ابن أكيمة، والصحيح قول الزهري، وقال الأوزاعي: عن سعيد، عن الزهري، عن أبي هريرة. ولم يثبت".<sup>٤</sup>

من خلال هذه النصوص المتنوعة عن الإمام البخاري نقف على طريقتيه في نقد المتن وتمييز اللفظ المدرج الذي وصله الرواة بكلام النبي ﷺ وهو من كلام غيره، وهذا يدلُّ عن دقَّة نظر النقاد وشدَّة فحصهم للمتون لئلا يُنسب إلى النبي ﷺ شيئاً لم يقله، خاصَّة وأن هذا الحديث متعلِّق بمسألة خلافية مهمَّة وهي قضية قراءة الفاتحة خلف الإمام، والزيادة المدرجة قد تفيد حكماً زائداً لم يرد في الحديث المرفوع، فبعد استحضار طرق الحديث والمقارنة بينها تبين للبخاري أنَّ الزيادة في آخر الحديث مدرجة من كلام الزهري، أراد بها تفسير موقف الصحابة بعد نهي النبي ﷺ عن القراءة خلفه، فنقل ما فهمه هو من أن الصحابة تركوا القراءة فيما جهر، وهذا يدخل فيه ترك قراءة الفاتحة

<sup>١</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٩٧٠ / ٢.

<sup>٢</sup> المصدر السابق (حاشية المحقق): ٩٧٠ / ٢.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ٩٧١ - ٩٧٢. وانظر، جزء القراءة خلف الإمام للبخاري: ص ٢٨.

<sup>٤</sup> التاريخ الكبير (الكني)، البخاري: ٣٥٠ / ٨. وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ٦٥٥ / ٢: "وقوله: فانتهى الناس إلى آخره. مدرج في الخبر من كلام الزهري، بينه الخطيب، واتفق عليه البخاري في التاريخ، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، والذهلي، والخطابي، وغيرهم".

وغير الفاتحة، وهذه المسألة محل خلاف كبير بين أهل العلم.

### ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث مالك في الموطأ (٤٤) والترمذي (٣١٢) وأبو داود (٨٢٦) والنسائي (٩١٩) وابن ماجه (٨٤٨) وأحمد (٧٢٧٠) وابن حبان (١٨٤٣) وغيرهم كثير، من طرق متعدّدة عن: الزهري، عن ابن أكيمة، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَنْفَا؟» فقال رجل: نعم. أنا يا رسول الله قال، فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ»، فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ، فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة، حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ.

قلت: هذا الحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات، مداره على (الزهري) يرويه عن (ابن أكيمة)<sup>١</sup> وهو: ثقة مقبول الحديث، لذلك قال الترمذي: "هذا حديث حسن".<sup>٢</sup>  
إلا أنّ الرواة اختلفوا في سياق متنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه (مالك، ومعمّر، ويونس)<sup>٣</sup> عن الزهري بوصل زيادة «فانتهى الناس في القراءة فيما يجهر به رسول الله ﷺ». من غير تمييز كلام الزهري من كلام أبي هريرة المرفوع إلى النبي ﷺ.  
الوجه الثاني: رواه كلٌّ من: (سفيان بن عيينة، والأوزاعي، والليث بن سعد، وعبد الرحمن بن إسحاق، وابن جريج)<sup>٤</sup> عن الزهري، بفصل هذه العبارة من كلام أبي هريرة في وصف حال النبي ﷺ مع أصحابه، وجعلها من كلام الزهري.

وبعد المقارنة بين ألفاظ الرواة واعتبار مكانتهم في الحفظ، يتبيّن أنّ زيادة «فانتهى الناس في القراءة فيما يجهر به رسول الله ﷺ» مدرجة من كلام الزهري، وليست من كلام أبي هريرة في وصف حال النبي ﷺ، ومستند هذا الترجيح عند البخاري قرائن هي:

<sup>١</sup> هو: عمارة بن أكيمة الليثي، أبو الوليد المدني (وقيل اسمه عمار، وقيل عمرو، وقيل عامر) روى عن: أبي هريرة و عن ابن أخي أبي رهم الغفاري. روى عنه: الزهري. ثقة حديثه مقبول، وقد أخطأ من ظنّ أنّه رجل مجهول. انظر ترجمته في تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ١٧٦/٣. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٦٢/٦. تهذيب الكمال للمزي: ٢٢٨/٢١.

<sup>٢</sup> السنن، أبو عيس الترمذي: ١١٩/٢.

<sup>٣</sup> رواية مالك مخرجة في الموطأ رواية يحيى (٤٤) ورواية معمر أخرجها أحمد في المسند (٧٨١٩) ورواية يونس أخرجها البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (٦٨).

<sup>٤</sup> رواية سفيان أخرجها أبو داود في السنن (٨٢٧) ورواية الأوزاعي أخرجها أبو يعلى في المسند (٥٨٦١) ورواية الليث بن سعد أخرجها ابن حبان في صحيحه (١٨٤٣) ورواية عبد الرحمن بن إسحاق أخرجها أحمد في المسند (١٠٣١٨) ورواية ابن جريج أخرجها أحمد في مسنده (٧٨٣٤).

أولاً: اجتماع الحفّاظ المتقنين من أصحاب الزهري مثل: (سفيان بن عيينة، والليث بن سعد) وغيرهم، على رواية الحديث من غير هذه الزيادة، أو بتمييزها عن كلام النبي ﷺ. وهؤلاء معهم زيادة علم وتفصيل فيقدّم قولهم على من روى الحديث من غير تمييز. وهكذا من روى الحديث بنسبة الزيادة إلى كلام الزهري هم أكثر ممن رواه من غير تمييز، وهذا من الترجيح بالأكثرية.

ثانياً: أنّ من عادة الزهري أن يسوق كلاماً له مع متن الحديث من غير تمييز، فيحسب الراوي عنه أنّ الكلّ من كلام النبي ﷺ، لذلك ورد عن ربيعة أنّه كان ينصح الزهري بتمييز كلامه من كلام النبي ﷺ أثناء الرواية، وهذا يؤكّد رجحان الإدراج في مؤخّرة الحديث، قال البخاري: "وقوله: «فانتهى الناس» من كلام الزهري، وقد بيّنه لي الحسن بن صباح قال: حدثنا مبشر، عن الأوزاعي قال الزهري: فاتّعت المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤون فيما جهر. وقال مالك: قال ربيعة للزهري: إذا حدّثت فبيّن كلامك من كلام النبي ﷺ".<sup>١</sup>

وقال أبو حاتم الرازي: "وقد كان الزهري يحدّث بالحديث، ثم يقول على إثره كلام، فكان أقوام لا يضبطون، فجعلوا كلامه في الحديث، وأما الحفّاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميّزون كلام الزهري من الحديث".<sup>٢</sup>

وقال ابن حجر: "كذا كان الزهري يفسّر الأحاديث كثيراً وربما أسقط أداة التفسير، فكان بعض أقرانه ربما يقول له: إفضّل كلامك من كلام النبي ﷺ".<sup>٣</sup>

ثالثاً: قرينة مخالفة الراوي لمرويّه، فإنّ أبا هريرة معروف عنه أنّه يأمر بالقراءة خلف الإمام مطلقاً، فلو صحّت عنده تلك الزيادة لما أفتى بخلافها، فدلّ ذلك أن الزيادة مدرجة ممن هو دونه في الإسناد، وقد أشار إلى ذلك البخاري حين قال: "وليس هو من حديث أبي هريرة والمعروف، عن أبي هريرة أنّه كان يأمر بالقراءة".<sup>٤</sup>

وقال البيهقي: "واستدلّوا على ذلك برواية الأوزاعي، حين ميّز من الحديث، وجعله من قول الزهري، فكيف يصحّ ذلك عن أبي هريرة، وأبو هريرة يأمر بالقراءة خلف الإمام، فيما جهر به وفيما خافت".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> القراءة خلف الإمام، البخاري: ص ٢٨.

<sup>٢</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ٤٦٢.

<sup>٣</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٣٤٠.

<sup>٤</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٢ / ٩٧١ - ٩٧٢. وانظر: جزء القراءة خلف الإمام له: ص ٢٨.

<sup>٥</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ٣ / ٧٥.



رابعاً: أن نقاد الحديث وأئمة هذه الصنعة أطبقوا على أن هذه الزيادة مدرجة، وهم: (الإمام أحمد، والبخاري، وأبو داود، ومُحَمَّد بن يحيى الذهلي) واتفاق هؤلاء على قول ينبغي التسليم لهم فيه، لأنهم أهل الحفظ والصنعة، واجتماعهم على نقد حديث حجة لا تردُّ بالتأويل ولا التجويز العقلي، قال الإمام النووي: "وعلى أن قوله: «فانتهى الناس عن القراءة»... إلى آخره ليست من الحديث، بل هي من كلام الزهري مدرجة فيه، هذا متفق عليه عند الحفاظ المتقدمين والمتأخرين منهم: الأوزاعي، ومُحَمَّد بن يحيى الذهلي، والبخاري، وأبو داود، والخطابي، والبيهقي، وغيرهم".<sup>١</sup>

ومن المهم أن نشير هنا إلى أن الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على مسند أحمد، اعترض على دعوى الإدراج في آخر الحديث، فقال: "ثم أنا لا أزال أعجب من دعوى (الإدراج) هذه!، فإن (الإدراج) هو أن يذكر الراوي كلاماً من عنده أو من كلام غيره يدرجه في لفظ الحديث. أفهذا هكذا؟!، كلاً: إن هذا- إن صح ما ذهبوا إليه- يكون رواية لأوّل الحديث بإسناد متصل، ثم رواية لآخره بإسناد مرسل. لأنّه لو كان من كلام الزهري، كان معناه: أن الزهري يروي عن هذه الحادثة: أن الناس انتهوا بعد ذلك من القراءة خلف رسول الله ﷺ فيما يجهر فيه. فيكون هذا القسم من الحديث- إن صح ما ذهبوا إليه- مروياً عن الزهري مرسلأ، ومروياً عنه في طرق أخرى موصولاً، والوصل زيادة من ثقة، بل من ثقات، فهي مقبولة يقيناً، خصوصاً إذا ذهبنا إلى الترجيح برجحان رواية مالك ومن معه".<sup>٢</sup>

قلت: الصواب هو ما ذهب إليه أئمة النقد، وأن جملة «فانتهى الناس» من كلام الزهري، ولقد أخطأ ابن شهاب حين ساقها بعد الحديث المرفوع من غير تمييز فحُمِلَ عنه هذا الخطأ، ومعلوم أن أخطاء الرواة لا تتخذ شواهد ومتابعات لأن وجودها كعدمها، فهذا الخطأ لا يتقوى برواية الزهري المرسلة، بل تصريح الرواة الآخرين عن الزهري بأنها من كلامه يزيد من ضعف احتمال كونها من صلب الحديث. وأما قول الشيخ أن الوصل زيادة مقبولة، فهذه القاعدة ليست مطردة عند المحدثين، فتارة يقبلون الوصل، وتارة يرجحون الإرسال، بحسب القرائن المحتقة بالحديث، قال ابن حجر العسقلاني: "ثم إنّ تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع والمرفوع بالموقوف أو المقطوع ليس على إطلاقه، بل ذلك دائر على غلبة الظنّ بتزجيج أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحقُّه".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> خلاصة الأحكام، النووي: ١ / ٣٧٨.

<sup>٢</sup> المسند، أحمد بن حنبل (حاشية أحمد شاكر): ٧ / ١٠٤.

<sup>٣</sup> ينظر، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، طارق عوض الله: ص ٥٠.

<sup>٤</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٢١٣.

وفي هذا الحديث قرائن كثيرة تدلُّ أن الزهري هو الذي تكلم بهذه الجملة ولم يبيِّن أمرها، خاصة وقد عُرفَ عنه وصل كلامه بكلام النبي ﷺ كما سبق بيانه، فإذا أضيف إلى ذلك اتفاق نقاد الحديث على الحكم بأن الزيادة مدرجة، وجب المصير إلى قولهم والأخذ به لاختصاصهم في هذا الميدان.

## ٢- أقوال العلماء:

اتَّفت كلمة النقاد على أنَّ الزيادة مدرجة من كلام الزهري، لذلك تتابعوا على فصلها من كلام النبي ﷺ.

فقد سأل أبو الفضل صالح أباه أحمد بن حنبل فقال: "الحديث عن أبي هريرة، حديث الزهري، عن ابن أكيمة، عن أبي هريرة في القراءة في الصلاة قال: «فانتهى الناس عن القراءة» هو في الحديث عن أبي هريرة، أو من كلام الزهري؟

قال: أما عبد الرزاق فحكى عن معمر، عن الزهري، قال سمع ابن أكيمة يحدث بحديث، عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ صلى صلاة جهر فيها بالقراءة وذكر الحديث فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما يجهر به من القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ».

وقال ابن عيينة فذكر الحديث. وقال معمر عن الزهري «فانتهى الناس في القراءة فيما يجهر به رسول الله ﷺ». قال سفيان حَفِيَّتْ عليَّ هذه الكلمة.

وقال إسماعيل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري. وذكر الحديث فانتهى إلى قوله: «إني أقول ما بالي أنزع القرآن». فلم يزد على هذا، فالذي نرى أن قوله «فانتهى الناس عن القراءة» أنه قول الزهري".<sup>١</sup>

ومن نَبَّه عليه من النقاد كذلك، أبو داود في سننه قال: "ورواه عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، وانتهى حديثه إلى قوله: «ما لي أنزع القرآن» ورواه الأوزاعي، عن الزهري قال فيه: قال الزهري: فاتَّعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤون معه فيما يجهر به ﷺ. قال أبو داود: سمعت مُجَدَّ بن يحيى بن فارس<sup>٢</sup> قال: قوله: «فانتهى الناس»، من كلام الزهري.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية ابنه أبي الفضل صالح): ٢/ ٢٨٠ - ٢٨٢.

<sup>٢</sup> هو: مُجَدَّ بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب، أبو عبد الله الذهلي صاحب الزهريات، إمام أهل الحديث بخراسان. سمع من: حفص بن عبد الله وحفص بن عبد الرحمن، وروى عنه: الرازيان وسعيد بن منصور. ثقة إمام من أئمة المسلمين. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٢/ ٢٧٣ - ٢٨٥.

<sup>٣</sup> السنن، أبو داود: ٢/ ١١٩ - ١٢٠. ومن رجَّح الإدراج كذلك: ابن حبان في صحيحه ٥/ ١٦١. وابن عبد البر في التمهيد:

المطلب الخامس: نقد حديث: «الطَّيْرَةُ شِرْكَ، وَمَا مِنَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَذْهَبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» بالإدراج في متنه.

قال الترمذي في العلل: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّيْرَةُ شِرْكَ، وَمَا مِنَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَذْهَبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». سألتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: عَيْسَى بْنُ عَاصِمٍ سَكَنَ أَرْمِينِيَةَ. سَمِعَ مِنْهُ سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ قَدِيمًا، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَقَعَ بِهَا فَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ غَيْرَهُمَا، وَرَوَى مَعَاوِيَةَ عَنْهُ شَيْئًا فَكَأَنَّهُ لَمْ يَعِدَّهُ سَمَاعًا مِنْهُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانَ سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ يَنْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ أَنْ يَكُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِهَذَا الْحَرْفِ «وَمَا مِنَّا»، وَكَانَ يَقُولُ: هَذَا كَأَنَّهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَوْلُهُ"<sup>١</sup>.

في هذا النصّ النقدي ينقل الإمام البخاري عن شيخه سليمان بن حرب -مقرًا إيّاه- أنّ الجملة الأخيرة مدرجة في الحديث، وهذا يدلُّ على أن النقاد لهم فحص دقيق للمتون ونقد موضوعي لها، وأنهم لا يغترون بالصحة الظاهرة للأسانيد التي جاءت بها، والملاحظ أن البخاري تكلم في راوي الحديث (عيسى بن عاصم) بما يفيد أنه ليس بمشهور في نقل الحديث، ثم بيّن العلة المتنية وهي إدراج كلام الصحابي عبد الله بن مسعود وهو قوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا» في الحديث المرفوع، وهو كلام لا يليق بمقام النبوة؛ لأنّه لا يمكن أن ينسب النبي ﷺ الشرك لنفسه، ولقد جاءت الإشارة إلى وقوع الإدراج واضحة فيما نقله الترمذي في سننه، قال: "سمعتُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: كَانَ سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، «وَمَا مِنَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَذْهَبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». قَالَ سَلِيمَانُ: هَذَا عِنْدِي قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ «وَمَا مِنَّا»"<sup>٢</sup>.

### ١ - تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الترمذي في سننه (١٦١٤) وأبو داود في سننه (٣٩١٥) وابن ماجه في سننه (٣٥٣٨) وابن حبان في صحيحه (٦١٢٢) وأحمد في مسنده (٣٦٨٧) وأبو يعلى في مسنده (٥٠٩٢) والطيالسي في مسنده (٣٥٤) وغيرهم، من طرق: عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّيْرَةُ شِرْكَ، الطَّيْرَةُ شِرْكَ»

١١ / ٢٦. والخطيب البغدادي في الفصل للوصل في مدرج النقل: ١ / ٢٩٢. وابن الملقن في البدر المنير: ٣ / ٥٤٦. وابن حجر

في التلخيص الحبير: ٢ / ٦٥٥.

<sup>١</sup> العلل الكبير، الترمذي: ص ٢٦٥.

<sup>٢</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٤ / ١٦٠.

– ثَلَاثًا – وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ».

قلتُ: هذا حديث إسناده صحيح رجاله ثقات مداره على (سلمة بن كهيل)<sup>١</sup> يرويه عن (عيسى بن عاصم)<sup>٢</sup> وهما ثقتان؛ لذلك قال الترمذي: "وهذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل وروى شعبة أيضا، عن سلمة هذا الحديث"<sup>٣</sup>. وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواه، ولم يخرجاه"<sup>٤</sup>. إلا أنَّ الحافظ سليمان بن حرب أعلَّ الجملَةَ الأخيرة منه بالإدراج، وتبعَهُ على ذلك الإمام البخاري والإمام الترمذي، وبعد التتبع والمقارنة بين المرويات يتبيَّن أن البخاري إنما حكم بالإدراج على تلك الجملَةَ لمجموعة من القرائن هي:

القرينة الأولى: استحالة إضافة تلك الجملَةَ إلى النبي ﷺ، فمقام النبوة مانع من وقوع الطيرة الشركية في قلب النبي ﷺ حتى يحتاج لطردها بالتوكُّل، قال ابن حجر: "والحكم على هذه الجملَةَ بالإدراج متعيَّن، وهو يشبه ما قدَّمناه في المدرك الأول للإدراج وهو: ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي ﷺ، لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشرك"<sup>٥</sup>.

القرينة الثانية: مجيء بعض الروايات لحديث ابن مسعود المرفوع من غير ذكر تلك الزيادة «وما منَّا»، وهذا مشعر بأنها من كلامه وصلت بكلام النبي ﷺ على سبيل الوهم من الرواة، فقد أخرج الحديث الحاكم في المستدرک (٤٣) وابن الجعد في مسنده (٤٨٨) والشاشي في مسنده (٦٥١) والخلال في السنة (١٤١٠) من طرق عن: شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ».

وأخرجه أحمد في المسند (٤١٩٤) من طريق: سفيان، عن سلمة، عن عيسى بن عاصم، عن

<sup>١</sup> هو: سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي، أبو يحيى الكوفي. روى عن: سعيد بن جبیر، وعيسى بن عاصم وجمع كثير. روى عنه: سفيان الثوري وشعبة، والأعمش. ثقة متقن كثير الحديث. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٣١٣ / ١١. وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٥٠٨).

<sup>٢</sup> هو: عيسى بن عاصم الأسدي الكوفي، روى عن: زر بن حبیش، وسعيد بن جبیر. روى عنه: سلمة بن كهيل، وجريير بن حازم. ثقة صالح، وثقه جماعة من أهل العلم. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٦٢٠ / ٢٢. وتقريب التهذيب لابن حجر: (٥٣٠٢).

<sup>٣</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٤ / ١٦٠.

<sup>٤</sup> المستدرک، أبو عبد الله الحاكم: ١ / ٦٥.

<sup>٥</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني: ٣ / ٣٣٨.

زر بن حبيش، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ».

قال ابن حجر: "ورواه (علي بن الجعد، وغندر، وحجاج بن محمد، ووهب بن جرير، والنضر بن شميل) وجماعة عن: شعبة فلم يذكروا فيه «وما منَّا إلا»، وهكذا رواه: إسحاق بن راهويه، عن أبي نعيم، عن: سفيان الثوري."¹.

وقال علي القاري: "ويؤيدُهُ أَنَّ هذا المقدار على ما في الجامع الصغير، رواه جمع كثير عن ابن مسعود مرفوعاً، بدون الزيادة كالإمام أحمد في مسنده، والبخاري في تاريخه، وأصحاب السنن الأربعة، والحاكم في مستدرکه والله أعلم."².

ومع هذا لم تسلم دعوى الإدراج في هذا الحديث من استنكار من بعض أهل العلم، فلقد ردَّ هذه الدعوى ابن القطان الفاسي، فقال: "كلُّ كلام مسوق في السياق لا ينبغي أن يُقبَل من يقول: إنَّه مدرج إلا أن يجيء بحجَّة، وهذا الباب معروف عند المحدثين، وقد وُضِعَتْ فيه كتبٌ وستمرُّ منه أحاديث... ولا أعرف أحداً قال في هذا الحديث ما ذكر أبو محمد، إلا سليمان بن حرب، فإنَّ البخاري حكى عنه في تاريخه أنه كان ينكر هذا الحرف أن يكون مرفوعاً، وكان يقول: كأنه من كلام ابن مسعود، وهذا لا يُقبَل منه ولا من غيره، إلا أن يأتي في ذلك بحجة، كما التزم فيما يدعى فيه ذلك."³.

وتبعه على ذلك الألباني فقال: "قلتُ: ولا حجَّة هنا في الإدراج فالحديث صحيحٌ بكامله"⁴. وقال في كتاب آخر: "والمؤلف تبع في ذلك (سليمان بن حرب) من شيوخ البخاري، وهذا هو الذي نقله عنه، فيما حكاه الترمذي، وهو من الغرائب عندي؛ لأنَّه يستلزم تخطئة الثقة من رواه - وكلُّهم ثقات لا مغمز فيهم - بمجرد الدعوى، وهذا خلاف الأصول، ولم أزل مستنكراً لها، حتى وجدت - والحمد لله - من سبقني إلى ذلك تلويحاً أو تصريحاً..."⁵.

قلت: الجواب على هذا الاعتراض أن يقال: إن حكم الحافظ المتقن سليمان بن حرب على تلك الزيادة بالإدراج، ونقل الإمام البخاري والترمذي ذلك عنه والتسليم له فيه، لمؤشر قويٍّ على أن

¹ النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٣٣٨.

² مرقاة المفاتيح، علي القاري: ٧ / ٢٨٩٨.

³ بيان الوهم والإيهام، ابن القطان: ٥ / ٣٨٧ - ٣٨٨.

⁴ سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني: ١ / ٧٩٢.

⁵ صحيح موارد الضمان، الألباني: ٢ / ٣٧.

الأمر كذلك، فأئمة النقد قد يعلنون أحاديث بعض الثقات ولا يذكرون حجة ظاهرة، بل حجتهم هي الفهم والمعرفة لا غير، وهذا مما حُصَّ به هؤلاء القوم ومما ينبغي التسليم لهم فيه، فاجتماع هؤلاء الثلاثة من النقد على الحكم بالإدراج لتلك الزيادة وعدم مخالفة غيرهم لهم ممن هو في مرتبتهم، مشعر بقوة ما حكموا به.

وأما القول بأن الكلام مسوق سياقاً واحداً فلا يغيّر من الحكم شيئاً، فمن المعلوم أنّ علّة الإدراج هي أن يخطئ أحد الرواة فيسوق كلام النبي ﷺ مع كلام غيره سياقاً واحداً، فضلاً على أنه قد جاء في بعض الروايات تغيير السياق، مما يدلُّ على أن الرواة تصرفوا في هذا المتن، فقد رواه أبو داود في سننه (٣٩١٥) بلفظ: «الطيرة شرك - ثلاثاً-». ورواه ابن أبي شيبة في مسنده (٣٩١٥) بلفظ: «الطيرة شرك - مرتين-». ومعلوم أنّ ذكر العدد هنا مدرج من الرواة قصد تفسير اللفظة وهو تغيير للسياق، فلا مانع إذا أن يكون قوله: «وما منّا إلا» مدرج من كلام ابن مسعود.

ومن جهة أخرى فإنّ الحافظ سليمان بن حرب وإن لم يفصح عن حجّته في تعليل الزيادة بالإدراج- كما هي عادة المتقدمين في تعليل الأحاديث- إلا أنّ من جاء بعده من العلماء بيّنوا تلك الحجّة، وهي القرائن المحتقّة بالرواية، التي من بينها: استحالة إضافة الطيرة والتشاؤم الشركي إلى قلب النبي ﷺ، الذي عصمه الله من أن يتعلّق قلبه بغير الله أو أن يظنّ النفع والضرر في غير ربّه سبحانه، فيحتاج إلى تحديد توكله على ربّه.

فإذا أضيف إلى ذلك مخالفة بعض الرواة - كما سبق - الذين لم يذكروا تلك الزيادة في المتن، كان ذلك مؤشراً آخر على الوهم في إدراجها، واجتماع هذه القرائن والملابسات في هذه الرواية يظهر أن القول الصواب، هو قول النقاد الذين يسلم لهم في هذا الميدان وإن لم يظهروا حجّة، فكيف وقد جاءت هذه القرائن تؤكّد صحّة ما ذهبوا إليه؟ فالمصير إلى الأخذ بقولهم هو المتعين -والله أعلم-.

## ٢- أقوال العلماء:

قال المنذري: "والصواب ما ذكره البخاري وغيره أن قوله: «وما منّا» إلى آخره من كلام ابن مسعود مدرج غير مرفوع".<sup>١</sup>

وقال ابن القيم: "وهذه الزيادة - وهي قوله: «وما منّا إلا - يعني من يعتريه-، ولكن الله يذهبها بالتوكُّل» مدرجة في الحديث من قول ابن مسعود. وجاء ذلك مبيناً".<sup>٢</sup>

قال ابن حجر: "وقوله: «وما منّا إلا» من كلام بن مسعود أُدرج في الخبر وقد بيّنه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه".<sup>٣</sup>

وقال الهيثمي: "قَوْلُ «وَمَا مِنَّا...إِلَّا» مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ".<sup>٤</sup>

وقال العظيم آبادي: "قال السيوطي: وذلك الحذف يسمى في البديع بالاكْتفاء، وهذه الجملة أي من قوله: «وما منّا إلا» ليست من قول النبي، وإنما هو قول عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وهو الصواب".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> الترغيب والترهيب، المنذري: ٤ / ٣٣.

<sup>٢</sup> مدارج السالكين، ابن القيم: ٢ / ٤٦١.

<sup>٣</sup> فتح الباري، ابن حجر: ١٠ / ٢١٣.

<sup>٤</sup> موارد الضمان إلى زوائد ابن حبان، نور الدين الهيثمي: ٤ / ٤١٦.

<sup>٥</sup> عون المعبود، عبد العظيم آبادي: ١٠ / ٢٨٩.

## المبحث الثالث :

### **مسلك نقد المتن بالقلب الواقع في متنه.**

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : « لا يُحْرَمُ من الرضاعة المصّة والمصّتان » بدخول حديث في حديث.

المطلب الثالث : نقد حديث : « بئْتُ عند خالتي ميمونة... فقامت عن يمينه فأخذني فجعلني عن يساره » بالقلب في المتن.

المطلب الرابع : نقد حديث : « أنَّ النبي صلى فترك آية، فلما انصرف قال : أفيكم أبيُّ؟ » بالقلب في المتن.

المطلب الخامس : نقد حديث : « حجَّ ابن عباس ومعاوية، فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلّها » بالقلب في المتن.



المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بالقلب الواقع في لفظه.

المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

من مسالك النقاد في نقد متون السنة النبوية، تمييز المتون التي وقع فيها إبدال بتقديم وتأخير، وهو ما يسمّى عند المحدثين بالحديث المقلوب حيث يقدّم بعض الرواة في المتن شيئاً حقه التأخير فيتبدّل المعنى. ويدخل في المقلوب كذلك المتون التي رُكِّبَتْ على أسانيد وليست منها، فقد تأتي الأسانيد بمتون يستنكرها النقاد، من جهة أن تلك المتون لا تُروى بتلك الأسانيد؛ لأنهم يعلمون مخارج الأحاديث ومداراتها، فإذا خرج متن من إسنادٍ غير مشهور جعلوا ذلك قرينة على الخطأ، ويجعلون ذلك وهما من الراوي ويقولون: (دخل له حديث في حديث).

والقلب في المتن من الأخطاء التي يقع فيها الثقات، فمن اعتمد في التصحيح على ظواهر الأسانيد راجت عليه تلك الأخطاء، أما الحفّاظ النقاد أصحاب الفهم الثاقب فإنهم يميّزون اللفظ المقلوب من اللفظ الصواب، وبهذا تميّزوا عن غيرهم ولم يلحق بهم من جاء بعدهم، يقول أبو شامة المقدسي: "وأئمة الحديث هم المعتبرون القدوة في فنّهم فوجب الرجوع إليهم... وأصعب الأحوال أن يكون رجال الإسناد كلهم ثقات ويكون متن الحديث موضوعاً عليهم، أو مقلوباً، أو قد جرى فيه تدليس، ولا يعرف هذا إلا النقاد من علماء الحديث فإن كنت من أهله فبِهِ، وإلا فاسأل عنه أهله".<sup>١</sup>

والقلب لغة: هو تحويل الشيء إلى الجهة الأخرى. قال ابن فارس: "القَافُ واللَّامُ والبَاءُ أصلان صحيحان: أحدهما يدلُّ على خالصِ شيءٍ وشريفه، والآخر على: رَدِّ شيءٍ من جهةٍ إلى جهةٍ".<sup>٢</sup>

وأما اصطلاحاً: فتباينت أقوال العلماء في تعريف الحديث المقلوب، فعَرَفَهُ ابن الصلاح بقوله: "هو نحو حديث مشهورٍ عن (سالم) جُعِلَ عن (نافع) ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه، وكذلك ما رُوِيَنا أن البخاري رحمه الله قدم بغداد، فاجتمع قَبْلَ مجلسه قومٌ من أصحاب الحديث، وعمدوا إلى مائة حديثٍ فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول، أبو شامة المقدسي: ص ٥٥.

<sup>٢</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ٥ / ١٧. مادة (قلب). وانظر، لسان العرب لابن منظور: ١ / ٦٨٥.

<sup>٣</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ١٠١.

وعرفه الذهبي بقوله: "هو ما رواه الشيخ بإسناد لم يكن كذلك، فينقلب عليه وينتط من إسناد حديث إلى متن آخر بعده. أو: أن ينقلب عليه اسم راو، مثل (مُرّة بن كعب) بـ (كعب بن مُرّة)، و(سعد بن سنان) بـ (سنان بن سعد)".<sup>١</sup>

وقال الزركشي في نُكته: "وحيقته جعل إسناد لمتن آخر وتغيير إسناد بإسناد".<sup>٢</sup> وهذه التعاريف ليست في الحقيقة إلا أمثلة عن أنواع المقلوب، فلم تستوعب جميع صور المقلوب في السند والمتن، ولعلّ أضبط التعاريف له أن يقال: «هو الحديث الذي أُبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً».<sup>٣</sup>

فهذا التعريف شامل لمقلوب السند ومقلوب المتن بنوعيه، فقد قسم العلماء الحديث المقلوب إلى قسمين:

**أولاً: مقلوب السند.** وهو ما يقع من إبدال في أسامي الرواة تقديمًا وتأخيرًا، فيجعل مثلاً التلميذ شيخًا، والشيخ تلميذًا له، مثال ذلك قول ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث حدثنا به أحمد بن عَصَامِ الأَنْصَارِيِّ، عن أبي بكر الحنفي، عن سفيان، عن حُكَيْمِ بْنِ سَعْدٍ، عن عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عن سلمان؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًّا مِنْ بَوْلٍ، أَوْ غَائِطٍ، فَلْيَنْصَرِفْ غَيْرَ مُتَكَلِّمٍ، وَلَا دَاعِيٍ»؟ فسمعتُ أبي يقول: هذا إسنادٌ مقلوبٌ؛ إنما هو: سفيان، عن عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عن حُكَيْمِ بْنِ سَعْدٍ، عن سلمان".<sup>٤</sup>

**ثانياً: مقلوب المتن.** وهو ما كان الإبدال فيه واقعاً في متن واحدٍ بالتقديم والتأخير، أو بتركيب متن على إسناد، وهذا النوع هو الذي يتعلّق بموضوع دراستنا، وله صورتان:

**الصورة الأولى:** قلب عبارة في المتن بالتقديم والتأخير، فيقدّم ما صوابه التأخير، ويؤخّر ما صوابه التقديم، قال السخاوي: "أمّا قلبُ المتن فحقيقته أن يعطى أحدَ الشئيين ما اشتهر للآخر، ونحو قول ابن الجزري: هو الذي يكون على وجهٍ فينقلب بعض لفظه على الراوي فيتغيّر معناه، وربما انعكس".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> الموقظة، الذهبي: ص ٦٠.

<sup>٢</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي: ٢ / ٢٩٩.

<sup>٣</sup> منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٣٥. وانظر: النكت على ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني: ٣ / ٣٩٧.

<sup>٤</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٢ / ٢٠ - ٢١.

<sup>٥</sup> فتح المغيب، السخاوي: ٢ / ١٤٧.

ومثّلوا له بالحديث الذي وقع في صحيح مسلم بلفظ: «ورجلٌ تصدَّقَ بصدقةٍ فأخفاها حتَّى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله». قالوا انقلب على الراوي، والصواب: «حتَّى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» فالنَّفقة تكون باليمين لا بالشمال، هكذا وقع في الروايات الأخرى.<sup>١</sup>

قال ابن حجر: "قوله: «شماله ما تنفق يمينه» هكذا وقع في معظم الروايات في هذا الحديث في البخاري وغيره، ووقع في صحيح مسلم مقلوباً «حتَّى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله» وهو نوع من أنواع علوم الحديث أغفله ابن الصلاح، وإن كان أفرد نوع المقلوب لكنّه قَصَرَهُ على ما يقع في الإسناد، ونَبّه عليه شيخنا في محاسن الاصطلاح".<sup>٢</sup>

الصورة الثانية: قلبُ الحديث بتركيب متن على إسناد، ويسمّيه البعض (المركّب)، ويكون هذا القلب إمّا عمداً أو سهواً.

فإن كان القلب عمداً للإغراب فهو كذبٌ، كان يفعله بعض الكذّابين، قال أبو أحمد العسّال: "سمعت فضلك الرّازي يقول: دخلتُ على مُجّد بن حميد وهو يُرْكَبُ الأسانيد على المتون".<sup>٣</sup> وقد يكون القلب عمداً لكن بقصد الاختبار لحفظ المحدّث وهذا فعله بعض المحدثين، مثال ذلك ما جاء عن حمّاد بن سلمة أنّه قال: "قلّبتُ أحاديث على ثابت البُناني فلم تُنْقَلِبْ، وقلبتُ على أبان بن أبي عيَاش فأنْقَلَبتُ".<sup>٤</sup>

كذلك ما وقع للإمام البخاري حين امتحنه أهل بغداد فقلّبوا له أحاديث بتركيب متونٍ على غير أسانيدها، فردّها على وجوهها الصحيحة فأذعنوا له بالحفظ.<sup>٥</sup>

وقد يقع القلب سهواً على سبيل الخطأ والوهم، فيدخل الراوي إسناد حديث على متن حديث آخر، وهي إحدى العلل التي يعلُّ بها النقاد المتون فيقولون: (فلانٌ دخل له حديث في حديث) وهذا التعبير هو أكثر ما يقع في كتب العلل، فلا يعيرون بلفظ القلب، ولكن يقولون: (دخل حديث في حديث)، وهي أحد صور منقلب المتن، يقول البيهقي: "وقد يزلُّ الصدوق فيما يكتبه، فيدخل له حديث في حديث، فيصير حديث رُوِيَ بإسناد ضعيف مركباً على إسناد صحيح".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض: ٥٦٣/٣. وانظر، النكت على ابن الصلاح لابن حجر: ٤١٥/٣.

<sup>٢</sup> فتح الباري، ابن حجر: ١٤٦/٢.

<sup>٣</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٥٣٠/٣.

<sup>٤</sup> الجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، الخطيب البغدادي: ١٣٥/١.

<sup>٥</sup> انظر القصة في: النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٤٠١/٣.

<sup>٦</sup> معرفة السنن والآثار، البيهقي: ١٤٣/١.

من أجل هذا اعتنى أئمة النقد بهذا النوع من الأخطاء الواقعة في المتن، وكان لهم نظر ثاقب يميزون من خلال حفظهم وخبرتهم ما قد يقع من تقديم وتأخير أو إبدال، وكان نقاد القرن الثالث من أتقن الناس لهذه الصنعة، قال العجلي: "ما خلق الله تعالى أحداً كان أعرف بالحديث من يحيى بن معين، ولقد كان يجتمع مع أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ونظرائهم، فكان هو الذي ينتخب لهم الأحاديث لا يتقدمه منهم أحد، ولقد كان يؤتى بالأحاديث **قَدْ خُلِّطَتْ وَقُلِبَتْ**، فيقول: هذا الحديث كذا، وهذا كذا، فيكون كما قال".<sup>١</sup>

وكان نقاد الحديث يستخرجون هذه الأخطاء من أحاديث الثقات مع أن الظاهر السلامة منها، وبذلك تميّزوا عن غيرهم، ولم يلحق بهم من جاء بعدهم، مثال ذلك: قول عبد الله بن الإمام أحمد: "حدثني أبي، قال حدثنا **وكيع**، عن موسى بن قيس الحضرمي، عن حجر بن عنبس، في قوله **جلّ وعزّ: ﴿مُكَاءٌ وَتَصَدِيَةٌ﴾** قال: المكاء: التصفيق، التصديّة: الصفيق.

حدثني أبي، قال حدثنا **يحيى بن آدم**، قال حدثنا موسى بن قيس، عن حجر بن عنبس، قال: المكاء: الصفيق، والتصديّة: وضع يده على فيه.

حدثني أبي، قال حدثنا **أبو نعيم**، قال حدثنا موسى بن قيس، عن حجر بن عنبس - وقد شهد مع عليّ الجمل - قال: المكاء الصفيق.

قال **أبي أخطأ فيه وكيع**، أصاب يحيى بن آدم وأبو نعيم".<sup>٢</sup>  
مقصود الإمام أحمد أنّ **وكيعاً** - على جلالته قدره - أخطأ في قلبه متن الخبر، وذلك حين فسّر المكاء: بالتصفيق، والتصديّة: بالتصفيق، والصحيح الذي رواه الثقات (أبو نعيم، ويحيى بن آدم) هو العكس، أنّ المكاء: هو التصفيق، والتصديّة: هي التصفيق.

### ١ - طرق كشف القلب في متون الأحاديث:

لما كان القلب نوعاً من أنواع العلل، فإنّ السبيل لكشف علّة القلب في المتن هو جمع الطرق والمقارنة بين المرويّات، فيتبيّن الإبدال الواقع في بعض الطرق، بعرضها على رواية الحفاظ الأتبات، قال ابن حجر: "بل كلُّ مقلوبٍ لا يخرج عن كونه معللاً أو شاذّاً؛ لأنّه إنّما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض، ومعرفة من يوافق ممن يخالف، فصار المقلوب أخصُّ من المعلل والشاذ".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي: ١٢ / ٣٦٦.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٢ / ٧٦ - ٧٧.

<sup>٣</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٤٠٦ - ٤٠٧.

وعلاوة وقوع القلب في المتن مخالفة الراوي لغيره من الثقات، فلا يجعلون ذلك المتن على ذلك الإسناد، أو يخالفون الراوي في تقديم بعض الألفاظ وتأخيرها- كما في مثال الإمام أحمد السابق- فهذه المخالفة قرينة قويّة على الخطأ والوهم، فترجّح رواية الأحفظ أو الأكثر عدداً، وتردّ الرواية المبدّلة المقلوبة.

قال الإمام مسلم: "والجهة الأخرى أن يروي نفرٌ من حفّاظ الناس حدثنا عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عمّن حدّث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذٍ أنّ الصحيح من الروايتين ما حدّث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً".<sup>١</sup>

ومن العلامات الدالة كذلك على وقوع القلب في المتن التفرد بمتن مِمَّن لا يُحتملُ تفرُّدهُ، لأنّ الأحاديث المقلوبة تكثر في الغرائب والأفراد التي يسمّيها المحدثون فوائده، إذ الأصل أن يتفق الرواة في السند والمتن، فإذا انفرد راوٍ وأغرب بحديث لا يعرفه الثقات، فالغالب أنّه خطأ ووهم انقلب على الراوي فيظنُّ الظانُّ أنه حديث آخر لا يعرفه الناس، أما النقاد فيعرفون أنّه خطأ ووهم.

قال شعبة بن الحجّاج : "أفادني ابن أبي ليلي أحاديث ، فإذا هي مقلوبة".<sup>٢</sup>

وقال أحمد بن حنبل: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب أو فائدة، فاعلم أنّه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدّث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان، فإذا سمعتهم يقولون هذا لا شيء فاعلم أنّه حديث صحيح".<sup>٣</sup>

ومن طرق الكشف عن القلب في المتن والأسانيد عند النقاد، الوقوف على الأصل المكتوب للشيخ، ومقارنة حديثه المستغرب بذلك الأصل، فإن وجد الناقد إسناد الحديث الأول بجانب متن الحديث الثاني علم أن الشيخ انتقل بصره فركب متنه على إسناد، وهذه الطريقة خاصّة بالنقاد المتقدمين الذين أدركوا زمن الرواية ووقفوا على أصول الرواة، فلا يستطيعها من جاء بعدهم لفقدان تلك الأصول.

مثال ذلك ما وقع لأبي حاتم الرازي في نقده لحديث رواه هشام بن إسماعيل عن محمد بن شعيب وقد وقف على أصله المكتوب، قال أبو حاتم: "هذا وهم؛ دخل لهشام بن إسماعيل حديث

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجّاج: ص ١٧٢.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٧ / ٣٢٢.

<sup>٣</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١٤٢.

في حديث، نظرتُ في بعض أصناف محمد بن شعيب، فوجدت هذا الحديث... فعلمتُ أنه قد سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء، وبقي إسناده، وسقط إسناده حديث مُجَدِّد بن يزيد البصري، فصار متن حديث مُجَدِّد بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء ابن زبر".<sup>١</sup>

ومن القرائن المساعدة على اكتشاف القلب في المتن تنصيب الأئمة في ترجمة الراوي على أنه ممن يقلب الأسانيد والمتون، سواء كان ذلك على سبيل الوهم، أم يركبها على سبيل التعمد، لذلك نجد في تراجم بعض الرواة أنهم كانوا ممن يقبلون الأسانيد والمتون. مثال ذلك قول أبي نعيم الفضل بن دكين: "كان أسباط بن نصر يقلبُ الحديث".<sup>٢</sup>

وقال يحيى بن معين: "المسعودي حديثه عن الأعمش وعبد الملك بن عمير مقلوبة".<sup>٣</sup>

## ٢- العبارات المستعملة في النقد عبر هذا المسلك:

لما كان القلب في المتون له صور متعدّدة كان من الطبيعي أن تختلف عبارات النقاد في التعبير عن هذه العلة المتنية، ومن خلال تتبع النصوص النقدية في هذا المسلك، يمكننا أن نميّز بين نوعين من المصطلحات المستعملة عند أئمة النقد في القرن الثالث الهجري<sup>٤</sup>:

أولاً: مصطلحات عامة. وهي عبارات تدلُّ على الخطأ والغلط في المتن مجملاً، وبعد جمع الطرق ومقارنة الألفاظ يتبيّن أنّ ما عبّر عنه النقاد مجملاً بلفظ الخطأ أو الوهم إنّما هو الخطأ في قلب المتون. من ذلك قول الإمام أحمد: (أخطأ فيه وكيع).<sup>٥</sup>

وقول الإمام مسلم: (هذا خبرٌ غلطٌ غيرٌ محفوظ).<sup>٦</sup>

وقول البخاري: (هو حديث خطأ، أخطأ فيه).<sup>٧</sup>

وقول أبي زرعة الرازي: (هذا خطأ، أخطأ فيه فلان).<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤٩ / ٢. وسيأتي تفصيل ذلك في المثال الثالث من الدراسة التطبيقية.

<sup>٢</sup> الضعفاء، أبو زرعة الرازي: ٤٤٦ / ٢.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢٥١ / ٥.

<sup>٤</sup> يراجع في هذا: الحديث المقلوب، مُجَدِّد عمر بن سالم بازمول: ص ٦١. - ضمن مجموع رسائله الجزء الثاني - .

<sup>٥</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٧٧ / ٢.

<sup>٦</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٨٣.

<sup>٧</sup> العلل الكبير، أبو عيسى الترمذي: ص ٨٩.

<sup>٨</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٦٠١ / ٣.

ثانياً: مصطلحات خاصّة وصریحّة. وهي ألفاظ تدلُّ بصريح العبارة عن صورة من صور القلب

في المتن، وهي:

١- (القلب): وقع التصريح بهذه اللفظة أو أحد مشتقاتها في كلام بعض النقاد، وهو قليلٌ مقارنةً بالاصطلاح الذي بعده، ومثاله قول الإمام أحمد: (قلبه شعبة).<sup>١</sup>  
وقال كذلك: (شعبة قلب حديث معاوية، قلب الفعل والكلام).<sup>٢</sup>

٢- (دخول حديث في حديث): ولقد أكثر النقاد من استعمال هذا المصطلح في نقد المتن المركّب على غير إسناده، ومثاله قول علي بن المديني: (وحديث إسحاق عندهم خطأ، وأدخل حديثاً في حديث).<sup>٣</sup>

وقول أبي حاتم: (هذا وهم دخل لفلان حديث في حديث - هذا خطأ؛ دخل لفلان حديث في حديث - دخل له حديث في حديث - هذا حديث منكر، أرى دخل له حديث في حديث - قد دخل له حديث في حديث، حديث فلان في حديث فلان).<sup>٤</sup>

القادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> نقله ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: ٣ / ٤٧٤، من رواية عبد الله عن الإمام أحمد.

<sup>٢</sup> نقله ابن الملقن، في التوضيح شرح الجامع الصحيح: ١١ / ٣٨٣. من رواية حنبل عن الإمام أحمد.

<sup>٣</sup> العلل، ابن المديني: ص ٨١ - ٨٢.

<sup>٤</sup> ينظر على التوالي في علل ابن أبي حاتم تحت الأرقام التالية: (٢٠٧ - ٩٦٩ - ١٩٨٢ - ٢٣٥٦ - ٢٧٦٢).

المطلب الثاني: نقد حديث: «لا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ الْمَصَّةَ وَالْمَصَّتَانَ» بدخول حديث في حديث.

قال عليُّ بن المديني: "حديثُ أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ الْمَصَّةَ وَالْمَصَّتَانَ». رواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن الحجاج بن أبي الحجاج، عن أبي هريرة . وهذا غلطٌ. ورواه يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ. ورواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن الحجاج بن أبي الحجاج، أنه سأل النبي ﷺ: ما يذهب عني مَدَمَّةُ الرضاع ؟ قال: «غَرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ».

وحديث ابن إسحاق عندهم خطأ، وأَدْخَلَ حديثاً في حديثٍ، والحديث عندي حديث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله ابن الزبير، عن النبي ﷺ: «لا تَحْرِمُ الْمَصَّةَ وَالْمَصَّتَانَ». وحديث هشام بن عروة، عن الحجاج بن أبي الحجاج (أنه سأل النبي ﷺ ما يذهب مَدَمَّةَ الرضاع).

عن هشام بن عروة، عن الحجاج بن أبي الحجاج، عن أبي هريرة: «الرَضَاعُ مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ». وقول أبي هريرة، وحديث الثلاثة صِحَاح، وحديث ابن إسحاق وهم<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد الإمام الحافظ عليُّ بن المديني متن الحديث المرويُّ من طريق (مُجَدِّ بن إسحاق) - وهو: صدوق مدلس - بوقوع القلب فيه، فقد رَكَّبَ (مُجَدِّ بن إسحاق) متنا على إسناد، حين دخل له حديث في حديث، وبالرغم من أن المتن معروف من طرق أخرى - وقد أشار ابن المديني إلى تصحيح ثلاثة منها مرفوعة وطريق أبي هريرة الموقوفة - إلا أن ذلك لم يمنع أن يبيِّن العلة الواقعة في طريق (مُجَدِّ بن إسحاق) خاصَّة، لما استبان له مخالفته لغيره من الثقات، وهذا يدلُّ دلالة واضحة أنَّ الأئمة النُقَّاد لا يقبلون المتون من أي راوٍ، ولا يعتدُّون بأخطاء الرواة، ولو كانت هذه الأخطاء في متون محفوظة من رواة ثقات آخرين - كحديث الرضاع في هذا المثال -، بل يفحصون المتن والإسناد على صعيد واحد ليميزوا خطأ المخطئ وصواب المصيب.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على (مُجَدِّ بن إسحاق) يرويه على وجهين، مرَّة من طريق: (هشام بن عروة) ومرة من طريق (إبراهيم بن عقبة).

<sup>١</sup> العلل، ابن المديني: ص ٨١ - ٨٣.



الوجه الأول: أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٥٤٣٧) وابن المديني في العلل (١٢٦) من طريق: ابن إسحاق، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن الحجاج بن الحجاج الأسلمي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع المصّة، والمصّتان إنّما يحرم ما فتق من اللبن».

الوجه الثاني: أخرجه النسائي في الكبرى (٥٤٣٨) والدارقطني في السنن (٤٣٦٠) والبزار في مسنده (٨١٨١) ومُجَدِّد بن نصر المروزي في السنة (٣١٨) والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٥٤٥١). من طريق: ابن إسحاق، عن إبراهيم بن عقبة، قال: كان عروة يحدث، عن حجاج بن حجاج، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يحرم من الرضاع المصّة، والمصّتان، ولا يحرم منه إلا ما فتق الأمعاء من اللبن».

قلت: (مُجَدِّد بن إسحاق)<sup>١</sup> وإن كان صدوقاً مدليساً، إلا أنّ روايته هذه وهمّ وغلط، حيث ركّب متناً على إسناد واشتبه عليه الأمر، مخالفاً بذلك جماعة من الثقات الذين رَوَوْا بهذا الإسناد متناً آخر، فقد رواه كلٌّ من: (عبد الله بن نمير، وسفيان الثوري، ومعمر بن راشد، وابن جريج، ويحيى بن سعيد، وأبو معاوية، وحاتم بن إسماعيل، والليث بن سعد... وغيرهم).<sup>٢</sup> عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج بن أبي الحجاج، عن أبيه، قلت: يا رسول الله ما يُذهِبُ عَنِّي مَذْمَةَ الرضاع؟ قال: «عُرَّةٌ: عبدٌ أو أمةٌ». ولم يجعلوه من مسند أبي هريرة.

والذي أرادهُ ابن إسحاق هو حديث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ: «لا تحرم المصّة والمصّتان». أخرجه الروياني في مسنده (١٣٣٦) والطبراني في الأوسط (٦٢٤٩) والمروزي في السنة (٣١٧). وهو أحد الوجوه الثلاثة التي حكم عليها ابن المديني بالصحة. ومنه يتبيّن أنّ حديث ابن إسحاق هذا، وهم إذ دخل له حديثٌ في حديث، فركّب إسناداً على متنٍ - وهو أحد أنواع المقلوب - وقد دلّ على وهمه بعض القرائن هي:

<sup>١</sup> هو: مُجَدِّد بن إسحاق بن يسار بن خيار، أبو بكر المدني (ويقال: أبو عبد الله القرشي المطلي). صاحب المغازي. روى عن: أيوب السخيتاني، وهشام بن عروة. روى عنه: شعبة بن الحجاج، والسفيانان. صدوق حسن الحديث وكان يدلس، إمام في المغازي. انظر ترجمته في، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧/ ١٩١. تهذيب الكمال: ٢٤/ ٤٠٥ - ٤٢٤.

<sup>٢</sup> طريق عبد الله بن نمير أخرجه أحمد في المسند (١٥٧٣٣). وطريق سفيان الثوري، ومعمر بن راشد، وابن جريج أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٩٥٦). وطريق يحيى بن سعيد أخرجه النسائي في الكبرى (٥٤٥٨). وطريق أبي معاوية أخرجه أبو يعلى في المسند (٦٨٣٥). وطريق حاتم بن إسماعيل أخرجه الترمذي في السنن (١١٥٣). طريق الليث بن سعد أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٠١).

القرينة الأولى: تفرّد (مُحَمَّدُ بن اسحاق) بهذا الوجه وهو: صدوق يكتب حديثه ولا يحتجُّ به، قال أحمد بن حنبل: "لم يكن يُحتجُّ به في السنن، وقال أيُّوب بن إسحاق بن سافري: سألتُ أحمد بن حنبل، فقلت: يا أبا عبد الله، ابن إسحاق إذا تفرّدَ بحديث تَقْبَلُهُ؟ قال: لا".<sup>١</sup>

ومن كان هذا حاله لا يقبل منه التفرّد؛ لأنَّ مظنة الخطأ عنده راجحة، قال الذهبي: "فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإنَّ في حفظه شيئاً".<sup>٢</sup>

القرينة الثانية: مخالفة الجمع الكثير من الثقات له في سياق سند الحديث ومنتنه، فيهم الأئمة المتقنون الحفظاً مثل: (سفيان الثوري، ويحيى بن سعيد، وأبي معاوية) فيرجح قول الأكثر، ويُحكم على رواية ابن إسحاق بالوهم والاضطراب، لذلك قال النسائي بعد سياق الرواية الصحيحة: "خالفه مُحَمَّدُ بن إسحاق".<sup>٣</sup>

القرينة الثالثة: أنَّ ابن اسحاق أَخَذَ عليه النَّقَادُ أَنَّهُ لا يفصل أحاديث الرواة بعضها عن بعض، وهذا يشعر بعدم ضبطه لذلك نزلت مرتبته عندهم، قال الإمام أحمد: "والله إني رأيتُه يحدِّثُ عَنْ جماعة بالحديث الواحد، ولا يفصل كلام ذا من ذا".<sup>٤</sup>

قلت: فلا يستبعد - حينئذٍ - أن يدخُلَ له حديثٌ في حديثٍ، - كما في هذا المثال - إذ كان لا يفصل بين أحاديث الرواة كما قال الإمام أحمد.

و للحديث أوجهٌ أخرى تكلم العلماء عليها تصحيحاً وتضعيفاً لا علاقة لها برواية ابن إسحاق المركبة.<sup>٥</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

اجتمعت كلمة النقاد على توهيم ابن إسحاق في سياقه لهذا الحديث، ونقد المتن الذي ركبه على إسناد آخر.

فقد سئل الدارقطني عن: "حديث الحجَّاج بن الحجَّاج، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاة المصَّة والمصَّتَان، ولا يحرم منها إلا ما فتق الأمعاء» فقال: يرويه عروة بن

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٤ / ٤٢٢.

<sup>٢</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٣ / ٤٧٥.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ٥ / ١٩٩.

<sup>٤</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٤ / ٤٢٢.

<sup>٥</sup> يراجع في ذلك، العلل الكبير للترمذي: ص ١٦٧. علل الدارقطني: ٤ / ٢٢٥. و ١٥ / ٠٧. الجامع في العلل والفوائد لماهر الفحل: ٣ / ٤٩٦. تعليق الدكتور مازن السرساوي على علل ابن المديني المطبوع - بتحقيقه - ص: ٥٤٣ - ٥٦٠.

الزبير، واختلف عنه؛

فرواه مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

وقيل: عن جرير، عن ابن إسحاق، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ.

وذلك وهم من قائله، والصواب، عن إبراهيم بن عقبة، وغير مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ يرويه، عن إبراهيم بن عقبة موقوفا.

ورواه هشام، عن عروة، عن حجاج الأسملي، عن أبي هريرة موقوفا، قاله ابن عيينة ومفضل بن فضالة وأبو أسامة.

ورواه عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفا أيضا، ولم يذكر الحجاج.

والصحيح قول من وَقَّعَهُ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ جَمِيعًا.<sup>١</sup>

وقال الهيثمي: "رواه البزار وفيه (ابن إسحاق) وهو ثقة ولكنه مدلس وبقيته رجاله ثقات".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ١٠ / ٢٨٦.

<sup>٢</sup> مجمع الزوائد، الهيثمي: ٤ / ٢٦١.

**المطلب الثالث: نقد حديث: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ... فُقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَسَارِهِ» بِالْقَلْبِ فِي مَتْنِهِ.**

بَوَّبَ الإمام مسلم في كتابه «التميز» فقال: "الخبر المنقول على الوهم في مَتْنِهِ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ كَرِيبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طُولِ الْوَسَادَةِ وَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ، وَنَحْنُ [نِيَامٌ]، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فُقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَسَارِهِ فَلَمَّا صَلَّى قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ...»<sup>١</sup> وساقه.

سمعتُ مسلماً يقول: وهذا خبرٌ غلطٌ غيرٌ محفوظ، لتتابع الأخبار الصَّحاح برواية الثقات **على خلاف ذلك**، أنَّ ابن عباسٍ إِنَّمَا قَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَوَّلَهُ حَتَّى أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ. وكذلك سَنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَائِرِ الْأَخْبَارِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ الْوَاحِدَ مَعَ الْإِمَامِ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ لَا عَنْ يَسَارِهِ.

سمعتُ مسلماً يقول: وسنذكر إن شاء الله رواية أصحاب كُريب، عن كريب، عن ابن عباس، ثم نذكر بعد ذلك رواية سائر أصحاب ابن عباس، عن ابن عباس بموافقتهم كريباً. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كَرِيبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فُقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جِئْتُ، فُقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ»<sup>٢</sup>.

فالإمام مسلم في هذا المثال ينتقد الوهم الواقع في متن الحديث الذي ساقه، ويعلِّهُ بِالْقَلْبِ الذي وقع في جملة من مَتْنِهِ، وعبرَ عن ذلك بقوله: (هذا خبر غلطٌ غير محفوظ)، وهذا يدلُّ دلالة قاطعة أَنَّ النَّقَادَ لَا يَقْتَصِرُ نَظَرُهُمْ عَلَى الْإِسْنَادِ، بَلْ كَانَ عِنْدَهُمْ حِسٌّ نَقْدِي كَبِيرٌ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْمَتُونِ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي سَاقَهُ مُسْلِمٌ رِجَالَهُ ثِقَاتٌ - غير (يزيد بن أبي زياد) - وقد عدَّه مسلم ممن يشمله اسم السُّرِّ وَالصَّدَقِ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَافِظِ<sup>٣</sup> - ومع ذلك فَحَصَّ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ مَتْنَ الْحَدِيثِ فَتَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ اللَّفْظَ قَدْ انْقَلَبَ عَلَى الرَّوَايِ، حَيْثُ جَعَلَ قِيَامَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْيَمِينِ فَحَوَّلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ يَسَارِهِ. وهذا خلاف ما هو معروفٌ محفوظٌ عند الإمام مسلم وغيره من النَّقَادِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ إِنَّمَا قَامَ عَنْ

<sup>١</sup> أخرجه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل (٢٢٥).

<sup>٢</sup> التميز، مسلم: ص ١٨٣ - ١٨٤.

<sup>٣</sup> انظر، مقدمة صحيح مسلم: ص ٥٥.

يساره فحوّله النبي ﷺ عن يمينه.

### ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل (٢٢٥) ومسلم في التمييز (ص ١٨٣) من طريق: كثير بن زيد، حدثني يزيد بن أبي زياد، عن كريب، عن ابن عباس قال: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ... قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقَمْتُ عَنْ يَمِينِهِ فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَسَارِهِ...» الحديث.

وهو بهذا اللفظ المقلوب ممّا انفرد به (يزيد بن أبي زياد) مخالفاً رواية الجماعة من الثقات عن كريب، الذين رَوَوْهُ عَلَى جَادَّةِ الصَّوَابِ. فقد استدللَّ الإمام مسلم على توهين اللفظة المقلوبة، بمخالفة (يزيد بن أبي زياد) لجميع أصحاب كريب مولى بن عباس، الذين رَوَوْا الحديث على الجادَّة، ثم استشهد برواية أصحاب ابن عباس سوى كريب، وقد رَوَوْهُ كَذَلِكَ عَلَى الْجَادَّةِ، وهي: التحويل من الشمال إلى اليمين.

وبيان ذلك أنَّ أصحاب كريب وهم: (عمرو بن دينار، وسلمة بن كهيل، ومخرمة بن سليمان، وبكير بن عبد الله الطائي، ورشدين بن كريب، وسالم بن أبي الجعد، وحبيب بن أبي ثابت).<sup>٢</sup> سبعتهم، رَوَوْهُ عَلَى الصَّوَابِ بِتَحْوِيلِ النَّبِيِّ ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ مِنَ الْيَسَارِ إِلَى الْيَمِينِ.

وهكذا تتابع الرواة عن ابن عباس على رواية الحديث بالوجه الصحيح الثابت عن كريب، منهم: (سعيد بن جبير، الشعبي، عطاء، عكرمة بن خالد).<sup>٣</sup> ثلاثتهم عن ابن عباس بالتحويل من اليسار إلى اليمين.

ثم استدللَّ الإمام مسلم بموافقة جابر بن عبد الله، للوجه الصحيح الثابت عن ابن عباس، وهو شاهد قويٌّ على صحَّة الرواية، قال مسلم: "فقد صحَّ بما ذكرنا من الأخبار الصِّحَّاح عن كريب

<sup>١</sup> هو: يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، أبو عبد الله الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، وعكرمة مولى ابن عباس. روى عنه: زائدة بن قدامة، وزهير بن معاوية. ضعيف، لئِنَّ الحديث لا يحتج به، تغير بآخره. انظر، تهذيب الكمال للمزي: ٣٢ / ١٣٥ - ١٤٠. تقريب التهذيب (٧٧١٧).

<sup>٢</sup> طريق عمرو بن دينار أخرجه البخاري (١٣٨) وطريق سلمة بن كهيل أخرجه الطيالسي في المسند (٢٨٢٩) وطريق مخرمة بن سليمان أخرجه ابن حبان (٢٦٢٦) وطريق بكير بن عبد الله أخرجه الطبراني في الكبير (١٢١٩١)، وطريق رشدين بن كريب أخرجه أحمد في المسند (٣٤٣٧) وطريق سالم بن أبي الجعد أخرجه أحمد في المسند - زوائد ابنه - برقم (٢٣٢٥). وطريق حبيب بن أبي ثابت أخرجه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل (٤٤١).

<sup>٣</sup> طريق سعيد بن جبير أخرجه البخاري (٦٦٧) وطريق الشعبي أخرجه ابن ماجه (٩٧٣)، وطريق عطاء أخرجه أبو عوانة في المستخرج (٢٢٨٤) وطريق عكرمة بن خالد أخرجه الطبراني في الكبير (١١٢٧٢).

وسائر أصحاب ابن عباس [أن قول كثير بن زيد]<sup>١</sup>: «أن النبي ﷺ أقامه عن يساره». وهم وخطأ غير غير ذي شك.

وكالذي صحَّ عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أقامه عن يمينه، رواية جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ في (قصة أبي حزر) عن الوليد بن عباد بن الصامت، أتينا جابرا فقال: «قام رسول الله ﷺ فصلَّى ثم جئت فقمتم عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بأيدينا جميعا فدفعنا حتى أقامنا خلفه». <sup>٢</sup> وكذلك روى محمد بن المنكدر عن جابر". <sup>٣</sup>

و خلاصة القول أن لفظ حديث (يزيد بن أبي زياد) غلطٌ قد انقلب عليه، وذلك لعدّة قرائن دلّت على وهمه:

القرينة الأولى: تفرد (يزيد بن أبي زياد) بهذا اللفظ، وهو ليس ممن يحتمل تفردّه، فهو ضعيف ليس بحجّة وقد اختلط بآخره، قال أحمد بن حنبل: "لم يكن بالحافظ". <sup>٤</sup>  
وقال ابن معين، وأبو حاتم: "ليس بالقوي". <sup>٥</sup>

وسئل عنه الدارقطني فقال: "لا يخرّج عنه في الصحيح، ضعيفٌ يخطئ كثيراً، ويتلقن إذا لقن". <sup>٦</sup>  
القرينة الثانية: مخالفة (يزيد بن أبي زياد) لجماعة من أصحاب كريب فيهم الثقات الأثبات، ولا شك أن لفظ الجماعة هو المحفوظ، ولفظ يزيد منكر مقلوب، بناءً على قاعدة الترجيح بالأكثرية. وهذا الذي أشار إليه الإمام مسلم بقوله: "وهذا خبرٌ غلطٌ غيرٌ محفوظ، لتتابع الأخبار الصّحاح برواية الثقات على خلاف ذلك". <sup>٧</sup>

القرينة الثالثة: مخالفة لفظ الحديث الذي جاء به يزيد بن أبي زياد، للأحاديث الأخرى من غير رواية ابن عباس، الواردة في باب وقوف من صلّى وحده مع الإمام، وهي:

١- حديث جابر بن عبد الله - ﷺ - وفيه: «قام رسول الله ﷺ فصلَّى ثم جئتُ فقمتُ عن

<sup>١</sup> هذه العبارة سقطت من طبعة الأعظمي، وأثبتها صالح ديان في طبعته الصادرة عن مكتبة الألباني بصنعاء.

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٣٠١٠).

<sup>٣</sup> التمييز، مسلم: ص ١٨٥.

<sup>٤</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣٢ / ١٣٨.

<sup>٥</sup> المرجع السابق: ٣٢ / ١٣٨ - ١٣٩.

<sup>٦</sup> سؤالات البرقاني للدارقطني: ص ٧٢.

<sup>٧</sup> التمييز، مسلم: ص ١٨٤.

يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه..»<sup>١</sup>.

٢- حديث أنس بن مالك: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَبِأُمَّهِ، أَوْ خَالَتِهِ، قَالَ: فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ حَلْفَنَا»<sup>٢</sup>.

فباجتماع هذه القرائن الإسنادية والمنتية انتقد مسلم متن الحديث بالقلب، وتبعه على ذلك جمع من العلماء.

## ٢- أقوال العلماء:

قد لخص ابن رجب الحنبلي كلام مسلم في إعمال متن هذا الحديث، فقال: "وقد روي في حديث ابن عباس، أن النبي ﷺ «أقامه عن يساره»، وروي أنه «قام خلفه»، وكلاهما لا يصح. أمّا الأول: فمن رواية كثير بن زيد، عن يزيد بن أبي زياد، عن كريب، عن ابن عباس - فذكر الحديث، وفيه: قَالَ: «فقمتم عن يمينه، فأخذني فجعلني عن يساره».

قَالَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ (التمييز): هَذَا غلط غير محفوظ؛ لتتابع الأخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك، أن ابن عباس إنما قام على يسار النبي ﷺ: «فحوّله حتى أقامه عن يمينه». ثمّ خرّجه من طرق متعددة، عن كريب، عن ابن عباس كذلك. ومن طريق سعيد بن جبير، وعطاء، وأبي نضرة، والشعبي، وطاوس، وعكرمة، كلهم عن ابن عباس كذلك»<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٣٠١٠).

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٦٦٠).

<sup>٣</sup> فتح الباري، ابن رجب الحنبلي: ٦ / ١٩٩. وانظر، جامع العلل والفوائد لماهر الفحل ٤ / ٤٩٨ - ٥٠١.

المطلب الرابع: نقد حديث: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: أَفِيكُمْ أَبِيُّ؟»<sup>١</sup>  
بدخول حديث في حديث.

قال ابن أبي حاتم في العلل: "وسألتُ أبي عن حديث رواه هشام بن إسماعيل، عن مُجَدِّ بن شعيب ابن شابور، عن عبد الله بن العلاء بن زُبَيْر، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «أَنََّّهُ صَلَّى فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: أَفِيكُمْ أَبِيُّ؟» ... فذكر الحديث؟

قال أبي: هذا وهم؛ دخل لهشام بن إسماعيل حديثٌ في حديثٍ، نظرتُ في بعض أصناف مُجَدِّ بن شعيب، فوجدتُ هذا الحديث رواه مُجَدِّ بن شعيب، عن مُجَدِّ بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى فَتَرَكَ آيَةً ...» هكذا مرسل، ورأيتُ بِجَنَبِهِ حديث عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «أَنََّّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ»...، فعلمتُ أَنَّهُ قد سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء، وبقي إسناده، وسقط إسناده حديث مُجَدِّ بن يزيد البصري، فصار متن حديث مُجَدِّ بن يزيد البصري بإسناده حديث عبد الله بن العلاء ابن زُبَيْر، وهذا حديثٌ مشهورٌ يرويه الناس عن هشام بن عروة.

فلَمَّا قَدِمْتُ السَّفْرَةَ الثَّانِيَةَ، رأيتُ هشام بن عَمَّارٍ يَحَدِّثُ به عن مُجَدِّ بن شعيب، فظننتُ أن بعض البغداديين أدخلوه عليه، فقلت له: يا أبا الوليد، ليس هذا من حديثك!! فقال: أنت كتبت حديثي كله؟! فقلت: أمَّا حديث مُجَدِّ بن شعيب، فَإِنِّي قَدِمْتُ عَلَيْكَ سَنَةَ بضعَةَ عَشْرٍ، فسألتنِي أن أخرج لك مسند مُجَدِّ بن شعيب، فأخرجت إلي حديث مُجَدِّ بن شعيب، فكُتبت لك مسنده. فقال: نعم هي عندي بِخَطِّكَ، قد أَعْلَمْتُ النَّاسَ أَنَّ هَذَا بِخَطِّ أَبِي حَاتِمٍ. فَسَكَتُ".<sup>١</sup>

في هذا المثال يُعِلُّ الإمام الناقد أبو حاتم الرازي متن الحديث بالوهم؛ لأنَّه وقع لهشام بن إسماعيل دخول حديث في حديث، بمعنى تركيب إسناده حديث على متن حديث آخر، وهو أحد أنواع القلب في المتن، وفي هذا التعليل دليلٌ واضح على أنَّ أبا حاتم لم يكتفِ بصحَّة الإسناد الظاهرة، بل انتقد المتن الذي جاء به هشام بن إسماعيل - وهو ثقة فقيه عابد - وهذا من حرص النقاد على فرز المتون والأسانيد التي جاءت بها، لذلك انتقد أبو حاتم متن حديث هشام بن إسماعيل بالذات، الذي رَكَّبَهُ على إسناده حديث آخر، على سبيل الوهم والخطأ.

ولقد استدللَّ أبو حاتم على توهيم هشام بن إسماعيل، بوقوفه على الأصل المكتوب لحديث مُجَدِّ بن شعيب فوجده بإسناده آخر، ووجد الإسناد الذي ساقه هشام بن إسماعيل إنما هو إسناده الحديث

<sup>١</sup> العلل، ابن أبي حاتم: ٢ / ٤٨ - ٥٠.



الذي بعده، فعلم أنه قد أسقط المتن، ورُكِّب متن الحديث الأول على إسناد الحديث الثاني. ومما يؤكِّد صحَّة هذا التوهيم لهشام بن إسماعيل، أنَّ أبا حاتم وقف على كتاب لمحمد بن شعيب، يروي فيه هذا الحديث عن مُجَّد بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلاً. فتبين أن هذا هو الوجه الصحيح عن مُجَّد بن شعيب.

ثم بيَّن أبو حاتم أنَّ (هشام بن عمار) كذلك قد دخل له حديث في حديث، كما حصل مع هشام بن إسماعيل فرواه على الوجه المقلوب، وذلك في قصَّة سفرته الثانية.

وفي هذا المثال كذلك يظهر لنا سببٌ عظيمٌ من أسباب تفوُّق نقاد القرن الثالث الهجري في نقد المتن، ألا وهو الوقوف على أصول الرواة التي لم يقف عليها من تأخَّر زمانه عن مرحلة التدوين، وهذا مما يؤكِّد وجوب لزوم عَزْز هؤلاء النقاد والأخذ بأحكامهم لاكتمال مقومات النقد ومعطيَّاته عندهم.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على (مُجَّد بن شعيب) وقد ورد عنه من وجهين:

الوجه الأول: أخرجه أبو داود في السنن (٩٠٧) وتَمَّام في فوائده (٢١٦) وابن عساكر في تاريخه (٣٢٦ / ٧) من طريق: هشام بن إسماعيل، حدَّثنا مُجَّد بن شعيب، أخبرنا عبد الله بن العلاء بن زَبْر، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر: أنَّ النبي ﷺ صَلَّى صَلَاةً فَقَرَأَ فِيهَا فَلَبَّسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا انصرف قال لِأَبِي: «أَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟» قال: نعم، قال: «فَمَا مَنَعَكَ؟».

الوجه الثاني: أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٢٤٢) والطبراني في الكبير (١٣٢١٦) وفي مسند الشاميين (٧٧١) والبيهقي في الكبرى (٥٧٨٣) من طريق: هشام بن عَمَّار، عن مُجَّد بن شعيب، عن عبد الله بن العلاء، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً فَالْتَبَسَ عَلَيْهِ..» الحديث.

وهذا الحديث ظاهر إسناده الصحَّة، فرجاله ثقات معروفون، و(هشام بن عَمَّار) <sup>١</sup> قد تابعه (هشام بن إسماعيل) <sup>٢</sup> في رواية الحديث عن مُجَّد بن شعيب، لذلك صحَّحهُ ابن حبان، وجوَّد إسناده

<sup>١</sup> هو: هشام بن عمار بن نُصَيْر بن ميسرة بن أبان السُّلَمي، أبو الوليد الدمشقي، روى عن: إسماعيل بن عياش، ومُجَّد بن شعيب. روى عنه: البخاري وأبو داود. وثقه ابن معين وقال: النسائي لا بأس به، وقال أبو حاتم صدوق، وذكر ابن أبي حاتم، أنه لما كبر أصبح يلقتن فيتلقتن وما سمع عن قديما فهو صحيح. انظر تهذيب الكمال للمزي: ٣٠ / ٢٤٢ - ٢٤٨.

<sup>٢</sup> هو: هشام بن إسماعيل بن يحيى بن سليمان العَطَّار، أبو عبد الملك الدمشقي، الحنفي، روى عن إسماعيل بن عياش، ومُجَّد بن شعيب، وروى عنه: أبو زرعة الدمشقي، ويزيد بن مُجَّد القرشي، قال أبو حاتم: كان شيخا صالحا، وقال النسائي: ثقة، وقال العجلي: شيخ كيس ثقة. انظر تهذيب الكمال للمزي: ٣٠ / ١٧٤ - ١٧٥. تقريب التهذيب لابن حجر (٧٢٨٥).

الإمام الخطّابي، والبغوي، وصحّح إسناده - من المعاصرين - الألباني.<sup>١</sup>  
وهكذا الإمام النووي جزم بصحّته فقال: "رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ كامل الصّحّة، وهو حديث صحيح".<sup>٢</sup>

إلا أنّ أبا حاتم وقف على علّة الحديث باطلاعه على كتاب مُجّد بن شعيب، فانتقد متنه بدخول حديث في حديث وهو أحد أنواع القلب، وهذا النوع من التعليل بقرينة مخالفة كتاب الراوي، لا يقدر عليه أحد إلا من عاصر زمن الرواية ووقف على الأصول المكتوبة للرواة، وقارن فيما بينها وبين رواية تلاميذ ذلك الشيخ، فيتعدّر على من جاء بعد عصر أبي حاتم الوقوف على هذا النوع من قرائن التعليل، لبعث الزمان وفقدان الأصول المكتوبة<sup>٣</sup>، لذلك قال ابن حجر - بعد أن ساق كلام أبي حاتم - : "وقد خَفِيَتْ هذه العلّة على ابن حَبَّان، فأخرج هذا الحديث في (صحيحه) من رواية هشام بن عمار عن مُجّد بن شعيب به".<sup>٤</sup>

والمقصود أنّ هذا الحديث وإن كان ظاهر إسناده الصّحّة إلا أنّه معلولٌ بالقلب، وقد دلّت على هذه العلة قرائن وهي:

القرينة الأولى: وقوف أبي حاتم الرازي على أصل الراوي (مُجّد بن شعيب) وفيه خلاف ما رواه عنه هشام بن إسماعيل وهشام بن عمار، ولا شكّ أنّ الرواية من كتاب الشيخ مقدّمة على حفظ تلاميذه، وهي أحد طرق الترجيح عند النقاد.

القرينة الثانية: متابعة الثقات لمحمد بن شعيب في رواية الحديث عن (عبد الله بن العلاء) بالمتن الصحيح، وليس المتن المركب، فقد رواه كلٌّ من: (إبراهيم بن عبد الله، وأبو المغيرة، وزيد بن يحيى)<sup>٥</sup> ثلاثتهم عن: عبد الله بن العلاء بن زبير، عن سالم، عن أبيه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال: «مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَفَتْ أَنْ يُدْرِكَكَ الصُّبْحُ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ». فهذا هو المتن الصواب لذلك الإسناد.

<sup>١</sup> انظر، صحيح ابن حبان: ١٣ / ٦. معالم السنن للخطّابي: ٢١٦ / ١. شرح السنة للبغوي: ١٦٠ / ٣. صحيح سنن أبي داود للألباني: ٦٣ / ٤.

<sup>٢</sup> المجموع شرح المهذب، النووي: ٢٤١ / ٤.

<sup>٣</sup> ينظر، وجوب تقديم أحكام المتقدمين على المتأخرين ونقد المتن، حمد بن إبراهيم العثمان: ص ٣١٩ - ضمن كتاب المحرر في مصطلح الحديث -.

<sup>٤</sup> النكت الظرف، ابن حجر العسقلاني (بمباشرة تحفة الأشراف): ٣٥٧ / ٥.

<sup>٥</sup> رواية إبراهيم بن عبد الله و أبي المغيرة أخرجهما الطبراني في مسند الشاميين (١ / ٤٣٧) ورواية زيد بن يحيى أخرجها أحمد في المسند (٦١٧٠).

ولعلَّ إعراض أصحاب الكتب الستة - باستثناء أبي داود - عن إخراج هذا الحديث في كتبهم، - وهو أصلٌ في باب مشروعية الفتح على الإمام - مشعرٌ بأنَّ الحديث عندهم لا يثبت، وإلا لتداعتُ الهمم لسماعه وتدوينه.

ومع هذا كلِّه فإنَّ محققاً كتاب (موارد الضمَّان إلى زوائد ابن حبان) صحَّح الحديث تبعاً للنووي، واعتمداً على ظاهر الإسناد، وأهدراً كلام أبي حاتم في تعليل الحديث بطريقة عجيبة، حيث قال: "وهذا إسناد جيِّد، وقال النووي في مجموعه ٤ / ٢٤١ وقد أورد هذا الحديث: رواه أبو داود بإسناد صحيح، كامل الصحَّة، وهو: حديث صحيح. ولذلك لم نَقِفْ عند ما قاله أبو حاتم!! في: «علل الحديث» ١ / ٧٧ - ٧٨، وانظر أيضاً: «تحفة الأشراف» ٥ / ٣٥٧."¹

قلت: إنَّ ترك الوقوف عند كلام ناقد كبير مثل أبي حاتم، وتجاوز كلامه وتصحيح الحديث اعتماداً على ظاهر الأسانيد هو في الحقيقة حَيْدَةٌ عن المنهج العلمي، وإهدار لجهود المتقدمين في نقد الأحاديث، وهم أهل الصنعة والحفظ الذين يسلمُّ لهم القول في التعليل وإن لم يظهروا حجةً واضحة، فكيف بهذا المثال الذي أظهر فيه أبو حاتم حجةً واقعية قوية؟. يقول الإمام الذهبي: "وهذا في زماننا يعسر نَقْدُهُ على المحدث، فإن أولئك الأئمة - كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود - عاينوا الأصول، وعرفوا عللها. وأما نحن، فطالت علينا الأسانيد، وفقدت العبارات المتيقنة. وبمثل هذا ونحوه، دخل الدخل على الحاكم في تصرفه في «المستدرک»".²

فالحقُّ أنَّ ما ذهب إليه أبو حاتم هو الصواب الذي ينبغي أن يسلمَّ له فيه، فقد وقف على علَّة الحديث وفق معطيات لا تتوفر للباحثين المعاصرين، حيث اطَّلَعَ على الأصل المكتوب لمحمد بن شعيب فوجده بسند مرسل، ووجد قبله سندا موصولاً لمتن آخر، فعلم أنَّ هشام بن إسماعيل وهشام بن عمار، انتقل بصرهما فَرَكَبَا المتن الأول على السند الثاني وهذه حجة قوية مفسَّرة.

وعدم وقوف المحقِّقين عند كلام أبي حاتم جرأة واستهانة بجهود النقاد الجهابذة، يجب على من تصدَّى للحكم على الأحاديث الابتعاد عنها، ومعرفة قدر الأئمة الكبار كأبي حاتم، وجعل كلامهم منارة للوصول إلى الحكم الصحيح على الحديث، وهذا الذي فعله الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، فقد أحسن التصرُّف مدعناً لكلام أبي حاتم حين تراجع عن تصحيح الحديث؛ بعد أن علم أنَّ الناقد معه زيادة علم وتعليل مفسَّر، قال الوادعي: "هذا حديث ظاهره الصحَّة، وقد كتبتُه في «الصحيح

¹ موارد الضمَّان إلى زوائد ابن حبان، نور الدين الهيثمي: ٥٧ / ٢.

² الموقظة، الذهبي: ص ٤١.

المسند مما ليس في الصحيحين» فعسى الله أن ييسر حذفه، وذلك أن ابن أبي حاتم قال...<sup>١</sup> ثم ساق كلام أبي حاتم في العلل.

## ٢- أقوال العلماء:

قال البيهقي: "أخرجه أبو داود في كتاب السنن، ورواه حميد بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن أبزي، عن النبي ﷺ مرسلًا، في قصة أبي، وروي في ذلك عن ابن عباس، عن ﷺ".<sup>٢</sup>  
وقال ابن حجر العسقلاني: "ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أن هذا الحديث وهم، دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث... وقد حُفَّتْ هذه العلة على ابن حبان، فأخرج هذا الحديث في صحيحه من رواية هشام بن عمار، عن محمد بن شعيب به".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> أحاديث معلّة ظاهرها الصحة، مقبل بن هادي الوادعي: ص ٢٤٥.

<sup>٢</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٣ / ٣٠٠.

<sup>٣</sup> النكت الظرف، ابن حجر العسقلاني (بمناشئة تحفة الأشراف): ٥ / ٣٥٧.

المطلب الخامس: نقد حديث: «حجَّ ابن عباس ومعاوية، فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلها» بالقلب في المتن.

قال عبد الله بن أحمد في كتاب العلل عن أبيه: "حدَّثني أبي، قال حدثنا روح، قال حدثنا سعيد وعبد الوهاب، قال حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الطفيل قال: «كان معاوية لا يأتي على ركنٍ من أركان البيت إلا استلمه، فقال ابن عباس: إنَّما كان نبيُّ الله يستلم هذين الركنين». قال أبي: قال عبد الوهاب في حديثه: «الحجر الأسود واليماني، فقال معاوية: ليس من أركانه مهجور».

حدَّثني أبي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدَّثني قتادة، عن أبي الطفيل قال: «حجَّ ابن عباس ومعاوية فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلها فقال معاوية: إنَّما استلم رسول الله ﷺ هذين الركنين الأيمنين فقال ابن عباس: ليس من أركانه مهجور...» وقال حجَّاج: قال شعبة: الناس يخالفوني في هذا الحديث يقولون: معاوية هو الذي قال: «ليس من البيت شيء مهجور»، ولكي حفظته من قتادة هكذا.

حدَّثني أبي، قال: حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا أبو خيثمة يعني زهيراً، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل قال: «رأيت معاوية يطوف بالبيت عن يساره عبد الله بن عباس وأنا أتلوها في ظهورها أسمع كلامهما، فطَفِقَ معاوية يستلم ركني الحجر، فقال له عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ لم يستلم هذين الركنين. فقال معاوية: دَعْنِي منك يا ابن عباس فإنه ليس منها شيء مهجور»، فطَفِقَ ابن عباس لا يَدْرُهُ كَلِّمَا وضع يده على شيء من الركنين قال له ذاك<sup>١</sup>. وقد نقل ابن حجر تعليل الإمام أحمد لهذا الحديث بلفظٍ صريح فقال: "قال عبد الله بن أحمد في «العلل»، سألت أبي عنه، فقال: قَلْبُهُ شعبة، وقد كان شعبة يقول: الناس يخالفوني في هذا، ولكنني سمعته من قتادة هكذا"<sup>٢</sup>.

في هذا المثال ينتقد الإمام أحمد المتن الذي جاء به شعبة بن الحجاج - على جلالته في علم الحديث - ويعلِّه بوقوع القلب فيه، فبالرغم من أن هذا الحديث رجاله ثقات<sup>٣</sup>، إلا أن الإمام أحمد لم يحكم عليه بما يظهر من إسناده، بل فحص المتن فاكتشف علة خفية فيه وهي: القلب، حيث أبدل

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٣/ ٣١٥ - ٣١٦.

<sup>٢</sup> فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: ٣/ ٤٧٤. قلت: وهذا الكلام غير موجود في النسخة المطبوعة بتحقيق: وصي الله عباس، فلعله سقط من أصل المخطوط، والله أعلم.

<sup>٣</sup> قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٣/ ١٨٨): "رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، ورجالهم ثقات".

شعبة القصّة، فجعل ابن عباس هو الذي استلم الأركان كلّها، فأنكر عليه معاوية، وهذا خلاف المشهور من القصّة أنّ معاوية هو الذي استلم الأركان كلّها، فأنكر عليه ابن عباس. وقد نقل ابن الملقن تصريح أحمد بن حنبل بوجه العلة في هذا الحديث، فقال: "وقال حنبل: سمعتُ أبا عبد الله يقول: شعبةٌ قلبَ حديث معاوية وابن عباس، قلبَ الفعل والكلام قال: وقال شعبة: الناس يخالفوني في هذا الحديث، ولكني سمعته من قتادة هكذا".<sup>١</sup>

### ١- تخريج الحديث:

حديث شعبة أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨٥٨) و (١٦٨٩٧) من طريق: (يحيى بن سعيد القطان<sup>٢</sup>، ومُحمَّد بن جعفر، وحجَّاج) ثلاثتهم: عن شعبة، حدثني قتادة، عن أبي الطفيل، قال: «حجَّ ابن عباس ومعاوية، فجعلَ ابن عباس يستلم الأركان كلّها...». وأخرجه كذلك البلاذري في أنساب الأشراف (٤/ ٤٧) من طريق: (أبي الفضل التميمي)، ثنا شعبة، ثنا قتادة، عن أبي الطفيل قال: «حجَّ معاوية، فوافق ابن عباس، فاستلمَ ابن عباس الأركان كلّها...».

قلتُ: هذا حديث صحيح الإسناد، مداره على (شعبة بن الحجاج) وهو: ثقة ثبت، متقن، -أمير المؤمنين في الحديث- رُوِيَ عنه من أوجه متعدّدة بهذا اللفظ، إلا أنّ الحديث خطأ، وقع فيه قلبٌ بالتقديم والتأخير؛ لأنّ الصواب أنّ معاوية هو الذي استلم الأركان كلّها، فأنكر عليه ابن عباس وليس العكس، فبجمع طرق الحديث وشواهد، تتضح القرائن الدالة على ذلك: القرينة الأولى: مخالفة شعبة بن الحجاج ل: (سعيد بن أبي عروبة)<sup>٣</sup> في رواية الحديث عن قتادة، وسعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ، من أثبت الناس في قتادة، فترجّح روايته على رواية شعبة - وإن كان هو كذلك ثقة ثبتا- لاختصاص سعيد بن أبي عروبة في حديث قتادة. قال ابن معين: "سعيد بن أبي عروبة أثبتُ الناس في قتادة".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> التوضيح شرح الجامع الصحيح، ابن الملقن: ١١/ ٣٨٣. قلت: هذا نصٌّ عزيز لم أجده في مسائل أحمد بمختلف رواياته.

<sup>٢</sup> أخرج الطبراني في الكبير (١٠٦٣٤) هذا الحديث من طريق: يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل قال: حج معاوية وابن عباس، فجعل معاوية يستلم الأركان.. قلت: لعل في هذه الرواية تحريف، والصواب ما أخرجه الإمام أحمد.

<sup>٣</sup> هو: سعيد بن أبي عروبة، مهران العدوي، أبو التَّضَرُّ البصري، روى عن: قتادة وأيوب السختياني، روى عنه: سفيان الثوري، ويحيى القطان. ثقة حافظ، من أثبت الناس في قتادة، اختلط بآخره، انظر: تهذيب الكمال للزمري: ١١/ ٥ - ١٠. وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٣٦٥).

<sup>٤</sup> سؤالات ابن الجنيد، لابن معين: ص ٣٤٩.

وقال أبو داود الطيالسي: "كان سعيد بن أبي عروبة أحفظ أصحاب قتادة".<sup>١</sup>  
 القرينة الثانية: متابعة (عبد الله بن عثمان بن خثيم)<sup>٢</sup> لابن أبي عروبة- متابعة قاصرة- في رواية الحديث عن أبي الطفيل على الوجه الصحيح وهو: إنكار ابن عباس على معاوية، فقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٢١٠) والطبراني في الكبير (١٠٦٣٢) من طريق: عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، قال: رأيت معاوية، يطوف بالبيت عن يساره عبد الله بن عباس، وأنا أتلوها في ظهورهما، أسمع كلامهما فطفق معاوية يستلم ركن الحجر، فقال له عبد الله بن عباس: «**إنَّ رسول الله ﷺ، لم يستلم هذين الركنين**». فيقول معاوية: دعني منك يا ابن عباس، فإنه ليس منها شيء مهجور.

القرينة الثالثة: مخالفة لفظ حديث شعبة عن قتادة، للثابت من رواية مجاهد عن ابن عباس: «أنَّه طاف مع معاوية بالبيت، فجعل معاوية يستلم الأركان كلها»... الحديث.<sup>٣</sup>  
 قال ابن عبد البر: "هذه الرواية أثبت من رواية قتادة؛ لأنَّ مجاهداً روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ «أنَّه لم يستلم إلا الركنين اليمينين»...".<sup>٤</sup>

القرينة الرابعة: مخالفة رواية شعبة عن قتادة، للثابت من فعل ابن عباس، فلقد أخرج ابن أبي شيبة بسنده، عن عطاء قال: أدركتُ مشيختنا ابن عباس، وجابراً، وأبا هريرة، وعبيد بن عمير «لا يستلمون إلا الحجر الأسود والركن، لا يستلمون غيرهما من الأركان».<sup>٥</sup>  
 فباجتماع هذه القرائن يظهر جلياً أنَّ حديث شعبة مقلوب كما قال الإمام أحمد، لكن يبقى الإشكال في تحديد الخطأ بمن هو؟ فالإمام أحمد يقول: أنَّ شعبة هو من أخطأ، وشعبة بن الحجاج يقول هكذا سمعته من قتادة، قال ابن حجر: "قال عبد الله بن أحمد في «العلل»، سألتُ أبي عنه، فقال: **قلْبُهُ شعبة**، وقد كان شعبة يقول: الناس يخالفوني في هذا، ولكنني سمعته من قتادة هكذا".<sup>٦</sup>  
 والذي يظهر أن شعبة هو المخطئ لانفراده بهذا الوجه عن قتادة، كما قال الإمام أحمد.

<sup>١</sup> انظر، تهذيب الكمال للمزي: ١١ / ٠٩.

<sup>٢</sup> هو: عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري، أبو عثمان المكي. روى عن: سعيد بن جبير، وأبي الطفيل عبيد الله بن أبي مليكة. روى عنه: إسماعيل بن علي، والسفيانان. صدوق صالح الحديث. انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥ / ١١١ - ١١٢. وتهذيب الكمال للمزي: ١٥ / ٢٧٩ - ٢٨١.

<sup>٣</sup> أخرجه أحمد في المسند (١٨٧٧) والطبراني الأوسط (٢٣٢٣).

<sup>٤</sup> التمهيد، ابن عبد البر: ١٠ / ٥٣.

<sup>٥</sup> المصنف، ابن أبي شيبة: (١٤٩٨٩).

<sup>٦</sup> فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: ٣ / ٤٧٤.

## ٢- أقوال العلماء:

سُئِلَ الدارقطني عن حديث: "أبي الطفيل، عن معاوية، عن النبي ﷺ في استلام أركان الكعبة. فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فرواه شعبة، وقد اختلف عنه أيضا، فرواه: غندر، ومعاذ بن معاذ، وأبو أسامة، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل، عن معاوية، عن النبي ﷺ.

وخالفهم خالد بن الحارث، ويحيى القطان، فروياه عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ووقفه وهب بن جرير، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل، عن معاوية قوله، ولم يرفعه.

ورواه عمرو بن الحارث، عن قتادة، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ولم يذكر معاوية. والصواب قول من قال: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه أشهب بن عبد العزيز، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس تفرّد به أشهب".<sup>١</sup>

والشاهد من كلام الدارقطني أنه رجّح أن ابن عباس هو الذي قال «لم أر رسول الله ﷺ، يستلم غير الركنين اليمانيين». <sup>٢</sup> فهو إذن الذي أنكر على معاوية استلام الأركان كلها.

وقال ابن عبد البر: "واختلف عن ابن عباس ومعاوية في ذلك فروى شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل، قال: «قَدِمَ معاوية وابن عباس فطاف ابن عباس فاستلم الأركان كلها فقال معاوية: إنما استلم رسول الله ﷺ الركنين اليمانيين وقال ابن عباس: ليس شيء من أركانه مهجورا».

وروى هذا الخبر عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل فَقَلَبَ الْقِصَّةَ فِيهِ، وجعل مكان ابن عباس معاوية ومكان معاوية ابن عباس... قال أبو عمر: هذه الرواية أَثْبَتُ من رواية قتادة؛ لأنَّ مجاهدا روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ «أنَّه لم يستلم إلا الركنين اليمانيين». وأنَّه أنكر على معاوية استلامه الركنين الآخرين فلما قال له معاوية ليس من البيت شيء مهجور قال له ابن عباس:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] <sup>٣</sup>.

وقال ابن حجر العسقلاني: "وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة على الصواب، أخرجه أحمد أيضا، وكذا أخرجه من طريق مجاهد عن ابن عباس نحوه. وروى الشافعي من طريق: مُحَمَّد بن كعب القرظي: «أنَّ ابن عباس كان يمسح الركن اليماني والحجر وكان ابن الزبير يمسح الأركان كلها

<sup>١</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ٥٥ / ٧.

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٥٩).

<sup>٣</sup> التمهيد، ابن عبد البر: ١٠ / ٥٢ - ٥٣.



ويقول: ليس شيء من البيت مهجورا، فيقول ابن عباس ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. ولفظ رواية مجاهد المذكورة عن بن عباس أنه طاف مع معاوية فقال معاوية ليس شيء من البيت مهجورا فقال له بن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فقال معاوية: صدقت. وبهذا يتبين ضعف من حملة على التعدد وأن اجتهاد كل منهما تغير إلى ما أنكره على الآخر، وإنما قلت ذلك لأن مخرج الحديثين واحد وهو: قتادة عن أبي الطفيل، وقد جزم أحمد بأن شعبة قلبه فسقط التجويز العقلي".<sup>1</sup>



عبد القادر للعطوم الإسلامية

<sup>1</sup> فتح الباري، ابن حجر: ٣ / ٤٧٤.

## المبحث الرابع :

### مسلك نقد الـمتز بالتصحيح الواقع في لفظه.

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : «كلُّ غلام رهن بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه ويدمى» بالتصحيح في متنه.

المطلب الثالث : نقد حديث : « كُنَّا نورُّهُ على عهد رسول الله ﷺ » بالتصحيح في متنه.

المطلب الرابع : نقد حديث : « كان النبيُّ يوم الأحزاب ينقلُ معنا التراب ولقد وارى التراب بياض إبطه » بالتصحيح في متنه.

المطلب الخامس : نقد حديث : « مَنْ مَاتَ مريضاً، مات شهيداً، ووقِيَ فتان القبر » بالتصحيح في متنه.

## المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بالتصحيف الواقع في لفظه.

### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

من مظاهر عناية النقاد بمتن الحديث النبوي، تدقيقُهُم في ألفاظ الحديث، وتمييزُ الألفاظ الصحيحة من المصحَّفة أو المحرَّفة، فإن تغيُّر صورة الكلمة أو نقطها، كثيراً ما يقع من رواة الحديث ونسَّاح الكتب، وقد ينتج عن ذلك تغيير معاني الأحاديث أو إدخالها في باب ليس هو بابها، من أجل ذلك اضطلع أئمة النقد بمهمة تمييز اللفظ الصحيح من اللفظ المصحَّف، فكان من مسالكهم في نقد المتون العناية بالألفاظ المصحَّفة وتصويبها.

قال ابن الصلاح: "هذا فنُّ جليل"، إنما ينهض بأعبائه الحدَّاق من الحفَّاظ، والدارقطني منهم، وله فيه تصنيف مفيد، وروينا عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل - رحمته الله - أنه قال: ومن يعرَى من الخطأ والتصحيف".<sup>١</sup>

والتصحيف لغة: مأخوذ من الصَحِف، وهو الخطأ في قراءة الصحيفة. قال المعري: "أصل التصحيف أن يأخذ الرجل اللفظ من قراءته في صحيفة، ولم يكن سَمِعَهُ من الرجال فَيُعَيِّرُهُ عن الصواب".<sup>٢</sup>

وأما اصطلاحاً: فقد عرّفه السخاوي بقوله: "تحويلُ الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها".<sup>٣</sup> قلت: يدخل في هيئة الكلمة صورة حروفها، وترتيبها، وشكلها. بحيث إذا تغيَّر شيء منها، تغيَّر المعنى الأصلي للكلمة.

ويستعمل التصحيف في اصطلاح المحدثين تحريفاً فهُمَا شيء واحد، وذهب ابن حجر إلى التفريق بينهما فقال: "إن كانت المخالفة بتغيير حرف، أو حروف، مع بقاء صورة الخطِّ في السياق: فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحَّف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرَّف".<sup>٤</sup>

وهذا التفريق اصطلاح اجتهادي من ابن حجر لا ينزل عليه كلام نقاد الحديث، فالمعهود عند العلماء قَبْلَهُ عدم التفريق بين التصحيف والتحريف، فيسمُّون تغيير شكل الكلمة وصورتها تصحيفاً، وتطبيقاتهم العملية شاهدة على ذلك.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ٢٧٩.

<sup>٢</sup> المزهري في علوم اللغة، السيوطي: ٢ / ٣٠٢.

<sup>٣</sup> فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، السخاوي: ٣ / ٤٥٦.

<sup>٤</sup> نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر: ص ١١٨ - ١١٩.

<sup>٥</sup> التصحيف وأثره في الحديث والفقهاء، جمال أسطيري: ص ٢٥ - ٢٦. وانظر عن أمثلة ذلك: روايات الجامع الصحيح ونسخه، د. جمعة فتحي عبد الحليم: ٢ / ٤٦٤.

يقول أحمد شاكر: "وهو اصطلاح جديد، وأمّا المتقدمون فإنّ عباراتهم يفهم منها أنّ الكلّ يسمّى بالاسمين، وأنّ التصحيح مأخوذ من النقل عن الصحف، وهو نفسه تحريف".<sup>١</sup>  
 قلت: هذا الإمام أحمد يطلق التحريف على تحريف المعنى وليس الشكل، حيث سُئِلَ عن حال معمر بن راشد فقال: "وكان معمر يحدّث حفظاً فيحرّف، وكان أطلبهم للعلم".<sup>٢</sup>  
 ومقصود الإمام أحمد أن معمر لا يحدث من كتاب فيروي بالمعنى وبهم في ذلك، بل حتّى ابن حجر العسقلاني نفسه لا يفرّق بين الاصطلاحين عند التطبيق، فيطلق التصحيح على التحريف.<sup>٣</sup>  
 والذي يهّمنا هنا، أنّ التصحيح ينقسم عند أهل هذا الفنّ -باعتبار موضعه في الحديث- إلى قسمين:

القسم الأول: التصحيح في الأسانيد. وهو يشمل تصحيح أسماء الرجال - وهو الأكثر وقوعاً- حيث يغيّر الراوي صورة اسم الشيخ، مثال ذلك ما ذكره الإمام أحمد: أنّ عبد الرحمن بن مهدي صحّف فقال: هانئ بن حرام، والصواب: هانئ بن حزام.<sup>٤</sup>  
 وقد يقع كذلك في صيغ الأداء -وهي من جملة الاسناد- حيث تتغيّر الصورة التي كُتبت بها صيغة الأداء إلى كلمة أخرى، فيصحّف مثلاً كلمة (عن) إلى (بن) يتوهّم أنّها تابعة لاسم الراوي، ويمكن التمثيل لذلك بما ذكره ابن حجر في الفتح، قال: "قوله في الإسناد: صفوان بن يعلى بن أميّة قال: كنت مع النبي ﷺ. هذا وقع في رواية أبي ذر، وهو: تصحيح، والصواب ما ثبت في رواية غيره: صفوان بن يعلى عن أبيه فتصحّفت (عن) فصارت (بن)، و(أبيه) فصارت (أميّة) أو سقط من السند عن أبيه".<sup>٥</sup>

وكان الحدّاق من الرواة يحرصون على ضبط الأسماء حتّى لا يقعوا في هذا النوع من التصحيح، ومن نوادرهم ما حكاه الإمام أحمد قال: "حدّثني أبو بكر بن أبي شيبة، قال: سمعت ابن إدريس يقول: كتبت حديث (أبي الحوراء) فحجفت أن أصحّف فيه أقول: (أبو الجوزاء) فكتبت أسفله: (حور عَيْن)".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> شرح ألفية السيوطي، أحمد شاكر: ص ١٠١.

<sup>٢</sup> المعرفة والتاريخ، الفسوي: ٢ / ٢٠١.

<sup>٣</sup> انظر، إتخاف المهرة، ابن حجر: ١٠ / ٢٤-٢٥.

<sup>٤</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ١ / ٢٩٣.

<sup>٥</sup> فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: ٤ / ٦٣.

<sup>٦</sup> المصدر السابق: ٢ / ٤٦٢.

القسم الثاني: التصحيح في المتون. وهو ما كان واقعاً في لفظة أو أكثر من ألفاظ المتن، ويكون ذلك بتغيير صورتها أو معانيها، لذلك قسّمه أهل العلم إلى قسمين<sup>١</sup>:

الأول: تصحيح اللفظ: وهو التغيير الذي يقع في شكل الكلمات أو إعرابها أو نقط حروفها، وأكثر ما يقع من التصحيح هذا النوع، مثاله قول عبد الله بن الإمام أحمد: "حدثني أبي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن عباس - في رجل جعل أمر امرأته بيدها فقالت: قد طَلَّقْتُكَ ثلاثاً - فقال ابن عباس: «حَطَّ اللهُ نَوَّءَهَا أَقْلاً طَلَّقَتْ نَفْسَهَا» قال أبي: وقال أبو قطن وَصَحَّفَ فقال: «حَطَّ اللهُ فَوَّهَا»<sup>٢</sup>.

الثاني: تصحيح المعنى: وهو تغيير الكلمة بمعناها الذي فهمه الراوي، وهو ناشئ عن تصحيح اللفظ، وذلك أن يقرأ الراوي الكلمة قراءة خاطئة، فينشئ لها معنى من عنده يوجّه به الحديث فيدخله في غير بابها، مثال ذلك: الحديث الذي صحّفه قبيصة حيث روى عن أبي سعيد، قال: «كُنَّا نَوْرُتُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، يعني الجد. والصواب: «كُنَّا نَوْدِيهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...» يعني الصاع من الطعام في زكاة الفطر.<sup>٣</sup>

### ١ - التصحيح وعلاقته بالعلة في المتن:

التصحيح علة يعل بها النقاد فيضعفون الحديث المصحّف بسببها، وهكذا الرواة الذين يكثر من هذا الوهم يذكر علماء الجرح والتعديل في تراجمهم أنهم يصحّفون وإن كانوا في الأصل ثقات، فالثقة قد يغلط ويلتبس عليه الأمر فتتنزل درجته في ميزان الجرح والتعديل كلّما أكثر من هذا النوع من الخطأ، قال يحيى بن معين: "وكان رباح بن زيد يصحّف ويخطئ، كأنه لم يكن صاحب حديث، إلا أنه لا بأس به، رجل صدق"<sup>٤</sup>.

ونقل عن يحيى بن معين أنه قال: "من حدّث وهو لا يفرق بين الخطأ والصواب، فليس بأهل أن يُحمّل عنه"<sup>٥</sup>.

وقال علي بن المديني: "المحدّثون صحّفوا وأخطأوا ما خلا أربعة: يزيد بن زريع، وابن علية،

<sup>١</sup> ينظر، النكت على ابن الصلاح، لابن حجر: ٤ / ٤٣٤. فتح المغيث للسخاوي: ٣ / ٤٦٦ - ٤٦٧.

<sup>٢</sup> اللعل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٢ / ٣٤.

<sup>٣</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٨٩ - ١٩٠. وتفصيل ذلك في المثال الثالث من الدراسة التطبيقية.

<sup>٤</sup> سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ص ٤٥٣.

<sup>٥</sup> شرح ما يقع فيه التصحيح التحريف، أبو أحمد العسكري: ص ١٧.

وبشر بن المفضل، وعبد الوارث بن سعيد".<sup>١</sup>

والتصحيح في المتن أمره خطير لأنه يتعلّق بتغيير كلام النبي المعصوم ﷺ، فيترتب عليه تغيير الأحكام الفقهية والعقدية المستنبطة من الحديث، لذلك اعتنى النقاد باكتشافه وإصلاحه، يقول ابن دقيق العيد: "ينبغي الإتقان والضبط فيما يكتب مطلقاً لا سيّما هذا الفرع؛ لأنه بين إسناد ومتن، والمتن لفظ رسول الله ﷺ وتغييره يؤدّي إلى أن يُقال عنه ما لم يقل، أو يثبت حكم من الأحكام الشرعية بغير طريقه".<sup>٢</sup>

وقد كان لنقاد القرن الثالث الهجري عناية فائقة بكشف التصحيفات الواقعة في المتن، صيانة للحديث النبوي أن يزداد فيه ما ليس منه، وخوفاً من القول على النبي ﷺ ما لم يقل، فلا يكتفي الناقد منهم بالصناعة الإسنادية حتى يفحص المتن ويقارن بين ألفاظ الرواة ويتبّعها حرفاً حرفاً. يقول صالح بن مجاهد البغدادي: "أعلم من أدركت بالحديث وعلله: علي ابن المديني، وأفقههم في الحديث أحمد بن حنبل، وأعلمهم بتصحيح المشايخ يحيى بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة".<sup>٣</sup>

ونجد الإمام مسلم يُؤبّب في كتابه التمييز، فيقول: "السّمة التي تعرف بها خطأ المخطئ في الحديث وصواب غيره إذا أصاب فيه... كنعو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد فموجود في متون الأحاديث مما يعرف خطأه السامع الفهم حين يردّ على سمعه. وكذلك نحو رواية بعضهم حيث صحّف، فقال: «نهى النبي ﷺ عن التحجير». أراد النَّجْش، وكما روى آخر، فقال: «إنَّ أبغضَ الناس إلى الله عزَّ و جلَّ ثلاثة: ملحدٌ في الحُرْفَةِ و كذا و كذا». أراد: ملحداً في الحَرَم. وكرواية الآخر، إذ قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تُتخذَ الروحُ عرضاً». أراد: الروح غرضاً. فهذه الجهة التي وصفنا من خطأ الإسناد و متن الحديث هي أظهر الجهتين خطأً، وعارفوه في الناس أكثر".<sup>٤</sup>

ومثله كذلك قول يحيى بن معين: "كان مجاهد بن عبيد الطنافسي يُصحّف في هذا الحديث عن عبد الملك، عن عطاء: «من قرأ جُزْءاً» وإمّا يريد «من قرأ حَرْفًا من القرآن»".<sup>٥</sup>

وهكذا نجد مجاهد بن يحيى الذهلي يستخرج خطأ الشيوخ وينبّه على التصحيح في اللفظ، فقد

<sup>١</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ١ / ٤٣٧.

<sup>٢</sup> الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد: ص ٣٧٨.

<sup>٣</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣١ / ٥٥٢.

<sup>٤</sup> التمييز، الإمام مسلم: ص ١٧٠ - ١٧٢.

<sup>٥</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ٣ / ٤٩٦.

أخرج الحاكم في معرفة علوم الحديث: "أخبرنا علي بن عيسى، قال: ثنا أبو عمر، قال: ثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: ثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ» قال محمد بن يحيى: وَصَحَّفَ أَبُو نُعَيْمٍ فِيهِ، إِنَّمَا هُوَ: «حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفَيْلِ»<sup>١</sup>.

والمقصود أن التصحيح علةٌ يعلُّ بها النقاد المتون، وهو يقع من الثقات والضعفاء جميعاً، فإذا وقعت من الثقات خفي أمرها، ولم يدركها إلا النقاد المتمرسون على تمييز أخطاء الثقات، يقول عبد الله بن الزبير الحميدي -شيخ البخاري-: "فإن قال: فما الغفلة التي يردُّ بها حديث الرجل الرضا الذي لا يُعرف بكذبٍ؟ قلتُ: هو أن يكون في كتابه غلطٌ فيقال له في ذلك، فيتزك ما في كتابه ويحدِّث بما قالوا، أو يغيره في كتابه بقولهم لا يعرف فرق ما بين ذلك، أو يصحِّفُ تصحيفاً فاحشاً يقلبُ المعنى لا يعقلُ ذلك فكيف عنه"<sup>٢</sup>.

فالحديث المصحَّف في متنه من أقسام الحديث المردود، ولو كان إسناده صحيحاً في الظاهر، إلا أن المحدثين النقاد يميِّزون الخطأ الواقع فيه اعتماداً على قرائن معلومة عندهم.

وبالرغم من هذا وجدنا المستشرق (جولد تسيهر) يهوّل من وقوع التصحيف في متون الأحاديث بما يطعن في مصداقيتها، متَّهماً النقاد بالعجز واللجوء إلى التكلُّف في توجيهها، فقال منتقدا الصحاح: "وهناك عددٌ من الاختلافات في رواية الصحيح تنتمي إلى هذه الطائفة، وهي ما يطلق عليها **التصحيفات**، وعيَّب تلك النصوص القديمة منَّحُها المستهزئين فرصة للاستخفاف بها منذ بواكير القرن الثالث الهجري، وقد استنحت منذ القرن الرابع فصاعداً النقاد المحافظين على المزيد من الاهتمام بسلامة النصوص المقدَّسة... وجاءت تلك التصويبات بمجرد ظهور الصعوبات الحقيقية في فهم المعنى واستبدال تعبير شائع بآخر غير شائع صنع دراسة أعمق للمتن غير ذات جدوى"<sup>٣</sup>.

قلت: التصحيف أمرٌ طبيعي يصاحب عملية الرواية الشفهية والكتابة فلا يسلم منه أحد، وقد تفرَّط النقاد لهذه المشكلة قديماً وليس في القرن الرابع كما زعم (تسيهر) بناءً على أن أول المؤلفات في التصحيف كانت في القرن الرابع الهجري، فنقد التصحيف في المتن صاحب الرواية منذ نشأتها، وقد حرص النقاد على ضبط ذلك، وإصلاح تصحيفات الرواة وفق قواعد علمية متينة قائمة على مقارنة ألفاظ الرواة لمعرفة الصواب منها، إضافة إلى قرائن تساعد على ذلك، وليس بالتشهي

<sup>١</sup> معرفة علوم الحديث، الحاكم: ص ٢٦٦-٢٦٧.

<sup>٢</sup> أخبار المصحِّفين، العسكري: ص ٣٩.

<sup>٣</sup> دراسات مُجدية، جولد تسيهر: ص ٣٣٠-٣٣٢.

والتكلف في إصلاح المتن، وقد نجحوا في ذلك إلى حدٍ كبيرٍ، وكان عملهم معتبراً ذا جدوى، حيث صانوا الألفاظ من التصحيح، وصوّبوا ما كان فيها من تغيير، معتمدين على قرائن وأحوال تدلهم على صواب المصيب وخطأ المخطئ، هذا هو أوأن ذكرها.

## ٢- القرائن المساعدة على كشف التصحيح الواقع في المتن:

لما كان التصحيح علّة من علل المتن كان الطريق لاكتشافه هو جمع طرق الحديث والمقارنة بين الألفاظ التي جاء بها الرواة، حتّى إذا شدّ أحدهم وغيّر صورة الكلمة أو شكلها علمنا أنّه وهم فصحّف، ومن خلال تتبع النصوص النقدية لنقاد الحديث، ووجد أنّهم يعتبرون قرائن في الراوي والمروي تدلهم على وقوع التصحيح في المتن، هذا هو ملخصها:

القرينة الأولى: تفرّد الراوي بلفظة في المتن لا يتابعه عليها الرواة، وتكون هذا اللفظة قريبة في الصورة والرسم من اللفظة الأخرى التي جاء بها الرواة الآخرون، فيقوى الظنّ حينئذٍ أن الراوي المتفرّد قد صحّف اللفظة. مثال ذلك قول ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث رواه الحسن بن الزبرقان، عن شريك، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي؛ قال: خرج علينا أبو سعيد، فقال: «فَقَالَ: يَا شَيْعَةَ عَلِيٍّ! وَيَا شَيْعَةَ عُثْمَانَ! لَا تَسُبُّوا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّ عُقُوبَةَ مَنْ سَبَّهُمْ: الْقَتْلُ»؟ قال أبي: روى هذا الحديث جماعة، فقالوا في هذا الحديث: «لا تسبُّوا فلانا وفلاناً؛ فإنَّ عقوبتهم كان القتل»، ولا أعلم أحداً تابع الحسن بن الزبرقان على هذا اللفظ، وهو غلط، وذلك الصواب".<sup>١</sup>

القرينة الثانية: مخالفة الراوي للجماعة من الرواة في ضبط لفظ من ألفاظ الحديث، فمن طرق كشف التصحيح التي استعملها النقاد، عرض اللفظة المستغربة التي جاء بها الراوي على رواية من شاركه في الحديث، فإنّ خالفوه ورؤوها على الصواب علّم أنّ خطأ من ذلك الراوي، مثال ذلك قول أبي زرعة الرازي: "كان جنـدل بن والـق يُحدِّث، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن نافع، عن ابن عمر: «أنّ النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية حيث تراحمه الله»، فكانوا يستغربون هذا الحديث، فلمّا قدمت الرقّة كتبتُه عن جماعة: «حيث تحاكموا إليه» فعلمتُ أنّه صحّف".<sup>٢</sup>

القرينة الثالثة: كون الراوي أخذ الحديث من كتاب ولم يسمعه من الشيوخ، فالأخذ من الكتب مظنة الخطأ خاصّة في الزمن الأوّل الذي لم يكن فيه النقط والشكل للكتب، ولقد استعمل الإمام

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤٠٥ / ٦.

<sup>٢</sup> الضعفاء، أبو زرعة الرازي - أجوبته على أسئلة البرذعي - ٢ / ٣٦٩ - ٣٧٠.



مسلم هذه القرينة في نقد متن خير ابن لهيعة: «أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد». فقال: «الرواية الصحيحة في هذا الحديث ما ذكرنا عن وهيب، وذكرنا عن عبد الله بن سعيد، عن أبي النضر، وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث أو عرض عليه، فإذا كان أحد هذين السماع أو العرض فخليق أن لا يأتي صاحبه التصحيح القبيح، وما أشبه ذلك من الخطأ الفاحش إن شاء الله»<sup>١</sup>.

القرينة الرابعة: كون اللفظ مستقبلاً لا يليق بمقام الألوهية أو الرسالة، مصادم للشرع المطهر، فيغلب على الظن أن اللفظ تحرف إلى لفظ آخر له معنى لا يليق، فمن المعلوم أنه لا يخرج من بين شفتي رسول الله ﷺ إلا الحق، مثال ذلك قول الإمام أحمد في تصحيح يحيى بن آدم للحديث القدسي: «قال الله جلَّ وعزَّ: أنا أشج وأداوي» قال أحمد بن حنبل: «وأخطأ خطأ قبيحاً فقال: «أنا أسحر وأداوي»»<sup>٢</sup>.

ومقصود الإمام أحمد بالخطأ القبيح هو نسبة السحر لله عز وجل، وهو شيء مصادم للاعتقاد الصحيح في الله عز وجل وأفعاله، وتنزيهه عما لا يليق به. ومن أمثله كذلك قول أبي زرعة الرازي: «فوهم أبو الأحوص... وأفحش من ذلك وأشنع، تصحيحه في متنه: «اشربوا في الظروف، ولا تسكروا»»<sup>٣</sup>.

قلت: مقصود أبي زرعة أن المعنى الذي جاء به اللفظ فاحش مستنكر، لأنه يقتضي إباحة القليل من المسكر، وهو مصادم للأحاديث الصحيحة في تحريم المسكر قليله وكثيره.

القرينة الخامسة: مخالفة لفظ المتن لقواعد النحو واللغة العربية، فأحياناً النظر في موقع اللفظة من جهة النحو والإعراب، يكشف الضبط الصحيح للكلمة من حيث الإفراد والتثنية والجمع، ومن جهة ضبط حركات أواخر الكلم، لذلك يُستعان بعلم النحو على كشف التصحيح في كلام النبي ﷺ العربي الفصيح، يقول الحسن بن علي السراج "يزعمون أن أصحاب الحديث أغمار، وحملة أسفار، وكيف يلحق هذا النعت قوماً ضبطوا هذا العلم، حتى فرّقوا بين الياء والتاء؟ فمن ذلك أن أهل الكوفة رَووا حديث إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن المستورد بن شداد، أن النبي ﷺ قال: «ما الدنيا في الآخرة إلا كما يضرب أحدكم أصبعه في اليم، فلينظر بم ترجع»، فقالوا:

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٨٨.

<sup>٢</sup> انظر، العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٣ / ١٦٣.

<sup>٣</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ٤٣٩.

ترجع بالتاء، جعلوا الفعل للأصبع وهي مؤنثة، وروى أهل البصرة، عن إسماعيل هذا الحديث، فقالوا:  
يرجع بالياء، جعلوا الفعل لليم<sup>١</sup>.

### ٣- الألفاظ المستعملة في النقد عبر هذا المسلك:

سبق معنا أن التصحيح مشتق من الأخذ من الصحف، وأنَّ المحدِّثين يطلقون التصحيح  
والتحريف على تغيير الكلمة من الهيئة المتعارف عليها إلى هيئة أخرى على سبيل الخطأ.

فمن خلال تتبُّع النصوص النقدية لأئمة القرن الثالث الهجري وجمع أقوالهم في ذلك، تبين أنهم  
يستعملون في الغالب لفظة: (الخطأ) أو (التصحيح)، أمَّا لفظة: (التحريف) فلم أقف على من  
أطلقها من النقاد يريد به معنى التصحيح، إلا قول الإمام أحمد في معمر بن راشد: "كان معمر  
يحدِّث حفظاً فيحرف، وكان أطلبهم للعلم"<sup>٢</sup>.

ولكن معنى التحريف هنا واسع يشمل الرواية بالمعنى وتغيير الألفاظ، وعلى كلِّ حال يمكننا  
تقسيم العبارات المستعملة في هذا المسلك إلى قسمين:

القسم الأول: عبارات عامَّة تدلُّ على الخطأ والوهم، وعند البحث في هذا النوع من الخطأ يتبيَّن  
أنَّه التصحيح في المتن، ومن الملاحظ أنَّهم في الغالب يُتَّبِعُونَ حكمهم بالخطأ ببيان الصواب والوجه  
الصحيح.

من أمثلة ذلك قول الإمام أحمد: (ما أراه إلا خطأ - وهو خطأ، أخطأ فيه إنما هو كذا - وأخطأ  
إنما هو كذا - أخطأ عبد الرحمن فيه وإنما هو - كان ابن مهدي يخطئ فيه)<sup>٣</sup>.  
وقول أبي حاتم الرازي: (هذا خطأ؛ إنما هو كذا - أخطأ فيه قبيصة؛ إنما هو - ولا أعلم أحدا  
تابع فلان على هذا اللفظ، وهو غلط)<sup>٤</sup>.

وقول أبي زرعة الرازي: (أخطأ فيه أسباط؛ إنما هو كذا)<sup>٥</sup>.  
القسم الثاني: عبارات صريحة في الدلالة على وقوع التصحيح، حيث يصرِّح النقاد أن كلمة  
معينة وقع فيها تصحيح، ثم يشيرون في الغالب إلى الوجه الصحيح فيها.

مثال ذلك قول الإمام أحمد: (وقال أبو قطن وصحَّف - وقال بن المبارك... وصحَّف فيه - قال

<sup>١</sup> انظر، المحدث الفاضل: الراهمزمي: ص ٢٦٢.

<sup>٢</sup> المعرفة والتاريخ، الفسوي: ٢ / ٢٠١.

<sup>٣</sup> انظر على الترتيب: تحفة المودود في أحكام المولود، ابن القيم: ص ٥٧-٥٨. العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد  
الله): ٢ / ١٧٩ و ١ / ١٩٦ و ٣ / ٧٤. والمنتخب من علل الخلال، لابن قدامة (١٠٩).

<sup>٤</sup> انظر على التوالي، علل الحديث لابن أبي حاتم: (١٠٦٠ - ١٦٤١ - ٢٦٢٢).

<sup>٥</sup> علل الحديث لابن أبي حاتم: (٢٥٣٤).

عَفَّان... وَصَحَّفَ).<sup>١</sup>

وقول أبي زرعة: (عَلِمْتُ أَنَّهُ صَحَّفَ - صَحَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ).<sup>٢</sup>

وقول أبي حاتم: (وَأَفْحَشَ مِنْ ذَلِكَ وَأَشْنَعَ: تَصْحِيفُهُ فِي مَتْنِهِ - قَالَ ابْنُ أَبِي سَرِيحٍ وَصَحَّفَ).<sup>٣</sup>

وقول الإمام مسلم: (وَكذلك نَحْوُ رِوَايَةِ بَعْضِهِمْ حَيْثُ صَحَّفَ - وَابْنُ لَهْيَعَةَ الْمَصْحُوفِ فِي مَتْنِهِ

الْمَغْفَلِ فِي إِسْنَادِهِ - هَذَا خَبَرٌ صَحَّفَ فِيهِ قَبِيصَةَ).<sup>٤</sup>

عبد القادر للعطوم الإسلامية

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٢ / ٣٤ و ٢ / ٤٢٩ و ٣ / ٤٠٣.

<sup>٢</sup> سؤالات البرذعي لأبي زرعة: ص ٣٦٩. وعلل الحديث لابن أبي حاتم: (٢٧٢٥).

<sup>٣</sup> انظر على التوالي، علل الحديث لابن أبي حاتم: برقم (١٥٤٩ - ١٦٩٩).

<sup>٤</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٧١ - ١٨٧ - ١٩٠.

المطلب الثاني: نقد حديث: «كُلُّ غَلامٍ رَهْنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تَذِيحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُدَمِّي»  
بالتصحيح في متنه.

قال عليُّ بن المديني في كتابه «العلل»: "وعن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ: «كُلُّ غَلامٍ رَهْنٌ بِعَقِيْقَتِهِ تَذِيحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُدَمِّي»، هكذا قال همام: «يُدَمِّي»، وقال سعيد بن أبي عروبة: «وَيُسَمِّي».

قال همام لقتادة كيف يدَمِّي؟ قال: تَذِيحُ العَقِيْقَةُ ثم تستقبلُ أوداجُها بصوفة أو بقطنة ثم توضع على يافوخ الصبي.

قال: سئل يونس بن عبيد عن الصبي يُلَطَّحُ رأسُهُ بدم عَقِيْقَتِهِ؟ قال: كان الحسن يقول: هو رجسٌ كان أهل الجاهلية يفعلونه، وعن الحسن ومُحَمَّد بن سيرين: أَنهما كَرِها أَنْ يُلَطَّحَ رأسُ الصَّبِيِّ بدم عَقِيْقَتِهِ" <sup>١</sup>.

أشار عليُّ بن المديني إشارة خفيفة لنقد هذه اللفظة «ويُدَمِّي»، حيث بيّن وهم (همّام) وتصحيحه للفظ، وذلك بمعارضة روايته برواية (سعيد بن أبي عروبة) التي جاءت على الوجه الصحيح من غير تصحيح فقال: «ويسمّي». ثم ذكر القرينة على خطأ همّام في روايته عن قتادة، وهي أن المعروف من فتيا الحسن البصري أنه ينكر تدمية رأس الصبي ويراه من فعل أهل الجاهلية، ولو صح عنه رواية الحديث بلفظ: «ويُدَمِّي»، لما أنكر التدمية، فدلّ ذلك أن رواية التدمية وهمّ وخطأ.

والمقصود أن هذا الحديث وإن كان ظاهره الصحة لاتصال إسناده وعدالة رجاله، إلا أنّ النقاد المتمرسين ميّزوا الخطأ من الصواب في متنه، ولم يقبلوا جميع ألفاظه بل أعلّوا آخر لفظة في الحديث بالتصحيح، وهذا يدلُّ على أنّ النقاد لا يقتصر نظرهم على الصحة الظاهرة للإسناد، بل يغوصون في فهم المتن وفحصه شكلا ومضمونا، ووزنه بميزان النصوص الشرعية الواردة في الباب، وهذا يدخل ضمن قول علي بن المديني: "التفكُّة في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم" <sup>٢</sup>.

### ١- تخريج الحديث:

حديث (همّام) أخرجه أبو داود في السنن (٢٨٣٧) والدارمي في سننه (٢٠١٢) والإمام أحمد في مسنده (٢٠١٩٣) وابن أبي الدنيا في العيال (٧٤) من طرقٍ: عن همّام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ غَلامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ: تَذِيحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ،

<sup>١</sup> العلل، ابن المديني: ص ٥٢.

<sup>٢</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي: ٢/ ٢١١.

وَيُخَلِّقُ رَأْسَهُ وَيُدْمِي.»

قال أبو داود: "فكان قتادة إذا سُئِلَ عن الدَّم كيف يصنع به؟ قال: إذا ذبَحَت العقيقة أخذت منها صوفة واستقبلت بها أوداجها، ثم توضع على يافوخ الصبي حتَّى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يُغَسَّلُ رأسه بعد ويُخَلَّقُ".<sup>١</sup>

قلت: هذا الحديث ظاهره الصحةً رجاله ثقات معروفون، مداره على (همَّام بن يحيى)<sup>٢</sup> وهو ثقة متنبِّتٌ في حديث قتادة، إلا أنَّه قد خالفه - في هذا الحديث - جمع من ثقات أصحاب قتادة لم يذكروا لفظة يدْمِي. وهؤلاء هم: (سعيد بن أبي عروبة، أبان بن يزيد العطار، شعبة بن الحجاج، سلام بن أبي المطيع، غيلان بن جامع، حماد بن سلمة).<sup>٣</sup> كلُّهم يروي الحديث عن قتادة بلفظ «ويسمِّي»، فتعيَّن ترجيح رواية الأكثر عدداً، وتوهيم رواية همام المخالفة لها.

وهكذا رُوِيَ هذا الحديث من غير طريق (قتادة) باللفظ السليم عن الحسن، عن سمرة. فقد رواه (إياس بن دغل، وأشعث، ومطر الوراق، وأبو حرة، وإسماعيل بن مسلم)<sup>٤</sup> خمستهم عن الحسن، عن سمرة عن النبي ﷺ. بلفظ: «ويسمِّي».

قال أبو داود: "وهذا وهمٌ من همَّام: «ويدمِّي»، قال أبو داود: حُولف همام في هذا الكلام، هو وهمٌ من همَّام، وإنما قالوا: «يسمِّي» فقال همام «يدمِّي». قال أبو داود: وليس يؤخذ بهذا... «ويسمِّي» أصحُّ، كذا قال سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، وإياس بن دغل، وأشعث، عن الحسن".<sup>٥</sup>

والمقصود أن اللفظ الذي جاء به همَّام معلول بالتصحيح، فقد تصحَّفت على الراوي كلمة «يسمِّي» إلى «يدمِّي» لقرَّبهما في الصورة والشكل، ولقد دلَّ على وقوع التصحيح في اللفظ قرائن:

<sup>١</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٤ / ٤٥٧.

<sup>٢</sup> هو: همَّام بن يحيى بن دينار العوزي، أبو عبد الله - وقيل أبو بكر البصري - روى عن: أنس بن سيرين، وقاتادة، وثابت البناني. روى عنه: إسماعيل بن علية، وابن المبارك، وابن مهدي. ثقة، خاصة في حديث قتادة، وإذا حدَّث من حفظه ربما غلط. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٣٠ / ٣٠٢. تقريب التهذيب لابن حجر (٧٣١٩).

<sup>٣</sup> طريق سعيد بن أبي عروبة أخرجها الترمذي (١٥٢٢) وأبو داود (٢٨٣٨) وطريق أبان العطار أخرجها أحمد في المسند (٢٠١٨٨) وطريق شعبة بن الحجاج أخرجها ابن الجارود في المنتقى (٩١٠) وطريق سلام بن أبي مطيع أخرجها الطبراني في الكبير (٦٨٢٩) وطريق غيلان بن جامع أخرجها الطبراني في الكبير (٦٨٣٠) طريق حماد بن سلمة أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠٣١).

<sup>٤</sup> طريق إياس بن دغل، وأشعث، ذكرها أبو داود في السنن (٢٨٣٨) وطريق مطر الوراق أخرجها الطبراني في الكبير (٦٩٣١) وطريق أبي حرة أخرجها كذلك في الكبير (٦٩٣٦) وطريق إسماعيل بن مسلم في الكبير (٦٩٥٥).

<sup>٥</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٤ / ٤٥٨ - ٤٥٩. حديث رقم: (٢٨٣٧-٢٨٣٨).

القرينة الأولى: ضعف همام من جهة حفظه، لذلك نصَّ أهل العلم أنَّ كتابه أجود، وأما حفظه فقد كان يخطئ، قال الذهبي: "همام بن يحيى ثقة مشهور، قال أبو حاتم: ثقة في حفظه شيء. وكان القَطَّان لا يرضى حفظه، وقال أحمد بن حنبل: كان يحيى بن سعيد لا يستخف هماما، وما رأيت يحيى أسوأ رأيا في أحد منه في: حجاج بن أرطاة، ومُجَّد بن إسحاق، وهمام، لا يستطيع أحد أن يرجعه فيه".<sup>١</sup>

وقال ابن حجر: "وقال مُجَّد بن المنهال الضرير، سمعت يزيد بن زريع يقول: همام حفظه رديٌّ وكتابه صالح، وقال ابن سعد: كان ثقة ربما غلط في الحديث".<sup>٢</sup>

القرينة الثانية: مخالفة الجماعة من أصحاب قتادة لهَمَّام في اللفظ المصحَّف، وهكذا ورود الحديث من طرق أخرى غير طريق قتادة على جادة الصواب، يدلُّ على أنَّ اللفظ المصحَّف خطأ مرجوح. قال الخطابي: "وتكلَّموا في رواية هذا الحديث من طريق هَمَّام عن قتادة، فقالوا: قوله «يدمى» غلط وإنما هو «يسمى» هكذا رواه شعبة عن قتادة، وكذلك رواية سلام بن أبي مطيع عن قتادة، وكذلك رواه أشعث، عن الحسن، عن سمرة بن جندب أنَّ رسول الله ﷺ قال: «كلُّ غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه، ويحلق ويسمى»".<sup>٣</sup>

فإن قيل: إنَّ هَمَّاماً من أوثق الناس في حديث قتادة، قلنا: نعم هو كذلك إلا أنَّه قد يهم، خاصة أنَّه قد خولف من قبل شعبة وابن أبي عروبة، وهما من أثبت الناس في قتادة فيقدمان على همام إذا انفرد عنهما كما بيَّن ذلك ابن رجب في الترجيح بين أصحاب قتادة. قال البرديجي: "وإذا روى حماد بن سلمة وهمام وأبان ونحوهم من الشيوخ عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ وخالف سعيداً أو هشام أو شعبة - فإنَّ القول قول هشام وسعيد وشعبة على الانفراد... لأنَّ هؤلاء الثلاثة : شعبة وسعيد وهشام أثبت من همام وأبان وحماد".<sup>٤</sup>

القرينة الثالثة: مخالفة الراوي لمرويِّه، فالحسن البصري الذي عليه مدار الحديث اشتهر عنه كراهية التدمية، وهي: تلطخ رأس الصبي بالدم، فلو كان هذا اللفظ ثابتاً عنه لأفتى بمقتضاه فقال بإباحة التدمية، وقد أشار إلى هذه القرينة علي بن المديني حين قال: "سئل يونس بن عبيد عن الصبيِّ يلطخُ رأسه بدم عقيقته؟ قال: كان الحسن يقول: هو رجسٌ كان أهل الجاهلية يفعلونه، وعن الحسن ومُجَّد

<sup>١</sup> المغني في الضعفاء، الذهبي: ٧١٣ / ٢.

<sup>٢</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ٦٩ / ١١.

<sup>٣</sup> معالم السنن، الخطابي: ٢٨٦ / ٤.

<sup>٤</sup> انظر، شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ٦٩٥ / ٢.

بن سيرين: أهما كرها أن يلطخ رأس الصبي بدم عقيته<sup>١</sup>.

فاجتماع هذه القرائن حكم ابن المديني وغيره من المحدثين بالوهم على همام حين أخطأ في لفظ الحديث فصحفه، إلا أن بعض أهل العلم برءوا هماماً من هذا الخطأ، لكونه ثقة مقدماً في حديث قتادة، ولم يرتضوا كلام أبي داود في توهيم همام في هذا الحديث.

قال ابن حزم: "بل وهم أبو داود؛ لأن هماماً ثبت، وبين أنهم سألوا قتادة عن صفة التدمية المذكورة فوصفها لهم"<sup>٢</sup>.

ومال إلى ذلك ابن القيم فقال: "واختلَفَ في حكمها أيضاً، فكان قتادة يستحبُّ تدميته كما ذكر أبو داود، وهذا يدلُّ أنَّ هماماً لم يهَمْ في هذه اللفظة؛ فإنه رواها عن قتادة وهذا مذهبه، فهو والله أعلم بريء من عهدتها"<sup>٣</sup>.

ومقتضى كلام ابن القيم أن لفظه «يدمى» خطأ، لكنّه يجعل هذا الخطأ من قتادة وليس من همام وهو قول ليس ببعيد، قال ابن العربي: "قال العلماء: قوله «يدمى» هو من تصحيف قتادة، وإنما هو «يسمى»؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «وأميطوا عنه الأذى». ولا أذى أعظم من تلطيخ رأسه بالدم"<sup>٤</sup>.

قلت: ذهب إلى تخطئة (همام بن يحيى) جمع من أهل العلم هم: (الإمام أحمد، وعلي بن المديني - فيما يظهر من قوله - وأبو داود، وابن عبد البر) وجماعة. ودليلهم في ذلك مخالفة همام بن يحيى لستة من أصحاب قتادة فيهم: شعبة وابن أبي عروبة.

ويضاف إلى ذلك أن بعض أهل العلم تكلموا في حفظ همام بن يحيى، وذكروا أنه يغلط إذا حدّث من حفظه، قال يزيد بن زريع: "همام حفظه رديء وكتابه صالح"<sup>٥</sup>.

وقال الساجي: "صدوق، سيئ الحفظ، ما حدّث من كتاب فهو صالح، وما حدّث من حفظه فليس بشيء"<sup>٦</sup>.

وذهب قوم آخرون إلى تبرئة همام من هذا الخطأ وإلصاقه بقتادة، وهو قول: ابن حزم، وابن العربي، وابن القيم، وابن حجر. ودليلهم أن قتادة فسّر لهم التدمية، فعلم أنها من روايته وليس من

<sup>١</sup> العلل، ابن المديني: ص ٥٢.

<sup>٢</sup> المحلى، ابن حزم: ٦ / ٢٣٦.

<sup>٣</sup> تهذيب السنن، ابن قيم الجوزية: ٣ / ١٤١٠ - ١٤١١.

<sup>٤</sup> المسالك في شرح موطأ مالك، ابن العربي: ٥ / ٣٢٧ - ٣٢٨.

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٩ / ١٠٨.

<sup>٦</sup> إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي: ١٢ / ١٦٧.

خطأ الراوي عنه، وذكر ابن حجر دليلاً آخر يرى همام بن يحيى، وهو رواية بهز الحديث باللفظين عنه، فقال: "يدلُّ على أنه ضبطها: أنَّ في رواية بهز عنه ذكر الأمرين: التدمية، والتسمية، وفيه: أنهم سألوا قتادة عن هيئة التدمية؟ فذكرها لهم، فكيف يكون تحريقاً من التسمية، وهو يضبط أنه سأل عن كيفية التدمية".<sup>١</sup>

ولعل الراجح من القولين قول أبي داود ومن تبعه؛ لاجتماع النقاد الجهابذة كأحمد بن حنبل وعلي بن المديني على توهيم همام، خاصة وأنه تُكَلِّم في حفظه<sup>٢</sup>، ثم قد خالفه من هو أحفظ وأتقن وأكثر عدداً، كشعبة بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة، وحسبك بهما حفظاً وإتقاناً.<sup>٣</sup> وأما ما احتمله ابن حجر من سماع همام للحديث على الوجهين فبعيد؛ لأنَّ خاصَّة أصحاب قتادة الذين كتبوا عنه كلَّ شيء لم يذكروا إلا وجهاً واحداً، مثل سعيد بن أبي عروبة المقدم على همام في قتادة، قال أحمد: "أصحاب قتادة سعيد وهشام وشعبة، إلا أن شعبة لم يبلغ علم هؤلاء، كان سعيد يكتب كلَّ شيء".<sup>٤</sup> فلو روى قتادة الحديث من وجهين لما فات سعيد ابن أبي عروبة كتابته، فتعيَّن إلحاق الوهم بهمام لانفراده بهذا الوجه.

## ٢- أقول العلماء:

لقد تبع علي بن المديني جلُّ النقاد في إعلال اللفظة المصحَّفة في الحديث، وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل، فقد ذكر ابن القيم عن الخلال أنه قال: "أخبرني مُجَدِّد بن الحسين، أن الفضل حدَّثهم، أنه قال لأبي عبد الله: يُخلَقُ رأسه؟ قال: نعم، قلت: فيدمي؟ قال: لا، هذا من فعل الجاهلية، قلت: فحديث قتادة عن الحسن، كيف هو: «ويدمي؟» فقال: أمَّا همام فيقول: «ويدمي» وأما سعيد فيقول: «ويسمي»، وقال في رواية الأثرم: قال ابن أبي عروبة: «ويسمي»، وقال همام: «يدمي» وما أراه إلا خطأ".<sup>٥</sup>

وقال ابن القيم كذلك: "وقال الخلال أخبرني العباس بن أحمد: أن أبا عبد الله سُئِلَ عن تلطيخ رأس الصبي، بالدم فقال لا أحبُّه إنَّه من فعل الجاهلية، قيل له: فإن هماماً كان يقول يدميه فذكر

<sup>١</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ٤ / ٢٦٨.

<sup>٢</sup> جاء في كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩ / ١٠٨ - ١٠٩): "يزيد بن زريع يقول: همام حفظه رديء وكتابه صالح... سألت أبي عن همام بن يحيى فقال: ثقة صدوق في حفظه شيء".

<sup>٣</sup> راجع فتح الباري لابن حجر: ٩ / ٥٩٤. إرواء الغليل للألباني: ٤ / ٣٨٨. الجامع في العلل والفوائد، ماهر الفحل: ٤ / ٥٧٨.

<sup>٤</sup> العلل ومعرفة الرجال أحمد بن حنبل (رواية المروذي): ص ٤٣.

<sup>٥</sup> تحفة المودود في أحكام المولود، بن القيم: ص ٥٧ - ٥٨.



أبو عبد الله عن رجل قال: كان يقول يسمّيه، ولا أحب قول همّام في هذا".<sup>١</sup>  
وقال ابن عبد البر: "وأنكروا حديث همّام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال  
«كل غلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع أو تحلق رأسه ويدمّي» وقالوا هذا وهم من همّام؛  
لأنّه لم يقل أحد في ذلك الحديث «ويدمّي» غيره، وإنما قالوا: «ويحلق رأسه ويسمّي»".<sup>٢</sup>  
وقال ابن العربي: "قال العلماء: قوله «يُدَمّي» من تصحيف قتادة، وإنما هو «يُسَمّي»؛ لأنّه  
ثبت عن النبي ﷺ، أنّه قال: «وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» والأذى من تلطيخ الدم".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> تحفة المودود، ابن القيم: ص ٥٦.

<sup>٢</sup> الاستذكار، ابن عبد البر: ٥ / ٣٢٠.

<sup>٣</sup> القبس شرح موطأ مالك بن أنس، ابن العربي: ٢ / ٦٤٩.

**المطلب الثالث: نقد حديث: «كُنَّا نُورِثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» بالتصحيح في متنه.**

قال الإمام مسلم: "ومن الأخبار التي رُوِيَتْ عَلَى الْغَلَطِ وَالتَّصْحِيفِ:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سَفِيانُ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عِيَاضَ، عن أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «كُنَّا نُورِثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، يعني الجد.

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ يَقُولُ: هَذَا خَبْرٌ صَحَّفَ فِيهِ قَبِيصَةُ، وَإِنَّمَا كَانَ الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عِيَاضَ قَالَ: «كُنَّا نُؤَدِّيهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» يعني: فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ. فَلَمْ [يَفْهَمْ] قِرَاءَتَهُ فَقَلَّبَ قَوْلَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: «يُورِثُهُ» ثُمَّ قَلَّبَ لَهُ مَعْنَى فَقَالَ: يعني الجد<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد الإمام مسلم بن الحجاج الغلط الواقع في المتن، سالكا مسلك الإعلال بالتصحيح الواقع في لفظ الحديث، حيث جعل الوهم من (قبيصة بن عقبة) الذي أساء قراءة وفهم لفظ الحديث، فتحرفت لديه كلمة: «نؤديه» إلى «نورثه»، فظن أن المقصود به توريث الجد، ففسره بذلك. و(قبيصة بن عقبة) ثقة صالح، إلا أن نظر الناقد لا يقتصر على الصحة الظاهرة للإسناد، بل يتعدى ذلك إلى القرائن والملايسات، ولما كان قبيصة قد انفرد بهذا اللفظ، تفتن الإمام مسلم إلى أنه لفظ مصحف وليس حديثا غريبا.

### ١- تخريج الحديث:

حديث -قبيصة المصحف- أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٢١٦) ومن طريقه أبو يعلى في المسند (١٠٩٥) والبزار في مسنده (١٣٨٧) وابن عساکر في تاريخ دمشق (٤٣ / ١٦) كلهم من طريق: قبيصة، حدّثنا سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد الخدري قال: «كُنَّا نُورِثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» يعني: الجد.

وهذا الحديث ظاهره الصحة مداره على (قبيصة بن عقبة)<sup>٢</sup> وهو ثقة صالح الحديث، وباقي رجاله ثقات قد سمع بعضهم من بعض، لذلك قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى والبزار، ورجال أبو يعلى رجال الصحيح"<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> التميمي، مسلم بن الحجاج: ص ١٨٩ - ١٩٠.

<sup>٢</sup> هو قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان، أبو عامر السوائي الكوفي، روى عن: الثوري، ومسعر. وروى عنه: أحمد بن حنبل، والبخاري، وابن أبي شيبة. ثقة صالح كثير الحديث، إلا في حديثه عن الثوري فليس بذاك القوي. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٣ / ٤٨١ - ٤٨٩. وميزان الاعتدال للذهبي: ٣ / ٣٨٣.

<sup>٣</sup> مجمع الزوائد، نور الدين الهيثمي: ٤ / ٢٢٧. وتعقبه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة: ٣ / ٣٤٠، فقال: "حكم شيخنا أبو الحسن الهيثمي المحافظ له بالصحة لجودة الإسناد، ولم يعرج على هذه العلة القادحة".

إلا أن الإمام الناقد مسلم بن الحجاج أعلّ متن الحديث بالتصحيح الواقع في لفظه، وقد دلّ على وقوع التصحيح عدّة قرائن:

القرينة الأولى: ضعف (قبيصة بن عقبة) في حديثه عن سفيان الثوري خاصّة، فقد ذكر علماء الجرح والتعديل أنّ في روايته عن سفيان الثوري أغلاطاً، وسبب ذلك أنّه سمع منه وهو صغير فلم يضبط تلك الأحاديث لحداثة سنّته، فلعلّ هذا الحديث من تلك الأحاديث التي غلط فيها، قال يحيى بن معين: "قبيصة ثقة في كلّ شيء، إلا في حديث سفيان ليس بذاك القوي، فإنّه سمع منه وهو صغير".<sup>١</sup>

وسأل حنبل الإمام أحمد فقال: "فما قصّة قبيصة في سفيان؟ فقال أبو عبد الله: كان كثير الغلط. قلت له: فعير هذا؟ قال: كان صغيراً لا يضبط".<sup>٢</sup>

القرينة الثانية: تفرد (قبيصة بن عقبة) بهذا الحديث عن سفيان فلم يتابعه عليه أحد، وهذه قرينة مهمّة تؤكّد غلط الراوي، فإنّ الأصل في الحديث أن يشتهر خاصّة وأنّ تلاميذ سفيان كُثُر، فكيف يحدث به قبيصة، ويخفى ذلك على كبار أصحاب سفيان؟ لذلك قال البزار بعد إخراج الحديث: "لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أبي سعيد، وأحسب أنّ قبيصة أخطأ في لفظه، وإمّا كان عندي: «كنا نُؤدّيه»، يعني: زكاة الفطر، ولم يتابع قبيصة على هذا غيره".<sup>٣</sup>

القرينة الثالثة: مخالفة أصحاب سفيان لقبيصة في سياق متن الحديث، فقد رواه كلٌّ من (عبد الرزاق الصنعاني، ومُجد بن يوسف الفريابي، ويزيد بن أبي حكيم العدني، وكيع بن الجراح)<sup>٤</sup> أربعتهم: عن سفيان، عن زيد بن أسلم، حدّثنا عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري قال: «كنا نُؤدّي صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير، صاعاً من تمر، صاعاً من زبيب، صاعاً من أقط...». ولا شكّ أن الوهم ألصق بالواحد منه بالأربعة، وهذا من الترجيح بالأكثرية.

يضاف إلى ذلك أنّ (وكيع بن الجراح) معدودٌ في الطبقة الأولى من الأثبات الذين رَووا عن

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المري: ٢٣ / ٤٨٤.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٢٣ / ٤٨٥.

<sup>٣</sup> كشف الأستار عن زوائد البزار، الهيثمي: ٢ / ١٤٢. (١٣٨٧).

<sup>٤</sup> طريق عبد الرزاق الصنعاني أخرجها الإمام احمد في مسنده (١١٦٩٨). وطريق الفريابي أخرجها الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل: ٢ / ٧٠٦. وطريق يزيد بن أبي حكيم أخرجها البخاري في صحيحه (١٥٠٨). وطريق وكيع أخرجها الترمذي في سننه (٦٧٣).

سفيان الثوري، فروايته مقدّمة على رواية قبيصة الذي هو دونه في الطبقة، كما نصّ على ذلك الحافظ كابن معين وغيره.<sup>١</sup>

وهكذا تابع (مالك) (سفيان الثوري) في رواية الحديث عن (زيد بن أسلم) باللفظ السليم من التصحيح، فرواه يحيى الليثي في الموطأ: عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري؛ أنّه سمع أبا سعيد الخدري يقول: «كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ».<sup>٢</sup>

القرينة الرابعة: اضطراب قبيصة في روايته لهذا الحديث، فمرّة يرويه مصحّفاً، ومرّة يرويه على الجادة، فقد أخرج الحديث كلٌّ من الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١٠٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٧٧٢٩) من حديث: قبيصة قال: ثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري، قال: «كُنَّا نُعْطِي زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمْضَانَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ».

وهذا الاضطراب يدلُّ على عدم ضبطه للحديث فمرّة يرويه على الصواب موافقاً الجماعة، ومرّة يرويه على التوهّم مخالفاً الجماعة، ولا يقال هنا أنّه سمعه على الوجهين لعدم وجود قرائن تساعد على ذلك، كسعة حفظ الراوي ومتابعة غيره له، فقبيصة ليس بذلك الحافظ الكبير، وقد انفرد بهذا اللفظ ولم يتابعه عليه أحد.

## ٢- أقوال العلماء:

من أجل هذه القرائن والملاحظات تتابع نقاد الحديث على إعلال حديث قبيصة بالغلط، الذي هو: التصحيح في المتن.<sup>٣</sup>

قال ابن أبي حاتم: "سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ قَبِيصَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: «كُنَّا نُؤْتِيهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»؛ يعني: الجدة؟ فقال أبو زرعة: هذا خطأ؛ أخطأ فيه قبيصة؛ إنما هو: «كُنَّا نُؤَدِّي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».<sup>٤</sup>

وقال البزار بعد إخراج الحديث: "لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أبي سعيد،

<sup>١</sup> ينظر، شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٧٢٢ / ٢.

<sup>٢</sup> الموطأ، مالك بن أنس (رواية يحيى الليثي): ٤٠٤ / ٢. برقم (٢٩٦).

<sup>٣</sup> انظر، الجامع في العلل والفوائد لماهر الفحل: ٥٧١ - ٥٧٤.

<sup>٤</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٥٥٩ / ٤.

وأحسب أنّ قبيصة أخطأ في لفظه، وإنما كان عندي: «كُنَّا نُؤَدِّيهِ»، يعني: زكاة الفطر، ولم يُتَابِعْ قَبِيصَةَ عَلَى هَذَا غَيْرُهُ<sup>١</sup>.

وذكر ابن رجب الحنبلي هذا الحديث ضمن الأمثلة عن التصحيح المغيّر للمعنى فقال: "وروى بعضهم حديث: «كُنَّا نُؤَدِّيهِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» يريد زكاة الفطر. فَصَحَّفَ نُؤَدِّيهِ، فقال: نُورِثُهُ، ثُمَّ فَسَّرَهُ مِنْ عِنْدِهِ، فقال: يعني الجد، كلُّ هذا تصرُّفٌ سيئٌ، لا يجوز مثله"<sup>٢</sup>.

وذهب مقبل بن هادي الوادعي أولاً إلى تصحيح اللفظ المصحَّف الذي جاء به قبيصة في كتابه (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين)، فقال: "حديث صحيح"<sup>٣</sup>.

ثم إنَّه استدرك وأعلَّ الحديث بالتصحيح لما وقف على كلام أبي حاتم الرازي ومسلم بن الحجاج، فقال في كتابه (أحاديث معلَّة ظاهرها الصحة): "هذا الحديث ظاهره الصحَّة، فأبو بكر هو بن أبي شيبه، وقبيصة هو ابن عقبة، وسفيان هو الثوري، وعياض هو ابن عبد الله، ولكنَّ أبا زرعة يقول كما في «العلل» لابن أبي حاتم (ج ٢ ص ٥٢): هذا خطأ أخطأ فيه قبيصة إنما هو كُنَّا نُؤَدِّي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. وقال الإمام مسلم في «التمييز» (ص ١٩٠): هذا خبر صحَّف فيه قبيصة..."<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> كشف الأستار عن زوائد البزار، الهيثمي: ١٤٢ / ٢. (١٣٨٧).

<sup>٢</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٤٢٨.

<sup>٣</sup> الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، مقبل الوادعي: ١ / ٢٩٠.

<sup>٤</sup> أحاديث معلَّة ظاهرها الصحة، مقبل الوادعي: ص ١٥٦.

المطلب الرابع: نقد حديث: « كان النبي يوم الأحزاب ينقلُ معنا التراب، ولقد وارى الترابُ بياضَ إبَّطِه » بالتصحيح في متنه.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: "حدثني أبي، قال: حدثنا عُندَر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء قال: « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ ». وقال عَقَّان: «إِبْطِه»، وهو خطأ، أخطأ فيه إنما هو: «بَيَاضَ بَطْنِهِ»<sup>١</sup>.

ينتقد الإمام أحمد في هذا المثال متن الحديث الذي جاء به (عَقَّان بن مسلم) بسبب وقوع التصحيف في لفظة منه، وهذا يدلُّ على عناية الناقد بفحص المتن و تمييز الخطأ من الصواب فيه، فلم يمنع الإمام أحمد كون (عَقَّان بن مسلم) ثقةً ثباتاً أن يوهمه فيما جاء به؛ لأنَّ العلة تقع في حديث الثقات كما تقع في أحاديث الضعفاء، وبهذا تميَّز نقاد الحديث عن غيرهم.

والملاحظ أنَّ الإمام أحمد صرَّح بخطأ اللفظ الذي جاء به عَقَّان، ولكنه لم يحدّد نوع هذا الخطأ، وعند جمع طرق الحديث ومقارنة ألفاظه يتبيَّن أنه يقصد التصحيف في المتن، والقرينة التي قادت الإمام أحمد لمعرفة خطأ شيخه عَقَّان بن مسلم، هي رواية غندر للحديث بلفظ مغاير، وهو المقدم في ضبط حديث شعبة على غيره.

#### ١ - تخريج الحديث:

حديث (عَقَّان) المصحَّف أخرجه أحمد في مسنده (١٨٥١٣) - مختصراً من غير ذكر اللفظة المصحَّفة-، فقال: حدثنا عَقَّان، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء، قال: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا، وَإِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا » بمدُّها صوتاً<sup>٢</sup>. والظاهر أنَّ الإمام أحمد اختصر حديث عَقَّان في مسنده عمداً حتَّى يجتنب ذكر اللفظة المصحَّفة، فلم يذكر قضية التراب وإلى أين وصل من جسد رسول الله ﷺ، بينما جاءت مبيَّنة في روايات أخرى.

فقد أخرجه أبو بكر النجاد في جزئه (٠٢) من طريق عَقَّان، نا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب قال: « كان رسول الله ﷺ ينقل معنا التراب يوم الأحزاب، وقد وارى الترابُ بياضَ إبَّطِه... »<sup>٣</sup>. - هكذا بتثنية الإبط -.

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ١٧٩ / ٢.

<sup>٢</sup> المسند، أحمد بن حنبل: ٤٧٥ / ٣٠.

<sup>٣</sup> جزء في أحاديث أبي بكر النجاد. برقم (٠٢) - مخطوط المكتبة الظاهرية -.

قلت: هذا حديث ظاهره الصحة فإسناده صحيح رجاله ثقات، مداره على (شعبة بن الحجاج) يرويه عنه (عقّان بن مسلم)<sup>١</sup> وهو ثقة ثبت من أنبل أصحاب شعبة.

إلا أن الإمام أحمد تفتن خطأ وقع فيه عقّان بن مسلم حين صحّف كلمة «بطنه» فرواها «إبطه»، وهتان الكلمتان متقاربتان في المبنى مختلفتان في المعنى، ومن خلال جمع طرق الحديث والمقارنة فيما بينها تبين أن الإمام أحمد حكم بخطئه لوجود قرائن تدل على ذلك وهي:

القرينة الأولى: مخالفة (عقّان بن مسلم) لجمع من أصحاب شعبة في لفظ الحديث، فقد رواه كل من: (أبي داود الطيالسي، وأبي الوليد الطيالسي، ومُحَمَّد بن جعفر غندر، وأبي زيد سعيد بن الربيع، وحفص بن عمر، وعثمان بن جبلة، عبد الوهاب بن عطاء).<sup>٢</sup> سبعتهم عن: شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت البراء بن عازب. بلفظ: «وَأَرَى التُّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ».

ولا شك أن اللفظ الذي جاء به هؤلاء الثقات هو الصواب، وأن مخالفة عقّان لهم تدل على وهمه حين صحّف هذه الكلمة، ويكفي في ذلك أن عقّاناً خالف عُندَر في لفظه، وهو من أثبت الناس في شعبة، حتّى قال ابن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب عُندَر حكم بينهم".<sup>٣</sup> لذلك جزم الإمام أحمد بخطأ عقّان في هذه الكلمة.

القرينة الثانية: ورود الحديث بألفاظ أخرى تؤيد المعنى الذي رواه الجماعة، فقد جاءت رواية أخرى مفسرة بلفظ: «حَتَّى أَعْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ اغْبَرَّ بَطْنَهُ». أخرجها البخاري في صحيحه (٤١٠٤) من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة.

والواقع يشهد أن الذي ينقل التراب بالطريقة المعروفة في عهد النبي ﷺ، تعبّر منطقة البطن من جسمه لقربها من الكفّين اللّتين تحمّلان التراب، وأمّا الإبطن فهما في منطقة عليا من البدن، يبعد في العادة أن يصبهما الغبار الكثيف خاصّة إذا كان النبي ﷺ لا يسأ لرداء على ظهره.

<sup>١</sup> هو: عقّان بن مسلم بن عبد الله الصّفّار، أبو عثمان البصري، روي عن: شعبة و أبان بن يزيد العطار. روى عنه: البخاري وأحمد بن حنبل. إمام ثقة ثبت، من أنبل أصحاب شعبة. انظر ترجمته في تهذيب الكمال: ١٧٤ / ٢٠.

<sup>٢</sup> طريق أبي داود الطيالسي مخرجه في مسنده (٧٤٧). ورواية أبي الوليد الطيالسي أخرجها ابن حبان في صحيحه (٤٥٣٥) وطريق مُحَمَّد بن جعفر، أخرجها مسلم في صحيحه (١٨٠٣). وطريق أبي زيد سعيد بن الربيع أخرجها أبو عوانة في مستخرجه (٦٩٢٢). وطريق حفص بن عمر أخرجها البخاري في صحيحه (٢٢٣٧) وطريق عثمان بن جبلة أخرجها البخاري في صحيحه (٧٢٣٦). وطريق عبد الوهاب بن عطاء أخرجها ابن سعد في طبقاته الكبرى (٥٤ / ٢).

<sup>٣</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ٧٠٣ / ٢.

## ٢- تنبيه على تصنيف:

هناك تصنيفات وقعت في متن الحديث من طريق شعبة، قد يظنُّ الظانُّ أنها متابعات لعفان على روايته المصحَّفة، والصواب أنَّها من تصنيف النسخ أو غيرهم؛ لأنَّ المصادر الأصلية ذكرت الرواية الصحيحة موافقة لرواية الأكثر.

الموضع الأول: أخرج هذا الحديث الإمام الدارمي في مسنده (٢٤٩٩) قال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب يقول: «كان رسول الله ﷺ ينقل معنا التراب يوم الأحزاب، وقد وارى التراب بِإِطْيِهِ»<sup>١</sup>.

فقد يُظنُّ أن أبا الوليد تابع عفاناً على الرواية الخاطئة، ولا أراه إلا تصحيحاً من الناسخ<sup>٢</sup>، فقد جاءت رواية أبي الوليد الطيالسي في المصادر الأخرى على جادة الصواب، أخرجها ابن حبان في صحيحه (٤٥٣٥) وابن عساكر في معجمه (٤٤) وعبد الغني المقدسي في جزء أحاديث الشعر (٠٨) من طريق أبي الوليد عن شعبة، بلفظ: «وَإَرَى التَّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ».

الموضع الثاني: روى عبد الغني المقدسي في جزئه (أحاديث الشعر) هذا الحديث من طريق: حفص بن عمر أبو عمر الحوضي، عن شعبة، بلفظ: «بِيَاضَ إِطْيِهِ»<sup>٣</sup>.

قلت: وهنا كذلك قد يُظنُّ أنَّ (حفص بن عمر) قد تابع عفاناً على الرواية الخاطئة، والصواب أنَّ هذه اللفظة مصحَّفة من الناسخ أو غيره؛ لأنَّ هذه الرواية أخرجها البخاري في صحيحه (٢٨٣٧) على جادة الصواب، من طريق حفص بن عمر عن شعبة بلفظ: «وَإَرَى التَّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ».

ولكن يشكل على ذلك أنه قد ورد في بعض روايات البخاري للحديث باللفظ المصحَّف، فقد قال ابن حجر: "قوله «بياض بطنه» كذا للجميع إلا الكُشْمِيهَنِي فَقَالَ: «بياض إِطْيِهِ»، تشنية الإبط»<sup>٤</sup>.

وقال القسطلاني: "ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِي: «إِنَّ التَّرَابَ لِمَوَارٍ بِيَاضٍ إِطْيِهِ» بكسر الهمزة

<sup>١</sup> المسند، الدارمي: ١٥٩٥ / ٣.

<sup>٢</sup> ترجح لديَّ أن الخطأ في النسخ الخطية؛ لأن جميع طبعات مسند الدارمي التي وقفت عليها وهي (طبعة الغمري، والداراني، والدهان، ودار التأصيل). كلُّها جاءت على الوجه الخطأ.

<sup>٣</sup> أحاديث الشعر، عبد الغني المقدسي: ص ٤٥.

<sup>٤</sup> فتح الباري، ابن حجر: ٢٢٣ / ١٣.



وسكون الموحدة وفتح الطاء المهملة، تشبیهً إبطاً<sup>١</sup>.

إلا أن يقال أن ذلك وهم من الرواة عن البخاري والصحيح ما رواه الجماعة للقرائن السابقة. وخلاصة الكلام أن الإمام أحمد مصيب في تحطئة شيخه عقان بن مسلم، لقوة الدليل على الخطأ، ولم أجد من العلماء من تبع أحمد على هذا الإعلال، ولعلَّ السبب في ذلك أن أحمد بن حنبل تلميذ عقان بن مسلم فسمع منه اللفظ المصحَّف، وأما غيره من أهل العلم لم يكن بوسعهم الاطلاع على هذا الخطأ.

<sup>١</sup> إرشاد الساري، القسطلاني: ١٠ / ٢٨٠.

المطلب الخامس: نقد حديث: «مَنْ مَاتَ مَرِيضًا، مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فِتَانَ الْقَبْرِ»  
بالتصحيح في متنه.

قال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث رواه ابن جريج، عن إبراهيم بن مُجَدِّ بن أبي عطاء، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ مَرِيضًا، مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فِتَانَ الْقَبْرِ»؟ قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا»، غير أن ابن جريج هكذا رواه، وإبراهيم بن مُجَدِّ هو عندي: ابن أبي يحيى.

وسئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: الصَّحِيحُ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا».<sup>١</sup>

يظهر من خلال هذا النص المنقول عن أبي حاتم أنه سلك مسلك نقد المتن بسبب التصحيح الواقع في لفظه، فقد أجاب حين سأله ابنه عن هذا الحديث، بذكر العلة المتنية، فقال: هذا خطأ، والمقصود بالخطأ هنا هو تصحيح لفظة (مرابطاً) فصارت (مريضاً). وبالرغم من أن راوي الحديث عند أبي حاتم كذاب، كما نقل ابنه عنه: "سمعت أبي يقول: إبراهيم بن أبي يحيى كذاب، متروك الحديث، ترك ابن المبارك حديثه".<sup>٢</sup>

إلا أن أبا حاتم ركز على العلة المتنية بسبب ظهورها للعيان، ومخالفتها للفظ الحديث الصحيح المعروف، وهذا دليل واضح على عناية النقاد بالمتون وألفاظها، وحرصهم على تمييز الصواب من الخطأ فيها، ولو كان رواها ممن لا تقبل روايتهم، لئلا يسرقه أحدهم فينسبها للثقات.

ويظهر كذلك أن أبا حاتم جعل هذا الخطأ من (ابن جريج) لا من غيره، ثم إن الإمام أبا زرعة تبع أبا حاتم على هذا التعليل، بذكر اللفظ الصحيح، وهذا يعني أن اللفظ الوارد في السؤال خطأ.

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه ابن ماجة في السنن (١٦١٥) وأبو يعلى في مسنده (٦١٤٥) والبرار في مسنده (٨٧٧٥) والطبراني في الأوسط (٥٢٦٢) والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٥٤) كلهم من طريق: ابن جريج، أخبرني إبراهيم بن مُجَدِّ بن أبي عطاء، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَغُدِي وَرِيحَ عَلَيْهِ بَرِّزِقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ».

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً، آفته (إبراهيم بن مُجَدِّ بن أبي عطاء)<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٥٢٨ - ٥٢٩.

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢ / ١٢٦.

<sup>٣</sup> هو: إبراهيم بن مُجَدِّ بن أبي يحيى واسمه سمعان الأسلمي مولاهم أبو إسحاق المدني، روى عن الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري.

فهو متروك الحديث رومي بالكذب.

وهناك علة أخرى للخبر: وهي تدليس ابن جريج لاسم إبراهيم حتى لا يُتفطن له، حيث قال: ابن أبي عطاء، والمشهور أنه ابن أبي يحيى، وقد تفتن لهذا أبو حاتم حين قال: "وإبراهيم بن محمد هو عندي: ابن أبي يحيى".<sup>١</sup>

ومن تفتن لهذا التدليس كذلك الإمام يحيى بن معين، قال الدوري: "سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: حَدِيثُ «مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا» كَانَ بِنِ جَرِيحٍ يَقُولُ فِيهِ (إِبْرَاهِيمُ بِنِ عَطَاءٍ) يُكْنِي عَنِ اسْمِهِ وَهُوَ (إِبْرَاهِيمُ بِنِ أَبِي يَحْيَى) وَكَانَ رَافِضِيًّا قَدْرِيًّا".<sup>٢</sup>

وقال العسكري: "وَأَمَّا دَلْسُ ابْنِ جَرِيحٍ بِاسْمِهِ بِسَبَبِ الْمَذْهَبِ".<sup>٣</sup>

والمقصود من هذا كله أن (ابن جريج) صحف هذا الحديث، فقال: من مات مريضاً، والصواب مرابطاً، والدليل على أن الخطأ من (ابن جريج) وليس من إبراهيم، أن إبراهيم جزم أن ابن جريج أخطأ في رواية الحديث عنه، فقد أثر عن أنه قال: "حَكَمَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَالِكِ بِنِ أُنْسٍ، هُوَ سَمَّانِي قَدْرِيًّا، وَأَمَّا ابْنُ جَرِيحٍ فإِنِّي حَدَّثْتُهُ: «مَنْ مَاتَ مَرَابِطًا مَاتَ شَهِيدًا» فَحَدَّثَ عَنِّي: «مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا»".<sup>٤</sup>

فالحديث إذا على ضعفه بهذا الإسناد مصحف في متنه، وقد دل على التصحيح قرنتان:

القرينة الأولى: مخالفة (عبد الرزاق) لابن جريج في لفظه، حيث رواه عن إبراهيم بن محمد باللفظ الصحيح «من مات مرابطاً». وهكذا تابعه (ابن لهيعة) متابعة قاصرة، فرواه عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة باللفظ ذاته. فدل ذلك أن الصواب في حديث موسى بن وردان عن أبي هريرة هو:

روى عنه: سفيان الثوري، وابن جريج. متروك الحديث، كان قدرياً معتزلاً جهمياً كلِّ بلاءٍ فيه، وكان يحيى بن سعيد وأهل المدينة يكذبونه، ورماه بالكذب ابن معين، وعلي بن المدني، وأبو حاتم، وأما الشافعي فروى عنه وكان يحسن به الظن. انظر، تهذيب الكمال للمزي: ١٨٤ / ٢. تهذيب التهذيب لابن حجر: ١ / ١٥٨.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٥٢٨.

<sup>٢</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ٣ / ١٥٦.

<sup>٣</sup> تصحيفات المحدثين، أبو أحمد العسكري: ١ / ١٣٦.

<sup>٤</sup> هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموي، أبو الوليد وأبو خالد المكي. روى عن: أبان بن صالح البصري، وإبراهيم بن أبي عطاء وجمع كثير. روى عنه: عبد الرزاق الصنعاني وابن المبارك، وابن وهب، وخلق كثير. ثقة فقيه فاضل وكان يدلس. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال للمزي: ١٨ / ٣٣٨. وتقريب التهذيب لابن حجر (٤١٩٣).

<sup>٥</sup> تصحيفات المحدثين، العسكري: ١ / ١٣٦. ولقد رد ذلك ابن الجوزي فقال: ابن جريج هو الصادق. انظر، الموضوعات لابن الجوزي: ٣ / ٢١٧.

<sup>٦</sup> المصنف، عبد الرزاق الصنعاني: ٥ / ٢٨٢. برقم (٩٦٢٢).

«من مات مرابطاً».

القريئة الثانية: شهرة الحديث من رواية أبي هريرة وغيره من الصحابة بلفظ «من مات مرابطاً»، فقد ورد هذا اللفظ من حديث (أبي هريرة، وسلمان الفارسي، وأبي أمامة، وواثلة بن الأسقع)<sup>١</sup>، وأما اللفظ الذي جاء به ابن جريج من حديث أبي هريرة فهو لفظ غريب.

فإن قيل: قد رُوِيَ هذا الحديث من وجه آخر، أخرجه الحارث في مسنده (٢٥٤) وأبو نعيم في الحلية (٢٠٠ / ٨) والبيهقي في شعب الإيمان (٩٤٢٨) من طريق: الحسن بن قتيبة، حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال ﷺ: «مَنْ مَاتَ مَرِيضاً...».

فالجواب: أن إسناده ضعيف جداً، ففيه (الحسن بن قتيبة)<sup>٢</sup> وهو: متروك الحديث، فلا يكون شاهداً للفظ الذي جاء به ابن جريج، والخلاصة أن الحديث ضعيف جداً لا يصحُّ بهذا اللفظ.

## ٢- أقوال العلماء:

تتابع أهل العلم على إعلال الحديث بذلك اللفظ، وبيَّنوا أنه خطأ وتصحيح، فقال أحمد بن حنبل: "إنما هو: «من مات مرابطاً»، وليس هذا الحديث بشيء"<sup>٣</sup>.

قال ابن الجنيّد: "سمعتُ يحيى بن معين يقول: حديث ابن جريج، عن محمد بن أبي عطاء، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ مَرِيضاً مَاتَ شَهِيداً»، ليس هذا الحديث بشيء، محمد بن أبي عطاء هو محمد بن أبي يحيى"<sup>٤</sup>.

وأخرج هذا الحديث العسكري في تصحيقات المحدثين من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج به. ثم قال: "هذا هو: «من مات مرابطاً مات شهيداً» وإبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو: إبراهيم بن أبي يحيى"<sup>٥</sup>.

وقال السيوطي: "فإن الحديث غلطٌ فيه الراوي باتِّفاق الحفَّاظ وإنما هو: «من مات مرابطاً».

<sup>١</sup> حديث أبي هريرة أخرجه ابن ماجة في سننه (٢٧٦٧). وحديث سلمان أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٦٢٥). وحديث أبي أمامة أخرجه الطبراني في الكبير (٧٤٨٠). وحديث وائلة بن الأسقع أخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٩٨).

<sup>٢</sup> هو: الحسن بن قتيبة الخزازي المدائني، روى عن: مسعر ومستلم بن سعيد، روى عنه: الحسن بن عرفة، والحارث بن أبي أسامة، ضعفه أبو حاتم وقال الدارقطني: متروك الحديث. انظر ترجمته في تاريخ الإسلام للذهبي: ٢٩٧ - ٢٩٨. لسان الميزان لابن حجر العسقلاني: ١٠٦ / ٣.

<sup>٣</sup> نقله عنه ابن الجوزي في الموضوعات: ٢١٧ / ٣.

<sup>٤</sup> سؤالات ابن الجنيّد، لابن معين: ص ٣٣٣.

<sup>٥</sup> تصحيقات المحدثين، العسكري: ص ١٣٤.

لَا «من مَاتَ مَرِيضاً»<sup>١</sup>.

وقال ابن عَرَّاق: "وقال الإمام أحمد بن حنبل إنَّ الحديث: «من مَاتَ مرابطاً» فَالْحَدِيثُ إِذَا مِنْ  
نوع الْمُعَلَّلِ أَوْ الْمُصَحَّفِ"<sup>٢</sup>.

وقال العامري: "هو من حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ، لَكِنْ قِيلَ هُوَ: تَصْحِيفٌ مِنْ  
مُرَابِطاً"<sup>٣</sup>.



<sup>١</sup> شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، جلال الدين السيوطي: ص ١٤٩.

<sup>٢</sup> تنزيه الشريعة المرفوعة، ابن عَرَّاق: ٢ / ٣٦٤.

<sup>٣</sup> الجدل الحديث في بيان ما ليس بحديث، أحمد الغزي العامري: ص ٢٣٨.

### خلاصة الفصل الثاني:

محصل الكلام في هذا الفصل هو بيان مسالك نقاد الحديث في نقد المتن بسبب الخلل الواقع في لفظه، سواء كان هذا الخلل بزيادة تقع في لفظ الحديث على سبيل الخطأ وهي ليست منه، أو تغيير ترتيب الكلمات أو صورتها في المتن، فبعد التتبع والاستقراء تبين أن نقاد الحديث ينتقدون المتن من جهة لفظه عبر أربعة مسالك.

**أما المسلك الأول:** فهو نقد المتن الشاذة أو الزيادات الشاذة في المتن الصحيحة، فقد تبين من خلال هذا المسلك دقة نظر المحدّثين وشدة تمييزهم، بحيث ينتقدون الحديث الذي ظاهره الصحة بسبب شذوذ متنيه، ومخالفته الأحاديث الأخرى كحديث: «تسلّي ثلاثاً»، كما ينتقدون الشذوذ الجزئي، وذلك أن يشدّ راوٍ فيزيد لفظه في الحديث ليست منه، وهذا النوع هو أكثر ما يقع في تعليقاتهم، حتى إنهم يردّون زيادة الثقة بل الثقة الثبت، فردّوا- مثلاً- زيادة (أبي معاوية الضير)، وهو: ثقة ثبت، «إلا أن يكون غسيلاً» كما ردّوا زيادة (عبد العزيز بن أبي رواد) «السُّلْت، والزيب» مع كونه ثقة، وعمدتهم في ذلك القرائن المحققة بالرواية التي من أهمّها التفرد والمخالفة.

**أما المسلك الثاني:** فهو نقد الزيادة المدرجة في متن الحديث، سواء كانت في أوله أو وسطه أو في آخره، فقد سلك نقاد الحديث مسلك تمييز الزيادات المدرجة وفصلها عن كلام النبي ﷺ، فهم لكثرة مزاولتهم لألفاظ النبي ﷺ يميّزون لفظه من ألفاظ الرواة التي وصلت بكلامه بغرض التفسير ونحوه، وهذا يدلُّ على دقة الموازين المعتمدة لدى النقاد واعتنائهم بتنقية المتن من أوام الرواة ولو كانوا ثقات، وقد درستُ في هذا المسلك أربعة أمثلة، أخرج البخاري في صحيحه اثنين منها، ووقع الخلاف بين النقاد في إدراج تلك الألفاظ، وهذا يدلُّ أنهم لا يغتزون بصحة الأسانيد.

**وأما المسلك الثالث:** فهو نقد متن الحديث بسبب القلب الواقع فيه، تبين من خلال هذا المسلك شدة فحص النقاد لترتيب كلمات المتن وجملته، حتى إذا وقع تقديم أو تأخير، تفتنوا لذلك بعد استحضار الطرق والمقارنة بين ألفاظ الرواة، وهناك نوع آخر من القلب يكون في المتن بأكمله وهو تركيب متن على إسناد، وهذا يقع كثيراً في تعليقاتهم حين يقولون: (فلان دخل له حديث في حديث)، يقصدون ركب متن على إسناد ليس هو بإسناده، وقد درستُ في هذا المسلك مثالين عن التقديم والتأخير، ومثالين عن دخول حديث في حديث. واستعمال النقاد لهذا المسلك يدلُّ على أنهم نخلوا متون السنة وغربلوا كلمة كلمة.

**وأما المسلك الرابع:** فهو نقد متن الحديث بسبب التصحيف الواقع في بعض ألفاظه، فإنّ تغيير الكلمة عن الهيئة والصورة المتعارف عليها عند كتابة الحديث أو أدائه، آفة قديمة نبتة عليها نقاد

الحديث وألّفوا فيها كتباً، ويُنوّوا القرائن المعتمدة لكشف هذه العلة، وذلك لخطورة التصحيف في المتن الذي يؤدّي إلى إحالة المعنى، وبالتالي تَقْوِيلُ الرسول ﷺ ما لم يقل، فمن دَقَّةِ المَحْدِثِينَ وعنايتهم بضبط الشكل الخارجي لألفاظ المتن، تجدهم يبحثون في التصحيف والتحريف الذي لا يسلم منه أحد من الرواة حتّى الثقات منهم، فقد جاء في الأمثلة المدروسة نقد الأئمة لتصحيفات الثقات (كعقّان بن مسلم، همّام بن يحيى، وابن جريج)، وهذا يعنى أنّهم لا يقفون أمام العدالة الظاهر للرواة بل يجتهدون في فحص المرويات.

والملاحظ على هذه المسالك في نقد متن الحديث، أنّها تركز على فحص الألفاظ من حيث الشكل والصورة والترتيب والزيادة والنقصان، وعمدة النقاد فيها هو جمع طرق الحديث والمقارنة بين ألفاظه، فإذا تفرد راوٍ بزيادة أو تغيير في الشكل أو الترتيب -مخالفاً غيره-، علّم أنّه قد أخطأ، فإذا أضيف إلى ذلك قرائن أخرى في الإسناد والمتن، يتأكد النقاد من وقوع الخطأ، وهذا يدلُّ دلالة قاطعة على ارتباط الإسناد بالمتن في العملية النقدية.

## الفصل الثالث :

### مسالك نقد المتن بسبب الخلل

#### الواقع في معناه .

ونحنه أربعة مباحث :

المبحث الأول : مسلك نقد المتن بسبب اختصاره أو روايته بالمعنى.

المبحث الثاني : مسلك نقد المتن بسبب نكارة المعنى.

المبحث الثالث : مسلك نقد المتن بسبب عدم مشابهة اللفظ النبوي.

المبحث الرابع : مسلك نقد المتن بسبب الاضطراب فيا .





### توطئة:

في هذا الفصل الثالث أُبيّن مسالك النقاد في نقد متن الحديث النبوي بسبب الخلل الواقع في مضمونه ومعناه، فمن المعلوم أنّ المحدثين يُؤلّون مضمون متن الحديث عنايةً خاصّةً؛ لأنّه هو المقصود من نقل الخبر؛ ولأنّ التفقّه في معاني الحديث هو نصف العلم عندهم.

وإنّ الناظر في الصناعة الحديثية المتعلّقة بالمتن في كتب العلل والتواريخ، يجد أنّ النقاد يركّزون على المعاني التي جاءت بها المتون، ومدى استقامتها وموافقتها لروح الشريعة، على عكس ما يروّجّه المستشرقون من أنّ المحدثين يغرّثون بالقوالب الشكلية ولا يمحّصون المعاني، ويقبلون الخبر ولو كان يناقض نفسه أو غيره.

فبعد تتبّع النصوص النقدية المتعلّقة بمتون المرويات، تبين أنّ من مسالك النقاد في النقد تمييز المتون المختصرة على سبيل الخطأ، والتي رُوّيت بالمعنى فأخطأ الراوي فيها فأحالها عن المعنى الأصلي، بالرغم من أنّهم يميزون الاختصار ورواية الحديث بالمعنى من أصله. ومن مسالكهم كذلك استنكار المتون التي تتضمّن معاني فاسدة لا يقرّها الشرع ولا العقل وفق منهجية منضبطة، وهكذا - بسبب كثرة ممارستهم للحديث ومزاولته - سلكوا مسلك نقد المتن بالشبّه، فيميّز المعاني والألفاظ التي تشبه كلام النبوة، أو كلام الصحابة عن كلام غيرهم. ومن مسالكهم كذلك نقد الأحاديث المضطربة التي تروى بأوجه مختلفة متناقضة المعنى بحيث لا يمكن الجمع بينها.

فهذه المسالك الأربعة كلّها يجمعها شيء واحد هو الخلل في معنى الحديث بما يستوجب ردّه، وسأبيّن في هذا الفصل الطريقة الصحيحة لنقاد الحديث في ردّ المتون بسبب فساد معانيها، مفرّقاً بين طريقتهم وطريقة من يرّد الأحاديث الصحيحة لمجرّد الإشكال في فهمها.

## المبحث الأول :

### **مسلك نقد المتن بسبب اختصاره أو روايته بالمعنى.**

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : « لا وضوء إلا من صوت أو ريح »  
بسبب الاختصار.

المطلب الثالث : نقد حديث : « من حَلَفَ فقال : إن شاء الله لم  
يَحْتُثْ » بسبب الاختصار.

المطلب الرابع : نقد حديث : « قال رجلٌ من اليهود : انطلق بنا  
إلى هذا النبي... فقالوا نشهد أنك رسول الله » بسبب الرواية  
بالمعنى.

المطلب الخامس : نقد حديث : « أن النبي ﷺ سَمَّى الأُنثَى من  
الخيَل : الفرس » بسبب الرواية بالمعنى.

**المبحث الأول: مسلك نقد المتن بسبب اختصاره أو روايته بالمعنى.**

**المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.**

من علل المتون التي يعلل بها نقاد الحديث، رواية الحديث بالمعنى أو اختصار متن الحديث اختصاراً مُخَلَّاً، فنقاد الحديث لما كانت نظرهم شاملة للإسناد والمتن جميعاً يدققون في سياق الرواة لألفاظ الحديث، ويقارنون فيما بينها معتبرين في ذلك مخرج الحديث ومداره، حتى يتبين لهم الخطأ والوهم الذي يقع فيه الرواة حين يخلون بالمعنى الأصلي ويحيلونه إذا حدثوا بالمعنى أو اختصروا الحديث.

فقد سلك نقاد القرن الثالث الهجري مسلك نقد المتون المروية بالمعنى أو المختصرة على سبيل الخطأ، صيانةً منهم للفظ النبوي أن يُحال عن معناه الأصلي، فيترتب على ذلك اللفظ استنباط أحكام لم يأت بها الشرع ولم يقصدها النبي ﷺ، وليس معنى هذا أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى أو أنهم لا يجيزون اختصار الحديث، بل هم يجيزون ذلك كله بشروطه، ولكنهم يفتشون عن الأخطاء التي تقع من الرواة حين يأخذون بهذه الرخصة في التحديث، فيعطون للمتن معنى على خلاف مراد رسول الله ﷺ، مخالفين بذلك الشروط التي وضعها المحذثون لجواز اختصار الحديث أو روايته بالمعنى. وسبيل النقاد في كشف ذلك هو استحضار ألفاظ الحديث ومقارنة بعضها ببعض، حتى يتمييز الخطأ من الصواب، لذلك نجدهم في كتب العلل كثيراً ما ينتقدون المتن بكونه مروياً بالمعنى أو مختصراً من اللفظ التام، وهذا يدل على عناية نقاد القرن الثالث الهجري عناية فائقة بتمييز متن الحديث ونقده شكلاً ومضموناً.

ولما كان اختصار الحديث فرعاً عن الرواية بالمعنى، وكان بينهما تداخل في تطبيقات النقاد، أمهد هنا بتعريفهما وبيان مذاهب العلماء في جوازهما:

### **١ - رواية الحديث بالمعنى ومذاهب العلماء فيه:**

**الرواية بالمعنى:** هي أن يروي الراوي ما سمعه بالمعنى دون اللفظ.<sup>١</sup>  
اتفق العلماء على عدم جواز رواية الحديث بالمعنى لمن لم يكن عالماً بالألفاظ ومقاصدها، خبيراً بما يحيل معانيها؛ لأنه لا يُؤمَّن على من كان هذا حاله أن يأتي بشيء لم يقله الرسول المعصوم ﷺ. كما اتفقوا كذلك على عدم جواز الرواية بالمعنى للأحاديث ذات الألفاظ التعبديّة، التي جعل الشارع الإتيان بها عبادة كألفاظ: التشهد، والأذان، والأذكار ونحوها.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> انظر، شرح التبصرة والتذكرة، زيد الدين العراقي: ١ / ٥٠٦.

<sup>٢</sup> الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض: ص ١٧٤.

واختلفوا في رواية - ما عدا ذلك من الأحاديث - بالمعنى على قولين رئيسين<sup>١</sup>:  
القول الأول: وجوب أداء الحديث بالألفظ وعدم جواز الرواية بالمعنى، وهو مذهب يُنسب لعبد  
الله بن عمر، ومُجد بن سيرين، والقاسم بن مُجد، ورجاء بن حَيوة، وخصه مالك بن أنس بكلام  
الرسول ﷺ خاصة دون غيره.

القول الثاني: جواز الرواية بالمعنى - لمن كان عالماً بالألفاظ وما يحيل معانيها - وهو مذهب  
جمهور السلف والخلف، على اختلاف في شروط اشتراطها لذلك، وهو ظاهر عمل الصحابة، وبه  
أخذ: الحسن، وعمرو بن دينار، وسفيان الثوري، وعمامة أهل الحديث.

ولعلّ الراجح هو مذهب الجمهور الذي جرى عليه عمل الصحابة؛ لأنّ القرآن العظيم أنزل  
على سبعة أحرف توسعة على الأمة والمعنى واحد، فتغيّر الألفاظ مع إصابة المعنى في الحديث النبوي  
من باب أولى، ومن أقوى أدلّة الجمهور الإجماع على جواز تفسير الشريعة - بما في ذلك أحاديث  
الرسول ﷺ - للعجم باللسان الأعجمي، فإذا جاز إبدال لفظ الحديث بلغة أخرى، فإبداله بلفظ  
آخر عربي من باب أولى<sup>٢</sup>.

قال ابن كثير: "وأما روايته الحديث بالمعنى: فإن كان الراوي غير عالم ولا عارف بما يحيل المعنى:  
فلا خلاف أنّه لا تجوز له روايته الحديث بهذه الصفة، وأما إذا كان عالماً بذلك، بصيراً بالألفاظ  
ومدلولاتها، وبالمترادف من الألفاظ ونحو ذلك - فقد جوّز ذلك جمهور الناس سلفاً وخلفاً وعليه  
العمل، كما هو المشاهد في الأحاديث الصحاح وغيرها، فإنّ الواقعة تكون واحدة، وتجيء بالألفاظ  
متعدّدة، من وجوه مختلفة متباينة"<sup>٣</sup>.

قلت: وعلى هذا المذهب جرى العمل عند نقاد الحديث، قال الإمام أحمد: "ما زال الحفّاظ  
يحدثون بالمعنى، وإمّا يجوز ذلك لمن هو عالم بلغات العرب، بصير بالمعاني عالم بما يحيل المعنى، وما لا  
يحيله"<sup>٤</sup>.

وقال الترمذي: "فأمّا من أقام الإسناد وحفظه وغير اللفظ، فإنّ هذا واسع عند أهل العلم، إذا  
لم يتغيّر به المعنى"<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> انظر، هذه الأقوال بتفصيلاتها في: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي: ١ / ١٨٥ - ٢٠٠. والإلماع للقاضي عياض: ص  
١٧٤ - ١٨٠.

<sup>٢</sup> نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني: ص ١١٩ - ١٢٠.

<sup>٣</sup> اختصار علوم الحديث، ابن كثير: ص ٢٣٤.

<sup>٤</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٤٢٧.

<sup>٥</sup> العلل الصغير، الترمذي - ملحق بآخر جامعه - : ص ٧٤٦. وشرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ٤٢٥.

## ٢- اختصار الحديث ومذاهب العلماء فيه:

اختصار الحديث: هو الاقتصار على بعض الحديث، وحذف بعضه.<sup>١</sup>  
ويسمى عند بعض أهل العلم (الاقتصار على بعض الأحاديث أو نقصان من الحديث)  
يستعمله المحدثون في الغالب لبيان موضع الشاهد من الحديث، وقد اختُلف فيه على أربعة أقوال:<sup>٢</sup>  
القول الأول: المنع من اختصار الحديث حفاظاً على اللفظ النبوي، وسدّاً لباب الخطأ في نقله،  
وهو المنقول عن جماعة من المحدثين: قال يزيد بن زريع: "لا أقدم ألفاً ولا واواً، كان أيوب يختصر  
الحديث وأنا أكرهه".<sup>٣</sup>  
وقال عباس الدوري: "سئل أبو عاصم النبيل: يُكره الاختصار في الحديث؟ قال: نعم، لأنهم  
يخطئون المعنى".<sup>٤</sup>  
وكان النضر بن شميل يقول: "سمعت الخليل بن أحمد، يقول: لا يحلُّ اختصار الحديث، لأن  
النبي ﷺ قال: «رحم الله امرأً سمع مقالتي فادّأها كما سمعها» فمتى اختصر لم يفهم المبلغ معنى  
الحديث".<sup>٥</sup>  
وهو مذهب الإمام مالك في حديث النبي ﷺ خاصة، أما كلام غيره فلا يرى به بأساً، قال  
يعقوب بن شيبة: "كان مالك لا يرى أن يُختصر الحديث، إذا كان عن رسول الله ﷺ".<sup>٦</sup>  
القول الثاني: جواز ذلك مطلقاً من غير تفصيل، قال الخطيب البغدادي: "وقال كثير من  
الناس: يجوز ذلك للراوي على كلِّ حالٍ، ولم يُفصّلوا".<sup>٧</sup>  
القول الثالث: إذا روي من وجه آخر على وجه التمام جاز وإلا فلا، سواءً كان ذلك من  
الراوي نفسه أو من غيره.

قال الخطيب البغدادي: "وقال بعض من أجاز الرواية على المعنى: إنَّ النقصان من الحديث  
جائز: إذا كان الراوي قد رواه مرة أخرى بتمامه: أو علم أن غيره قد رواه على التمام: ولا يجوز له إن

<sup>١</sup> شرح التبصرة والتذكرة، زيد الدين العراقي: ١ / ٥٠٩. توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر، طاهر الجزائري: ٢ / ٣٢٣.

<sup>٢</sup> انظرها في معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح: ص ٢١٥ - ٢١٧. فتح المغيث للسخاوي: ٣ / ١٣٤.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٩ / ٢٦٤.

<sup>٤</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١٩١.

<sup>٥</sup> المصدر السابق: ص ١٩١.

<sup>٦</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١٩١. وانظر، جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر: ١ / ٣٥٠. الإلماع إلى

معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض: ص ١٧٨.

<sup>٧</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١٩٠.

لم يعلم ذلك ولم يفعله".<sup>١</sup>

القول الرابع: جواز ذلك بشرط أن يكون من عالم عارفٍ، بحيث لا يحذف ما له تعلقٌ بغيره، وما يحتلُّ المعنى بحذفه، وهذا مذهب الجمهور، وهو القول الراجح - إن شاء الله - الذي عليه عمل المحدثين.

قال النووي - بعد ذكر الخلاف - : "والصحيح التفصيل وجوازه من العارف إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يحتلُّ البيان ولا تختلف الدلالة بتركه، وسواء جوزناها بالمعنى أم لا، رواه قبل تاماً أم لا".<sup>٢</sup>

وقال ابن حجر العسقلاني: "أمَّا اختصار الحديث: فالأكثر على جوازه، بشرط أن يكون الذي يختصره عالماً؛ لأنَّ العالم لا يُنقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يُبقيه منه، بحيث لا تختلف الدلالة، ولا يحتلُّ البيان، حتَّى يكون المذكورُ والمحذوف بمنزلة حَبْرَيْنِ، أو يدلُّ ما ذكره على ما حذفه، بخلاف الجاهل فإنَّه قد يُنقص ما له تعلقٌ، كترك الاستثناء".<sup>٣</sup>

قلتُ: وعلى هذا المذهب مشى المتقدِّمون من نقاد الحديث كالبخاري، ومسلم، وأحمد بن حنبل، وغيرهم. قال مسلم في مقدمة صحيحه: "فلا بُدَّ من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة، أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره إذا أمكن".<sup>٤</sup>

وأما صنيع البخاري في اختصاره الحديث وتقطيعه على الأبواب فمعلوم مشهور، قال ابن حجر: "وكان من رأي المصنِّف جواز اختصار الحديث والرواية بالمعنى والتدقيق في الاستنباط".<sup>٥</sup> وقال أبو داود في رسالته لأهل مكة في وصف سنَّته: "وربَّما اختصرتُ الحديث الطويل؛ لأنِّي لو كتبتُه بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه، فاخصرتُ لذلك".<sup>٦</sup>

### ٣- طريقة النقاد في النقد عبر هذا المسلك:

تلك هي مذاهب العلماء وشروطهم في جواز اختصار الحديث وروايته بالمعنى، فإذا روي الحديث من طريقين الأول بلفظ تام والثاني بلفظ مختصر، أو مروى بمعناه، فالأصل أن يُقبل اللفظان، ما لم يكن ذلك الاختصار وتلك الرواية بالمعنى، تحيل المعنى الأصلي أو توقع في المتن خلافاً،

<sup>١</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١٩٠.

<sup>٢</sup> التقريب والتيسير، النووي: ص ٧٤.

<sup>٣</sup> نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر: ص ١١٩.

<sup>٤</sup> صحيح مسلم (المقدمة)، مسلم بن الحجاج: ص ٠٤.

<sup>٥</sup> فتح الباري (المقدمة)، ابن حجر: ص ١٥.

<sup>٦</sup> رسالة أبي داود إلى أهل مكة، أبو داود السجستاني: ص ٢٤.

فهنا يبحث النقاد عن تمييز اللفظ التام من المختصر، فيعلون المتن بالاختصار والرواية بالمعنى. قال ابن حجر: "ومثال ما وقعت العلة فيه المتن واستلزمت القدح في الإسناد: ما يرويه راو بالمعنى الذي ظنه يكون خطأ والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن ذلك يستلزم القدح في الراوي، فيعتلُّ الإسناد".<sup>١</sup>

وقال عباس الدوري: سئل أبو عاصم النبيل: "يكراه الاختصار في الحديث؟ قال: نعم، لأنهم يخطئون المعنى".<sup>٢</sup>

ومنه يتبين أنَّ محلَّ بحث النقاد ليس هو جواز الرواية بالمعنى أو الاختصار، وإنما هو الأخطاء التي تقع في الرواية بالمعنى والاختصار من الثقات الأثبات وغيرهم، فإنَّ الثقة عندهم قد يهمل فيحيل المعنى ويخلُّ بالمقصود، قال ابن رجب الحنبلي في تعليل حديث «انقضي رأسك» بالاختصار: "وقد دُكِرَ هذا الحديث المختصر للإمام أحمد، عن وكيع، فأنكره، قيل له: كأنه اختصره من حديث الحج؟ قال: ويحلُّ له أن يختصر! نقل عنه المروزي، ونقل عنه إسحاق بن هانئ، أنه قال: هذا باطل. قال أبو بكر الخلال: إنما أنكر أحمد مثل هذا الاختصار الذي يخلُّ بالمعنى، لا أصل اختصار الحديث. قال: وابن أبي شيبه في مصنفاته يختصر مثل هذا الاختصار المخلِّ بالمعنى".<sup>٣</sup>

والطريق إلى إدراك هذه العلة في المتن هي الاعتبار ومقارنة المرويَّات، فإذا خالف الراوي -ولو كان ثقة- غيره من الثقات، فاختصر الحديث على وجه يغير المعنى، حكم النقاد على ذلك الاختصار بالوهم والغلط، مثال ذلك: حديث سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن مُجَّد بن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله، أنَّ النبي ﷺ: «أَعْطَاهُ حِمَارَ وَحْشٍ، وَأَمْرُهُ أَنْ يُفَرِّقَهُ فِي الرِّفَاقِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ». أعلَّه الحافظ يعقوب بن شيبه فقال: "وهذا الحديث لا أعلم رواه هكذا غير ابن عُيَيْنَةَ، وأحسبه أراد أن يختصره فأخطأ فيه، وقد خالفه الناس في هذا الحديث. رواه: مالك بن أنس، وحماد بن زيد، ويزيد بن هارون، وغيرهم جماعة كلهم رواه عن يحيى بن سعيد، عن مُجَّد بن إبراهيم التيمي، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، عن رجل من بهز عن النبي ﷺ. وقالوا جميعاً في حديثهم: فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يقسمه في الرفاق - وهم محرمون. ولعلَّ ابن عُيَيْنَةَ حين اختصره لحقه الوهم...".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٢١٦.

<sup>٢</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ١٩١.

<sup>٣</sup> فتح الباري، ابن رجب الحنبلي: ٢ / ١٠٤ - ١٠٥.

<sup>٤</sup> تحفة الأشراف في معرفة الأطراف، المزي: ٤ / ٢١٦.

وهذا من الدلائل القوية على عناية النقاد بنقد المتن، وتمييز الخطأ من الصواب فيها، وأنهم لا يغترون بصحة الإسناد فقط. بعكس ما يريد أن يروِّجه بعض المعاصرين من أنَّ المحدثين قصَّروا في نقد السنة من هذا الجانب، يقول د. طه جابر العلواني: "إنَّ كثيرا من الأحاديث بناءً على ما ذكره الإمام الشافعي فيما مرَّ وغيره، رُوِيَ بالمعنى، وكثيرٌ منها قد اجتاز (حواجز الاسناد) ومرَّ من خلالها، ولم تستطع غرايبيل (منهجية الإسناد الذاتية) لأسباب عديدة أن توقفها أو تعرقل مرورها، ولذلك أُلِف الرواة المتحوِّطون أن يَختَموا رواياتهم بعبارة أو كما قال ﷺ".<sup>١</sup>

قلت: هذا كلام متهافت غير مطابق للواقع العملي عند المحدثين، فقد سبق معنا طريقة النقاد في اكتشاف علَّة الاختصار والرواية بالمعنى في المتن، وأنهم يستعينون على ذلك بقرائن في الإسناد وفي المتن، ومن أبرز هذه القرائن مخالفة الراوي لمن هو أكثر حفظا وعددا، وهو أمر من مباحث الاسناد، فطريقتهم في النقد علمية دقيقة متكاملة، ليس بالتشهي والنظر العاجل، أما قول الرواة بعد الحديث (أو كما قال ﷺ)، فهو من باب إبراء الذمة من الخطأ الذي لا يسلم منه أحد، ثم هناك فرق بين الرواة والنقاد، فالنقاد مهمتهم كشف أخطاء الرواة وليس الاكتفاء بظاهر تلك العبارة كما يزعم الكاتب.

والسبب في هذا كلِّه هو عدم فهم طريقة النقاد في نقد المتن، والظنُّ أنَّهم لا يلتفتون إلى تغيير الرواة لألفاظ الحديث والنقص منها، لتجويزهم رواية الحديث بالمعنى واختصاره، وسيأتي من الأمثلة في الدراسة التطبيقية ما يدل دلالة قاطعة على عناية النقاد بتمحيص المتن، وتخطئة الرواة في اختصارهم المتن وروايتها بالمعنى الفاسد، حتَّى إنهم ليخطُّون أمير المؤمنين في الحديث (شعبة بن الحجاج) في أحاديث اختصرها، فهل لقائلٍ بعد ذلك أن يقول أنَّهم حبيسو منهجية الإسناد الذاتية؟!

#### ٤ - المصطلحات المستعملة في النقد عبر هذا المسلك:

لما كان اختصار الحديث فرعاً من فروع الرواية بالمعنى، وجدنا النقاد يستعملون عبارات متداخلة في نقدهم للمتون بسبب الوهم في تغيير معنى الحديث أو لفظه، فينتقدون الرواية بالمعنى الفاسدة ويسمون ذلك اختصاراً مخلاً، والغالب على من أخطأ في اختصار الحديث أن يروييه بالمعنى الذي فهمه، وبعد تتبع النصوص النقدية لعلماء القرن الثالث الهجري في النقد عبر هذا المسلك، يمكننا أن نقسم العبارات والمصطلحات التي يستعملونها إلى قسمين:

<sup>١</sup> إشكالية التعامل مع السنة النبوية، د. طه جابر العلواني: ص ٣٧٢.



### القسم الأول: اصطلاحات خاصة.

وهي ألفاظ مخصوصة بهذا المسلك في التعليل، لا تستعمل في غيره، والغالب أن يكون فيها أحد مشتقات لفظ الاختصار، ومن بين ما وقفت عليه الآتي:

(اختصر فلان متن هذا الحديث، غلط فلان في اختصاره، وهم فلان في اختصار هذا الحديث، هذا اختصار من الحديث، أراد أن يختصره فأخطأ فيه-هَذَا اخْتِصَارٌ عِنْدَنَا مِنْ فُلَانٍ اخْتَصَرَ الْحَدِيثَ - غلط إنما اختصره فلان من حديث)<sup>١</sup>

والملاحظ أن من هذه الاصطلاحات ما فيه تقييد الاختصار بالخطأ أو الوهم أو الغلط، ومنها ما ليس فيه تقييد، ولكن السياق يدل على أن ذلك الاختصار كان على سبيل الخطأ.

### القسم الثاني: اصطلاحات عامة.

وهي ألفاظ عامة تدل على الخطأ والوهم في سياق متن الحديث مجملاً، يتبين بعد البحث وجمع أقوال النقاد أنهم يقصدون بها الخطأ في اختصار المتن أو روايته بالمعنى، وقد وقفت على بعض الألفاظ في ذلك:

١- (وهم فلان في لفظ متن هذا الحديث). يقصد به الاختصار المخلل بالمعنى، ومما وقفت عليه في ذلك قول أبي حاتم: (وهم مُؤَمَّلٌ في لفظ متن هذا الحديث) وذلك عند كلامه على حديث أنس: «أن رجلاً من أهل الصفة مات وترك متاعاً، فباع النبي ﷺ متاعه فيمن يزيد»<sup>٢</sup>.

وقد يستنكر الناقد هذا الوهم فيصفه بوصف أشد، كقول أبي حاتم في حديث مروى بالمعنى (هذا حديث باطل... وهم فيه سويد بن عبد العزيز)<sup>٣</sup>.

٢- (حديث مضطرب المتن). من أعجب ما وقع من كلالهم كذلك قولهم عن الحديث المختصر المروي بالمعنى: (هذا حديث مضطرب المتن) ويقصدون بالاضطراب المعنى اللغوي الذي هو: الاختلال وفساد الأمر، ولا يقصدون المعنى الاصطلاحي للاضطراب الذي هو: رواية الحديث على وجوه متعددة متكافئة بحيث لا يمكن الترجيح بينها. وقد استعمل هذا الاصطلاح أبو حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه عبد الرحمن في العلل قال: "وسألت أبي عن حديث حدثنا به محمد بن عوف، عن علي بن عياش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر؛ قال: «كان

<sup>١</sup> انظر هذه العبارات في: علل الحديث لابن أبي حاتم (١٠٧) و(٢٤٤) و(١٢٩٣). سنن أبي داود (١٩٢). تحفة الأشراف في معرفة الأطراف، المزي: ٤/ ٢١٦- من كلام يعقوب بن شيبان. علل الترمذي الكبير (٤٥٦).

<sup>٢</sup> انظر، علل الحديث ابن أبي حاتم: ٣/ ٥٩٧- ٥٩٨.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ٤/ ٢٦٦.

آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار». فقال أبي: هذا حديث مضطرب المتن؛ إنما هو: «أنَّ النبي ﷺ أكل كِنْفًا، ثم صلى ولم يتوضأ»؛ كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر ويمكن أن يكون شعيب بن أبي حمزة حدَّث من حفظه؛ فوهم فيه".<sup>١</sup>

قلت: صورة هذه العلة في الحديث هي الاختصار المخلُّ بالمعنى؛ لأنَّ شعيب بن أبي حمزة اختصر الحديث على ما فهمه فغيَّر معناه، وليس في الحديث اضطراب بمعنى تساوي الأوجه؛ لأنَّ الوجه الذي جاء به شعيب بن أبي حمزة مرجوحٌ كما صرَّح بذلك أبو حاتم في آخر كلامه، وقد جاء تفسير ذلك واضحاً في كلام الإمام أبي داود، قال ابن حجر: "وقال أبو داود: هذا اختصار من حديث: «قَرَّبْتُ للنبي ﷺ خبزاً ولحماً فأكل، ثم دعا بوضوء فتوضأ قبل الظهر، ثم دعا بفضل طعامه فأكل، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ»".<sup>٢</sup>

٣- (تصحيح في متنه). المقصود به تصحيف اللفظ ثم روايته بالمعنى، وقد استعمل هذه اللفظة أبو حاتم الرازي، فقال: "...وأفحش في الخطأ. وأفحش من ذلك وأشنع: تصحيفه في متنه: «اشربوا في الظروف، ولا تسكروا»... وفي حديث بعضهم قال: «واجتنبوا كلَّ مسكر»، ولم يقل أحد منهم: ولا تسكروا، وقد بان وهم حديث أبي الأحوص من اتفاق هؤلاء [المسمَّين]؛ على ما ذكرنا من خلافه".<sup>٣</sup>

قلت: وعند تدبُّر المثال نجد أنَّ أبا الأحوص روى الحديث بالمعنى فأخطأ فيه، فسَمَّى أبو حاتم هذا الخطأ تصحيفاً في المتن.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ٦٤٥ و ٢ / ٠٧ - ٠٨.

<sup>٢</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ١ / ٢٠٥. وانظر، سنن أبي داود: ١ / ١٣٨.

<sup>٣</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ٤٣٩ - ٤٤٠.

### المطلب الثاني: نقد حديث: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح» بسبب الاختصار.

قال ابن أبي حاتم في العلل: "وسمعتُ أبي وذكر حديث شعبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح». قال أبي: هذا وهم؛ اختصر شعبة متن هذا الحديث؛ فقال: لا وضوء إلا من صوت أو ريح. ورواه أصحاب سهيل، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَوَجَدَ رِيحًا مِنْ نَفْسِهِ، فَلَا يَخْرُجَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد الإمام أبو حاتم الرازي متن الحديث الذي جاء به شعبة، بأنه مختصر اختصاراً يغيّر المعنى، فحكم بالوهم على شعبة بالرغم من حفظه وإتقانه، وبين أبو حاتم دليلاً في هذا وهو أن أصحاب سهيل كلهم رووه باللفظ التام الذي فيه تقييد لعموم الحديث، وانفرد شعبة باللفظ المختصر مخالفاً الجماعة.

وإنما حكم أبو حاتم بوهم شعبة في لفظ الحديث؛ لأنه ثمة فرق بين اللفظين المطول والمختصر، فإن قوله عليه الصلاة والسلام: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح». ابتداءً من غير ذكر سبب، يفيد بعمومه حصر إيجاب الوضوء في من خرج منه ريحٌ بسمع صوتٍ أو شم رائحة، فيخرج بهذا الحصر من تيقن خروج الريح منه بعلامة أخرى غير الصوت والرائحة، كما تخرج نواقض الوضوء الأخرى، وهذا الإطلاق غير مرادٍ بلا شك. أمّا اللفظ المطول للحديث، وهو قوله ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا؟ فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»<sup>٢</sup>. ففي مقدمته تقييد مهم، وهو أن الأمر يتعلّق بمن شك في الحدّث، هل خرج منه ريح أم لا؟ فهذا لا يعيد الوضوء إلا إذا سمع صوتاً أو وجد ريحاً. فتقييد الحكم بالشاك في الحدّث أمرٌ جوهرى في الحديث أسقطه شعبة حين اختصر الحديث.<sup>٣</sup>

### ١ - تخريج الحديث:

أخرج الحديث -باللفظ المختصر- الترمذي في سننه (٧٤) وابن ماجه في سننه (٥١٥) وابن خزيمة في صحيحه (٢٧) وابن الجارود في المنتقى (٠٢) وأحمد في مسنده (٩٣١٣) والطيالسي في مسنده (٢٥٤٤) وابن أبي شيبة في المصنف (٧٩٩٧) من طرقٍ متعددة<sup>٤</sup>: عن شعبة بن الحجاج،

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ٥٦٤.

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٣٦٢).

<sup>٣</sup> انظر، صحيح ابن خزيمة: ١ / ٥٩ - ٦٠. أحكام القرآن للجصاص: ٤ / ٢٦. شرح مشكاة المصابيح، للطيب: ٣ / ٧٦٠.

<sup>٤</sup> انفرد (بجى بن السكن) عن سائر أصحاب شعبة، فرواه عن شعبة عن إدريس الكوفي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، أخرجه

عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء إلا من صوتٍ أو ريحٍ».

قلت: هذا حديث إذا نظرت إلى إسناده وجدته حسناً رجاله ثقات لا مطعن فيهم إلا (سهيل بن أبي صالح) فهو: صدوق حسن الحديث، لذلك قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".<sup>١</sup> وحسنه ابن الصلاح.<sup>٢</sup> ومن المعاصرين الألباني، والحويني.<sup>٣</sup>

إلا أن الحفّاظ النقاد، الذين لا يقتصر نظرهم على صحّة الإسناد الظاهرة، لما جمّعوا طرق الحديث وقرنوا بين ألفاظه تبين لهم الخطأ الواقع فيه، فقد حكم أبو حاتم الرازي على هذا المتن، بالوهم ثم حدّد موضعه، وهو الاختصار في المتن من قبيل (شعبة بن الحجاج)<sup>٤</sup> راوي هذا الحديث - وشعبة مع جلالته في علم الحديث - إلا أن الثقة عند الحفّاظ قد يغلط ويهم، وقد دلّت على وهم شعبة في لفظ هذا الحديث قريبتان:

القريئة الأولى: مخالفة جماعة من أصحاب سهيل بن أبي صالح - لشعبة بن الحجاج في متنه - فروّه بغير هذا اللفظ المختصر، وهم: (جرير بن عبد الحميد، وحمّاد بن سلمة، وعبد العزيز الدراوردي، وزهير بن معاوية، ومُجّد بن جعفر، ويحيى بن المهلب، وخالد بن عبد الله الواسطي، وعلي بن عاصم)<sup>٥</sup> ثمانيتهم: عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا؟ فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا». هذا لفظ مسلم.

ورواية الجماعة أشبه بالصواب من رواية الواحد، وإن كان هذا الواحد ثقةً ثبتاً مثل شعبة، إلا

الطبراني في الأوسط (٦٩٢٩) وقال: "لم يدخل أحد ممن روى هذا الحديث عن شعبة بين شعبة، وسهيل إدريس إلا يحيى بن السكن". قلت: هي زيادة شاذة من يحيى بن السكن وقد تكلموا فيه، انظر، ميزان الاعتدال للذهبي: ٣٨٠ / ٤.

<sup>١</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ١ / ١٠٩.

<sup>٢</sup> انظر، البدر المنير، لابن الملقن: ٢ / ٤١٩.

<sup>٣</sup> انظر، إرواء الغليل، للألباني: ١ / ١١٩. وغوث المكذوب تخريج منتقى ابن الجارود، للحويني: ١ / ١٧.

<sup>٤</sup> هو: شعبة بن الحجاج بن الورد العنكي الأزدّي، أبو بسّطام الواسطي، روى عن: الأعمش وسهيل بن أبي صالح. وكثير من أهل هذه الطبقة، روى عنه: عبد الله بن المبارك، ومُجّد بن جعفر غندر، وخلق كثير. ثقة إمام متقن عابد، قال فيه سفيان ابن عيينة: أمير المؤمنين في الحديث. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٢ / ٤٧٩. تذكرة الحفاظ للذهبي: ١ / ١٤٤.

<sup>٥</sup> طريق جرير بن عبد الحميد أخرجه مسلم (٣٦٢) وطريق خالد الواسطي أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٨) وأما طريق عبد العزيز الدراوردي فأخرجه الترمذي في السنن (١٤٩) وطريق يحيى المهلب أخرجه الطبراني في الأوسط (١٥٦٥) وأما طريق حماد بن سلمة فأخرجه أبو داود في السنن (١٧٧) وأما طريق زهير بن معاوية فأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٧٤١) وطريق مُجّد بن جعفر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧٨٠). وطريق علي بن عاصم أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٣٧٥).

أنه قد بهم، وقد قال أبو بكر الأثرم: "سمعت أبا عبد الله يقول: كان شعبة يحفظ، لم يكتب إلا شيئاً قليلاً، وربما وهم في الشيء".<sup>١</sup>

وقال أبو داود: "سمعت أحمد يقول ابن أبي عدي روى عن شعبة أحاديث يرفعها نكرها عليه سمعت أحمد يقول: أخاف أن شعبة لم يكن يقوم على الألفاظ هو ذا يُتخلفُ عليه".<sup>٢</sup>

القرينة الثانية: غرابة المعنى المستفاد من اللفظ المختصر الذي جاء به شعبة، فهو يدلُّ بظاهره أنه لا يُبطل الوضوء إلا خروج ريح من الدبر بسمع صوت أو شم رائحة، وهذا خلاف المعروف في مذاهب الفقهاء من أن نواقض الوضوء كثيرة كالنوم ومسّ الذكر بشهوة وغيرها، يقول العيني: "ظاهر هذا الحديث متروك بالإجماع؛ لأنه في البول والغائط يجب الوضوء وإن لم يوجد الصوت أو الريح، وكذا في الدم والقيح إذا خرجا من المخرج المعتاد، ولا سيما على مذهب الشافعي فإنَّ عنده يجب الوضوء من مسّ الذكر ومسّ المرأة فلا صوت ثمّة ولا ريح".<sup>٣</sup>

## ٢ - تنبيه وتعقيب:

أخرج هذا الحديث أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه الطهور فقال: "حدثنا مُجَد، قال: أخبرنا أبو عبيد قال: ثنا يزيد بن هارون، عن سعيد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح».

حدثنا مُجَد، قال: حدثنا عاصم بن علي، عن شعبة، بهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح».<sup>٤</sup>

فظنَّ محقِّق كتاب الطهور أنَّ (سعيد) المذكور في الإسناد هو ابن أبي عروبة، فيكون بذلك قد تابع (شعبة) على رواية الحديث باللفظ المختصر، فقال: "لم يتابع سعيداً إلا شعبة، وقد اختصر لفظ الحديث، ورواه أصحاب سهيل باللفظ المتقدم".<sup>٥</sup>

وتبعه على ذلك أصحاب كتاب «موسوعة أحكام الطهارة» فقال: "قلت: الحديث بالحصر لا بُدَّ أن يقال: إنَّه غلط؛ لأنَّ الحصر ينفي أن يكون هناك ناقضٌ غيرهما، مع أنَّ البول فيه الوضوء بالإجماع، وليس داخلاً في الحديث، لكن لا يتعين أن يكون الخطأ من شعبة، فالراجح عندي أن

<sup>١</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٠ / ٣٥٣.

<sup>٢</sup> سؤالات أبي داود للإمام أحمد، أحمد بن حنبل: ص ٣٥٣.

<sup>٣</sup> نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، بدر الدين العيني: ٢ / ٦٦.

<sup>٤</sup> الطهور، أبو عبيد القاسم بن سلام (تحقيق مشهور حسن سلمان): ص ٤٠٤ - ٤٠٥.

<sup>٥</sup> المصدر السابق (حاشية المحقق: مشهور حسن سلمان): ص ٤٠٤.

الخطأ من سهيل بن أبي صالح، فتارة يرويه مستقيماً كما في رواية خالد بن عبد الله الواسطي وجريز، وحماد بن سلمة، والدراوردي. وتارة يرويه بالحصر كما في رواية شعبة، والذي يجعلني أبرئ شعبة من الخطأ، أولاً: أن شعبة قد توبع فيه بلغة الحصر، فقد رواه أبو عبيد في كتاب الطهور، قال: ثنا يزيد بن هارون، عن سعيد، عن سهيل به بلفظ شعبة...<sup>١</sup>.

قلت: لم يتابع (سعيد بن أبي عروبة) شعبة على هذا اللفظ المختصر كما ظنَّ هذان الفاضلان، وإنما هو تصحيف أَدَّى إلى الخطأ في الاعتقاد أنَّهما راويان تابع أحدهما الآخر، والحقيقة أنَّهما راوٍ واحد هو شعبة تصحَّف اسمه فجعل سعيد، فكلمة (سعيد) في الإسناد مصحَّفة والصحيح أنَّها (شعبة) والسبب في وقوع التصحيف تقارب الكلمتين في الرسم، فزيد بن هارون إنما رواه عن شعبة كما هي رواية الجماعة، وليس عن سعيد بن أبي عروبة.

وبالرجوع إلى الأصل المخطوط<sup>٢</sup> نجد الإسناد كما يلي: (يزيد بن هارون عن شعبة عن سهيل)

يزيد بن هارون عن سهيل

ولقد جاءت على الوجه الصحيح في الطبعة الأخرى لكتاب الطهور لأبي عبيد، جاء فيها: (يزيد بن هارون عن شعبة).<sup>٣</sup> فصحَّ بذلك ما ذهب إليه أبو حاتم من توهم شعبة في اختصار الحديث، ولو كان سعيد بن أبي عروبة تابع شعبة لما خفي ذلك على الحفَّاظ النقاد كأبي حاتم الرازي.

كذلك اعترض ابن الترمذاني في الجوهر النقي - وتبعه ابن الملقن، والشوكاني<sup>٤</sup> - على دعوى الاختصار في الحديث فقال: "وفي كلام البيهقي نظر، إذ لو كان الحديث الأوَّل مختصراً من الثاني لكان موجوداً في الثاني مع زيادة، وعموم الحصر المذكور في الأول ليس في الثاني بل هما حديثان مختلفان".<sup>٥</sup>

قلت: لا يشترط في دعوى الاختصار أن يكون اللفظ المختصر مندرجاً في اللفظ الكامل؛ لأنَّ المختصر قد يروي بالمعنى فيخرج عن إطار الحديث التام، والإمام أبو حاتم الرازي حافظ ناقد لا يُؤهِم شعبة بن الحجاج بالظنِّ المرجوح، خاصَّةً وأنه جاء بالدليل وهو تتابع ثمانية من الرواة على رواية

<sup>١</sup> موسوعة أحكام الطهارة، أبو عمر الديبان: ١٠ / ٦٠٨.

<sup>٢</sup> الطهور، أبو عبيد القاسم بن سلام: (مخطوطة جامع الدول العربية، مصورة من دار الكتب المصرية) ورقة ٤٦ الوجه أ.

<sup>٣</sup> الطهور، أبو عبيد القاسم بن سلام (طبعة مسعد السعدي): ص ٢٠٤.

<sup>٤</sup> انظر: الجوهر النقي لابن الترمذاني: ١ / ١١٧. والبدر المنير لابن الملقن ٢ / ٤٢٠. ونيل الأوطار للشوكاني: ١ / ٥٣٧.

<sup>٥</sup> الجوهر النقي، ابن الترمذاني: ١ / ١١٧. وانظر للردِّ على ذلك، جامع العلل والفوائد، ماهر الفحل: ٣ / ٣٣ - ٣٩.

الحديث بخلاف لفظ شعبة، وهذه قرينة قوية تدلُّ على خطأ شعبة في متن هذا الحديث خاصة<sup>١</sup>.  
وأما احتجاج الشوكاني بكون شعبة واسع الرواية، فلا يُحْتَطَّأ لانفراده بمثل هذا اللفظ المختصر،  
فيقال: هذا إذا اختلف مخرج الحديث فَيُصَحِّحُ الوجهان، وأما هذا الحديث فمخرجه واحد مداره  
على سهيل بن أبي صالح، وقد خالف شعبة جميع أصحاب سهيل فرواه مختصر اللفظ، فكانت هذه  
المخالفة قرينة قويَّة على الخطأ.

ومن جهة أخرى فالحافظ المكثّر قد تقع له أوهام، ولقد جُرِّبَ على شعبة الخطأ في اختصار  
بعض الأحاديث فلا يبعد أن يكون هذا من جنسها، فلقد روى الخطيب في الكفاية: عن إسماعيل  
بن عليّة أنّه قال: "روى عني شعبة حديثاً واحداً فأوهم فيه، حَدَّثْتُهُ عن عبد العزيز بن صهيب، عن  
أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَزَعَّفَرَ الرَّجُلُ» فقال شعبة: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ». قلتُ: أفلا  
ترى إنكار إسماعيل على شعبة روايته هذا الحديث عنه على لفظ العموم في النهي عن التزعفر، وإنما  
نهي عن ذلك للرجال خاصة، وكأنَّ شعبة قصد المعنى، ولم يفتنَّ لما فطن له إسماعيل"<sup>٢</sup>.  
وهكذا نَبَّه البخاري في صحيحه أنَّ شعبة اختصر حديث: «من أعتق نصيباً أو شقيصاً في  
مملوكٍ فخلاصه عليه...»، فقال: اختصره شعبة.<sup>٣</sup>

وهذه الأخطاء قليلة في سعة ما رواه شعبة وأصاب فيه، ولا زال أهل العلم يتتبعون أخطاء  
الثقات ويحسونها نصحا وذباً عن سنة النبي ﷺ، فقد نقل الخطيب البغدادي عن أصحاب الحديث  
أنهم: "دَوَّنُوا ما أخطأ فيه شعبة بن الحجاج، ومعمّر بن راشد، ومالك بن أنس، وغيرهم مع قَلَّتِهِ في  
اتِّسَاعِ رواياتهم"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> يقول مقبل بن هادي الوادعي: "إذا نظرت في سند هذا الحديث حكمت عليه بالحسن، وأنه على شرط مسلم، ولكن الحافظ ابن حجر رحمه الله ينقل... عن ابن أبي حاتم عن أبيه أن هذا وهم، اختصر شعبة متن الحديث فقال: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح». ورواه أصحاب سهيل بلفظ «إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحاً من نفسه فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً». أما ما نقله الحافظ عن البيهقي أنه قال في حديث الباب: إنَّه ثابت... إلخ، فإنَّ أبا حاتم رحمه الله أعلم بعلم الحديث من البيهقي رحمه الله". انظر، أحاديث معلَّة ظاهرها الصحَّة، لمقبل الوادعي: ص ٤١٨.

<sup>٢</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ١ / ١٦٨. وانظر للمزيد من الأمثلة رسالة الدكتور: سلطان بن سعد بن عبد الله السيف «الأحاديث التي حُوِّلِفَ فيها الإمام شعبة في كتب العلل والسؤالات»: ٢ / ٦٠٢ فما بعدها.

<sup>٣</sup> انظر: صحيح البخاري/ كتاب العتق/ باب إذا أعتق نصيباً في عبد. ٢ / ٨٩٣. (٢٣٩٠).

<sup>٤</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٧ / ٢٤٧.

### ٣- أقوال العلماء:

لقد حكم العلماء على حديث شعبة بالاختصار تبعاً للإمام أبي حاتم الرازي؛ لقوة القرينة الدالة على وهم شعبة فيه.

فبؤب ابن خزيمه للحديث في صحيحه قائلا: "باب ذكر خبر روي مختصراً عن رسول الله ﷺ وأهم عالماً ممن لم يميّز بين الخبر المختصر والخبر المتقصّي، أنّ الوضوء لا يجب إلا من الحدث الذي له صوت أو رائحة... باب ذكر الخبر المتقصّي للفظه المختصرة التي ذكرتها. والدليل على أن النبي ﷺ إنما أعلم أن لا وضوء إلا من صوت أو ريح عند مسألة سئل عنها في الرجل يخيل إليه أنه قد خرجت منه ريح فيشكُّ في خروج الريح. وكانت هذه المقالة عنه ﷺ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح»، جواباً عما عنه سئل فقط لا ابتداءً كلاماً، مسقطاً بهذه المسألة إيجاب الوضوء من غير الريح التي لها صوت أو رائحة. إذ لو كان هذا القول منه ﷺ ابتداءً من غير أن تقدمته مسألة، كانت هذه المقالة تنفي إيجاب الوضوء من البول والنوم والمذي. إذ قد يكون البول لا صوت له ولا ريح، وكذلك النوم والمذي لا صوت لهما ولا ريح، وكذلك الودي".<sup>١</sup>

وقال البيهقي: "وهذا مختصر".<sup>٢</sup>

وقال ابن دقيق العيد: "وهو - والله عز وجل أعلم - حديث مختصر بالمعنى من حديث أطول منه".<sup>٣</sup>

وقال ابن حجر: "هَذَا مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> الصحيح، ابن خزيمه: ٥٩ / ١.

<sup>٢</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ١٨٨ / ١.

<sup>٣</sup> الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد: ٢٦٧ / ٢.

<sup>٤</sup> تغليق التعليق لابن حجر: ١١١ / ٢.



المطلب الثالث: نقد حديث: «من حَلَفَ فقال: إن شاء الله لم يَحْنَثُ» بسبب الاختصار.

قال الترمذي في كتابه العلل الكبير: "حَدَّثَنَا محمود بن غيلان، حَدَّثَنَا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حَلَفَ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثُ». سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: جَاءَ مِثْلُ هَذَا مِنْ قَبْلِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَهُوَ غَلَطٌ. إِنَّمَا اخْتَصَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ حَيْثُ قَالَ: «لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً...»<sup>١</sup>.

ونقل الترمذي عبارة البخاري في تعليل متن هذا الحديث في سُنَنِهِ - بعد إيراده الحديث - فقال: "سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ خَطَأً، أَخْطَأَ فِيهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ اخْتَصَرَهُ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سَلِيمَانَ بْنَ دَاوُدَ قَالَ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا فَطَافَ عَلَيْهِنَّ فَلَمْ تَلِدْ امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً نِصْفَ غُلَامٍ» فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَكَانَ كَمَا قَالَ». هكذا روي عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، هذا الحديث بطوله، وقال: «سبعين امرأة» وقد رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قال سليمان بن داود لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة»<sup>٢</sup>.

في هذا المثال يسلك الإمام البخاري مسلك نقد المتن بالاختصار المخل بالمعنى، فالبخاري لما كانت نظرتة للحديث نظرة شاملة لم يغتر باستقامة الإسناد في الظاهر، بل راح يفحص المتن بعناية ويقارن بين طرقه وألفاظه، فاكتشف أنَّ عبد الرزاق أخطأ حين اختصر لفظ الحديث، والقرينة التي قادتة إلى معرفة هذه العلة هي كون مخرج الحديث واحداً، ثم مخالفة عبد الرزاق لغيره من الثقات حيث رَوَوْا الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ أَنَّ اللَّفْظَ الْمُخْتَصَرَ صُدِّرَ بِصِيغَةِ الْعُمُومِ الَّتِي تَفِيدُ شُمُولِيَّةَ الْحُكْمِ لِعُمُومِ النَّاسِ أَنَّهُ مِنْ حَلْفِ فَاسْتَثْنَى فَلَا يَحْنَثُ، وَأَمَّا اللَّفْظُ الْمَطْوَّلُ فَفِيهِ ذِكْرُ الْقِصَّةِ الَّتِي وَرَدَ مِنْ أَجْلِهَا الْإِسْتِثْنَاءُ فِي الْيَمِينِ، وَهِيَ قِصَّةُ نَبِيِّ اللَّهِ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَالْحُكْمُ خَاصٌّ بِهِ وَلَيْسَ خَطَاباً لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهَذَا فَرْقٌ دَقِيقٌ تَنْبِيهِ عَلَيْهِ أَحْكَامُ فَهْمِيَّةٍ، لِذَلِكَ انْتَقَدَ الْبُخَارِيُّ هَذَا الْإِخْتِصَارَ الْمَخْلٍ بِالْمَعْنَى لِعَدَمِ اسْتِفَائِهِ الشَّرْطِ الَّتِي وَضَعَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ لِإِخْتِصَارِ الْحَدِيثِ.

<sup>١</sup> العلل الكبير، الترمذي: ١/ ٢٥٣. برقم (٤٥٦).

<sup>٢</sup> السنن، الترمذي: ٤/ ١٠٨.

## ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٦١١٨) و-من طريقه- الترمذي في السنن (١٥٣٢) وابن ماجه في السنن (٢١٠٤) والنسائي في سننه (٣٨٥٥) وأحمد في المسند (٨٠٨٨) وأبو يعلي في المسند (٦٢٤٦) وأبو عوانة في المستخرج (٥٩٩٧) كلهم: من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من حَلَفَ فقال: إن شاء الله لم يَحْنَثْ».

وهذا إسناد صحيح رجاله عدولٌ ثقاتٌ - بل أصله مخرَجٌ في الصحيحين - مداره على (عبد الرزاق الصنعاني)<sup>١</sup> وهو: ثقة إمام، يرويه عن شيخه (معمر بن راشد) إلا أنه معلولٌ بهذا اللفظ، قال ابن قيم الجوزية: "وهذا الإسناد متفقٌ على الاحتجاج به، إلا أن الحديث معلولٌ"<sup>٢</sup>. قلت: الأصل في حديث الثقة أن يقبل، والبخاري لم يحكم على عبد الرزاق بالوهم في هذا الحديث جزافاً أو اتهاماً، وإنما حكم بذلك لوجود قرائن على الخطأ وهي:

القرينة الأولى: اضطراب (عبد الرزاق) في رواية هذا الخبر، فمرة رواه باللفظ التام كما جاء ذلك عند البخاري في صحيحه (٥٢٤٢) ومسلم في صحيحه (١٦٥٤) من طرق: عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال سليمان بن داود عليهما السلام: لأطوفنَّ الليلة بمائة امرأة، تلدُ كلُّ امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله، فقال له الملك: قل إن شاء الله، فلم يقل ونسي، فأطاف بهنَّ، ولم تلد منهنَّ إلا امرأة نصف إنسان. قال النبي ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ، وكان أرجى لِحَاجَتِهِ».

ومرة أخرى رواه مختصراً من الطريق نفسها بلفظ «من حَلَفَ فقال: إن شاء الله لم يَحْنَثْ» أخرج ذلك الترمذي في السنن (١٥٣٢) وابن ماجه (٢١٠٤). وهذا مشعر بأن عبد الرزاق تصرَّف فيه، فرواه مرة على الصواب ومرة على الوهم.

القرينة الثانية: مخالفة هذا اللفظ لجميع طرق الحديث عن أبي هريرة الذين رَوَوْهُ باللفظ التام، باستثناء ما رواه عبد الرزاق عن معمر، وقد أشار إلى ذلك الطبراني بعد إخراجه للحديث فقال: "لم يرو هذا الحديث عن ابن طاوس إلا معمر"<sup>١</sup>. والمقصود أنه لم يتابع على هذا اللفظ المختصر.

<sup>١</sup> هو: عبد الرزاق بن همام بن نافع الجُمَيْرِي، أبو بكر الصنعاني، روى عن: معمر بن راشد، وعبيد الله بن عمر، روى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه وخلق كثير. ثقة حافظ تغير في آخره. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٨ / ٥٢ - ٦٢. تذكرة الحفاظ للذهبي: ١ / ٢٦٦ - ٢٦٧. تقريب التهذيب لابن حجر (٤٠٦٤).

<sup>٢</sup> تهذيب السنن، ابن القيم: ٣ / ١٥٦١.

فقد ورد هذا الحديث من طريق (هشام بن حجير، عن طاوس، عن أبي هريرة) ومن طريق (أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة) ومن طريق (أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة).<sup>٢</sup> كلُّهم باللفظ التام الذي فيه ذكر قصّة سليمان بن داود، ولما كان مخرج هذا الحديث واحداً وهو الصحابي أبي هريرة، علمنا أنّ الاختصار وهم من بعض الرواة، وأنّ الحديث له لفظ واحد. القرينة الثالثة: أنّ (عبد الرزاق الصنعاني) وإن كان ثقة إلا أن المحدثين تكلموا في بعض رواياته، وكان قد اختلط بآخره فأصبح يلقن فيتلقن، قال الدارقطني: "ثقة يخطئ على معمر في أحاديث ليست في الكتاب".<sup>٣</sup>

وقد جرب على عبد الرزاق الوقوع في الاختصار المخل بالمعنى، فقد أعلّ أبو حاتم الرازي حديث: «أن النبي ﷺ أشار في الصلاة بإصبعه». فقال: "أخطأ عبد الرزاق في اختصاره هذه الكلمة؛ لأنّ عبد الرزاق اختصر هذه الكلمة، وأدخله في باب من كان يشير بإصبعه في التشهد، وأوهم أنّ النبي ﷺ إنما أشار بيده في التشهد، وليس كذلك هو".<sup>٤</sup> وهكذا (معمر بن راشد) على ثقته وتيقّظه، قال فيه أحمد: "وكان معمر يحدث حفظاً فيحرف، وكان أطلبهم للعلم".<sup>٥</sup>

وقال المروزي عن الإمام أحمد: "قلت: كيف معمر في الحديث؟ قال: ثبت إلا أنّ في بعض حديثه شيئاً".<sup>٦</sup>

وقد وقع لمعمر اختصار المتن على سبيل الوهم في حديث آخر، قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك، عن معمر، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده: «أنّ النبي ﷺ حبس في تهمّة» قال أبي: .... اختصر معمر كما ترى".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> المعجم الأوسط، الطبراني: ٣ / ٢٢٨.

<sup>٢</sup> طريق هشام بن حجير أخرجها البخاري (٦٧٢٠) ومسلم (١٦٥٤) وطريق أبي الزناد أخرجها البخاري في صحيحه (٣٤٢٤) وطريق أيوب السختياني أخرجها البخاري في صحيحه (٧٤٦٩).

<sup>٣</sup> من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي: ص ٣٤٢. وميزان الاعتدال له كذلك: ٢ / ٦١٠.

<sup>٤</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٢ / ٣٨٠.

<sup>٥</sup> هو: معمر بن راشد الأزدي الحداني، أبو عروة البصري، روى عن: ثابت البناني، وقتادة، والزهري، روى عنه: عبد الرزاق، والسفيانان، وشعبة. ثقة ثبت فاضل، له بعض الأوهام مغمورة في سعة ما روى. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٨ / ٣٠٣ - ٣١١. تذكرة الحفاظ للذهبي: ١ / ١٤٢. تقريب التهذيب (٦٨٠٩).

<sup>٦</sup> المعرفة والتاريخ، الفسوي: ٢ / ٢٠١.

<sup>٧</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية المروزي وغيره): ١ / ٤١.

<sup>٨</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤ / ٢٧٨.

ومع هذا كلبه اعترض الشيخ أحمد شاکر على الإمام البخاري في تعليقه متن الحديث بالاختصار ورجح أهمها حديثان مستقلان، فقال في تخرجه للحديث من مسند أحمد: "وقد أخطأ عبد الرزاق، وأخطأ البخاري تبعاً له - في تعليق هذا الحديث!!، والزعم بأنه اختصار من قصة سليمان؛ لأنَّ الحديثين مختلفا المعنى تماماً، وإنَّ تشابهاً بعض الألفاظ فيهما: لأنَّ قول سليمان: «لأطوفنَّ» فيه معنى القسم، ولكنه يقسم على شيئين: أن يطوف بهنَّ، وقد فعل. والآخر: أن تلد كل منهن غلاماً، وهذا ليس من فعله، بل من قدر الله وبمشيئته. فالاستثناء بقول «إن شاء الله» - إذا قاله - يحلُّه من قسمه إذا لم يطف بهنَّ، ويكون للتمنيِّ وبمعنى الإقرار لله بالمشيئة والتسليم لحكمه والتفويض إليه فيما ليس من صنع العبد ولا يدخل في مقدوره. فهو داخل في أمر الله للعبد أن يقول ذلك، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾. فالحديثان في معنيين، وإن تقاربا في بعض المعنى. ولفظ الحديث الذي هنا لا يمكن أن يكون اختصاراً من الحديث الآخر في قصة سليمان. بل لو صنع ذلك معمر أو عبد الرزاق لكان صنعه تزويداً في الرواية، وجرأة على نسبة حديث لرسول الله ﷺ لم يقله. وكلاهما أجلُّ عن أهل العلم من أن يفعل ذلك. ولكن ظنَّ عبد الرزاق أن يكون معمر اختصره، فأخطأ في هذا الظن. ثم ظنَّ البخاري أن عبد الرزاق هو الذي فعل، فأخطأ فيما ظنَّ - رحمهما الله - ثم إن معنى الحديث ثابت عن ابن عمر أيضاً، مضى في المسند مراراً بألفاظ متقاربة".<sup>١</sup>

واعترض قبله أبو بكر بن العربي في شرحه على الترمذي فقال: "واللفظان صحيحان وما ذكره عبد الرزاق لا يناقض غيره؛ لأنَّ ألفاظ الأحاديث تختلف إما باختلاف أقوال النبي ﷺ في التعبير عنها لبيِّن الأحكام بألفاظ ومن طرق، وإما بنقل الحديث عن المعنى على أحد القولين للصحابة".<sup>٢</sup>

قلت: الجواب على هذا من وجوه:

الوجه الأول: إن اجتماع أئمة النقد وهم (البخاري، وابن معين، والترمذي، والبزار، وأبو عوانة) على تعليق المتن بالاختصار، لمؤشِّر قويٍّ على صحَّة ما ذهبوا إليه، فهم أصحاب الحفظ والإتقان والنقد، وهم أهل الصنعة الذين ينبغي التسليم لهم في تعليق الأحاديث، لسبقهم وسعة معرفتهم، وإن لم يبيِّنوا حجَّتهم في ذلك، كيف وقد بيَّن هؤلاء النقاد حجَّتهم ومستندهم في هذا النقد، وهو مخالفة

<sup>١</sup> المسند، أحمد بن حنبل: ١٦٢ / ٨. (حاشية المحقق: أحمد شاکر).

<sup>٢</sup> عارضة الأهودي، ابن العربي: ٧ / ١٢ - ١٣.

(عبد الرزاق أو معمر) المشهور من لفظ الحديث المطول الذي رواه الثقات عن أبي هريرة، بل عبد الرزاق نفسه رواه باللفظ التام كما أخرجه البخاري عنه.

الوجه الثاني: أن الأصل في الرواية الاشتهار عن الراوي الذي يعدُّ مخرجاً للحديث، فتفرّد أحد الرواة بلفظٍ مختصر لا يتابع عليه مَظَنَّةُ الخطأ، خاصّة وأن معنى الحديث واحد وهو قضية الاستثناء في اليمين، فيبعد حينئذٍ تصحيح اللفظين خَرَجًا من مخرج واحد فيشتهر لفظ ولا يشتهر الآخر. يقول الحافظ العلائي: "وأما إذا أُتدِّم مخرج الحديث وتقاربت ألفاظه، فالغالب حينئذٍ على الظنِّ أنه حديث واحد وقع الاختلاف فيه على بعض الرواة لا سيّما إذا كان في سياقة واحدة تبعد أن يتعدّد مثلها في الوقوع".<sup>١</sup>

الوجه الثالث: هناك فرق بين اللفظ المختصر واللفظ التام، فالأول: تشريع لعموم الناس أنه من حلف فاستثنى فلا يحنث، والثاني: يحمل معنى الخصوص فالقصة خاصّة بسليمان عليه السلام، وليست خطاباً صريحاً للأمة، يقول الإمام العراقي فيما نقله عنه تلميذه ابن حجر: "الذي جاء به عبد الرزاق في هذه الرواية ليس وافياً بالمعنى الذي تضمّنته الرواية التي اختصره منها، فإنه لا يلزم من قوله ﷺ لو قال سليمان: «إن شاء الله لم يحنث» أن يكون الحكم كذلك في حقِّ كلِّ أحد غير سليمان، وشرط الرواية بالمعنى عدم التّخالف، وهنا تخالف بالخصوص والعموم. قلت: وإذا كان مخرج الحديث واحداً فالأصل عدم التعدد".<sup>٢</sup>

الرابع: وأما الاستشهاد بورود هذا المتن عن ابن عمر باللفظ المختصر، فقد روى هذا الحديث الترمذي في سننه، وبين الاختلاف في وقفه ورفع، ورجح البخاري وقفه وهو الصواب، فلا يصلح هذا الحديث أن يكون شاهداً لما جاء به عبد الرزاق عن معمر.<sup>٣</sup>

ويبقى الخلاف فيمن وقع منه الوهم في اختصار الحديث، فالإمام (البخاري، وابن معين) يريان أنه من عبد الرزاق لأنه قد أُحصيت له أوهام، وأما الإمام (أحمد، والبزار، والطبراني) يرون أنه من معمر، وقد نقل الإمام أحمد في مسنده بعد رواية الحديث نصّاً مهمّاً فقال: "قال عبد الرزاق: وهو اختصره؛ يعني: معمرًا".<sup>٤</sup>

وهذا -والله اعلم- قولٌ فصلٌ في المسألة فتصريح راوي الحديث بمن اختصره، دليل قويٌّ لا

<sup>١</sup> نظم الفرائد، العلائي: ص ١١٢.

<sup>٢</sup> فتح الباري، ابن حجر: ١١ / ٦٠٥.

<sup>٣</sup> انظر، العلل الكبير للترمذي: ١ / ٢٥٢.

<sup>٤</sup> المسند، أحمد بن حنبل: ١٣ / ٤٥٠.

يمكن رده.

## ٢- أقوال العلماء:

روى ابن أبي خيثمة في تاريخه عن يحيى بن معين قال: "حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال ﷺ: «من حلف فقال: إن شاء الله؛ لم يحنث». قيل ليحيى: روى عن عبد الرزاق أنه قال: اختصر هذا الكلام معمر من حديث فيه طول؟ فقال يحيى: إن كان اختصره من ذلك الحديث فما يساوي هذا شيئاً، وما أراه اختصره إلا عبد الرزاق".<sup>١</sup> فابن معين يقر بأن الحديث مختصر لكنه جعل الوهم في اختصاره من عبد الرزاق. وقال أبو بكر البزار بعد إخرجه للحديث: "هذا الحديث أحسب أن معمرأ اختصره من حديث سليمان بن داود قال: «لأطوفنَّ الليلة على مئة امرأة تلد كلُّ امرأةٍ منهنَّ غلاماً يقاتل في سبيل الله عز وجل، فقال رسول الله ﷺ لو قال إن شاء الله» ولم يكن ثمَّ حلف، فأظنُّ شُبّه على معمر إذا اختصره، والله أعلم".<sup>٢</sup>

ومن انتقده كذلك أبو عوانة في مستخرجه قال: "يقال: غلط فيه عبد الرزاق إنما هو مختصر من الحديث الذي يليه".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، ابن أبي خيثمة: ١ / ٣٣٠.

<sup>٢</sup> مسند البزار (البحر الزخار)، أبو بكر البزار: ١٦ / ٢٠٠.

<sup>٣</sup> المستخرج، أبو عوانة الإسفراييني: ٤ / ٥٢. ومن أعلمه بالاختصار كذلك، ابن قيم الجوزية، كما في تهذيب السنن: ٣ / ١٥٦١. ومن المعاصرين مقبل الوداعي في كتابه، أحاديث معلّلة ظاهرها الصحة: ص ٤١٥ - ٤١٦.

**المطلب الرابع:** نقد حديث: «قال رجلٌ من اليهود: انطلق بنا إلى هذا النبي... فقالوا: نشهدُ أنك رسولُ الله» بسبب الرواية بالمعنى.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: "حدَّثني أبي، قال حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال حدثني عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عَسَّال، قال: «قال رجلٌ من اليهود: انطلق بنا إلى هذا النبي، قال: لا تقل النبي؛ فإنه لو سمعها كان له أربعة أعين - وقصَّ الحديث - فقالوا: نشهد أنك رسول الله ﷺ». سمعت أبي يقول: **خالف يحيى بن سعيد غير واحد فقالوا: «نشهدُ أنك نبي»**». قال أبي: ولو قالوا نشهد أنك رسول الله كانا قد أسلما، ولكن يحيى خطأ فيه خطأ قبيحا<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد الإمام أحمد متن الحديث الذي رواه يحيى بن سعيد القطان بعله الرواية بالمعنى، وذلك أن يحيى رواه بلفظ الرسالة وغيره رواه بلفظ النبوة، فمن دقة الإمام الناقد أحمد بن حنبل واعتناؤه بضبط ألفاظ المتن ومعانيه، أنه تنبّه للفرق الدقيق بين الشهادة بالنبوة لنبينا، والشهادة بالرسالة له، ففرّق عند أحمد بين (النبي) و(الرسول)، فالنبي: رجلٌ موحى إليه مُنبئٌ بعلم الغيب، بُعث إلى قوم معينين خاصة لا يلزم غيرهم اتّباعه، وأمّا الرسول: فبعث للناس أجمعين ووجب على كلِّ من سمع به أن يتبعه<sup>٢</sup>.

فاليهوديان في هذه القصة إنما شهدا له بالنبوة التي لا تدخل الرجل إلى الاسلام؛ لأنها لا تقتضي طاعة ولا اتّباعا، لذلك قال لهم النبي في آخر الحديث «إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا أَنْ لَا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخْشَى، قَالَ يَزِيدُ: إِنَّ أَسْلَمْنَا، أَنْ تَفْتُلَنَا يَهُودٌ» ولو شهدا له بالرسالة لكانا مسلمين ولزمهما اتّباعه بمقتضى تلك الشهادة.

وقد ورد عن الإمام أحمد عبارات أخرى أصرح في بيان هذا الفرق الدقيق، فذكر الخلال في جامع مسائل الإمام أحمد (أحكام أهل الملل) هذا الحديث فقال: «فإنَّ حرب الكرماني أَخْبَرَنِي، قَالَ: قيل لأحمد: حديث صفوان بن عَسَّال. قَالَ: «فَقَبَّلُوا يده، وَقَالُوا: نشهدُ أنك نبي»».

قَالَ: هذا قَالَ: نَبِيٌّ، ولم يقل: رسول الله، والنبيُّ غير الرسول، وَإِذَا قَالَ: أشهد أنه رسول الله ﷺ، فقد أَقَرَّ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ وَإِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ.

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٨٣ / ٣.

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٨ / ٠٧): "وهذا معنى النبوة وهو يتضمن أن الله ينبئه بالغيب وأنه ينبئ الناس بالغيب، والرسول مأمور بدعوة الخلق وتبليغهم رسالات ربه، ولهذا كان كل رسول نبيا وليس كل نبي رسولا".

- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، فَذَكَرَ مِثْلَ مَسْأَلَةِ حَرْبٍ، وَزَادَ: قَالَ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَإِذَا قَالَ: نَبِيِّ فَهُوَ غَيْرُ هَذَا.

- أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْهَيْثَمِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قِيلَ لَهُ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَوْ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ كَانَ وَاحِدًا؟ قَالَ: لَا، إِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقَدْ يَكُونُ أَنَّ يَقُولُ: نَبِيِّ، وَلَا أُدْرِي مَرَّسًا هُوَ أَمْ لَا.<sup>١</sup>

### ١- تخريج الحديث:

الحديث أخرجه أحمد في المسند (١٨٠٩٦) والطحاوي في مشكل الآثار (٦٣) من طريق: يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عسال، قال: قال رجلٌ من اليهود لآخر: انطلق بنا إلى هذا النبي، قال: لا تقل هذا، فإنه لو سمعها، كان له أربع أعين، قال: فانطلقنا إليه، فسأله عن هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١]. قال: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَفْرُوا مِنَ الرَّحْفِ وَلَا تَسْحَرُوا، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تُدْزِلُوا بِرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً يَهُودُ أَنْ لَا تَعْتَدُوا فِي السَّبْتِ» فقالوا: نشهد إنك رسول الله ﷺ.

قلت: قد خالف (يحيى بن سعيد القطان)<sup>٢</sup> في لفظ هذا الحديث جمع من الرواة وهم: (محمد بن جعفر - غندر-)، وأبو داود الطيالسي، وأبو الوليد الطيالسي، ويزيد بن هارون، وعبد الله بن إدريس، وأبو أسامة، ووهب بن جرير، وآدم بن إياس، وعمرو بن مرزوق، وعبد الرحمن بن مهدي، وسهل بن يوسف، وحجاج بن محمد)<sup>٣</sup> فرووه عن شعبة بلفظ: «فقبلاً يديه ورجليه، وقالوا: نشهد أنك نبي

<sup>١</sup> أحكام أهل الملل والردة من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، أبو بكر الخلال: ص ٢٩٢.

<sup>٢</sup> هو: يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي الأحول، أبو سعيد البصري، روى عن: شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني. ثقة ثبت، أمير المؤمنين في الحديث. قال أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال للمزي: ٣١ / ٣٢٩. سير أعلام النبلاء للذهبي: ٩ / ١٧٥.

<sup>٣</sup> رواية محمد بن جعفر أخرجه أحمد في المسند (١٨٠٩٢) ورواية أبي داود الطيالسي مخرجه في مسنده (١٢٦٠) رواية أبي الوليد الطيالسي أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٦٥) ورواية يزيد بن هارون أخرجه الترمذي في السنن (٣١٤٤) ورواية عبد الله بن إدريس و أبو أسامة أخرجهما الترمذي في سننه (٢٧٣٣) رواية وهب بن جرير و آدم بن إياس أخرجهما الحاكم في المستدرک (٢٠) رواية عمرو بن مرزوق أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٥١٢٧) ورواية عبد الرحمن بن مهدي و سهل بن يوسف أخرجهما ابن المقرئ في جزء: الرخصة في تقبيل اليد (٠٤). ورواية حجاج بن محمد أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٥١٢٦).



قال: فما يمنعكما أن تتبعاني، قالوا: إن داود عليه السلام دعا أن لا يزال من ذريته نبي، وإنا نخشى إن أسلمنا، أن تقتلنا يهوداً».

وهؤلاء (اثنا عشر راويًا) من أصحاب شعبة كلهم يقول: أن اليهوديين شهدا لمحمد ﷺ بالنبوة، إلا يحيى بن سعيد القطان على جلالته وتثنيته، رواه بالمعنى أن اليهوديين شهدا له ﷺ بالرسالة. من أجل هذا قال أحمد: أخطأ فيه يحيى خطأ قبيحاً، لِمَا ثبت عنده من فروق بين النبوة والرسالة. لكن قد يقول القائل: كيف حكم أحمد على يحيى بن سعيد القطان بالخطأ في لفظ الحديث وهو ثقة ثبت؟ بل قال فيه أحمد نفسه: ما رأيت أثبت من يحيى، ثم هو يوهمه في هذه اللفظة؟ فالجواب من وجوه:

الوجه الأول: أن يحيى القطان وإن كان ثقةً متقناً إلا أن الثقة قد يهمل ويخطئ في حالات نادرة وهذه الأخطاء مغمورة في بحر إتقانه، ومعروف أن علم العلل محلله أحاديث الثقات التي وهموا فيها، وقد أحصى النقاد على يحيى القطان بعض الألفاظ أخطأ فيها وصحّفها<sup>١</sup>، قال أحمد بن حنبل: "ما رأيت أحداً أقلّ خطأً من يحيى بن سعيد، ولقد أخطأ في أحاديث<sup>٢</sup>، ثم قال أبو عبد الله: ومن يعرى من الخطأ والتصحيح<sup>٣</sup>". قلت: ولعلّ هذا الحديث منها.

الوجه الثاني: أن يحيى القطان وإن كان ثقةً ثباتاً إلا أنه قد حُوِّلَفَ من قِبَلِ من هُم أكثر عدداً، ولا شك أن رواية الأكثر أقرب إلى الصواب من رواية الواحد، وأن الخطأ أقرب إلى الواحد منه إلى الجماعة لا سيما وأن فيهم الثقات الأثبات، كعبد الرحمن بن مهدي، وغندر، ويزيد بن هارون. وقد قال أبو حاتم: "عبد الرحمن بن مهدي أثبت أصحاب حماد بن زيد، وهو إمام ثقة، أثبت من يحيى بن سعيد، وأتقن من وكيع<sup>٣</sup>".

الوجه الثالث: أن يحيى القطان كان عنده بعض الخلل في ألفاظ حديث شعبة خاصة، فقد ذكروا أنه كان لا يكتب في مجلس شعبة حتى يرجع فيكتب من حفظه فتقع له أوهام، قال أحمد: "كان يحيى القطان، وخالد بن الحارث، ومعاذ بن معاذ، لا يكتبون عند شعبة، كان يحيى يحفظ

<sup>١</sup> من ذلك ما ذكر عبد الله بن الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٨٣): "حدثني أبي. قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن حميد، عن أنس، أن بني سلمة أرادوا أن يتحولوا من ديارهم إلى قرب المسجد فكره رسول الله ﷺ أن يعرا المسجد، فقال: يا بني سلمة ألا تحتمسون آثاركم فأقاموا. سمعتُ أبي يقول: هكذا حدثني به يحيى وإنما هو: أن تعرى المدينة، ولكنه أخطأ يعني يحيى فقال: المسجد".

<sup>٢</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ٢٠٣ / ١٦.

<sup>٣</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٢٥٥ / ١.

ويذهب إلى بيته فيكتبها، وكان في حديثه بعض ترك الأخبار والألفاظ.<sup>١</sup>  
ضف إلى ذلك أن محمد بن جعفر -غندر- خالفه في اللفظ، وهو الذي لازم شعبة وكان يكتب عنه ما يقول ويتحرى في كتابته، حتى قال ابن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم".<sup>٢</sup> ومعلوم أن الرواية من كتاب مقدمة على الرواية من الحفظ.  
فبمجموع هذه القرائن كلها يتبين صحة ما ذهب إليه الإمام أحمد من تحطئة يحيى بن سعيد القطان حين روى لفظه من الحديث بالمعنى.

## ٢- تنبيه على اختلاف:

وقع في رواية أبي الوليد الطيالسي لهذا الحديث عن شعبة اختلاف، فقد أخرج الحديث الطبراني في الكبير (٧٣٩٦) ومن طريقه المقدسي في المختارة (١٨) من حديث: (علي بن عبد العزيز، وأبي مسلم الكشي، وأبي خليفة، ومحمد بن يعقوب بن سورة البغدادي) أريعتهم عن: أبي الوليد، عن شعبة. بلفظ «نشهد أنك رسول الله».

وهكذا رواه أبو نعيم في الحلية (٩٧/٥) من طريق أبي مسلم الكشي. ورواه العقيلي في الضعفاء (٢٩٠٣) من طريق محمد بن إسماعيل. كلاهما: عن أبي الوليد، عن شعبة. بلفظ: «نشهد أنك رسول الله».

فهؤلاء خمسة رواة عن أبي الوليد الطيالسي، يروونه بلفظ «نشهد أنك رسول الله». وقد يظن الظان أن أبا الوليد تابع يحيى القطان على هذا اللفظ، فيخرج اللفظ عن كونه شاذاً، والحقيقة غير ذلك فقد رواه الجمع من أصحاب أبي الوليد الطيالسي مثل رواية الجماعة بلفظ النبوة.

أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٤٦٥) عن أبي الوليد.  
وأبو خيثمة في تاريخه (٣٦٨٩) عن أبي الوليد.  
و ابن قانع في معجم الصحابة (١١/٢) من طريق: علي بن محمد، ومحمد بن يعقوب بن سورة عن أبي الوليد.

وأبو الحسن الخلعي في الخلعيات (٠٩) من طريق: أبي الفضل عباس بن الفضل عن أبي الوليد.  
والبغوي في تفسيره (١٣٣٤) من طريق يوسف بن عبد الله بن ماهان عن أبي الوليد.  
الطحاوي في شرح معاني الآثار (٥١٢٤) من طريق: إبراهيم بن مرزوق، وإبراهيم بن أبي داود،

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية المروزي وغيره): ص ٤٤.

<sup>٢</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: ٧٠٣/٢.

وأبو أمية، وأحمد بن داود، وعبد العزيز بن معاوية. كلهم: عن أبي الوليد. بلفظ «نشهد أنك نبي». فتبين من خلال سياق الروايات أن الصحيح من رواية (أبي الوليد الطيالسي عن شعبة) لهذا الحديث هو لفظ «نشهد أنك نبي» كما رواه احدى عشر روايا عنه، وأما ما جاء عند الطبراني وأبو نعيم في الحلية، فهو خطأ مروى بالمعنى.

وخلاصة القول أن الصواب في لفظ حديث الباب، هو الشهادة بالنبوة: «نشهد أنك نبي» وقد صحَّحه الترمذي والحاكم<sup>١</sup>، إلا أن الحديث معلول بعلتين:

الأولى: تفرَّد (عبد الله بن سلمة المرادي)<sup>٢</sup> بهذا الحديث و ليس هو ممن يُحتمل تفرُّده، فهو ضعيف تغيرَ بآخره أنكر الأئمة بعض حديثه، حتى قال فيه البخاري: لا يتابع على حديثه، وقال أبو حاتم: تعرف وتنكر، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم<sup>٣</sup>.

قال أبو عبد الرحمن النسائي: "وهذا حديثٌ منكراً... حُكِيَ عن شعبة قال: سألتُ عمرو بن مرّة عن عبد الله بن سلمة فقال: تعرفُ وتنكرُ"<sup>٤</sup>.

وقال العقيلي: "ولا يُحفظُ هذا الحديث من حديث صفوان بن عسال، إلا من هذا الطريق"<sup>٥</sup>.  
الثانية: الإشكال في متنه، فإنَّ اليهود سألوه عن الآيات التسع التي أُعطيها موسى وهي: (العصا، والطوفان، والجراد، والقمل...). وأما ما جاء في متن الحديث فهي وصايا في التوراة وليست دلائل وحجج على فرعون.

قال الزيلعي: "الإشكال الثاني: أن هذه وصايا في التوراة ليس فيها حجج على فرعون وقومه، فأئى مناسبة بين هذا وبين إقامة البراهين على فرعون؟ وما جاء هذا إلا من عبد الله ابن سلمة، فإنَّ في حفظه شيئاً وتكلّموا فيه وأنَّ له مناكير، ولعلَّ ذينك اليهوديين إنَّما سألا عن العشر كلمات

<sup>١</sup> قال الترمذي في السنن (٧٧ / ٥): "حديث حسن صحيح". وقال الحاكم في المستدرک (١ / ٥٢): "حديث صحيح لا نعرف له علة بوجه من الوجوه". وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٤ / ١٧٣): "رواه أصحاب السنن بإسناد قوي". وقال ابن الملقن في البدر المنير (٩ / ٤٨): "رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة".

<sup>٢</sup> هو عبد الله بن سلمة - بكسر اللام - أبو العالية المرادي الكوفي، روى عن: سعد بن أبي وقاص، وسلمان الفارسي، وصفوان بن عسال المرادي. روى عنه: عمرو بن مرة، وأبو إسحاق السبيعي. ضعيف تغيرَ حفظه، أنكروا عليه أشياء. انظر ترجمته في، تهذيب الكمال للمزي: ١٥ / ٥٠ - ٥٤. الكاشف للذهبي: ١ / ٥٥٩. وتقريب التهذيب (٣٣٦٤).

<sup>٣</sup> انظر هذه الأقوال، في تهذيب التهذيب لابن حجر: ٥ / ٢٤٢.

<sup>٤</sup> السنن الكبرى، النسائي: ٣ / ٤٤٩.

<sup>٥</sup> الضعفاء، العقيلي: ٣ / ٢٣٩.

فاشته عليه بالتسع آيات فَوَّهَمَ في ذلك".<sup>١</sup>

وقال ابن كثير الدمشقي: "وهو حديثٌ مُشكَّلٌ، وعبد الله بن سلمة في حفظه شيءٌ، وقد تكلموا فيه، ولعلَّه اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات، فإنها وصايا في التوراة لا تعلق لها بقيام الحجَّة على فرعون".<sup>٢</sup>

### ٣- أقوال العلماء:

من أجل هذه القرائن والملابسات التي احتجَّت بهذا الحديث تتابع العلماء على نقد متنه، فقال أبو عبد الرحمن النسائي: "وهذا حديث منكر. قال أبو عبد الرحمن: حُكِيَ عن شعبة قال: سألت عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة فقال: تعرف وتنكر".<sup>٣</sup>

وقال أبو جعفر الطحاوي: "هذا الحرف: «نشهد أنك رسول الله» لم يُقُلَّهُ أحد في هذا الحديث من أصحاب شعبة إلا يحيى بن سعيد، فكان في هذا الحديث أن التسع آيات التي آتاها الله موسى هي التسع الآيات المذكورات في هذا الحديث".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> تخريج أحاديث الكشاف، الزيلعي: ٢/ ٢٩٣.

<sup>٢</sup> تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٥/ ١٢٥.

<sup>٣</sup> السنن الكبرى، النسائي: ٣/ ٤٤٩.

<sup>٤</sup> شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي: ١/ ٥٥.

المطلب الخامس: نقد حديث: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى الْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ: الْفَرَسَ» بسبب الرواية بالمعنى.

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألتُ أبي عن حديث رواه مروان الفزاري، عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى الْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ: الْفَرَسَ»؟ فقال: هذا حديثٌ مشهورٌ، رواه جماعة عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ الْعُلُولَ، فَقَالَ: لَا أُفَيِّنُ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى عُنُقِهِ فَرَسٌ». فاختصر مروان هذا الحديث لما قال: «يحملها على رقبته»؛ أي: جعل الفرس أنثى حين قال: «يَحْمِلُهَا»، ولم يقل: «يَحْمِلُهُ»<sup>١</sup>.

في هذا المثال يسلك أبو حاتم الرازي مسلك نقد المتن بسبب الاختصار المخلل بالمعنى، فقد تفتن أبو حاتم للعلّة الموجودة في متن الحديث بالرغم من جودة إسناده، وذلك حين جمع الطرق وقارن بين الألفاظ فتبين له أَنَّ الحافظ التّقيّة (مروان بن معاوية) قد جاء بلفظٍ غريبٍ لم يُتّبع عليه عن شيخه أبي حيان، حين اختصر حديث أبي هريرة في خطبة النبي ﷺ المشهورة عن العُلُول، ثم رواه بالمعنى على أَنَّهُ حديثٌ مستقل.

وهذا دليل واضح أَنَّ النّقاد مثل أبي حاتم لا يكتفون بنقد الأسانيد بل يفحصون المتون وينتقدونها كذلك، ولا يغترّون بعدالة الرواة بل يفتشون عن الأخطاء أينما كانت، فنظرهم للحديث متكاملة ينظرون للإسناد والمتن على صعيد واحد.

والملاحظ في هذا المثال أَنَّهُ أقرب ما يكون إلى الرواية بالمعنى وليس اختصاراً؛ لأنَّ الاختصار هو: الإتيان ببعض لفظ الحديث دون البعض الآخر، وعند المقارنة بين المتنين نجد أنهما لا يشتركان إلا في لفظة واحد هي: «الفرس»، وهذا من توسع الأئمة النقاد في إطلاق الألفاظ، فقد يسمون الحديث المروي بالمعنى مختصراً، لأن الذي يروي بالمعنى غرضه اختصار الحديث، فينبغي الحذر من إنزال مصطلحاتنا المتأخرة المقررة في كتب المصطلح على كلام الأئمة المتقدمين.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٣٢٢.

## ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن (٢٥٤٦) والحاكم في المستدرک (٢٦٣٩) وابن حبان في صحيحه (٤٦٨٠) والبيهقي في السنن الكبرى (١٢٩٠٠) كلهم من طريق: مروان بن معاوية، حدثنا أبو حيان التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ سمى الأنثى من الخيل: الفرس».

قلت: هذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقات، لذلك قال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وأقره الذهبي، وصححه ابن حبان، ومن المعاصرين الألباني.<sup>١</sup> إلا أن الحافظ الناقد أبا حاتم الرازي تفتن للاختصار الواقع في متن الحديث، فقد روى هذا الحديث جمعٌ من أصحاب أبي حيان وهم: (يحيى بن سعيد القطان، وإسماعيل بن علقمة، وعبد الرحيم بن سليمان، وأيوب السختياني، وجريير بن عبد الحميد، وسفيان الثوري، وأبو أسامة حماد بن أسامة، ويعلى بن عبيد، وأبو إسحاق الفزاري)<sup>٢</sup> عَشَرْتُهُمْ: عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يومٍ، فذكر العُلُولَ، فعظّمه وعظّم أمره، ثم قال: «لا أُلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لا أملك لك شيئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لا أُلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يا رسول الله، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لا أملك لك شيئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لا أُلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا تُغَاءٌ، يَقُولُ: يا رسول الله، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لا أملك لك شيئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لا أُلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ، يَقُولُ: يا رسول الله، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لا أملك لك شيئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لا أُلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، يَقُولُ: يا رسول الله، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لا أملك لك شيئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لا أُلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، يَقُولُ: يا رسول الله، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لا أملك لك شيئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ» وفي بعض الروايات «فَرَسٌ لَهَا حَمْحَمَةٌ» بتأنيث الضمير.

<sup>١</sup> انظر، المستدرک على الصحيحين، الحاكم: ١٥٧/٢. صحيح ابن حبان: ١٠/٥٣٤. السلسلة الصحيحة: ١٦٥/٥.  
<sup>٢</sup> رواية يحيى القطان أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠٧٣) ورواية إسماعيل بن علقمة أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٣١) ورواية عبد الرحيم بن سليمان أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٣٥٣٠) ورواية أيوب السختياني أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٨٢٠٧) ورواية جريير بن عبد الحميد أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١٨٧) ورواية سفيان الثوري أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٧٠٨١) ورواية أبي أسامة أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٧٠٧٧) ورواية يعلى بن عبيد أخرجه يعقوب بن أبي شيبه في مسنده (٦٠) ورواية أبي إسحاق الفزاري أخرجه أبو إسحاق في السير (١٨٢٠٧).

فقد خالف عشرة من أصحاب أبي حيان (مروان بن معاوية)<sup>١</sup> - فيهم جماعة من الثقات الأثبات - فرَوَّوا الحديث بلفظٍ تامٍّ، إلا هو تفرَّد بلفظٍ غريبٍ اختصره ورواه بالمعنى، لذلك انتقده أبو حاتم لقرائن قامت عنده تدلُّ على الوهم في الاختصار وهي:

القرينة الأولى: تقارب الألفاظ واتِّحاد المخرج، فاللفظ المختصر متضمَّن في الحديث الطويل الذي جاء به الجماعة حيث قالوا: «لا أُلْفِيَنَّ أحدكم يحيى يوم القيامة على رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهَا حَمَحَمَةٌ»، وقال مروان: «سَمَّى الأُنْتَى من الخيلِ: الفَرَسَ». وعند جمع طرق الحديث يتبين أنه خرج من مخرج واحد، فمداره على (أبي حيان يحيى بن سعيد التيمي) وعنه اشتهر، فظهر بذلك أنَّ اللفظين هما لحديث واحد، اختصره راو واحد فأتى به على المعنى وأتمه الآخرون فأتوا به على اللفظ، قال ابن دقيق العيد: "يعرف كون الحديث واحداً باتِّحاد سنده ومخرجه، وتقارب ألفاظه"<sup>٢</sup>.

القرينة الثانية: تفرَّد مروان بن معاوية بلفظٍ غريبٍ مخالفاً بذلك اللفظ المشهور الذي رواه الجماعة، ومروان بن معاوية الفزاري و- إن كان ثقة حافظاً - إلا أنه قد خالفه من أهو أكثر عددا وهم (عشرة) فيهم الثقات الأثبات جبال الحفظ والإتقان مثل (سفيان الثوري، وأيوب السختياني، ويحيى بن سعيد القطان) الذين يقدِّم الواحد منهم على مروان فكيف باجتماعهم؟ وقد اشتهر عنهم الحديث باللفظ المطوَّل، وأغرب مروان بن معاوية فرواه بلفظٍ مختصر فأوهم فيه، لذلك قال أبو حاتم: "هذا حديث مشهور، رواه جماعة عن أبي حيان... فاختصر مروان هذا الحديث"<sup>٣</sup>.

ولو كان الحديث مروياً باللفظين من الأصل لأشتهر ذلك، ولكننا وجدنا اللفظ المطوَّل مشتهراً، واللفظ المختصر غريباً، فعلمنا أنَّ الاختصار من مروان، وأنَّ أبا حيان لم يروِّه على الوجهين.

القرينة الثالثة: الفرق بين اللفظين من حيث المعنى والدلالة، فإنَّ اللفظ المختصر يوحي بأنَّ النبي ﷺ سَمَّى الأُنْتَى من الخيلِ الفرس في حادثة خاصَّة مجرَّدة عن السياق، وأمَّا اللفظ المطوَّل ففيه ذكر

<sup>١</sup> هو: مروان بن معاوية بن الحارث بن اسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، روى عن: حميد الطويل، ويحيى بن سعيد التيمي. روى عنه: أحمد، وابن معين، وابن المديني. ثقة حافظ. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ٢٧/٤٠٣ - ٤٠٩. ميزان الاعتدال للذهبي: ٩٣/٤. تقريب التهذيب لابن حجر (٤٨٦).

<sup>٢</sup> إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد: ٢/٢٦.

<sup>٣</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣/٣٢٢.

<sup>٤</sup> قلت: لقد جُرِّبَ على مروان بن معاوية الفزاري الوهم في اختصار الحديث، حين اختصر قصة سفر النبي ﷺ ونومه حتى طلعت الشمس ففضى النافلة الفجر بعدما طلعت الشمس، فقال: «صلى ركعتي الفجر حين طلعت الشمس». قال أبو حاتم الرازي: "غلط مروان في اختصاره؛ إنما كان النبي ﷺ في سفر، فقال لبلال: من يكلؤنا الليلة؟ فقال: أنا، فغلبه النوم حتى طلعت الشمس... انظر، علل الحديث لابن أبي حاتم: ٢/١٠٤.

سياق القصة وهي خطبته ﷺ في تحريم العُلُول وتمثيله بأنواع من البهائم التي من بينها: الفرس. وعند تتبع ألفاظ الحديث وجمع طرقه يتبيّن أنّ لفظة الحديث -وهي قوله ﷺ: «فَرَسٌ لَهَا حَمْحَمَةٌ» بتأنيث الضمير العائد على كلمة الفرس- الذي أخذ منها مروان الفزاري تسمية أنثى الخيل الفرس، لم ترد إلا في بعض طرق الحديث وهي طريق: ( يحيى القطان، وأبي أسامة، ويعلى بن عبيد) <sup>١</sup> وأما باقي طرق الحديث فجاءت بتذكير الضمير «فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ». فيكون استنتاجه مبنياً على اللفظ الأول دون الثان، وهذا نوع قصور في الحكم.

أما من الناحية اللغوية فلا إشكال في إطلاق لفظ الفرس على الذكر والأنثى من الخيل كما نصّ على ذلك أهل اللغة، قال الجوهري: "الْفَرَسُ يقع على الذكر والأنثى، ولا يقال للأنثى فَرَسَةٌ. وتصغير الفَرَسِ فَرَيْسٌ" <sup>٢</sup>.

وقال ابن سيده: "الْفَرَسُ واحدُ الخَيْلِ والجمع أفراسُ الذكر في ذلك والأنثى سواء" <sup>٣</sup>.

## ٢- أقوال العلماء:

قال مقبل الوداعي: " الحديث رجاله رجال الصحيح إلا موسى بن مروان، وقد روى عنه جماعة ولم يوثقه معتبر، ولكن الظاهر أنّه متابع لما سيأتي في «العلل». وإليك ما قاله أبو حاتم، قال ولده في كتاب «العلل» (ج ١ ص ٣٠١): وسألتُ أبي عن حديث؛ رواه مروان الفزاري، عن أبي حيّان التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: «أنّ النبي ﷺ سمّى الأنثى من الخيل الفرس». فقال: هذا حديث مشهور، رواه جماعة، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، «أنّه ذكر العُلُول، فقال: لا أُلْفَيْتَ أحدكم يحيى يوم القيامة على عنقه فرسٌ» فاختصر مروان هذا الحديث لما قال: يحملها على رقبته أي: جعل الفرس أنثى حين قال: (يَحْمِلُهَا) ولم يقل: (يَحْمِلُهُ) <sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> طريق يحيى القطان أخرجه البخاري في صحيحه (٢٩٠٨) وابن حبان في صحيحه (٤٨٤٨) وطريق أبي أسامة أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٧٠٧٧) وطريق يعلى بن عبيد عند يعقوب بن شيبة في مسند عمر (٦٠).

<sup>٢</sup> الصحاح، الجوهري: ٩٥٧ / ٣.

<sup>٣</sup> المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده: ٤٨١ / ٨.

<sup>٤</sup> أحاديث معلّلة ظاهرها الصحة، مقبل الوداعي: ص ٤٠٠ - ٤٠١.



## المبحث الثاني :

### مسلك نقد الـمتز بسبب نكارة المعنى.

المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني: نقد حديث: « إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَجُوزُ حَنَاجِرَهُمْ -  
يعني البربر - » بسبب نكارة معناه.

المطلب الثالث: نقد حديث: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَهِدَ عِيدًا لِلْمَشْرِكِينَ »  
بسبب نكارة معناه.

المطلب الرابع: نقد حديث: « رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ صُورَةً  
شَابًّا مُؤَفَّرًا... عَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ ذَهَبٍ » بسبب نكارة معناه.

المطلب الخامس: نقد حديث: « إِنَّ هَذِهِ الْأَسْقِيَةَ تَغْتَلِمُ، فَإِذَا  
فَعَلْتَ ذَلِكَ فَاكْسِرُوهَا بِالْمَاءِ ». بسبب نكارة معناه.

## المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بسبب نكارة المعنى.

### المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

تُعَدُّ نكارة المعنى في متن الحديث النبوي قرينةً عند المحدثين النقاد على الخطأ والوهم في المتن والإسناد جميعاً، فالأصل في أحاديث المعصوم ﷺ أن تكون متجانسة موافقة للأصول الشرعية غير مناقضة للعقول الراجحة، فإذا جاء متن فيه معنى منكر يصادم الاعتقاد الصحيح أو محكمات الشريعة، تداعى النقاد إلى فحص ذلك المتن وجمع طرق الحديث حتى يكشفوا عن علته، أو يفسروه تفسيراً لائقاً تذهب عنه تلك النكارة، وقبل بيان طريقة النقاد في التعليل عبر هذا المسلك نقف قليلاً عند مصطلح المنكر عند المحدثين.

فالمنكر لغةً، هو: خلاف المعروف، وكلُّ ما قَبَّحَهُ الشرعُ وحرَّمَهُ وكرهَهُ، فهو منكر والجمع مناكير.<sup>١</sup> قال ابن فارس: "النون والكاف والراء، أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على خلاف المعرفة التي يسكنُ إليها القلبُ، ونكَّرَ الشيءَ وأنكرَهُ لم يقبله قلبُهُ، ولم يعترف به لسانه".<sup>٢</sup>

وأما اصطلاحاً: فقد اختلفت عبارات المصنِّفين في تعريف الحديث المنكر، كلٌّ بحسب نظريته وتصوره لهذا النوع، فقد عرّفه الحافظ البرديجي فقال: "الحديث الذي ينفردُ به الرجل ولا يُعرَفُ متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر".<sup>٣</sup>

وذكر الإمام مسلم في مقدِّمة صحيحه ما يشبه التعريف للحديث المنكر فقال: "علامة المنكر في حديث المحدث، إذا ما عُرِضَتْ روايتهُ للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكَّدْ توافقها، فإذا كان الأغلبُ من حديثه كذلك كان مهجورَ الحديث، غير مقبوله، ولا مستعمله".<sup>٤</sup>

وأما ابن الصلاح فجعل الحديث المنكر على ضربين، حيث قال: "وعند هذا نقول: المنكر ينقسم قسمين، على ما ذكرناه في الشاذ، فإنَّه بمعناه، مثال الأول - وهو: المنفرد المخالف لما رواه الثقات -... ومثال الثاني: وهو: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرُّده".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> انظر، لسان العرب، ابن منظور: ٢٣٣ / ٥. مادة (نكر).

<sup>٢</sup> معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ٤٧٦ / ٥.

<sup>٣</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ٨٠.

<sup>٤</sup> صحيح مسلم (المقدمة)، مسلم بن الحجاج: ص ٠٦.

<sup>٥</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ٨٢. بتصرف.

قلت: الملاحظ على هذه التعريفات أنَّها ركزت على قضيتين أساسيتين في تحديد المنكر:

الأولى: تفرد الراوي - ثقة كان أم ضعيفا - بما لا يتابعه عليه الثقات.

الثانية: مخالفة الراوي - ثقة كان أم ضعيفا - غيره ممن هو أولى منه في العدالة والحفظ.

ثم جاء ابن حجر العسقلاني فخصَّ المنكر، بمخالفة الضعيف للثقات، أو تفرد الضعيف بما لا يتابع عليه، فقال: "وإن وقعت المخالفة مع الضعف؛ فالراجع يقال له: «المعروف»، ومقابله يقال له: «المنكر»".<sup>١</sup>

وقال كذلك: "وأما ما انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا يتابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث. وإن حُوِّلَ في ذلك، فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين".<sup>٢</sup> وعلى هذا استقرَّ الاصطلاح عند من جاء بعده.

وأما المنكر في استعمال المحدثين النقاد فهو أوسع بكثير مما حُدِّد به في كتب المصطلح، لذلك يصعب الوقوف على تعريف جامع مانع له، تندرج تحته تطبيقات النقاد واستعمالاتهم المتنوعة لهذا المصطلح، فقد ثبت بالاستقراء أنهم يطلقون (المنكر) على الخطأ مطلقا، سواء كان من الثقة أو الضعيف، وسواء كان ذلك بمخالفة الراوي لغيره، أو تفرده بما لا يتابع عليه، وسواء كان هذا الخطأ في السند أم في المتن.<sup>٣</sup>

ولقد اجتهد بعض الباحثين المعاصرين في إيجاد تعريف جامع للنكارة عند المحدثين النقاد فقال:

"هي خللٌ في الرواية يَسْتَفْحِشُهُ الناقد، ويدركه بقرائن أهمُّها التفرد والمخالفة".<sup>٤</sup>

قلت: هو تعريف أقرب ما يكون للمعنى اللغوي للنكارة، فالناقد إذا نَقَرَ قلبه من الحديث ولم يعرفه من ذلك الوجه لسبب من الأسباب حكم عليه بالنكارة، وليس لتلك الأسباب التي تجعل الحديث منكرا حدًّا عندهم، وما ذُكِرَ في كتب المصطلح هي مجرد أمثلة عن أسباب حصول النكارة كتفرد الضعيف ومخالفته للثقات.

<sup>١</sup> نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني: ص ٢٤١.

<sup>٢</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٣٩.

<sup>٣</sup> انظر، الحديث المنكر عند نقاد الحديث، د. عبد الرحمن بن نويغ السلمي: ١ / ٩١ - ٩٩. الحديث المنكر في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم، د. عبد السلام أبو سمحة: ص ٣٠ - ٥٨. الحديث المنكر ودلالاته عن الترمذي، د. محمد بن تركي التركي: ص ٦٧ - ٦٩.

<sup>٤</sup> الحديث المنكر عند نقاد الحديث، عبد الرحمن بن نويغ السلمي: ١ / ٩٦.

والذي يهْمُنَا أن النكارة عند المحدثين تنقسم باعتبار مكان وقوعها إلى قسمين<sup>١</sup>:  
نكارة في الإسناد: وهو الخلل الواقع في الإسناد بسبب تفرد الراوي و مخالفة غيره له، أو غير ذلك من الأخطاء.

نكارة في المتن: وهو الخلل الواقع في متن الحديث من جهة لفظه أو معناه، يستنكره النقاد لمخالفته الأصول أو مقتضيات العقول.

وميدان دراستنا هو النكارة المتنية، وبيان مسلك النقاد في نقد متن الحديث بالنكارة وعباراتهم في ذلك.

### ١ - نقد المتن بسبب نكارة المعنى عند النقاد:

من مسالك نقد المتون التي انتهجها نقاد الحديث - من أهل القرن الثالث الهجري خاصة -، تمييز المتون المنكرة أو الزيادات المنكرة فيها، فأئمة النقد لا يقفون عند ظاهر الإسناد الصحيح الذي ثَبَّتْ عدالة رواته، حتَّى يفحصوا ما جاء به من متن، هل جاء بمعنى مخالف للأصول، أو مخالف لأدلة أخرى؟ فإذا تحقَّقوا من ذلك حكموا على المتن بالنكارة، ثم فَتَّشُوا في الإسناد عن مصدر الخطأ فَيَحْمِلُونَهُ بعض الرواة ولو كانوا عُذُولاً.

يقول المعلِّمي: "إذا استنكر الأئمة المحقِّقون المتن، وكان ظاهر السند الصحَّة، فإنَّهم يتطلَّبون له علَّة، فإذا لم يجدوا علَّةً قاذحة مطلقاً، حيث وقعت، أعلَّوه بعلة ليست بقاذحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذاك المنكر"<sup>٢</sup>.

بل هم يحكمون على الرواة من خلال المتون التي جاؤوا بها، إن كانت متونٌ صحيحة المعنى يوافقون فيها الرواة كان ذلك سبب تركيتهم، أما إن جاؤوا بمتون مستنكرة كان ذلك سبب تضعيفهم، ومنه يعلم أن إنكار الأئمة للحديث سابق على تضعيف الراوي، والاكثار من المناكير سبب لترك ذلك الراوي، وهذا دليل قويٌّ على أصالة نقد المتن بسبب النكارة عند المحدثين النقاد.

وهذه بعض الأمثلة التطبيقية على صنيعهم في جرح الرواة بسبب نكارة المتون، وأن نقد المتن يسبق الحكم على الراوي.

قال أبو عبيد الآجري في (مسلمة بن مُجَدِّ الثقفى البصرى): "سألت أبا داود عنه قلت: قال يحيى (يعني ابن معين): ليس بشيء؟ قال: حدَّثنا عنه مسدد أحاديث مستقيمة، قلت: حدَّث عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن عائشة: «إيَّاكم والزنج فإنَّهم خلَقُ مُشَوَّهٌ». فقال: مَنْ حدَّث بهذا

<sup>١</sup> ينظر، الحديث المنكر عند نقاد الحديث، عبد الرحمن بن نويفع السلمي: ١ / ١١١ و ١ / ١٢٧ - ١٣٠.

<sup>٢</sup> الفوائد المجموعة في الأخبار الموضوعة للشوكاني - مقدمة التحقيق -: ص ١١.

فَاتَّهَمَهُ<sup>١</sup>.

و قال الإمام البخاري في تاريخه: "مُحَمَّدُ بن اسماعيل الضبيّ، قال لي إسحاق: عن أبي الحسن على بن حميد الدهكي، عن مُحَمَّد بن أبي المعلّى العطار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال رجل للنبي ﷺ علمني عملاً أدخل الجنة، قال: «كُنْ مؤذناً أو إماماً أو بإزاء الإمام»، قال أبو عبد الله: منكر الحديث لا يتابع على هذا"<sup>٢</sup>.

فالبخاري جرح هذا الراوي المجهول بسبب تفردّه بهذا المتن المنكر، وقد بيّن ذلك ابن عدي حين قال: "ومُحَمَّد بن إسماعيل الضبي هَذَا، لا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا وهذا الذي أنكره عليه البخاري"<sup>٣</sup>.

وقال أبو حاتم- في ترجمة سلمة بن وردان-: "ليس بقويّ تدبّرتُ حديثه فوجدتُ عامَّتَهَا منكرة، لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات إلا في حديث واحد، يكتب حديثه"<sup>٤</sup>. وهكذا لا يمنع كون الراوي ثقة أن يروي متناً منكراً، فالثقة عندهم قد يهم، قال الإمام أحمد: "أمّا الشيخ فثقة، وأمّا الحديث فمنكر"<sup>٥</sup>.

وقد يكون الراوي مقبول الحديث إلا عن شيخ واحد يأتي عنه بمنكرات، وهذه المنكرات من جهة المعنى، قال عبد الله بن أحمد: "قَالَ أَبِي: روى أسامة بن زيد عن نافع أحاديث منّا كبير، قلتُ لَهُ: إنَّ أسامة حسن الحديث، قال: إن تدبرت حديثه فستعرف التُّكْرَةَ فيها"<sup>٦</sup>.

يقول المعلّم: "والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر. ويقولون للخبر الذين تمتنع صحته أو تبعد: (منكر) أو (باطل)"<sup>٧</sup>.

والمقصود من هذا كلّهُ أن النقاد لكثرة ممارستهم وسعة حفظهم، تكوّنت لديهم هيئة وحسّ يعرفون من خلاله المتون الصحيحة فيقبلونها، ويستنكرون بعض المتون الأخرى فيردّونها، وقد تقصر عبارتهم في تفسير ذلك، ولكن القوم عن علم يتكلمون، وليس الردُّ بالتشهي كما هو الحال عند بعض المعاصرين. قال الربيع بن خثيم قال: "إنّ من الحديث حديثاً له ضوءٌ كضوء النهار تعرفه، وإنّ

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٢٧ / ٥٧٤.

<sup>٢</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ١ / ٣٧.

<sup>٣</sup> الكامل في ضعفاء الرجال: ٧ / ٢٨٥.

<sup>٤</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ٤ / ١٧٥.

<sup>٥</sup> الضعفاء الكبير، العقيلي: ١ / ٥٩٦.

<sup>٦</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٢ / ٢٤.

<sup>٧</sup> الأنوار الكاشفة، المعلمي (ضمن مجموع رسائله): ١٢ / ٠٩.

من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل تنكره".<sup>١</sup>

وقيل للإمام أحمد: "يا أبا عبد الله تقول: هذا الحديث منكر، فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله؟ قال: مثلنا كمثل ناقد العين لم تقع بيده العين كلها، فإذا وقع بيده الدينار يعلم بأنه جيد، أو أنه رديء".<sup>٢</sup>

والكلام هنا إنما هو عن المتون المنتقدة بسبب نكارة المعنى، بحيث يأتي المتن بمعنى أو حكم مستنكر لا تقره أصول الشريعة ولا العقل السليم من الهوى، وهي المتون التي تدخل ضمن دائرة المستحيل عقلاً أو شرعاً، وعلى هذا بَوَّبَ الخطيب البغدادي: وجوب أطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث.<sup>٣</sup>

وقال ابن الجوزي: "الحديث المنكر يقشعُرُ له جلدُ الطالب للعلم، وينفر منه قلبه في الغالب".<sup>٤</sup>

وقال ابن القيم: "فكلُّ حديث يشتملُ على فسادٍ أو ظلمٍ أو عبثٍ أو مدح باطلٍ أو ذمِّ حقٍّ أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء".<sup>٥</sup>

وهذا يدلُّ على أنَّ المحدثين النقاد أعملوا العقل في نقد متون السنة وتحليل معانيها، وأنهم لم يقبلوا من المتون إلا ما كانت معانيها مستقيمة يقرها العقل والشرع، على عكس ما يدعيه المستشرقون ومن تبعهم من المستغربين، من أنَّ المحدثين اهتمُّوا بنقد السند وأهملوا المتن، ولعل أبرز الأمثلة على ذلك نقد الإمام مسلم للحديث المرويِّ في فضل سورة الصمد، وهو ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٣٠٩) قال: "حدَّثنا عبد الله بن الحارث، قال: حدثني سلمة بن وردان، أنَّ أنس بن مالك، صاحب النبي ﷺ حدَّثه، أنَّ رسول الله ﷺ سأل رجلاً من صحابته فقال: «أَيُّ فُلَانٍ، هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» قَالَ: لَا، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلُّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ» قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلُّ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ {اللَّهُ لَا

<sup>١</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ٤٣١.

<sup>٢</sup> جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي: ص ٤٨٤.

<sup>٣</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: ص ٤٢٩.

<sup>٤</sup> تدريب الراوي، السيوطي: ١ / ٣٢٥.

<sup>٥</sup> المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم: ص ٥٧.

إِلَهَ إِلَّا هُوَ} [البقرة: ٢٥٥]؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: «رُبُّ الْقُرْآنِ» قَالَ: «تَزَوَّجَ، تَزَوَّجَ، تَزَوَّجَ».

فقد استنكر مسلم المتن الذي جاء به ابن وردان؛ لأنَّ العقل الصحيح لا يتصوَّر أن ينقسم الشيء إلى خمسة أرباع، بل يتَّفَقُ العقلاء على أنَّ الشيء الواحد له أربعة أرباع ومنه أُخِذَ الربع، فكيف يُقَالُ أنَّ للقرآن خمسة سور كلُّ واحدة منها تعدل ربع القرآن؟! قال الإمام مسلم: "فقال ابن وردان في روايته: إنَّها ربع القرآن، ثم ذكر في خبره من القرآن خمس سور، يقول في كلِّ واحدة منها: ربع القرآن، مُسْتَنَكَّرٌ غير مفهوم صحة معناه، ولو أنَّ هذا الكتاب قصدنا فيه الإخبار عن سنن الأختيار، بما يصحُّ وبما يستقيم، لما اسْتَجَزْنَا ذكر هذا الخبر عن سلمة بلفظه باللسان عن رسول الله ﷺ، فضلاً عن روايته، وكذلك ما أخرج من الأخبار المنكرة، ولكننا سوَّغنا روايته لعزمننا على إخبارنا فيه من العلة التي وصفنا".<sup>١</sup>

وبالرغم من هذا كلِّه يدَّعي المستشرقون أنَّ منهج النقد عند المحدثين كان شكلياً يهتم بالنقد الخارجي للأسانيد، أما المتناقضات الداخلية للنص - التي تسمى عندنا نكارة المعنى - فلا يولونها اهتماماً؛ لأنَّ غاية مطلبهم هو صحَّة الإسناد، يقول جولد تسيهر: "إنَّ وجهات النظر التي تبناها النقد الإسلامي للسنة لم يكن بإمكانها أن تساهم في تشذيب المادة المحترمة للأحاديث من الزيادات التي هي أكثر ظهوراً إلا في مقياس محدود، ففي النقد الإسلامي للسنة تهيمن النزعة الشكلية في القاعدة التي انطلق منها هذا العلم.

والعوامل الشكلية هي بصورة خاصة العوامل الحاسمية للحكم على استقامة وأصالة الحديث، أو كما يقول المسلمون على صحَّة الحديث، وتختبر الأحاديث بحسب شكلها الخارجي فقط، ثم إن الحكم الذي يمسُّ قيمة مضمونها يتعلق بالقرار الذي يعطونه حول تصحيح سلسلة الرواة. وعندما ينتصر إسناد في الامتحان النقدي الشكلي ويكون قد نقل به فكرة مستحيلة ملوثة بتناقضات خارجية وداخلية وعندما يقدِّم هذا الإسناد سلسلة غير منقطعة لشيوخ جديرين بالثقة تماماً، وعندما يبرهن على أنَّ هؤلاء الأشخاص كان في إمكانهم أن يكونوا على صلة فيما بينهم؛ فإنَّ الحديث يعتبر عند ذلك صحيحاً، ولا يبادرن أحد لأن يقول: بما أن المتن يتضمن استحالة منطقية أو تاريخية فإنِّي أشكُّ في أن يكون الإسناد منتظماً".<sup>٢</sup>

قلت: هذه دعوى عريضة يكذبها ما تقدَّم من التأسيس النظري للمحدثين في باب الحديث المنكر، والتطبيقات العملية لهم في بيان نكارة المعاني في بعض المتون التي ذكرنا أمثلتها، وسنأتي على

<sup>١</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٩٥.

<sup>٢</sup> انظر، منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: ص ٤٦٧.

تفصيلها في الدراسة التطبيقية، ولو كان الأمر كما قال هذا المستشرق لما وجدنا في كلام المحدثين مثل هذه العبارات: (إن كان الشيخ روى هذا فهو كذاب، وإلا في رأيي رأيت حديث الشيخ مستقيماً - الشيخ لا بأس به، والحديث منكر - هذا منكر، هذا من خطأ الأوزاعي).<sup>١</sup>

فالمحدثون يعدّون غرابة المتن ومخالفته لأصول الشريعة قرينة على خطأ الراوي ولو كان مقبولاً، فيستنكرون من حديث الراوي الثقة ما خالف الأصول ويقبلون ما سوى ذلك، ولو اغتروا بعدالة الرواة وسلامة الأسانيد، لما انتقدوا تلك المتون، مثال ذلك: قال مهناً: "سألتُ أحمد عن عمارة بن زاذان؟ فقال: صالح إلا أنه يروي حديثاً منكراً، يحدث به عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ: «أرسل أم سليم إلى امرأة، فقال: ثني عوارضها، وانظري إلى عرقوبيها» قلتُ له: هذا غريب، قال: فلذلك صار منكراً".<sup>٢</sup>

فالإمام أحمد يستنكر الحديث لغرابة متنه، مع تصريحه أنّ الراوي صالح الحديث، فأين التأثير بالشكل الخارجي لسلسلة الإسناد؟ وأين دعوى تصحيح المحدثين للحديث بمجرد نجاح الإسناد في الامتحان النقد الشكلي، وأحمد بن حنبل ينتقد المتن من الداخل مع اعترافه بصلاح الراوي؟!

## ٢ - خطأ بعض المعاصرين في استعمال هذا المسلك:

مما يجدر التنبيه عليه في هذا المسلك أنّ الأئمة النقاد أصحاب الاطلاع الواسع والفقهاء في المعاني، يستنكرون المتون بناءً على خلفية علمية في العقائد والأحكام والأخلاق المستمدة من القرآن وما صحّ من السنن، أمّا ما يفعله بعض المعاصرين من استنكار المتون بسبب معانيها التي تخالف أذواقهم أو مذهبهم الفقهية أو العقدية، فهذا ليس من منهج النقاد بل هو منهج المستشرقين القائم على إلغاء دور الإسناد ونقد المتن نقداً داخلياً بالتشكيك والاستغراب، بغية الوصول إلى رأي مسبق وليس إلى الواقع الصحيح للرواية.

فالنقاد لهم أهلية علمية لمحاكمة المتون للأصول الشرعية، كما لهم منهجية علمية منضبطة في التعامل مع المتن، فيتأكدون من صحة السند، ثم يبحثون عن المعنى الحقيقي للمتن، ويحاولون التوفيق بينه وبين ما يعارضه، بعكس بعض المعاصرين الذي يرذون المتن لمجرد الإشكال، قال المعلّم:

"ومما يجب التنبيه له أنّه قد يثبت من جهة السند نصّ يستنكره بعض النقاد، وحقّ مثل هذا أن لا يبادر إلى ردّه، بل يعمن النظر في أمرين: الأول معنى النص، فقد يكون المراد منه معنى غير الذي

<sup>١</sup> انظر، سوالات ابن الجنيد لابن معين: ص ٤٨٩. علل الحديث لابن أبي حاتم: ٢ / ٣٦. والمنتخب من علل الخلال لابن قدامة: ص ١٧٣.

<sup>٢</sup> إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي: ١٠ / ١٥.



استنكر، الثاني سبب الاستنكار فكثيراً ما يجيء الخلل من قبيله<sup>١</sup>.

ومن نظر في كتب الشيعة الروافض والعقلانيين المعاصرين يجد كثيراً من الأحاديث الصحيحة يستنكرها هؤلاء بدعوى نقد المتن المستنكر معناه، بينما نجدها عند المحدثين النقاد صحيحة لا مطعن فيها، والسبب في ذلك عدم اتباع هؤلاء المعاصرين لمنهجية علمية منضبطة لنقد الأحاديث بل تفهم من كلامهم أنّ الهوى والعصية له تسلط كبير على آرائهم النقدية.<sup>٢</sup>

### ٣- الألفاظ المستعملة في النقد عبر هذا المسلك:

سبق معنا أنّ النقاد من المحدثين إذا استفحشوا الخطأ في المتن واستبعدوا معناه، فإنهم يحكمون عليه بالنكارة، ولهم في ذلك عبارات يستعملونها في هذا المسلك، فإذا كان المعنى الذي جاء به المتن بعيد الوقوع قالوا منكر، وإن كان المعنى بعيداً جداً استعملوا عبارة أشدّ كالكذب والبطلان والوضع، وقد يستعملون كلمة المنكر للتعبير عن الحديث الموضوع، فالمصطلحات في هذا الباب متقاربة ومتداخلة، والقاسم المشترك بينها هو: نكارة المعنى، يقول المعلمي - وهو يحكي طريقة النقاد-: "إذا جاء دور النقد جرّوا على ما عرفوه، فما ثبت عمّا رواه هؤلاء برواية غيرهم من أهل الصدق قبلوه، وما لم يثبت فإن كان مما يقرب وقوعه لم يروا بذكره بأساً وإن لم يكن حجّة، وإن كان مما يستبعد أنكره، فإن اشتدّ البعد كذبوه، وهذا التفصيل هو الحقّ المعقول".<sup>٣</sup>

كما بيّن المعلمي - في ردّه على الكوثري- طريقة النقاد في استنكار المتون وربطها بالأسانيد فقال: "من تتبّع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجمهم وكتب العلل وجد كثيراً من الأحاديث يطلق الأئمة عليها: (حديث منكر، باطل، شبه الموضوع، موضوع). وكثيراً ما يقولون في الراوي: يُجَدِّث بالمناكير. صاحب مناكير. عنده مناكير. منكر الحديث). ومن أمعن النظر وجد أكثر ذلك من جهة المعنى. ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم والظن فيمن جاء بمنكر = صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو خلل، فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده فوجدوا ما يبيّن وهنه فيذكرونه، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن

<sup>١</sup> الأنوار الكاشفة، المعلمي: ص ٢٨٦.

<sup>٢</sup> من أبرز هؤلاء في هذا العصر: إسماعيل كردي في كتابه: «نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث-دراسة تطبيقية على بعض أحاديث الصحيحين-». وسامر إسلامبولي في كتابه: «تحرير العقل من النقل، وقراءة نقدية لمجموعة أحاديث البخاري ومسلم». والسيد علي حسن مطر الهاشمي في كتابه: «إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن». وقاسم بيضاني في كتابه: «مباني نقد متن الحديث».

<sup>٣</sup> الأنوار الكاشفة، المعلمي: ١٢ / ٢٨٥.

التصريح بحال المتن، انظر (موضوعات ابن الجوزي) وتدبر تجده إنما يعمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره، ولكنه قلماً يُصرح بذلك بل يكتفي غالباً بالطعن في السند. وكذلك كتب العلل وما يُعلل من الأحاديث في التراجم تجد غالب ذلك مما يُنكر منه، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم: (منكر) أو نحوه، أو الكلام في الراوي، أو التنبيه على خلل في السند كقولهم: فلان لم يلق فلاناً. لم يسمع منه. لم يذكر سماعاً. اضطرب فيه. لم يُتابع عليه. خالفه غيره. يُروى هذا موقوفاً وهو أصح، ونحو ذلك".<sup>١</sup>

وبعد استقراء الألفاظ المستعملة في نقد المتن بنكارة المعنى عند أئمة القرن الثالث الهجري، يمكننا تقسيمها إلى قسمين:

أولاً: ألفاظ صريحة في الدلالة على النكارة، عُلم بعد التتبع أنهم يقصدون بها نكارة معنى المتن وليست نكارة السند.

كقول البخاري: (هذا حديث منكر لا أحدث به - وهذا منكر).<sup>٢</sup>

وقول الإمام مسلم: (مستنكر غير مفهوم صحة معناه).<sup>٣</sup>

وقول أبي حاتم: (ومثله الحديث منكر جداً؛ كأنه موضوع - حديث منكر جداً، كأنه موضوع - هذا حديث منكر).<sup>٤</sup>

وقول أبي زرعة: (هذا حديث منكر، لا أعلم أحداً قال بهذا).<sup>٥</sup>

وقول الإمام أحمد: (ما أنكر هذا الحديث - منكر ليس بصحيح - هذا منكر جدا - أنكره

إنكار شديداً - حوّل وجهه عني، وقال: هذا حديث منكر).<sup>٦</sup>

ثانياً: ألفاظ أخرى فيها معنى النكارة وما هو أشد منها.

كقول أبي حاتم: (ونفس الحديث كأنه موضوع - هذا باطل - هذا حديث كذب باطل... تدل

روايتهم على الكذب - هذا كذب لا أصل له - هذا حديث كذب).<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> الأنوار الكاشفة، المعلمي: ص ٣٦١ - ٣٦٢.

<sup>٢</sup> انظر، علل الترمذي الكبير: برقم (٢٠١). والتاريخ الكبير للبخاري: ٢ / ٦٤.

<sup>٣</sup> التمييز، مسلم بن الحجاج: ص ١٩٥.

<sup>٤</sup> انظر، علل الحديث لابن أبي حاتم: برقم (٢١١٦ - ٢٣٨٢ - ٢٠٢٩).

<sup>٥</sup> العلل، ابن أبي حاتم: (١٤٣٥).

<sup>٦</sup> انظر، المنتخب من علل الخلال لابن قدامة: برقم (٥٤ - ١٦٥ - ١٨٩ - ٦٣ - ١٨٣).

<sup>٧</sup> انظر، علل الحديث لابن أبي حاتم: برقم (٢٨٦ - ٢١١٦ - ٣٩٣ - ١١٦٥ - ١٤٩٦ - ١٥٤٣).

وقال ابن الجنيد: (هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ وَزُورٌ)<sup>١</sup>

وقول الإمام أحمد: (هذه أحاديث موضوعة أو كأنها موضوعة)<sup>٢</sup>

وقول يحيى بن معين: (هذا باطل - ما كان ينبغي له أن يحدث بمثل هذا الحديث)<sup>٣</sup>

و يجدر بالتنبيه أن هناك أنواعاً من الأخطاء في المتن انتقدها المحذثون وأطلقوا عليها لفظ المنكر مثل ( الزيادات الشاذة والمنكرة، مخالفة الحديث للقرآن، أو السنة، أو الواقع، أو عدم مشابها اللفظ النبوي وغيرها) فهذه الأنواع من المنكر في المتن قد أفردتها بمسالك مستقلة.

<sup>١</sup> انظر، علل الحديث لابن أبي حاتم: (٥٥٤).

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): برقم (١٣٣٣).

<sup>٣</sup> انظر، العلل ومعرفة الرجال أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): برقم (٢٧٠١).

**المطلب الثاني: نقد حديث: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَجُوزُ حَنَاجِرَهُمْ - يعني البربر-» بسبب نكارة معناه.**

قال الخلال: "أخبرني عصمة: نا حنبل: حدثني أبو عبد الله: ثنا سريج، ثنا عبد الله بن نافع، ثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، قال: جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: «مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟». قال: بربري. قاله له رسول الله ﷺ: «قُمْ عَنِّي!»، ومالَ بِمَرْفِقِهِ كَذَا، فَلَمَّا قَامَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَجُوزُ حَنَاجِرَهُمْ». قال أبو عبد الله: هذا حديثٌ منكرٌ".<sup>١</sup>

انتقد الإمام أحمد متن هذا الحديث لنكارة معناه، فظاهره أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زجر هذا الرجل البربري لا لشيء إلا لجنسه وعرقه، وهذه شعوبية مقيتة حذر منها الإسلام، قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

فضلا على أَنَّ هذه المعاملة للغرباء ليس من هدي النبي الكريم صاحب الخلق العظيم، كيف يكون ذلك؟ والنبي ﷺ جعل التفاضل بالتقوى والعمل الصالح وليس بالجنس والعرق، فقال: «ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمـر على أسود، ولا أسود على أحمـر، إلا بالتقوى».<sup>٢</sup>

وكيف يَدُمُّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَام البربر وينفي عنهم الإيمان وكثير منهم قد أسلم وحسن إسلامه، وخرج منهم فقهاء وعلماء أشهرهم:

١- عكرمة البربري مولى ابن عباس، الذي أخذ عنه التفسير، وروى عن عائشة وأبي هريرة. وأثنى عليه جماعة من أهل العلم: "كان أبو الشعثاء يقول: هذا عكرمة مولى بن عباس، هذا أعلم الناس. وروى مغيرة عن سعيد بن جبـير وقيل له: تعلم أحدا أعلم منك قال: نعم عكرمة. وعن الشعبي قال: ما بقى أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة".<sup>٣</sup>

٢- يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، الذي اشتهرت روايته لموطأ عن مالك بن أنس، قال ابن عبد البر: "هو يحيى بن يحيى بن كثير، وهو المكنى بأبي عيسى، وهو الداخـل إلى الأندلس، وهو كثير

<sup>١</sup> المنتخب من العلل للخلال، ابن قدامة المقدسي: ص ٦٧.

<sup>٢</sup> أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤٨٩) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٧٧٤) من طريق: إسماعيل بن علقمة، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة حدثني من سمع خطبة رسول الله. وهذا إسناد صحيح، وللحديث شواهد أخرى. انظر، السلسلة الصحيحة: ٦ / ٤٤٩.

<sup>٣</sup> انظر هذه الأقوال في تذكرة الحفاظ، الذهبي: ١ / ٧٤.

بن وسلاس بن شملل، أصله من البربر من مصمودة المشرق، رحل وهو ابن ثمان وعشرين سنة فسمع من مالك بن أنس الموطأ غير أبواب من الاعتكاف فحملها عن زياد عن مالك... وقدم إلى الأندلس بعلم كثير فدارت فتيا الأندلس بعد عيسى بن دينار عليه، وانتهى السلطان والعامه إلى رأيه، وكان فقيها حسن الرأي".<sup>١</sup>

ومما يشهد بنكارة متن الحديث أن أهل التاريخ لم يحفظوا لنا أن بعض البربر جاؤوا إلى النبي ﷺ في حياته، وإنما عرف البربر الإسلام في الفتوحات الإسلامية بعد موت النبي ﷺ. فمن أجل هذه المعاني كلها حكم الإمام أحمد على متن الحديث بالنكارة من أول وهلة من غير أن يتكلم في رجال الإسناد؛ لأن الحديث ظاهر في فساد المعنى وهذا نقد صريح للمتن.

### ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث أحمد في مسنده (٨٨٠٣) قال: حدثنا سريح، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، قال: حدثني ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، قال: جلس إلى النبي ﷺ رجل، فقال له رسول الله ﷺ: «مَنْ أَيْنَ أَنْتَ؟» قال: بربري، فقال له رسول الله ﷺ: «قُمْ عَنِّي!»، قال: بمرفقه هكذا، فلمَّا قام عنه، أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَجُوزُ حَنَاجِرَهُمْ». ومداره على (عبد الله بن نافع الصائغ)<sup>٢</sup> وهو وإن وثقه ابن معين وقال أبو زرعة: لا بأس به، ومحلُّه الصدق عند العلماء، إلا أن له مناكير في روايته من حفظه خاصَّة، وهذا الحديث المنكر في متنه لا يحتمل التفرد به مثل عبد الله بن نافع، فلعلَّه من مناكيره التي ضعَّفها العلماء بسببها. قال أبو زرعة: "ابن نافع الصائغ عندي منكر الحديث، حدَّث عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري»، وأحاديث غيرها مناكير، وله عند أهل المدينة قدر في الفقه".<sup>٣</sup>

وقال الإمام أحمد: "لم يكن صاحب حديث، كان ضيِّقاً فيه، وكان صاحب رأي مالك، وكان

<sup>١</sup> الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ابن عبد البر: ص ٥٨ - ٥٩.

<sup>٢</sup> هو: عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ القرشي، أبو مُجَّد المدني. روى عن مالك بن أنس، وعبد الله بن عمر العمري. روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وأحمد بن صالح المصري. وثقه ابن معين والنسائي وابن حبان، وقال أبو زرعة لا بأس به. وتكلم في حفظه جماعة كالإمام البخاري وأحمد والرازيين، وأحصوا له مناكير. والخلاصة أنه صدوق في حفظه شيء يعتبر به. انظر، المرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥ / ١٨٣. تهذيب الكمال للمزي: ١٦ / ٢٠٨. ميزان الاعتدال، للذهبي: ٢ / ٥١٤.

<sup>٣</sup> سؤالات البردعي لأبي زرعة الرازي: ص ١١٧ - ١١٨.

يفتي أهل المدينة برأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك".<sup>١</sup>

وقال البخاري: "يعرف حفظه وينكر، وكتابه أصح".<sup>٢</sup> وقال: "في حفظه شيء، وأما الموطأ فأرجو".<sup>٣</sup>

لكن قد تُوبع (عبد الله بن نافع) على هذا الحديث، فأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٥) قال: حدثنا أحمد بن رَشْدِين قال: نا عبد المنعم بن بشير قال: حدثني ابن أبي ذئب، عن صالح، مولى التوأمة، عن أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الْبَرَبْرِيُّ لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُ تَرَاقِيهِ». قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا عبد المنعم".<sup>٤</sup>

قلت: متابعة (عبد المنعم بن بشير)<sup>٥</sup> لا تزيد الحديث إلا ضعفاً، لأنَّه: وضَّاع كذاب، قال الخليلي: "وضَّاعٌ على الأئمة".<sup>٦</sup>

و(أحمد بن رَشْدِين)<sup>٧</sup> الذي يروي عنه، متهَّم بالكذب كذلك، والخلاصة أن الحديث معلول بثلاث علل:

الأولى: تفرُّد (عبد الله بن نافع الصائغ)، ومثله لا يحتمل منه التفرد؛ لأنَّ الأئمة تكلموا في حفظه، وانكروا عليه أحاديث بسبب سوء الحفظ، ولعلَّ هذا الحديث من بينها.

الثانية: تفرُّد (صالح مولى التوأمة) بالحديث، وهو وإن كان صدوقاً حسن الحديث - إذا روى عنه الراوي قبل الاختلاط-، إلا أنَّ شعبة كان لا يروي عنه، وهنَّه النسائي.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> انظر، تهذيب الكمال، المزي: ١٦ / ٢١٠.

<sup>٢</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٥ / ٢١٣.

<sup>٣</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٤ / ١١٠٨.

<sup>٤</sup> المعجم الأوسط، الطبراني: ١ / ٧٣.

<sup>٥</sup> هو: عبد المنعم بن بشير الأنصاري، أبو الخير، من أهل مصر. روى عن: عبد الله بن عمر العمري. روى عنه: يعقوب بن سفيان الفسوي، قال فيه ابن حبان: منكر الحديث جدا يأتي عن الثقات بما ليس من حديث الأئمة لا يجوز الاحتجاج به بحال. وكذَّبه أحمد بن حنبل وابن معين. انظر ترجمته في المجروحين لابن حبان: ٢ / ١٥٨. الإرشاد للخليلي ١ / ١٥٨. وميزان الاعتدال للذهبي: ٢ / ٦٦٩.

<sup>٦</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي: ١ / ١٥٨.

<sup>٧</sup> هو: أحمد بن مُجَدِّد بن الحجاج بن رَشْدِين بن سعد، أبو جعفر المصري. روى عن: يحيى بن سليمان الجعفي، ودحيم. روى عنه: أبو القاسم الطبراني وغيره. كذبه أحمد بن صالح وجماعة. انظر ترجمته في الكامل في الضعفاء لابن عدي: ١ / ٣٢٦. ولسان الميزان لابن حجر: ١ / ٢٥٧.

<sup>٨</sup> هو: صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت أمية بن خلف المدني. روى عن: عائشة وأبي هريرة. روى عنه: ابن أبي ذئب، والسفيانان. صدوق حسن الحديث لمن روى له قبل الاختلاط. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٣ / ٩٩ - ١٠٣. وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٨٩٢).

وابن أبي ذئب الذي روى عنه يحتمل أنه سمع منه بعد الاختلاط، قال البخاري - في صالح مولى التوأمة -: "قد اختلط في آخر أمره، من سمع منه قديماً سماعه مقارب، وابن أبي ذئب ما أرى أنه سمع منه قديماً يروي عنه مناكير".<sup>١</sup> و قال في موضع آخر: "وابن أبي ذئب سماعه منه أخيراً، ويروي عنه مناكير".<sup>٢</sup>

ولقد خالف البخاري في هذا كل من: (علي بن المديني، ويحيى بن معين، والجوزجاني، وابن عدي). فقالوا: سمع ابن أبي ذئب من صالح قبل الاختلاط.<sup>٣</sup>

قلت: ومع ذلك يبقى حكم البخاري أن ابن أبي ذئب روى عن صالح مناكير، وهذا مما يضعف روايته عنه خاصة، وإذا كان أمره كذلك فلا يحتمل منه التفرد بمثل هذا الحديث.

الثالثة: نكارة المتن الذي يوحي بمعنى فاسد، وهو ذم جنس أو عرق لمجرد كونهم من ذلك الأصل، وهذا مخالف لأصول الشريعة وهدي النبي ﷺ في معاملة الوفود والغرباء، ولفظه كذلك مما ينزه عنه رسول الهدى المبعوث رحمة للعالمين.<sup>٤</sup>

## ٢ - تنبيه وتعقيب:

بعد هذا الاستطراد في تعليل الحديث، وجدُّتُ أحمد شاكر في تخريجه لمسند أحمد يصحُّ إسناده الحديث، وهذا عجيب منه على جلالته قدره في علم الحديث، فقد قال في تخريج حديث آخر في ذم البربر: "وقال ابن الجوزي: (كان البربر إذ ذاك كفاراً). وهذا توجيه جيّد، يؤيده ما سيأتي في مسند أبي هريرة (٨٧٨٩)، قال: «جلس إلى النبي ﷺ رجل، فقال له رسول الله ﷺ: من أين أنت؟ قال: بربري، فقال له رسول الله ﷺ: قم عني، قال بمرفقه كذا، فلما قام عنه أقبل علينا رسول الله ﷺ، فقال: إنَّ الإيمان لا يجاوز حناجرهم». وإسناده صحيح، وإنَّ ضعفه الهيثمي بعبد الله بن نافع، وهم فيه، فظنُّه (ابن نافع مولى ابن عمر). وإنما هو (عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي)، كما سنُبِّهه هناك، إن شاء الله".<sup>٥</sup>

قلت: كيف يكون الإسناد صحيحاً وقد تفرَّد به من لا يحتمل تفرُّده، وهو: عبد الله بن نافع بن الصائغ؟ فقد تقدّم أنَّه صدوق في حفظه شيء، ورواية ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة فيها

<sup>١</sup> العلل الكبير، الترمذي: ص ٢٩١.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ص ٣٤.

<sup>٣</sup> انظر، تهذيب التهذيب لابن حجر: ٤ / ٤٠٦. الكواكب النيرات، لابن الكيال: ص ٢٦١.

<sup>٤</sup> انظر، منهج نقد المتن عند علماء الحديث، صلاح الدين الإذلي: ص ٢٨٣ - ٢٨٤.

<sup>٥</sup> المسند، أحمد بن حنبل (حاشية المحقق أحمد شاكر): ٦ / ٤٨٠.

مناكير، فهاتان علتان كافيتان لإسقاط الحديث، فلا داعي بعد ذلك لحمل الحديث على أن البربر كانوا في زمنه ﷺ كفاراً، وكيف يكون الأمر كذلك وهذا الرجل البربري جلس إلى النبي ﷺ وأثبت له النبي ﷺ إيماناً لا يجاوز الحنجرة؟ فهذه القرائن تجعل التأويل المذكور بعيداً، والصواب هو قول الأئمة أن الحديث منكر لا يصحُّ سندا ومنتنا.

وهذا يؤكد ضرورة نقد المتون ومعرفة مسالك المحدثين فيها، وأنه لا تكفي الصحة الظاهرة للحديث، لأنه من اعتمد على ظواهر الأسانيد راجت عليه مثل هذه الأحاديث، ومن غاص في فحص الإسناد والمنتز تظهر له هذه الأخطاء الخفية والمعاني المنكرة، وبهذا تميّز نقاد الحديث المتقدمون عن غيرهم، فوجب المصير إلى أحكامهم.

### ٣- أقوال العلماء:

قد ضعّف جمع من أهل العلم هذا الحديث المنكر تبعاً للإمام أحمد، وهذه هي أقوالهم: قال الهيثمي: "رواه أحمد، وفيه عبد الله بن نافع، وهو متروك. وقال ابن معين: يكتب حديثه. وصالح مولى التوأمة، وقد اختلط".<sup>١</sup>

وقال في موضع آخر: "وحديث: «إن الإيمان لا يجاوز حناجرهم» وهو ضعيف".<sup>٢</sup> وقال الألباني: "منكر... وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن نافع - وهو ابن أبي نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبو محمد المدني - قال الحافظ: ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> مجمع الزوائد، الهيثمي: ٤ / ٢٣٤.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ١٠ / ٧٢.

<sup>٣</sup> سلسلة الأحاديث الضعيفة، الألباني: ٧ / ٣٨٩ - ٣٩٠.



**المطلب الثالث: نقد حديث: «أن النبي ﷺ شهد عيداً للمشركين» بسبب نكارة معناه.**  
 قال عبد الله ابن الإمام أحمد: "وعرضتُ على أبي حديثاً، حدثنا عثمان، عن جرير، عن شيبه بن نعام، عن فاطمة بنت حسين، عن فاطمة الكبرى، عن النبي ﷺ: «في العصابة». وحديث جرير، عن الثوري، عن بن عقيل، عن جابر: «أن النبي ﷺ شهد عيداً للمُشركين» فَأَنكَرَهَا جِدًّا، وَعِدَّةُ أَحَادِيثٍ مِنْ هَذَا النَّحْوِ فَأَنكَرَهَا جِدًّا، وَقَالَ: هَذِهِ أَحَادِيثٌ مَوْضُوعَةٌ أَوْ كَأَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ وَقَالَ: مَا كَانَ أَخُوهُ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ - تُطَنَّفُ نَفْسُهُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، ثُمَّ قَالَ: نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَقَالَ: نَرَاهُ يَتَوَهَّمُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ".<sup>١</sup>  
 ففي هذا المثال ينتقد الإمام أحمد بن حنبل متن الحديث بسبب نكارة معناه، الذي يوحى بأن رسول الله ﷺ كان يشهد باطل المشركين من استلام الأصنام وغيرها في أعيادهم، وهذا يتنافى مع عصمته عليه الصلاة والسلام وتمايم براءته من الشرك، فلا يجوز في حقّه إقرار الباطل والشرك وحضوره، وهو المبلّغ عن ربّ العالمين.

فانطلاقاً من فساد هذا المعنى وعدم جواز نسبته للرسول ﷺ، أنكر الإمام أحمد المتن إنكاراً شديداً، وحكم عليه بالوضع من الوهلة الأولى، ورآه وهماً من الراوي؛ لاستحالة نسبته لمن بعثه الله بالتوحيد وتبذير الشرك، وهذا الحديث وإن كان رجاله ثقات مقبولين، إلا أنّ الإمام الناقد أحمد بن حنبل لم يتوان عن نقد متنه، وهذا يدلُّ أن الناقد يسلك مسلك نقد المتن بالنكارة، ثم يتطلّب العلة لتلك النكارة من السند فيلجئها بأحد الرواة، وإن كان من الثقات؛ لأنّ وصف الثقة لا يعني العصمة من الخطأ.

### ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث أبو يعلى في مسنده (١٨٧٧) والبيهقي في دلائل النبوة (٣٥ / ٢) والعقيلي في الضعفاء الكبير (٤٠٩٧). كلُّهم من طريق: عثمان بن أبي شيبه، حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبيّ، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن مُجَدِّد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْهَدُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مَشَاهِدَهُمْ قَالَ: فَسَمِعَ مَلِكِينَ حَلَفَهُ وَأَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا حَتَّى نَقُومَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: كَيْفَ نَقُومُ خَلْفَهُ وَإِنَّمَا عَهْدُهُ بِاسْتِلَامِ الْأَصْنَامِ قَبْلُ؟»، قال: فلم يعد بعد ذلك أن يشهد مع المشركين مشاهدتهم.

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ١ / ٥٥٩.

قلت: هذا الحديث رجاله ثقات مداره على (عثمان بن أبي شيبة)<sup>١</sup> يرويه عن (جرير بن عبد الله) لذلك حسنه بعض المعاصرين<sup>٢</sup> اعتماداً على ظاهر الإسناد، إلا أن النقاد أنكروا على عثمان بن أبي شيبة - وإن كان ثقة حافظاً - أحاديث هذا من بينها، فالحديث ظاهره الحسن إلا أنه معلول عند أهل الصنعة بعلة ثلاث:

الأولى: تفرّد (عثمان بن أبي شيبة) بهذا المتن عن جرير بن عبد الله، قال أبو الفتح الأزدي: "تفرّد به جرير الرازي، إن كان عثمان بن أبي شيبة حفظه، فإنه لم يتابع عليه"<sup>٣</sup>.  
الثانية: نكارة المعنى الذي جاء به المتن فشهود عيد المشركين شيء عصم الله منه نبيّه قبل البعثة وبعدها، قال ابن حجر العسقلاني: "هذا الحديث أنكروه الناس على عثمان بن أبي شيبة، فبالغوا، والمنكر فيه قوله عن الملك أنه قال: «عهدهُ باستلام الأصنام» فإنّ ظاهره [أنّه] ﷺ باشر الاستلام. وليس ذلك مراداً، بل المراد أنّ الملك أنكر شهوده لمباشرة المشركين استلامهم أصنامهم"<sup>٤</sup>.

الثالثة: اضطراب عثمان بن أبي شيبة في إسناد الحديث، فمرة يرويه مسنداً ومرة يرويه مرسلًا. فقد روي هذا الحديث من وجه آخر، أخرجه أبو يعلى في المسند (١٨٧٨) قال: حدثنا عثمان، حدثنا جرير، عن سفيان، عن عبد الله بن زياد بن حدير، عن النبي ﷺ مرسلًا، فجعل الحديث من رواية (عبد الله بن زياد بن حيدر) مرسلًا، بدلا من (عبد الله بن محمد بن عقيل) موصولًا. وفي هذه الرواية وهم في الإسناد، فليس فيه (سفيان الثوري) وإنما هو: (سفيان بن عبد الله بن حيدر) عن النبي ﷺ. فلعلّ كلمة (بن) تصحّفت إلى (عن)، ولقد نبّه على ذلك الخطيب البغدادي<sup>٥</sup>.

والذي عليه الأئمة النقاد أنّ الصحيح في هذا الحديث والأشبه بالصواب أنّه مرسل؛ لأنّ الرواية الموصولة لم يُتّابع عليها عثمان، أمّا الرواية المرسلّة فقد تُوبع عليها، فنقل الدارقطني أنّ غير عثمان

<sup>١</sup> هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي، أبو الحسن العبسي ابن أبي شيبة. روى عن: جرير بن عبد الحميد، وعلي بن مسهر، روى عنه: البخاري ومسلم والرازيان وغيرهما. وثقه ابن معين والعجلي، وقال أبو حاتم صدوق، واستنكر الإمام أحمد له بعض الأحاديث، فهو: ثقة حافظ له أوهام. انظر، تهذيب الكمال للمزي: ١٩ / ٤٧٨. تهذيب التهذيب لابن حجر: ٧ / ١٤٩. تقريب التهذيب لابن حجر (٤٥٤٥).

<sup>٢</sup> قلت: اغتر محقق مسند أبي يعلى بظاهر إسناد الحديث فقال: إسناده حسن، انظره: ٣ / ٣٩٨. وحسنه كذلك صاحب كتاب صحيح السيرة النبوية (السيرة الذهبية) ١ / ٣٢٥، وأطال في الدفاع عن سنده. والحديث كما ترى معلول أعلاه الأئمة النقاد.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٣ / ١٦٢.

<sup>٤</sup> المطالب العالمة، ابن حجر العسقلاني: ١٧ / ٢١٦.

<sup>٥</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٣ / ١٦٢. وانظر، لسان الميزان لابن حجر: ٤ / ٩١.

يرويه مرسلا، فثبت بذلك أنّ المرسل هو الوجه الصحيح، قال الدارقطني: "حدّث به عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبد الحميد، عن الثوري، عن عبد الله بن مُجّد بن عقيل، عن جابر. ويقال: إنّه وهم في إسناده. وغيره يرويه، عن جرير، عن سفيان بن عبد الله بن مُجّد بن زياد بن حدير، مرسلا، وهو الصواب".<sup>١</sup>

ومن رجّح الإرسال كذلك الإمام أحمد بن حنبل، قال: "والحديث حدّثناه عثمان، عن جرير، عن سفيان، وإنما كان يحدّث به جرير، عن سفيان، عن عبد الله بن جرير بن زياد القميّ، مرسل".<sup>٢</sup> ورجّح الرواية المرسلة كذلك الخطيب البغدادي حين قال: "قد رواه أبو زرعة الرازي، عن عثمان، فخالف الجماعة في إسناده.. [ثم ذكر الرواية المرسلة] وقال: كذا قال: عن سفيان بن عبد الله بن زياد بن حدير، بدل سفيان الثوري، وعندني أن هذا أشبه بالصواب، والله أعلم".<sup>٣</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

من أجل هذا الذي سبق تتابع العلماء على نقد هذا المتن، والحكم بنكارة معناه على ما بيّنه الإمام أحمد:

يقول القاضي عياض: "والحديث بالجملة منكر غير متفقٍ على إسناده فلا يُلتفت إليه، والمعروف عن النبي ﷺ خلافه عند أهل العلم".<sup>٤</sup>

ويقول ابن كثير: "فأمّا الحديث الذي قاله الحافظ أبو بكر البيهقي... فهو حديثٌ أنكره غير واحد من الأئمة على عثمان بن أبي شيبة حتّى قال الإمام أحمد فيه: لم يكن أخوه يتلقّظ بشيءٍ من هذا. وقد حكى البيهقي عن بعضهم أنّ معناه أنّه شهد مع من يستلم الأصنام، وذلك قبل أن يوحى إليه".<sup>٥</sup>

وقال الذهبي: "تفرّد به جرير، وما أتى به عنه سوى شيخ البخاري عثمان بن أبي شيبة. وهو منكر".<sup>٦</sup>

وقال ابن حجر: "هذا الحديث أنكره الناس على عثمان بن أبي شيبة، فبالغوا، والمنكر فيه قوله

<sup>١</sup> العلل، الدارقطني: ١٣ / ٣٧١.

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٣ / ٢٦٤.

<sup>٣</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٣ / ١٦٢.

<sup>٤</sup> الشفا في أحوال المصطفى، القاضي عياض: ص ٣٤٩.

<sup>٥</sup> البداية والنهاية، ابن كثير: ٤ / ٤٤٨ - ٤٤٩.

<sup>٦</sup> تاريخ الإسلام، الذهبي: ١ / ٥١٦.

عن الملك أنه قال: «عهده باستلام الأصنام» فإن ظاهره [أنه] ﷺ باشر الاستلام. وليس ذلك مراداً، بل المراد أن الملك أنكر شهوده لمباشرة المشركين استلامهم أصنامهم<sup>١</sup>.  
أمّا من تأوّل الاستلام بأنه مشاهدة المشركين استلامهم الأصنام فبعيد عن ظاهر الحديث، والأولى هو ردّ الحديث بسبب العلل التي في سنده ومثنته، لذلك قال ابن الجوزي: "وإنما يتأوّل هذا الحديث أن لو صحّ وفيه علل، منها أن عثمان لم يتابع عليه، ومنها أبو زرعة رواه عن عثمان عن جرير عن سفيان ابن عبد الله بن زياد مكان سفيان الثوري، ومنها أن ابن عقيل ضعيف عند القوم ضعّفه يحيى وغيره، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ يحدّث على التوهّم فيجيء بالخبر على غير سننه فوجب مجانبة أخباره"<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> المطالب العالمة، ابن حجر العسقلاني: ١٧ / ٢١٦.

<sup>٢</sup> العلل المتناهية، ابن الجوزي: ١ / ١٦٧.

المطلب الرابع: نقد حديث: «رأى النبي ﷺ ربّه في المنام صورة شابّ موفّر... عليه نعلان من ذهب» بسبب نكارة معناه.

قال ابن قدامة: "وقال مهنا: سألت أبا عبد الله عن حديث: ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، أن مروان بن عثمان، حدّثه عن عمارة، عن أمّ الطفيل امرأة أبي بن كعب، أنّها سمعت رسول الله ﷺ يذكر: «أنّه رأى ربّه في المنام صورة شابّ موفّر، رجلاه في حُضْرٍ، عليه نعلان من ذهب، على وجهه فراش من ذهب»؟. فحوّل وجهه عني، وقال: هذا حديث منكر.

وقال: مروان بن عثمان هذا رجلٌ مجهولٌ، وعمارة بن عامر هذا الذي روى عنه مروان، لا يُعرف. وسألته: بلغك أنّ أمّ الطفيل سمعت من النبي ﷺ؟ قال: لا أدري. وقال: سعيد بن أبي هلال، مدني لا بأس به".<sup>١</sup>

في هذا المثال يستنكر الإمام أحمد بشدّة متن الحديث، الذي يُشتم منه رائحة التشبيه والتمثيل لله ربّ العالمين بخلقه، ولقد أبلغ الإمام أحمد في استنكار المتن فأكد النكارة بالقول والفعل: حيث حوّل وجهه عن السائل تعبيراً منه عن شناعة المعنى الذي جاء به هذا المتن، ثم أنكروه باللفظ الصريح فقال: هذا حديث منكر، وعند التأمل نجد أنّ الإمام أحمد سلك مسلك نقد المتن بسبب نكارة المعنى؛ لأنّ ظاهر الحديث يفيد تشبيه الخالق بمخلوق شابّ أمرّد له رجلان عليهما نعلان من ذهب، وهذا معنى مستحيل لا يُقرّه الشرع، وهو مخالف للاعتقاد السليم المقرّر في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

والملاحظ في مسلك الإمام أحمد في التعليل، أنّه استنكر المتن لأوّل وهلة لما فيه من المعاني الفاسدة، ثم ذكر بعض القرائن الإسنادية التي تُؤيّد الحكم على المتن بالنكارة، وهي: جهالة راويين من رواة الإسناد، والشك في سماع أمّ الطفيل من النبي ﷺ. وهذا يدلّ دلالة قاطعة أنّ النقاد لهم عناية بالغة بنقد المتون ووزنها بميزان الشرع والعقل، قبل الحكم عليها تصحيحاً أو تضعيفاً، وأنّ من مسالكهم تمييز المتون التي تحوي على معاني منكّرة تصادم أصول الدين، أو محكمات الشريعة، وتنقية السنة النبوية من أخطاء الرواة وأوهامهم ولو كانوا على درجة مقبولة من العدالة والضبط.

<sup>١</sup> المنتخب من العلل للخلال، ابن قدامة المقدسي: ص ٢٨٤.

## ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥ / ١٤٣ - برقم: ٣٤٦) والدارقطني في الرؤية (٢٨٦) والبيهقي في الأسماء والصفات (٩٤٢) والخطيب البغدادي في تاريخه (١٥ / ٤٢٥) من طريق: نعيم بن حماد، نا عبد الله بن وهب، نا عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن مروان بن عثمان، عن عمارة بن عامر، عن أمّ الطفيل، أُهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَبِّي فِي الْمَنَامِ فِي صُورَةِ شَابٍ مَوْفَّرٍ فِي خُضْرٍ، عَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ ذَهَبٍ، وَعَلَى وَجْهِهِ فَرَأَشٌ مِنْ ذَهَبٍ». وأخرجه مختصراً من غير ذكر الألفاظ المنكرة كلٌّ من: ابن أبي عاصم في السنة (٤٧١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٩٧٥) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٩٠٩). ولفظ ابن أبي عاصم قال ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي فِي الْمَنَامِ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ»، وذكر كلاماً<sup>١</sup>.

وهذا الحديث وإن صحَّحه أبو الحسن علي بن مُجَدِّد بن بِشَّار الزاهد<sup>٢</sup>، والقاضي أبو يعلى الفراء<sup>٣</sup>، بل قال أبو زرعة الدمشقي عن إسناده: "كلُّ هؤلاء الرجال معروفون، لهم أنساب قويَّة بالمدينة، فأما مروان بن عثمان فهو: مروان بن عثمان بن أبي سعيد الملقب الأنصاري، وأما عمارة فهو: ابن عامر بن عمر بن حزم، صاحب رسول الله ﷺ، وعمرو بن الحارث وسعيد بن أبي هلال فلا يُشَكُّ فيها، وحسبك بعبد الله بن وهب محدثاً في دينه وفضله"<sup>٤</sup>.

إلا أنه معلولٌ أعلاه الأئمة النقاد من وجوه:

الأول: ضعف (مروان بن عثمان)<sup>٥</sup> فقد ضعَّفه أبو حاتم، وأشار إلى تَوْهِينِ أَمْرِهِ الإمام النسائي بسبب هذا الحديث، قال أبو بكر مُجَدِّد بن أحمد بن الحدَّاد، سمعتُ: أبا عبد الرحمن النسائي<sup>٦</sup> يقول:

<sup>١</sup> انظر، السنة، ابن أبي عاصم: ١ / ٢٠٥.

<sup>٢</sup> طبقات الحنابلة، أبو يعلى: ٣ / ١١١.

<sup>٣</sup> إبطال التأويلات لأخبار الصفات، القاضي أبو يعلى: ١ / ١٤٠-١٤٢.

<sup>٤</sup> نقل قوله الدارقطني في كتاب الرؤية: ص ٣٥٨.

<sup>٥</sup> هو: مروان بن عثمان بن أبي سعيد بن الملقب الأنصاري الزرقى، أبو عثمان المدني. روى عن: عبيد بن حنين و يعلى بن شداد بن أوس، روى عنه: سعيد بن أبي هلال و يحيى بن سعيد الأنصاري. قال أبو حاتم: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات. وأورده ابن الجوزي في الضعفاء. وقال ابن حجر: ضعيف من السادسة. انظر: تهذيب الكمال، للمزي: ٢٧ / ٣٩٧. الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٣ / ١١٤. تقريب التهذيب، لابن حجر: (٦٥٧٢).

<sup>٦</sup> جاء في تاريخ بغداد: ١٥ / ٤٢٦. والعلل المتناهية لابن الجوزي: ١ / ١٥. (أبو عبد الرحمن النَّسَائِي) وهو تصحيف والصواب (أبو عبد الرحمن النَّسَائِي) كما في: ميزان الاعتدال للذهبي: ٤ / ٩٢؛ لأن أبا بكر الحداد الفقيه راوي الخبر هو تلميذ الإمام النسائي، كما في البداية والنهاية لابن كثير: ١٥ / ٢٢٤.

يقول: "ومن مروان بن عثمان حتى يُصدَّقَ على الله عزَّ وجل؟".<sup>١</sup>

الثاني: جهالة (عمارة بن عامر)<sup>٢</sup> فقد سبق قول الإمام أحمد فيه: لا يُعرَفُ، وقال البخاري: "ولا يعرف عمارة، ولا سماعه من أمّ الطفيل".<sup>٣</sup>

الثالث: الانقطاع بين عمارة بن عامر وأمّ الطفيل، فلا يُعرَفُ أن عمارة سمع من أمّ الطفيل، قال البخاري: "لا يُعرَفُ سماع عمارة من أمّ الطفيل".<sup>٤</sup> وقال ابن حبان: "لم يسمع عمارة من أمّ الطُّفَيْل".<sup>٥</sup>

الرابع: نكارة المتن وفساد المعنى الذي جاء به، فظاهر الحديث فيه إثبات صورة الله عز وجل تشبه صورة شاب مخلوق أمرد، وهذا باطل قطعاً؛ لأن الله ليس كمثلته شيء، لا كفى له ولا نداءً، وعقيدة أهل السنة في هذا الباب هي: إثبات الصورة لله عز وجل كما نطقت به الأحاديث الصحيحة لكنها صورة تليق به ولا تشبه صور المخلوقين إلا في الاسم.<sup>٦</sup>

فباجتماع هذه العلل في الإسناد، مع فساد المعنى الذي جاء به المتن، حكم النقاد على هذا الحديث بالنكارة، بل جزم بعضهم أنه موضوع.

تنبیه: من أعلَّ هذا الحديث بنعيم بن حماد فقد جانب الصواب؛ لأن نعيم بن حماد شيخ البخاري ثقة، ولقد تابعه على هذه الرواية جماعة منهم: (أحمد بن صالح المصري، يحيى بن بكير، أحمد بن عيسى التستري، أحمد بن عبد الرحمن بن وهب) فالآفة ليست منه بل من غيره، وإنما أنكر عليه الأئمة التحديث به على نكارة معناه.<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ١٥ / ٤٢٦.

<sup>٢</sup> هو: عمارة بن عامر بن حزم الأنصاري، يروي عن أم الطفيل، روى عنه: مروان بن عثمان، مجهول لا يعرف. انظر ترجمته في: التاريخ الأوسط، البخاري: ٣ / ١٩٢. ولسان الميزان لابن حجر: ٦ / ٥٨.

<sup>٣</sup> التاريخ الأوسط، البخاري: ٣ / ١٩٢. وانظر، المغني في الضعفاء للذهبي: ٢ / ٣٣.

<sup>٤</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٦ / ٥٠١.

<sup>٥</sup> الثقات، ابن حبان: ٥ / ٢٤٥.

<sup>٦</sup> قال ابن تيمية في كتابه بيان تلبيس الجهمية (٧ / ١٣١): " يُقال لهم لفظ الصورة في هذا الحديث كسائر ما ورد من الأسماء والصفات التي قد يُسمَّى المخلوق بها على وجه التقييد وإذا أطلقت على الله محتصة به مثل العليم والقدير والرحيم والسميع والبصير ومثل خلقه بيديه واستوائه على العرش ونحو ذلك".

<sup>٧</sup> انظر، سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٠ / ٦٠٢ - ٦٠٣. والتنكيل للمعلمي: ٢ / ٧٣٦ - ٧٣٧.

## ٢- أقوال العلماء:

لقد تتابع النقاد والعلماء من بعد الإمام أحمد على إنكار المعنى الذي جاء به هذا الحديث، نسوقها هنا لما فيها من مزيد بيان:

قال عبد الخالق بن منصور: "رأيتُ يحيى بن معين كأنه يُهَجِّنُ نعيم بن حماد في حديث أم الطفيل حديث الرؤية، ويقول: ما كان ينبغي له أن يحدث بمثل هذا الحديث".<sup>١</sup>

وقال ابن حبان: "عمارة بن عامر يروي عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: «رَأَيْتُ رَيْيَ» حَدِيثًا مُنْكَرًا لم يسمع عمارة من أم الطفيل، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ لَكِي لَا يُعَرِّ النَّاطِرُ فِيهِ فَيَحْتَج بِهِ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ مِصْرٍ".<sup>٢</sup>

وقال الذهبي: "فهذا خبرٌ منكرٌ جداً، أحسنُ النَّسَائِي حيث يقول: ومن مروان بن عثمان حتى يُصَدِّقَ عَلَى اللَّهِ؟".<sup>٣</sup>

وقال بدر الدين ابن جماعة: "فَهَذَا الْحَدِيثُ بَاطِلٌ مُؤْضِعٌ قَاتَلَ اللَّهُ وَاضِعُهُ، فَنَسَبَ بَعْضُهُمْ وَضَعَهُ إِلَى نَعِيمِ بْنِ حَمَّادٍ وَكَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: هَذَا حَدِيثٌ مَقْطُوعٌ بِكَذِبِهِ".<sup>٤</sup>

وقال ابن حجر: "وهو مَتْنٌ مُنْكَرٌ".<sup>٥</sup>

وقال السيوطي: "موضوع، نُعَيْمٌ وَتَقَهُ قَوْمٌ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي: يَضَعُ، وَضَعْفَهُ ابْنُ مَعِينٍ بِسَبَبِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَمُرْوَانُ: كَذَّابٌ، وَعِمَارَةُ: مَجْهُولٌ، وَسُئِلَ أَحْمَدُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: مُنْكَرٌ".<sup>٦</sup>

وقال الشوكاني: "رواه الخطيب عن أم الطفيل، امرأة أبي كعب، وهو موضوع، وفي إسناده وضاع، وكذاب، ومجهول".<sup>٧</sup>

وقال الألباني: "وجملة القول: أنَّ إسناده هذا الحديث ضعيفٌ جداً، والمتن بهذا اللَّفْظِ موضوع، وقد أحسن ابن الجوزي في إيرادِه إِيَّاهُ فِي (الموضوعات) ".<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، أبو الحجاج المزي: ٢٩ / ٤٧٥. وسير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٠ / ٦٠٢.

<sup>٢</sup> الثقات، ابن حبان: ٥ / ٢٤٥.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء، الذهبي: ١٠ / ٦٠٢.

<sup>٤</sup> إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، بدر الدين ابن جماعة: ص ٢٠٦.

<sup>٥</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ١٠ / ٩٥.

<sup>٦</sup> اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي: ١ / ٣٣.

<sup>٧</sup> الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشوكاني: ص ٤٤٧ - ٤٤٨.

<sup>٨</sup> سلسلة الأحاديث الضعيفة، الألباني: ١٣ / ٨٢٢. وانظر، الموضوعات لابن الجوزي: ١ / ١٢٥.



**المطلب الخامس:** نقد حديث: «إِنَّ هَذِهِ الْأَسْقِيَةَ تَغْتَلِمُ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَاكْسِرُوهَا بِالْمَاءِ» بسبب نكارة معناه.

قال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث رواه: أسباط بن مُجَدِّ، عن الشيباني، عن عبد الملك بن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَصَبَّهُ فِيهِ حَتَّى كَسَرَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ شَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأَسْقِيَةَ تَغْتَلِمُ»، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَاكْسِرُوهَا بِالْمَاءِ؟  
قال أبي: هذا حديثٌ منكر، وعبدالمملك ابن نافع: شيخٌ مجهولٌ".<sup>٢</sup>

في هذا المثال ينتقد أبو حاتم الرازي متن الحديث لنكارة معناه، إذ هو يدلُّ بظاهره على جواز شرب قليل النبيذ إذا لم يسكر بإضافة الماء إليه، ولما كان هذا الأمر مخالفاً للأحاديث الأخرى القاضية بتحريم قليل المسكر وكثيره، وكان من المعلوم أنَّ النبي ﷺ لم يثبت عنه أنه أباح النبيذ ولو كان قليلاً، حكم أبو حاتم بنكارة الحديث ويقصد به المتن، بالرغم من أنه يدور على رجلٍ مجهول وليس في الإسناد كذاب أو متروك، إلا أنَّ الأئمة النقاد إذا تفرد مَنْ لا يحتمل منه التفرد بمتن يخالف مقتضيات الشريعة لم يتردُّوا في الحكم على الحديث بالنكارة، بل ويجعلون رواية الراوي لمثل هذه المتن سبباً للطعن فيه وتهمته، وهذا يدلُّ على أن نقد المتن يسبق الحكم على الرواة عند النقاد، وأنهم يعرفون درجة الراوي بفحص المتن التي جاء بها ومدى موافقتها لأصول العقيدة والشريعة.

### ١- تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث النسائي في السنن (٥٦٩٤) والدارقطني في السنن (٤٦٩٤) والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٤٤٥) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٨٦٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٤٦٨) من طريق: عن عبد الملك بن نافع قال: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَأَيْتُ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ وَهُوَ عِنْدَ الرَّكْنِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْقَدَحَ فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ، فَوَجَدَهُ شَدِيدًا فَرَدَّهُ عَلَى صَاحِبِهِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ»، فَأُتِيَ بِهِ، فَأَخَذَ مِنْهُ الْقَدَحَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِيهِ فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ، فَطَبَّ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ أُيْضًا، فَصَبَّهُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا اغْتَلَمَتْ<sup>٣</sup> عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةُ، فَاكْسِرُوا مُتُونَهَا بِالْمَاءِ».

<sup>١</sup> (الاعتلام): أن يتجاوز الإنسان حد ما أمر به، والمقصود هنا: إذا جاوزت حدّها الذي لا يُسكر إلى حدّها الذي يُسكر. انظر، النهاية في غريب الحديث لابن الجزري: ٣/ ٣٨٢.

<sup>٢</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤/ ٤٧٤ - ٤٧٥.

<sup>٣</sup> قال بدر الدين العيني: "قوله: «إذا اغتلمت هذه الأسقية» أي: إذا جاوزت حدّها الذي لا يُسكر إلى حدّها الذي يُسكر. وأصله من غلم غلمةً واغتلم واغتلامًا. وهو هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما، والأسقية: جمع سقاء وهي الدلو".

قلت: هذا الحديث رجاله ثقات معروفون إلا أن مداره على (عبد الملك بن نافع)<sup>١</sup> وهو مجهول الحال، ومع هذا فقد مال إلى تصحيح الحديث من ذهب إلى إباحة القليل من النبيذ الذي لا يسكر، فقال بدر الدين العيني: "فإن قيل: قال البيهقي: عبد الملك مجهول... قلت: أما عبد الملك بن نافع فذكره ابن حبان في (الثقات) حكى عنه صاحب (الجواهر النقي)"<sup>٢</sup>.  
 لكنَّ الحافظ الناقد أبا حاتم استنكر متن هذا الحديث المييح لقليل الشراب، ولم يقبل من عبد الملك بن نافع الحديث المستغرب الذي جاء به، وخلاصة القول أن الحديث معلول بعلل في السند والمتن هي:

العلّة الأولى: تفرّد (عبد الملك بن نافع) بهذا الحديث، وهو رجل مجهول لا يُعرف بل ذُكر في ترجمته أنه كان خمّاراً والحديث يؤيّد مهنته، مما يستدعي الشك والريب.  
 قال أبو حاتم الرازي: "شيخ مجهول لم يرو الا حديثا واحدا قطع الشيباني ذلك الحديث فجعله حديثين، لا يثبت حديثه، منكر الحديث"<sup>٣</sup>.  
 وقال البيهقي: "حديث يُعرف بعبد الملك بن نافع هذا، وهو رجل مجهول اختلفوا في اسمه واسم أبيه، فقيل هكذا، وقيل: عبد الملك بن القعقاع، وقيل: ابن أبي القعقاع، وقيل: مالك بن القعقاع"<sup>٤</sup>.  
 وقال ابن حجر في التهذيب: "وقال العقيلي: لا يُتابع على حديثه. وقال الدارقطني: مجهول ضعيف. وقال ابن أبي عاصم: مجهول. وقال الخلال: ثنا عبد الله بن أحمد، سألتُ أبي عن حديث الشيباني، عن عبد الملك، عن ابن عمر في النبيذ فقال عبد الله: مجهول. قال الخلال وأنا عيسى بن مُحمّد بن سعيد، سمعت يعقوب بن يوسف المطوعي، وقد حدّث بحديث عبد الملك ابن القعقاع، عن ابن عمر: في النبيذ. فقال: قال يحيى بن معين: عبد الملك بن القعقاع كان خمّاراً"<sup>٥</sup>.  
 وإذا كان عبد الملك بن نافع مجهولاً فلا يحتمل منه التفرد برواية هذا الحديث، بل يضعف بسبب هذا التفرد والإغراب.

انظر، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، بدر الدين العيني: ١٦ / ١٠٣.

<sup>١</sup> هو: عبد الملك بن نافع الشيباني الكوفي، ابن أخي القعقاع بن شؤر- ويُقال: عبد الملك بن القعقاع، ويُقال: عبد الملك بن أبي القعقاع. روى عن: عبد الله بن عمر، روى عنه: أبو إسحاق الشيباني والعوام بن حوشب. مجهول، لم يتابع على حديثه، انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٨ / ٤٢٤. وتهذيب التهذيب لابن حجر: ٦ / ٤٢٧.

<sup>٢</sup> نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، بدر الدين العيني: ١٦ / ١٠٢ - ١٠٣.

<sup>٣</sup> علل الحديث ابن أبي حاتم: ٥ / ٣٧٢.

<sup>٤</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٨ / ٥٣٠.

<sup>٥</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ٦ / ٤٢٧.

العلة الثانية: مخالفة عبد الملك بن نافع لأصحاب عبد الله بن عمر، الذين لازموه وحفظوا حديثه، ولم يتابعوا عبد الملك على روايته، فأين كان خاصةً أصحاب ابن عمر عن هذا الحديث؟ حتى ينفرد هذا الراوي المجهول بروايته، وهذا يدلُّ بلا شكِّ بطلان نسبة الحديث لابن عمر، قال البخاري: "لم يتابع عليه، حديثه في الكوفيين".<sup>١</sup>

وقال النسائي - بعد إخرجه لحديث ابن عمر في تحريم قليل المسكر وكثيره -: "وهؤلاء أهل الثبوت والعدالة، مشهورون بصحة النقل، وعبد الملك لا يقوم مقام واحدٍ منهم، ولو عاضده من أشكاله جماعة".<sup>٢</sup>

وقال ابن حبان: "ولا أعلم له شيئاً مروياً غير هذا الخبر الواحد، وقد خالف فيه أصحاب ابن عمر الثقات مثل: سالم، ونافع، وذويهما، لا يجوز أن يُحكَمَ لرجلٍ ما روى إلا خيراً واحداً على جماعة ثقات خالفوه، بل الحكم هؤلاء عليه أولى، وإلزام الخطأ به أحرى، لا يجوز الاحتجاج به بحال".<sup>٣</sup>

العلة الثالثة: مخالفة الراوي لما روى، فقد اشتهر عن ابن عمر أنه يحرم المسكر قليلاً وكثيره، بخلاف هذه الرواية التي رواها عبد الملك عنه، وهذا دليلٌ على خطئه ووهمه، فلو كان هذا الحديث عند ابن عمر لما حرم قليل المسكر. فقد روى الإمام أحمد في كتاب الأشربة بسندٍ صحيحٍ قال: "حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: «كلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ»".<sup>٤</sup>

وروى كذلك من طريق آخر فقال: "حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: سمعت ابن عمر، يقول لرجل: «أنهاك عن المسكر، قليله وكثيره وأشهد الله عليك»".<sup>٥</sup>

قال أبو عبد الرحمن النسائي: "عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور ولا يحتجُّ بحديثه، والمشهور، عن ابن عمر خلافُ حكايته".<sup>٦</sup>

وقال الدارقطني: "عبد الملك بن نافع بن أخي القعقاع وهو رجلٌ مجهول ضعيف، والصحيحُ

<sup>١</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٤٣٤ / ٥.

<sup>٢</sup> السنن، النسائي: ٣٢٤ / ٨.

<sup>٣</sup> المجروحين، ابن حبان: ٣٦٤ / ١.

<sup>٤</sup> الأشربة، أحمد بن حنبل: ص ٧٤. برقم (١٧٤).

<sup>٥</sup> المصدر السابق: ص ٦٦.

<sup>٦</sup> السنن، النسائي: ٣٢٤ / ٨.

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» وقد تقدّم ذكره<sup>١</sup>. وقال الحافظ مغلطاي: «وفي كتاب (الأشربة) للخلاّل: حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: سألتُ أبي عن حديث الشيباني، عن عبد الملك بن القعقاع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في النبيذ فقال: عبد الملك مجهول، ويُروى عن ابن عمر خلافة<sup>٢</sup>». العلة الرابعة: نكارة المعنى فظاهر الحديث يدلُّ على أنّ النبي ﷺ، أباح النبيذ إذا كُسِرَ بالماء، وهو أمر مستغربٌ يخالف هدي النبي ﷺ في تحريمه لقليل المسكر، لذلك قال الذهبي في ترجمة عبد الملك بن القعقاع: «لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ يُسْتَعْرَبُ»<sup>٣</sup>. ومما يزيد المتن غرابة أنّ الحديث نصٌّ في مسألة اشتهر فيها الخلاف بين العلماء من قديم، فلو كان معناه صحيحاً ثابتاً لما ترك العلماء العمل به ولما أنكروا على من قال بمقتضاه<sup>٤</sup>. وقد نقل ابن رجب الحنبلي عن الإمام أحمد أنّه لا يصحُّ في إباحة النبيذ حديث، فقال: «وكذلك أنكر الإمام أحمد أن يكون فيه شيءٌ يصحُّ، وقد صنّف كتاب «الأشربة» ولم يذكر فيه شيئاً من الرخصة، وصنّف كتاباً في المسح على الخفين، وذكر فيه عن بعض السلف إنكاره، فقيل له: كيف لم تجعل في كتاب «الأشربة» الرخصة كما جعلت في المسح؟ فقال: ليس في الرخصة في المسكر حديثٌ صحيح»<sup>٥</sup>.

## ٢- اعتراض وجواب:

لقد دافع بعض الأحناف عن هذا الحديث، لكونه أحد أدلّتهم في إباحة قليل النبيذ الذي لا يسكر دون كثيره<sup>٦</sup> فردّوا اعتراضات الجمهور على الحديث، وحاوّلوا إثبات عدالة عبد الملك بن نافع نافع بأيّ طريق، من ذلك قول ابن الترمكمانى - وهو يتعقّب البيهقي - : «ثم ذكر حديثاً في سنده عبد

<sup>١</sup> السنن، الدارقطني: ٥ / ٤٧٤.

<sup>٢</sup> إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي: ٨ / ٣٥٣.

<sup>٣</sup> تاريخ الإسلام، الذهبي: ٣ / ٩٤.

<sup>٤</sup> يراجع، الحديث المنكر عند نقاد الحديث، عبد الرحمن بن نويّع السلمي: ١ / ١٢٩.

<sup>٥</sup> جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي: ص ٧٨٣.

<sup>٦</sup> اختلف العلماء في قليل النبيذ الذي لا يسكر، فذهب الجمهور وهم: المالكية، والشافعية، والحنابلة، والليث، والأوزاعي، وإسحاق. أنّ كلّ ما أسكر كثيره فقليله حرام سواء كان خمر العنب أو نبيذ التمر، وخالف في ذلك أهل الكوفة وعلى رأسهم أبو حنيفة وأصحابه، فقالوا: الخمر من اتخذ من العنب خاصة، وأما ما عداها كالنبيذ فإنما يحرم منه القدر الذي يسكر، ولا يحرم ما دونه. انظر: مختصر اختلاف العلماء، لأبي جعفر الطحاوي: ٤ / ٣٧١. الاستذكار لابن عبد البر: ٨ / ٢٤ - ٢٥. جامع العلوم والحكم لابن رجب: ص ٧٨٢.

الملك بن نافع فقال (مجهول) - قلت - ذكره ابن حبان في الثقات من التابعين".<sup>١</sup>  
 وقال أبو الحسين القدوري: "قالوا: قال أحمد: عبد الملك بن نافع لا يعرف. قلنا: عمه  
 [الققعاع بن شؤر الذهلي] من وجوه أصحاب علي، فإن كان يعني به أنه غير معروف النسب، فقد  
 عرفناه، وإن أراد أنه غير معروف العدالة، فظاهر حال المسلم العدالة، إلا أن يُعلم منه ما يقتضي  
 الجرح".<sup>٢</sup>

والجواب على هذا الاعتراض من وجهين:

الأول: أن عبد الملك بن نافع مجهول عند أهل الحديث، لا تعرف مرتبته من الحفظ والإتقان،  
 وحديث المجهول لا يحتج به كما هو مقرر في علم المصطلح، وعدالة الراوي الظاهرة لا تكفي  
 لتصحيح حديثه حتى ينظر في حفظه وضبطه، فمن المعلوم أن من شروط صحة الحديث أن يكون  
 الراوي عدلاً في دينه ضابطاً لما يحفظه، وأن لا يشذ عن الجماعة فيخالفهم، وعبد الملك بن نافع لا  
 ندري أحفظ أم نسي؟، فإذا أضيف إلى ذلك مخالفة هذا المجهول لما رواه الخاصة من أصحاب ابن  
 عمر عنه، شكك ذلك قرينة على ضعفه وعدم ضبطه؛ لذلك جزم بعض النقاد بضعفه كما روى هذا  
 الحديث المستنكر المستغرب، قال ابن أبي مريم: "قلت ليحيى بن معين رأيت حديث عبد الملك بن  
 نافع الذي يروي عنه إسماعيل بن أبي خالد في النبيذ؟ قال: هم يُضعفونه".<sup>٣</sup> وقال الدارقطني: "رجل  
 مجهول ضعيف".<sup>٤</sup>

الثاني: أن احتجاج ابن الترمذي بأن ابن حبان أورده في ثقات التابعين غير وارد، وذلك أن ابن  
 حبان قال في كتابه الثقات: "عبد الملك بن رافع، يروي عن بن عمر، روى عنه: قرّة العجلي".<sup>٥</sup>  
 فلعله اشتبه عليه لما جعل (ابن رافع) وليس (ابن نافع)، وعلى كل حال معلوم أن قاعدة توثيق  
 المجاهيل عند ابن حبان غير مسلمة عند العلماء وهي مما أخذ على منهجه فلا حجة في ذلك، ولئن  
 جعله من جملة الثقات في كتابه الثقات، إلا أنه جرحه جرحاً شديداً في كتابه الآخر (المجروحين)  
 فقال: "عبد الملك بن نافع بن أخي الققعاع، وقد قيل عبد الملك بن الققعاع، يروي عن بن عمر في  
 إباحة شرب المسكر. روى عنه: الشيباني وقرّة العجلي لا يحلُّ الاحتجاج به بحال... ولا أعلم له

<sup>١</sup> الجوهري النقي، ابن الترمذي: ٣٠٥ / ٨.

<sup>٢</sup> التجريد، أبو الحسين القدوري: ٦٠٩٤ / ١٢.

<sup>٣</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ٥٣١ / ٦.

<sup>٤</sup> السنن، الدارقطني: ٤٧٤ / ٥.

<sup>٥</sup> كذا في الأصل ولعله تصحيف وقع في الأصل المخطوط، والصواب (نافع) وليس (رافع).

<sup>٦</sup> الثقات، ابن حبان: ١٢١ / ٥.

شيئا مرويا غير هذا الخير الواحد، وقد خالف فيه أصحاب بن عمر الثقات مثل سالم ونافع وذويهما، لا يجوز أن يحكم لرجل ما روى إلا خيرا واحدا على جماعة ثقات خالفوه، بل الحكم لهؤلاء عليه أولى والذاق الخطأ به أخرى، لا يجوز الاحتجاج به بحال<sup>١</sup>.

ولا شك أن الجرح المفصل مقدم على التعديل المـجمل، ولقد جرب على ابن حبان مثل هذا التعارض في الحكم على الراوي الواحد في كتبه، فالعبرة بما فصل الكلام فيه ووافقته عليه العلماء.<sup>٢</sup>

### ٣- أقوال العلماء:

قال الجورقاني: "هذا حديث باطل"<sup>٣</sup>.

وقال الذهبي: "عبد الملك بن نافع، عن ابن عمر، وحديثه منكر"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> المجروحين، ابن حبان: ١ / ٣٦٤.

<sup>٢</sup> ينظر، التنكيل للمعلمي: ٢ / ٦٦٧.

<sup>٣</sup> الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الجورقاني: ٢ / ٢٧٨.

<sup>٤</sup> المغني في الضعفاء، الذهبي: ٢ / ٤٠٨.

### المبحث الثالث :

#### **مسلك نقد المتن بسبب عدم مشابهته لفظ المتد م .**

المطلب الأول : تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني : نقد حديث : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَدَخَلَ فِرْسًا بَيْنَ فِرْسَيْنِ وَهُوَ يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَهُوَ قِمَارٌ » لعدم مشابهة اللفظ النبوي .

المطلب الثالث : نقد حديث : « خَيْرُ الْجِيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ مِائَةٍ » لعدم مشابهة اللفظ النبوي .

المطلب الرابع : نقد حديث : « الدِّينُ خَمْسٌ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ » لعدم مشابهة اللفظ النبوي .

المطلب الخامس : نقد خبر : « لَا بَأْسَ عَلَى امْرِئٍ ابْتَاعَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ خَلًّا... حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ أَفْسَدُهُ » لعدم مشابهة لفظ عمر بن الخطاب .

المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بسبب عدم مشابهة لفظ المتكلم.

المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

إنَّ نقاد الحديث من خلال ممارستهم وسعة اطلاعهم على أخبار النبي ﷺ وأخبار الصحابة والتابعين، تكوَّنت لديهم هيئة نفسانية، يميِّزون من خلالها كلام النبي المعصوم، من كلام أصحابه فضلاً عن كلام من جاء بعدهم، وهكذا يميِّزون كلام الصحابي من كلام غيره، من هذا المنطلق سلكوا مسلك انتقاد متون المرويات التي لا تشابه اللفظ النبوي إذا كان الحديث مرفوعاً، أو التي لا تشبه لفظ الصحابي إذا كان الحديث موقوفاً، وصار هذا المسلك طريقاً معروفاً في النقد عند المحدثين، يقول نجم الدين الطوفي: "وأيضاً فإنَّ كلَّ أحدٍ يشبه بعض كلامه بعضاً، حتَّى إنَّ بعض المحدثين جعل هذا طريقاً في نقد الحديث وتصحيحه من إنطالِهِ، فيقول: هذا حديث لا يصحُّ، لأنَّه لا يُشبهُ كلام النبي ﷺ".<sup>١</sup>

وقد نصَّ المصنفون في علوم الحديث على اعتماد المحدثين لهذا المسلك في النقد، وفق اعتبارات مُعيَّنة، فقال ابن دقيق العيد في الاقتراح: "وأهلُ الحديث كثيراً ما يحكِّمون بذلك باعتبار أمورٍ ترجع إلى المرويِّ وألفاظ الحديث، وحاصلهُ يرجع إلى أنَّه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ الرسول ﷺ، هيئة نفسانية، أو ملكةٌ يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ﷺ، وما لا يجوز أن يكون من ألفاظه، كما سُئِلَ بعضهم كيف تعرف أن الشيخ كذاب، فقال إذا روى: لا تأكلوا القرعة حتى تذجوها، علمتُ أنَّه كذاب".<sup>٢</sup>

وقال ابن رجب الحنبلي: "ومن ذلك أنَّهم يعرفون الكلام الذي يشبه كلام النبي ﷺ من الكلام الذي لا يشبه كلامه".<sup>٣</sup>

وقال الصنعاني: "وقد جعل الله لكلامه ﷺ رونقاً وطلاوةً وحلاوةً يكاد يعرف الممارسون لأحاديثه كلامه ﷺ من كلام غيره، فإنَّه قد أوتي ﷺ جوامع الكلم، وأتاه الله من البلاغة ما لم يؤت أحداً من العالمين، ولمعاني كلامه ومقاصده ما يُعرَفُ به كلامه من غيره في الأغلب".<sup>٤</sup>

من أجل هذا كان الأئمة النقاد في القرن الثالث الهجري، يُعدُّون عدم مشابهة المتن للألفاظ النبوية، قرينة قويَّة على الخطأ في المتن، فكان من مسالكهم في كشف علل المتن، التأمل في تلك

<sup>١</sup> موايد الحيس في فوائد امرىء القيس، نجم الدين الطوفي: ص ١٢٥.

<sup>٢</sup> الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد: ص ٣١١ - ٣١٢.

<sup>٣</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٨٧٢ / ٢.

<sup>٤</sup> ثمرات النظر في علم الأثر، الأمير الصنعاني: ص ١٤٨.



الألفاظ هل تشبه كلام النبوة؟ أم هي: بكلام الصحابة أو التابعين، أو الفقهاء أليق؛ لأن الرواة - ولو كانوا ثقات - قد يهمون فينسبون كلام الصحابي أو التابعي أو من هو دونهم إلى النبي ﷺ.

قال ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل: "ويقاسُ صحَّة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته".<sup>١</sup>  
قال ابن رجب الحنبلي: "حدِّق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم لهم فهم خاصٌّ يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعلِّلون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرّد الفهم والمعرفة، التي خُصُّوا بها سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع".<sup>٢</sup>

وقال ابن كثير: "وإنما يهتدي إلى تحقيق هذا الفن الجهابذة النقاد منهم، يميّزون بين صحيح الحديث وسقيمه، ومُعَوِّجِه ومستقيمه، كما يميّز الصيرفي البصير بصناعته بين الجياد والسيوف، والدنانير والفلوس، فكما لا يتمارى هذا، كذلك يقطع ذاك بما ذكرناه، ومنهم من يظن، ومنهم من يقف، بحسب مراتب علومهم وحقهم واطلاعهم على طرق الحديث، وذوقهم حلاوة عبارة الرسول ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس. فمن الأحاديث المروية ما عليه أنوار النبوة، ومنها ما وقع فيه تغيير لفظ أو زيادة باطلة أو مجازفة أو نحو ذلك، يدركها البصير من أهل هذه الصناعة".<sup>٣</sup>  
وبالرغم من هذا كلّه نجد بعض المستغربين، يتهم المحدثين بإهمال هذا الجانب من النقد، وأنهم يصحِّحون أحاديث هي أشبه بكلام الفقهاء وتقييداتهم، وكلام العلماء واشتراطاتهم، يقول أحمد أمين: "وقد وضع علماء الجرح والتعديل قواعد ليس هنا محلُّ ذكرها ولكنهم - والحقُّ يقال - عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقلَّ أن نظفر منهم بنقدٍ من ناحية أن ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفقُ والظروف التي قيلت فيه، أو أنّ الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المؤلف في تعبير النبي، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه".<sup>٤</sup>

والردُّ على هذه الفرية يكون ببيان النماذج التطبيقية لأئمة النقد في استعمال هذا المقياس في الكشف عن علل المتون، وهذه بعض منها:

<sup>١</sup> الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم: ١ / ٣٥١.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٢ / ٨٦١.

<sup>٣</sup> اختصار علوم الحديث، ابن كثير: ص ١٧٥.

<sup>٤</sup> فجر الإسلام، أحمد أمين: ص ٢١٧ - ٢١٨.

نقل عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه فقال: "سمعتة يقول: سعد بن سنان تركت حديثه، ويقال: سنان بن سعد، حديثه حديث مضطرب. وسمعتة مرة أخرى يقول: يشبه حديث الحسن لا يشبه أحاديث أنس".<sup>١</sup>

قال ابن رجب الحنبلي مفسراً كلام أحمد: "ومراده أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعة، إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله، وقال الجوزجاني: أحاديثه واهية لا تشبه أحاديث الناس عن أنس".<sup>٢</sup>

واستعمل منهج التعليل بالشبه ابن عدي في نقده لمتن غريب، فقال: "وهذه الألفاظ التي ذكرها في هذا الحديث لا تشبه ألفاظ رسول الله ﷺ".<sup>٣</sup>

واستعمله كذلك أبو الحسن الدارقطني، فقد سئل عن حديث: ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «الإحصان إحصانان: إحصان عفاف، وإحصان نكاح». فقال: "يرويه مبشر بن عبيد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً، ومبشر متروك الحديث، يشبه أن يكون من كلام الزهري، بل هو محفوظ عن عقيل، ومعمر، عن الزهري قوله ورأيه".<sup>٤</sup>

واستعمله كذلك ابن عبد البر النمري في معرض كلامه على مسألة الحج عن الغير، فقال: "واحتجوا بحديث عبد الرزاق، عن الثوري، عن سليمان الشيباني، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال أحج عن أبي؟ قال «نعم، إن لم تزدْه خيراً لم تزدْه شراً» قال أبو عمر: أمّا هذا الحديث فقد حملوا فيه على عبد الرزاق لانفراده به عن الثوري من بين سائر أصحابه، وقالوا: هذا حديث لا يوجد في الدنيا عند أحد بهذا الإسناد إلا في كتاب عبد الرزاق أو في كتاب من أخرجه من كتاب عبد الرزاق ولم يروه أحد عن الثوري غيره، وقد خطأوه فيه وهو عندهم خطأ فقالوا: هذا لفظ منكر لا تشبهه ألفاظ النبي ﷺ أن يأمر بما لا يدري، هل ينفع أم لا ينفع؟".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٥١٧ / ٢.

<sup>٢</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٨٦١ / ٢.

<sup>٣</sup> الكامل في الضعفاء، ابن عدي: ٤٠٣ / ٢. ومتن الحديث المستنكر هو: «من أبصر سارقاً يسرق سرقته صغرت أم كبرت، فكنتم عليه ما يسرق ولم يُنذِرْ به، كان عليه من الوزر مثل الذي على السارق، ولا يسرق السارق حتى يخرج الإيمان من قلبه، ولا يكتم عليه من يراه حتى يخرج الإيمان من قلبه ويبرأ الله منهما وكلاهما في النار، إلا أن الذي نظر إليه وكنتم عليه يُدْعَكَانِ بالعذاب دَعَكَا».

<sup>٤</sup> العلل، الدارقطني: ١٣٣ / ٩.

<sup>٥</sup> التمهيد، ابن عبد البر: ١٢٩ / ٩ - ١٣٠.

فهذه الأمثلة ونحوها مما سيأتي في الدراسة التطبيقية، تدل على عناية المحدثين عبر العصور، بتمييز ما يشبه كلام النبوة مما هو بعيد عنه، بل أكثر من ذلك وجدنا نقاد الحديث قد استعملوا هذا المسلك في نقد المتن الموقوفة على الصحابة، فميزوا المتن التي تشبه كلام الصحابي من كلام من هو دونه في الطبقة كالتابعي مثلاً، فكما أن لكلام النبوة وقعا خاصاً، فكلام الصحابة له مزية ووقع خاص كذلك، خاصة أن كلامهم له موقع في الاحتجاج على الأحكام، لذلك حرص النقاد على تمييز الأخبار المنسوبة للصحابة عبر هذا المسلك، وقد أشار إلى ذلك ابن القيم في ذكر علامات الوضع حين قال: "ومنها: أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ الذي هو وحي يوحى، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤]. أي: وما نطقه إلا وحي يوحى فيكون الحديث مما لا يشبه الوحي، بل لا يشبه كلام الصحابة كحديث «ثلاثة تزيد في البصر النظر إلى الخضرة، والماء الجاري، والوجه الحسن». وهذا الكلام مما يُجِلُّ عنه أبو هريرة، وابن عباس، بل سعيد بن المسيب والحسن، بل أحمد ومالك - رحمهم الله -".<sup>١</sup>

#### ١ - طريقة النقاد في التعليل عبر هذا المسلك:

اعلم أن طريقة التعليل بالشبه عند النقاد تستعمل في الأسانيد كما تستعمل في المتن، فبتتبع كتب العلل والتراجم يظهر ذلك جلياً. فأما الأسانيد: فكثيراً ما يعلون حديث الراوي بكونه لا يشبه حديث من روى عنه، فهم لحفظهم وإحاطتهم بأحاديث الراوي، وخبرتهم بالأسانيد المطروقة عند الرواة، يعرفون ما يشبه الأسانيد المطروقة لدى الراوي مما وقع منسوباً إليه على سبيل الوهم والخطأ، فإذا ساق الراوي إسناداً فيه شيخ لا يعرف بالرواية عنه، قالوا هذا لا يشبه حديث فلان، مثال ذلك قول أبي حاتم: "لا يشبه هذا الحديث حديث الأعمش؛ لأن الأعمش لم يرو عن أبي تيممة شيئاً، وهو بأبي إسحاق أشبه".<sup>٢</sup>

ومن الأمثلة كذلك قول أبي حاتم في نقد حديث: "هذا خطأ؛ إنما هو: الصعق بن حزن، عن عقيل الجعدي، عن أبي إسحاق، وليس لحرب معنى. ونفس الحديث منكر؛ لا يشبه حديث أبي إسحاق".<sup>٣</sup>

وكذلك إذا خالف الراوي أصحاب الشيخ الثقات فروى عنه ما لم يروه غيره، يعل النقاد تلك

<sup>١</sup> انظر، المنار المنيف، لابن القيم: ص ٦١ - ٦٢. والأسرار المرفوعة، لعلي القاري: ١ / ٤٣٥ - ٤٣٦.

<sup>٢</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٥ / ١٤٣.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ٥ / ٢٧٣.

الراوية بقولهم حديث فلا يشبه حديث الثقات عنه، مثال ذلك، قول ابن حبان في (عبد الله بن جعفر بن المسور بن مخرمة): "يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات فإذا سمعها من الحديث صناعته شهد أنها مقلوبة فاستحق الترك".<sup>١</sup>

وأما المتون: فقد استعمل النقاد كذلك معها طريقة التعليل بالشبه، ولكن نقد المتن عبر هذا المسلك ليس على إطلاقه، فإن النقاد استعملوا هذا المسلك ضمن قرائن أخرى محتفة بالمتن تنبؤهم على أنه لا يشبه كلام النبوة، فلا يعني هذا أنهم ينطلقون إلى أحاديث صحيحة لا مطعن فيها، فينتقدون منتها بسبب خفاء في المعنى أو ركاكة في اللفظ، كما يفعل كثير من المعاصرين. يقول الدكتور عتر: "وأما الإعلال بأن هذا الحديث يشبه حديث فلان لا فلان، فالنظر فيه من حيث السند والمتن:

أما السند: فأن تكون سلسلة السند مما عرف بالرواية بها فلان، لا فلان الذي يروي عنه الحديث، فالإعلال بهذا وارد.

وأما المتن: فمجرد شبه المعاني أو بعض الأسلوب ليس كافياً، إلا حيث احتقت القضية بقرائن تقوي الإعلال بذلك. ومن ذلك إعلاهم الحديث بأنه يشبه أحاديث القصاص، فليس هذا وحده كافياً لإعلال الحديث، إذ قد يكون الراوي رواه بالمعنى، وشابه أسلوب القصاص، يدل على ذلك قولهم في الحديث الموضوع: يشهد على وضعه ركاكة لفظه ومعناه".<sup>٢</sup>

والمقصود أن نقد المتن - خاصة إذا كان إسناده صحيحاً - لا يعتمد فيه على قرينة واحدة كمشابهة أحاديث القصاص؛ لأن هذه القرينة ليست حجة قائمة بذاتها وإنما هي علامة تحتاج إلى قرائن أخرى تؤكد هذا الاحتمال كضعف الراوي وتفرد به بما لا يحتمل، ولا يقوم بهذا النوع من التعليل إلا من مارس الحديث ممارسة طويلة فاختلط بلحمه ودمه، أمّا غير المتخصصين وغير الحاذقين لهذا الفن فلا يجوز لهم نقد الحديث عبر هذا المسلك لافتقادهم الأهلية العلمية التي تمكّنهم من ذلك، ومن هنا ندرك خطأ بعض المعاصرين الغير متخصصين الذي يحاكمون متون المرويات إلى أذواقهم، فيردون ما تمجّهُ نفوسهم المشبعة بالمؤثرات المعاصرة، ثم يدعون أنهم يمارسون طريقة النقاد في التعليل بالشبه، وهم في الحقيقة غير مدركين للأصل حتى يقيسوا عليه ما يُشبهه وما لا يُشبهه.

<sup>١</sup> المجرّوحين، ابن حبان: ٢٧ / ٢.

<sup>٢</sup> لمحات موجزة في أصول علل الحديث، أ.د. نور الدين عتر: ص ١٢٤.

## ٢- قرائن تعليل المتن بالشبه عند النقاد:

يعتمد المحذون النقاد في هذا المسلك على قرائن تدلهم على الوهم في نسبة اللفظ للنبي عليه السلام، وذلك بكون ألفاظ متن الحديث أشبه ما تكون بكلام طائفة مخصوصة من الناس مثل: (القصاص، والفقهاء، والكذابين) والمرجع في ذلك ركافة اللفظ أو نكارة المعنى أو البعد عن الأسلوب النبوي في التعبير، فهذه قرائن تدل على الوهم أو تعمد الوضع، ويمكن إجمالها في ما يلي:

أولاً: مشاهمة المتن لأحاديث القصاص. والقصاص: هم صنف من الوعظ يتصدرون المجالس في المساجد لوعظ العامة بذكر أحاديث لا زمام لها ولا خطام، وقصص وأخبار الماضين من غير تثبت، فيزؤون كل غريب عجيب مشوق، من غير التفات إلى ضعف الإسناد ونكارة المعنى، والغالب على أحاديثهم أنها تتسم بالطول والإغراق في ذكر التفصيلات، مع ركافة الألفاظ، ومخالفة المعاني لأصول الشرع.

لذلك كان المحذون يجذرون من صنيعهم ويميزون أحاديثهم من الأحاديث الصحيحة التي تليق بمقام النبوة، فإذا وجدوا في حديث ما سمات الأحاديث التي يرويها القصاص، شكّل ذلك عندهم قرينة على الخطأ في رفع الحديث، من ذلك ما ذكره ابن رجب الحنبلي قائلاً: "ومنه قول أبي أحمد الحاكم في حديث علي الطويل في الدعاء لحفظ القرآن: إنه يشبه أحاديث القصاص".<sup>١</sup>

وقال كذلك: "ومن ذلك قول ابن المديني في حديث الفضل بن عباس عن النبي ﷺ في خطبة الوداع. الذي رواه القاسم بن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبيه عن عطاء عن الفضل: إنه يشبه أحاديث القصاص وليس يشبه أحاديث عطاء بن أبي رباح".<sup>٢</sup>

ثانياً: مشاهمة كلام الفقهاء. والمقصود بهم العلماء الذين اشتهروا بالفقه في الأحكام الشرعية الفرعية، واعتنوا بتبويب الفقه وتفريع مسائله، فهؤلاء كلامهم له سمات ظاهرة كالتفريع في المسائل، وذكر حكم كل فرع، كذلك التدقيق في المكايل والموازين ونحوها، لذلك ذكر ابن رجب قاعدة في أحاديث الفقهاء، فقال: "الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيدهم، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويروون المتن بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه. وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم، وقد اختصر شريك حديث رافع بن خديج في المزارعة، فأتى به بعبارة أخرى فقال: «من زرع في أرض

<sup>١</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ١ / ١٦٢.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٢ / ٨٦٩.

(قوم) بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته». وهذا يشبه كلام الفقهاء<sup>١</sup>.  
ثالثاً: مشابهة حديث الكذابين. والكذّابون هم الذين يخلطون الأحاديث ويضعونها على صاحب الشريعة، ويكون ذلك في الغالب بسبب الزندقة والرغبة في تشويه دين الإسلام، فيدسّون أحاديث غريبة منكرة المعاني حتى يزري بالإسلام وأهله، ولكن النقاد الجهابذة عرفوها ونخلوها نخلًا. فإذا جاء متن حديث غريب، منكر المعنى، مصادم لأصول الشريعة، شكّل ذلك قرينة على أن هذا الكلام لا يشبه كلام المعصوم عليه السلام، من ذلك الحديث المروي عن أبي هريرة: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن نُقصَّ الرؤيا حتّى تطلع الشمس»، قال فيه النسائي: "هذا الحديث يشبه حديث الكذّابين"<sup>٢</sup>. وكذلك قول العقيلي في حديث طويل: "ليس لهذا الحديث من حديث شعبة أصل، وهذا الكلام عندي والله يعلم، يشبه كلام عبد الله بن المسور الهاشمي المدائني، وكان يضع الحديث"<sup>٣</sup>.

### ٣- الألفاظ التي يستعملها النقاد في هذا المسلك:

يطلق النقاد ألفاظاً متنوعة للتعبير عن تقديمهم للمتون بسبب عدم مشابهة لفظ المتكلم، منها ما هو صريح في نفي الشّبّه، ومنها ما فيه ترجيح للصواب مع الإشارة إلى استحالة كون المرجوح من كلام من نسب إليه. ومنها ما فيه تصريح أنه كلام فلان.  
فمن الألفاظ الصريحة قولهم: (لا يشبه كلام النبي) (يشبه أن يكون من كلام فلان). (ينبغي أن يكون من كلام فلان) (يشبه أحاديث فلان).

ومما وقفت عليه من كلام النقاد من أئمة القرن الثالث الهجري هو ما يلي:

#### أبو حاتم الرازي:

١- (أنا أَرْضَى أن يكون هذا من كلام علي، موقوفاً- حديث موضوع يشبه أن يكون من كلام الكلبي- حديث منكر يحتمل أنه من كلام عطاء الخرساني- مرسل أشبه، لا يحتمل هذا الكلام أن يكون كلام النبي صلى الله عليه وآله- هذا حديث كأنه باطل! يشبه أن يكون كلام ابن سيرين- لا أحسبه إلا وهو وهم؛ يشبه كلام الزهري- يشبه أن يكون عامة هذا الكلام من كلام الزهري- لا يشبه أن يكون عن النبي صلى الله عليه وآله، وأحسن أحواله أن يكون عن سعيد بن المسيب قوله- هذا حديث عندي غير محفوظ... ويشبه أن يكون هذا من كلام كعب)<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> شرح علل الترمذي، ابن رجب: ٢ / ٨٣٣.

<sup>٢</sup> انظر، لسان الميزان لابن حجر: ٥ / ٢٧٣.

<sup>٣</sup> الضعفاء الكبير، العقيلي: ٤ / ٢٠٠.

<sup>٤</sup> انظر، علل الحديث لابن أبي حاتم: برقم (٥٩-٧٨٣-٨٧٩-١٠٢٤-١٠٦٩-١١٣٣-١٥٦٦-٢٢٤٩-٢٦٨٢).

أبو زرعة الرازي:

(ليس في شيء من الأحاديث هذا الكلام، وليس عندي بذاك الصحيح إنما رواه ابن إسحاق - الذي عندي أن هذا كله كلام الزهري)<sup>١</sup>

أحمد بن حنبل:

(يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس).<sup>٢</sup>

الأمر عبد القادر للعطوم الإسلامية

<sup>١</sup> انظر، علل الحديث لابن أبي حاتم: برقم (١٩٩-١٥٦٦).

<sup>٢</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ٥١٧/٢.

المطلب الثاني: نقد حديث: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَهُوَ يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَهُوَ قِمَارٌ» لعدم مشابهة اللفظ النبوي.

قال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث رواه يزيد بن هارون وغيره، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَهُوَ يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ»...؟

قال أبي: هذا خطأ! لم يعمل سفيان بن حسين شيء، لا يُشبهه أن يكون عن النبي ﷺ، وأحسنُ أحواله أن يكونَ عن سعيد بن المسيب قولُهُ، وقد رواه يحيى بن سعيد، عن سعيد قوله<sup>١</sup>.

وسألَ ابن أبي حاتم أباه في موضعٍ آخرٍ عن الحديث نفسه فقال: "لا أعلم روى هذا الحديث غير حصين بن نمير، عن سفيان بن حسين، وسعيد بن بشير، وأرى أنه كلام سعيد بن المسيب"<sup>٢</sup>. يلاحظ أن الإمام الناقد أبو حاتم الرازي استنكر أن يكون هذا المتن من كلام النبي ﷺ، وانتقد هذا الخبر بأنه لا يشبه كلام النبوة، وهذا المسلك في النقد لا يتقنه إلا من خالط الحديث لحمته ودمته، حتى أصبح يميز ألفاظ الرسول ﷺ من ألفاظ غيره، فالمتن المذكور أشبه ما يكون بتفصيلات الفقهاء وليس بجوامع كلم النبي ﷺ.

وفي كلام أبي حاتم بيانٌ واضح أن مسلكه في التعليل هو عدم مشابهة المتن للفظ النبوي، وأنه يشبه أن يكون من لفظ سعيد بن المسيب وهو من كبار التابعين، ثم ذكر قرائن إسنادية أخرى تدلُّ على صحَّة ما ذهب إليه، وهي: ضعف سفيان بن حسين حيث قال: لم يعمل سفيان بن حسين شيء. ومخالفة: سفيان بن حسين، ليحيى بن سعيد القطان الذي روى الحديث من قول سعيد بن المسيب.

### ١ - تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أبو داود في سننه (٢٥٧٩) وابن ماجه في السنن (٢٨٧٦) والدارقطني في السنن (٤١٩٥) والحاكم في المستدرك (٢٥٣٦) وأحمد في المسند (١٠٥٥٧) وأبو يعلى في مسنده (٥٨٦٤) والبزار في مسنده (٧٧٩٤). كلُّهم من طريق: سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ - يَعْنِي وَهُوَ لَا

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم الرازي: ٥ / ٦٧٥.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٦ / ٢٢٦.



يُؤْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ - فَلَيْسَ بِقِمَارٍ، وَمَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَقَدْ أُمِنَ أَنْ يَسْبِقَ فَهُوَ قِمَارٌ». قلت: مدار هذا الحديث على (سفيان بن الحسين) وهو ضعيف في الزهري صالح في غيره، ومع هذا فقد صحَّحه الحاكم في مستدركه - لوجود متابع له - فقال: "هذا حديث صحيح الإسناد".<sup>٢</sup> وممن صحَّحه كذلك الإمام ابن حزم.<sup>٣</sup> وذلك أن (سفيان بن حسين) قد توبع على هذا الحديث، فأخرجه أبو داود في السنن (٢٥٨٠) والحاكم في المستدرک (٢٥٣٧) والطبراني في الأوسط (٣٦١٣) من طريق: سعيد بن بشير، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أبي هريرة عن النبي ﷺ. ولكن (سعيد بن بشير الأزدي)<sup>٤</sup> ضعيف كذلك، لا يقوي رواية سفيان بن الحسين. ومما يؤكِّد ضعف هذه المتابعة أن الحديث ورد من وجه آخر يرويه (مالك بن أنس، وحفص بن غياث)<sup>٥</sup> كلاهما: عن يحيى بن سعيد القطان، سمعت سعيد بن المسيب يقول: «ليس برهان الخيل بأُس، إِذَا أَدْخَلُوا فِيهَا مُحَلَّلًا، إِنْ سَبَقَ أَخَذَ السَّبِقَ، وَإِنْ سُبِقَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ». وهذا إسناد غاية في الصحَّة، وهو الصواب في هذه الرواية أنها من كلام سعيد بن المسيب. وبناءً على هذه المعطيات الحديثية، فالحديث الذي رفعه سفيان بن الحسين معلولٌ من وجوه: الوجه الأول: ضعف (سفيان بن الحسين) في حديثه عن الزهري خاصة - وإن كان ثقة في غيره -، قال أبو بكر المروزي: "وسألت أبا عبد الله عن سفيان بن حسين فقال: ليس هو بذلك، في حديثه عن الزهري شيء".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> هو: سفيان بن حسين بن الحسن، أبو محمد، ويُقال: أبو الحسن، الواسطي، مولى عبد الله بن خازم السلمي، روى عن محمد بن سيرين، والزهري. روى عنه: شعبة، وعباد بن العوام. قال يحيى بن معين: ثقة في غير الزهري لا يدفع، وحديثه عن الزهري ليس بذلك، إنما سمع منه بالموسم. وقال النسائي: ليس به بأس إلا في الزهري. انظر ترجمته في تهذيب الكمال: ١١ / ١٣٩ - ١٤١.

<sup>٢</sup> المستدرک، أبو عبد الله الحاكم: ٢ / ١٢٥.

<sup>٣</sup> انظر، البدر المنير لابن الملقن: ٩ / ٤٣١. وقال أبو الفداء ابن كثير في كتابه إرشاد الفقيه ٢ / ٨٦: "وقد جمعت جزءا في هذا الحديث، وذكرت شواهد وطرقه، وبيان وجه الدلالة منه على اشتراط المحلل".

<sup>٤</sup> هو: سعيد بن بشير الأزدي -مولاهم-، أبو عبد الرحمن - ويقال أبو سلمة - الشامي. روى عن: قتادة، والزهري، وعمرو بن دينار. روى عنه: الوليد بن مسلم، وعبد الرزاق، ووكيع. ضعَّفهُ أحمد، وابن معين، وابن المديني، وأبو داود، والنسائي، واحتمله آخرون على سوء حفظ فيه، فهو: ضعيف قد يعتبر به. انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٠ / ٣٤٨. وتهذيب التهذيب لابن حجر: ٤ / ٠٨ - ٠٩.

<sup>٥</sup> طريق مالك بن أنس مخرجها في الموطأ - رواية يحيى الليثي - (٤٦). وطريق حفص بغياث أخرجها ابن أبي شيبه في المصنف (٣٣٥٥٢).

<sup>٦</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية المروزي): ص ٥٠.

وقال يحيى بن معين: "ثقة في غير الزُّهري لا يُدْفَعُ، وحديثه عن الزُّهري ليس بذاك، إنما سمع منه بالموسم".<sup>١</sup>

وقال النسائي: "ليس به بأس إلا في الزهري فإنه ليس بالقويّ فيه".<sup>٢</sup>  
وأشار أبو بكر البزار إلى تفرد سفيان بن حسين في رفعه لهذا الحديث فقال: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة. إلا سفيان بن حسين".<sup>٣</sup>  
ولمن تابعه سعيد بن بشير فمتابعته لا تنفعه لكونه ضعيفاً أيضاً.<sup>٤</sup>

الوجه الثاني: مخالفة الأثبات من أصحاب الزهري له حيث وقفوا الحديث على سعيد بن المسيب. قال أبو داود: "رواه: معمر، وشعيب، وعقيل، [عن الزهري]، عن رجال من أهل العلم، قال أبو داود: وهذا أصحُّ عندنا".<sup>٥</sup> يشير إلى أن الصحيح في الحديث أنه من كلام سعيد بن المسيب وبعض أهل العلم، ولا يصحُّ أن يكون من كلام النبي ﷺ مرفوعاً.

وقال ابن القيم: "كذلك رواه الأساطين الأثبات من أصحاب الزهري: (معمر بن راشد، وعقيل بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة، والليث بن سعد، ويونس ابن يزيد الأيلي) وهؤلاء أعيان أصحاب الزهري كلهم رؤوه عن سعيد بن المسيب من قوله".<sup>٦</sup>

الوجه الثالث: عدم مشابهة المتن للفظ النبوي، فلفظ الحديث أشبه بكلام الفقهاء وتفرعاتهم وهو بكلام التابعين أليق، قال ابن القيم: "وقال بعض الحفاظ يبعدُ جداً أن يكون الحديث عند الزُّهريّ عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً ثم لا يرويه واحد من أصحابه الملازمين له المختصين به الذين يحفظون حديثه حفظاً، وهم أعلم الناس بحديثه وعليهم مداره وكلهم يزؤونه عنه كأنما من قول سعيد نفسه... فمن له ذوق في علم الحديث لا يشك ولا يتوقف أنه من كلام سعيد بن المسيب لا من كلام رسول الله ﷺ ولا يتأتى له الحكم برفع الحديث إلى النبي ﷺ بل إنما يرويه ويسكت عنه أو يُنَبِّه عليه".<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> تهذيب الكمال للمزي: ١١ / ١٤٠.

<sup>٢</sup> إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي: ٥ / ٣٨٣.

<sup>٣</sup> المسند (البحر الزخار)، أبو بكر البزار: ١٤ / ٢٢٩. وأشار البيهقي إلى ذلك في السنن الكبرى: ١٠ / ٢٠.

<sup>٤</sup> أخرج الطبراني في الأوسط (٣٦١٣) هذا الحديث من طريق: الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهو خطأ، والصحيح ما رواه الجماعة عن (سعيد بن بشير عن الزهري) فليس لذكر قتادة هنا معنى.

<sup>٥</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٤ / ٢٢٦.

<sup>٦</sup> الفروسية المحمدية، ابن القيم: ص ٢٣٠ - ٢٣١.

<sup>٧</sup> المصدر السابق: ص ٢٣١.

فاجتماع هذه القرائن وهي: ضعف سفيان بن الحسين، ومخالفة غيره من الثقات له، وعدم مشابهة اللفظ لكلام النبي ﷺ، أعلّ النقاد متن الحديث.<sup>١</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

لقد تتابع أئمة النقد على إعلال متن الحديث لكونه لا يشابه كلام النبي ﷺ، وأنه يشبه كلام سعيد بن المسيب.

فقد نقل ابن أبي خيثمة في تاريخه، قال: "سألتُ ابن معين عن حديث سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «من أدخل فرساً بين فرسين...» الحديث؟ فقال: باطلٌ، وخطأٌ على أبي هريرة".<sup>٢</sup>

فالإمام يحيى بن معين يرى أنه نسبة هذا الكلام للنبي ﷺ من الباطل؛ لأنه لا يشبه كلامه، ومن نسب الحديث لأبي هريرة عن النبي ﷺ فهو مخطئ، وكأنه يشير إلى أن منتهى الإسناد هو سعيد بن المسيب، فكلام ابن معين يلتقي تماماً مع كلام أبي حاتم الرازي في أنّ الحديث من كلام سعيد فهو به أليق.

ويقول ابن تيمية في نقد هذا الحديث: "فإنّ هذا معروف عن سعيد بن المسيب من قوله، هكذا رواه الثقات من أصحاب الزهري، عن الزهري عن سعيد، وغلط سفيان بن حسين فرواه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً، وأهل العلم بالحديث يعرفون أن هذا ليس من قول النبي ﷺ وقد ذكر ذلك أبو داود السجستاني وغيره من أهل العلم، وهم متفقون على أن سفيان بن حسين هذا يغلط فيما يرويّه عن الزهري، وأنّه لا يحتج بما ينفرد به، ومحلل السباق لا أصل له في الشريعة ولم يأمر النبي ﷺ أمته بمحلل السباق".<sup>٣</sup>

وقال ابن القيم: "فأمّا المقام الأول فنقول هذا حديث لا يصحُّ عن رسول الله ألبتة... وممن أعلّه أبو عبيد القاسم بن سلام وأعلّه أبو عمر بن عبد البر في التمهيد وقال: هذا حديث انفرد به سفيان بن حسين من بين أصحاب ابن شهاب ثم أعلّه بكلام أبي داود".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> انظر، الجوهر النقي لابن التركماني: ١٠ / ٢٠. وإرواء الغليل للألباني: ٥ / ٣٤٠ - ٣٤٢.

<sup>٢</sup> نقل هذا النص من تاريخ أبي خيثمة، ابن قيم الجوزية في الفروسية: ص ٢٣٠. وابن حجر العسقلاني في التلخيص الحبير: ٤ / ٣٠٠. وهو غير موجود في القطعة المطبوعة من التاريخ.

<sup>٣</sup> مجموع الفتاوى، ابن تيمية: ١٨ / ٦٣. وانظر، للتفصيل: الفروسية، لابن القيم: ص ٢٢٩ - ٢٣٢.

<sup>٤</sup> الفروسية، ابن القيم: ص ٢٢٩ - ٢٣١.

واستنكر هذا المتن الإمام الذهبي وجعله من غرائب سفيان بن الحسين فقال: "ومن غرائب ما رواه أبو داود... عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من أدخل فرسا بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمار، ومن أدخلها ولا يأمن أن يسبق فليس بقمار»<sup>١</sup>.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>١</sup> ميزان الاعتدال، الذهبي: ٢ / ١٣٠.

**المطلب الثالث: نقد حديث: «خيرُ الجيوشِ أربعةُ آلافٍ، وخيرُ السرايا أربعُ مئةٍ» لعدم مشابهة اللفظ النبوي.**

قال ابن أبي حاتم: "وسألتُ أبي عن حديث؛ رواه: وهب بن جرير، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ الْجَيْوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ».

ورواه لُؤَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بن سليمان، عن حَبَّان بن علي أخو مِندَل، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه ليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن النبي ﷺ، قال.

فسمعت أبي يقول: مرسلٌ أشبهه، لا يحتملُ هذا الكلام [أن] يكون كلام النبي ﷺ.

فقلت لأبي: فسمع حَبَّان من عقيل بن خالد؟ قال: نعم، لا أعلم من العراقيين من سمع من عقيل إلا حَبَّان بن علي أخو مِندَل، ومُحَمَّد بن الحسين<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد أبو حاتم الرازي متن الحديث لأنه لا يتحمل أن يكون من كلام النبي ﷺ، بمعنى أنه لا يشابه اللفظ النبوي وهو بلفظ غيره أشبهه، وهذا التمييز إنما حُصَّ به هؤلاء الحفَّاظ لسعة حفظهم وكثرة ممارستهم، يعرفون كلام النبي ﷺ من كلام غيره، والملاحظ أن أبا حاتم لم ينتقد الحديث عبر هذا المسلك استقلالاً، وإنما استعان بالقرينة الإسنادية وهي ترجيح كون الحديث مرسلًا من مراسيل الزهري، وهو في الحقيقة تضعيف لرفع الحديث؛ لأن أهل الحديث يعلمون أن مراسيل الزهري من أوهى المراسيل.

وهذا الحديث مثال واضح على الصنعة النقدية لدى أبي حاتم في نقد المتن عبر مسلك تمييز الكلام الذي يشبه كلام النبوة من كلام غيره، فبالرغم من أن رجال إسناده ثقات، بل قد صحَّح الحديث جماعة من أهل العلم وهم: الحاكم، وابن خزيمة، وابن حبان، والضياء المقدسي، وابن القطان<sup>٢</sup>، إلا أن الناقد له فهم خاص ونظر ثاقب يميز من خلاله ما يجوز إضافته للنبي ﷺ مما يستحيل أن يلحق بكلامه، لذلك قال أبو حاتم: لا يحتمل هذا الكلام [أن] يكون كلام النبي ﷺ.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤٨٧ / ٣.

<sup>٢</sup> انظر، المستدرک، للحاكم: ٦١١ / ١. صحيح ابن خزيمة: ١٢١٢ / ٢. وصحيح ابن حبان: ١١ / ١٧. الأحاديث المختارة للضياء المقدسي: ١١ / ١٣٧. وبيان الوهم والإيهام لابن القطان: ٤٨٤ / ٣. وصحَّحه الألباني في السلسلة الصحيحة: ٢ / ٦٨١. ثم تراجع واستدرک فضَّعه، بكلام ممنوع، انظره في الصحيحة: ٢ / ٦٨٢ - ٦٨٥.

ولقد فسّر الشيخ الألباني كلام أبي حاتم تفسيراً حسناً فقال: "ولعلّ نفي أبي حاتم رحمه الله لهذا الاحتمال إنّما هو لمخالفة الحديث لظاهر قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (٦٥) أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ يَا ذَنُ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾ [الأنفال: ٦٥-٦٦].

والشاهد منه التخفيف المذكور فيه، فقد قال ابن كثير في تفسير قول الله عز وجل: ﴿وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ (فكانوا إذا كانوا على الشطر من عدوّهم لم يسغ لهم أن يفرّوا منهم، وإذا كانوا دون ذلك، لم يجب عليهم قتالهم، وجاز لهم أن يتحوزوا عنهم).  
وظاهر الحديث أنه لا يجوز لهم التحوز إذا كان عددهم اثني عشر ألفاً، مهما كان عدد عدوّهم، وهذا خلاف قول ابن عباس راوي الحديث: (إن فرّ من رجلين فقد فرّ، وإن فرّ من ثلاثة لم يفر).<sup>١</sup>

### ١- تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن (٢٦١١) والترمذي في سننه (١٥٥٥) وأحمد في المسند (٢٦٨٢) والحاكم في المستدرک (١٦٢١) وابن حبان في صحيحه (٤٧١٧) وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٣٨) كلّهم من طريق: يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعٌ مِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةٌ آلَافٍ، وَلَا يُغْلَبُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ».

والظاهر أنّ إسناده الحديث صحيح رجاله ثقات، لذلك صحّحه جمع من أهل العلم كابن خزيمة وابن حبان، وقال الحاكم - بعد إخرجه - : "هذا إسناده صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري".<sup>٢</sup>

قلت: مدار الحديث على (ابن شهاب الزهري) يرويه عنه (يونس بن يزيد الأيلي)<sup>٣</sup> وهو: ثقة

<sup>١</sup> سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني: ٢ / ٦٨٤ - ٦٨٥.

<sup>٢</sup> المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم: ٢ / ١١٠.

<sup>٣</sup> هو: يونس بن يزيد بن مَشْكَنَ بن أبي النَّجَادِ الأيلي، أبو يزيد القرشي، مولى معاوية بن أبي سفيان. سمع من: ابن شهاب الزهري، ونافع مولى ابن عمر. روى عنه: جرير بن حازم، وبقية بن الوليد. ثقة من أروى الناس عن الزهري، لكن في بعض حديثه عن الزهري أو هام. وقد تكلم الإمام أحمد في حفظه. انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٩ / ٢٤٨. وتهذيب الكمال للمزي: ٣٢ / ٥٥١ - ٥٥٧.

إلا أنهم تكلموا في روايته عن الزهري من حفظه، فقد وقع له فيها أوهام، وروايته عنه من كتاب أصح، من أجل هذا انتقد أبو حاتم الحديث واستخرج الخطأ بدلالة مجموعة قرائن هي:

القرينة الأولى: كلام أهل العلم في رواية (يونس بن يزيد عن الزهري) من حفظه، وأن له فيها أوهامًا ومنكرات، فقد ذكر علماء الجرح والتعديل أنه يأتي بمنكرات عن الزهري، فيرفع كلام الزهري ورأيه فيجعله مسنداً، قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: "ويونس يروي أحاديث من رأي الزهري يجعلها عن سعيد. قال أبو عبد الله: يونس كثير الخطأ عن الزهري، وعقيل أقل خطأ منه".<sup>١</sup>

وقال أبو زرعة الدمشقي: "سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: في حديث يونس بن يزيد منكرات عن الزهري".<sup>٢</sup>

ومن كان هذا حاله فلا يُقبل حديثه في الزهري خاصة حتى يتابع عليه من قبل ثقات أصحابه، وفي هذا الحديث لم نجد من تابعه، بل قد خالفه الثقات في ذلك.

إلا أن بعض أهل العلم كأبي داود والبيهقي جعلوا الوهم من (جرير بن حازم)<sup>٣</sup> وليس من شيخه يونس بن يزيد، قال البيهقي: "تفرّد به جرير بن حازم موصولاً، ورواه عثمان بن عمر، عن يونس، عن عقيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ منقطعاً قال أبو داود: أسنده جرير بن حازم وهو خطأ".<sup>٤</sup>

فقد أخرج أبو داود الحديث في المراسيل (٣١٤) حدثنا مخلد بن خالد، حدثنا عثمان يعني ابن عمر، أخبرنا يونس، عن عقيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ بمعناه.

قلت: يحتمل أن جرير بن حازم هو المخطئ لمخالفة عثمان بن عمر له، كما يحتمل أن يونس بن يزيد اضطرب فيه فكان مرة يرويه موصولاً ومرة مراسلاً، والاحتمال الثاني أقرب؛ لأن جرير بن حازم ثقة إلا في حديث قتادة، ويونس بن يزيد كثير الخطأ عن الزهري فالزاق الخطأ به أولى وأظهر.

القرينة الثانية: مخالفة يونس بن يزيد لاثنتين من لأصحاب الزهري (عقيل بن خالد، ومعمّر بن راشد) حيث روى الحديث مراسلاً، وهما أوثق منه وأكثر اختصاصاً في حديث الزهري، فقد أخرج الحديث سعيد بن منصور في سننه (٢٣٢٧) من طريق حيوة، عن عقيل بن خالد، عن الزهري... مراسلاً.

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المزني: ٣٢ / ٥٥٥. وسير أعلام النبلاء للذهبي: ٦ / ٢٩٩.

<sup>٢</sup> انظر، تهذيب الكمال، المزني: ٣٢ / ٥٥٥. وسير أعلام النبلاء للذهبي: ٦ / ٢٩٩.

<sup>٣</sup> هو: جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري. روى عن: الحسن وقاتدة. وروى عنه: الثوري، ويحيى القطان.

ثقة في حديثه عن قتادة ضعف. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزني ٤ / ٥٢٤. وتقريب التهذيب لابن حجر (٩١١).

<sup>٤</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٩ / ٢٦٣.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٦٩٩) عن معمر بن راشد عن الزهري...مرسلاً. ومعلوم أن (عقيل بن خالد، ومعمر بن راشد) مقدّمان على يونس في حديث الزهري، فهما أثبت منه في الرواية، ولقد نصّ على ذلك علماء الحرج والتعديل، قال أبو الحسن الميموني: "سئل أحمد بن حنبل: من أثبت في الزهري؟ قال: معمر. قيل له: فيونس؟ قال: روى أحاديث منكراً".<sup>١</sup> وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "قلت ليحيى بن معين: يونس أحبُّ إليك أو عقيل؟ فقال: يونس ثقة، وعقيل ثقة نبيل الحديث عن الزهري".<sup>٢</sup>

قلت: والخطأ في هذا الحديث من جنس ما ذكره الإمام أحمد، فلعله من تلك المنكرات. القرينة الثالثة: عدم مشابهة لفظ الحديث لكلام النبي ﷺ، وهو الذي أشار إليه أبو حاتم بقوله: لا يحتمل هذا الكلام [أن يكون كلام النبي ﷺ؛ لأنّ تقييد أفضلية الجيوش والسرايا بالعدد يخالف ما معلوم من الشريعة أن النصر ليس بالعدد وإنما هو بقوة الإيمان، يقول الله تعالى: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩]. ويقول سبحانه: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَرْتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مَّدْيَنَ﴾ [التوبة: ٢٥].

فباجتماع هذه القرائن وهي: اتفاق (عقيل بن خالد، ومعمر بن راشد) على رواية الحديث مرسلاً، ومخالفة يونس بن يزيد لهما، وهو دونهما في الحفظ والإتقان لحديث الزهري. وعدم مشابهة الحديث للفظ النبوي، يتبيّن جلياً صواب ما ذهب إليه أبو حاتم من ترجيح المرسل على الموصول، وأن هذه الألفاظ ليست من كلام النبي ﷺ.

فإن قيل أنّ للحديث شاهد من رواية الصحابي أنس بن مالك، وهو ما أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٨٢٧) حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني، حدثنا أبو سلمة العاملِي، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال لأكثر من بن الجون الخزاعي: «يا أكثر، اغز مع غير قومك يحسن خلقك، وتكرم على رفقاءك. يا أكثر، خير الرفقاء أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة».

فالجواب: أنّ الإسناد فيه (أبو سلمة العاملِي)<sup>٣</sup> وهو: متروك الحديث متهم بالكذب، رماه

<sup>١</sup> تهذيب الكمال، المزي: ٣٢ / ٥٥٥.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٣٢ / ٥٥٦.

<sup>٣</sup> هو: الحكم بن عبد الله بن خطاف - وقيل: عبد الله بن سعد - أبو سلمة العاملِي. روى عن: عبادة بن نسي، والزهري. روى عنه: سفيان الثوري، وشيبان بن عبد الرحمن. قال أبو حاتم: كذاب متروك الحديث، والحديث الذي رواه باطل. وقال الدارقطني:



الدارقطني بوضع الحديث، فلا يرتقى هذا الإسناد إلى أن يكون شاهداً لحديث ابن عباس.

## ٢- أقوال العلماء:

ذهب جمع من الأئمة إلى إعلال هذا الحديث تبعاً لأبي حاتم الرازي، لقوة القرائن الدالة على خطأ يونس بن يزيد في هذا الحديث.

قال أبو داود بعد إخرجه الحديث: "والصحيح مرسل".<sup>١</sup>

وقال في المراسيل: "قد أسند هذا ولا يصح، أسنده جرير بن حازم وهو خطأ".<sup>٢</sup>

وقال الترمذي بعد إخرجه الحديث: "هذا حديث حسن غريب، لا يسنده كبير أحد غير

جرير بن حازم، وإنما روي هذا الحديث عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلًا، وقد رواه حبان بن علي

العنزي، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ ورواه الليث

بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلًا".<sup>٣</sup>

وقال الدارقطني: "ولا يصح هذا الخبر عن الزهري، عن أنس. وروي عن عباد بن كثير، عن

عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس. والصحيح عن الزهري، مرسل".<sup>٤</sup>

وقال البيهقي: "تفرّد به جرير بن حازم موصولاً، ورواه عثمان بن عمر، عن يونس، عن عقيل،

عن الزهري، عن النبي ﷺ منقطعاً قال أبو داود: أسنده جرير بن حازم وهو خطأ".<sup>٥</sup>

كان يضع الحديث. انظر، ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٩ / ٣٨٤. تهذيب الكمال للمزي: ٣٣ / ٣٧٩.

<sup>١</sup> السنن، أبو داود السجستاني: ٤ / ٢٥٣.

<sup>٢</sup> المراسيل، أبو داود السجستاني: ص ٢٣٨.

<sup>٣</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٤ / ١٢٥.

<sup>٤</sup> العلل، أبو الحسن الدارقطني: ١٢ / ٢٠٠.

<sup>٥</sup> السنن الكبرى، البيهقي: ٩ / ٢٦٣.

المطلب الرابع: نقد حديث: «الدَّيْنُ خَمْسٌ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا شَيْئاً دُونَ شَيْءٍ» لعدم مشابهة اللفظ النبوي.

قال ابن أبي حاتم الرازي: "وسألتُ أبي عن حديث رواه: المحاربي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّيْنُ خَمْسٌ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهَا شَيْئاً دُونَ شَيْءٍ»: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ؛ هَذِهِ وَاحِدَةٌ. وَالصَّلَاةُ الْخَمْسُ عَمُودُ الدِّينِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ إِلَّا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ طُهُورٌ مِنَ الذُّنُوبِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ وَلَا الصَّلَاةَ إِلَّا بِالزَّكَاةِ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ، ثُمَّ جَاءَ رَمَضَانَ، فَتَرَكَ صِيَامَهُ مُتَعَمِّدًا؛ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ الْإِيمَانَ، وَلَا الصَّلَاةَ، وَلَا الزَّكَاةَ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ تَيْسَّرَ لَهُ الْحَجُّ، فَلَمْ يَحُجَّ، وَلَمْ يُوصِ بِحَجَّةٍ، وَلَمْ يَحُجَّ عَنْهُ بَعْضُ أَهْلِهِ؛ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ الْأَرْبَعَ الَّتِي قَبَلَهَا؛ لِأَنَّ الْحَجَّ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى».

قال أبي: هذا حديث منكر؛ يحتمل أن هذا كلام عطاء الخراساني، وإنما هو: عبد الحميد بن أبي جعفر؛ شيخ كوفي<sup>١</sup>.

انتقد أبو حاتم الرازي متن هذا الحديث لعدم مشابهته اللفظ النبوي، إذ هو بلفظ الفقهاء أشبه وبتفريعاتهم أليق، وأما أن يكون من كلام صاحب النبوة فهذا أمرٌ مستبعد؛ فلفظ الحديث بعيد عن بلاغة من أوتى جوامع الكلم واحتصر له الكلام اختصاراً، لذلك أنكره أبو حاتم ورجح أنه من كلام عطاء الخراساني راوي الحديث، فمن المعلوم أنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه جعل صوم رمضان وإيتاء الزكاة وحج البيت شرطاً في صحّة الإيمان، بل الثابت عنه خلاف ذلك. فقد قال عليه السلام عن تارك الزكاة: «مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ، وَجَبِينُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»<sup>٢</sup>.

فدخول تارك الزكاة إلى الجنة بعد العذاب دليل على صحّة إيمان تاركها تهاوناً؛ وهكذا من ترك الصيام والحج تهاوناً لا يكفر ولا يزول إيمانه كما هي عقيدة أهل السنة والجماعة، لذلك استنكر أبو حاتم أن يكون هذا الكلام هو كلام المعصوم ﷺ، واحتمل أنه من تفصيلات عطاء الخراساني، وقد

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣/ ٢٩٣ - ٢٩٤.

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم في صحيحه (٩٨٧).

كان من العلماء صاحب فتيا وجهاد فنسبة الكلام إليه أشبه.

### ١- تخريج الحديث:

الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥ / ٢٠١) وابن بطة في الإبانة (٨٢٦) من طريق: المحاربي، عن عبد الحميد بن أبي جعفر، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الدين خمس لا يقبل الله منهن شيئاً دون شيء، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، والجنة والنار، والحياة بعد الموت، هذه واحدة، والصلوات الخمس عمود الإسلام، لا يقبل الله الإيمان إلا بالصلوة، والزكاة طهور من الذنوب، لا يقبل الله الإيمان والصلوة إلا بالزكاة...» الحديث.

ومداره على (عبد الرحمن بن محمد المحاربي)<sup>١</sup> وهو ثقة في حديثه عن غير المجاهيل، يرويه عن (عبد الحميد بن جعفر)، وقد تفرد به، فالحديث معلول سنداً ومتناً بعلل هي: العلة الأولى: ضعف (عثمان بن عطاء)<sup>٢</sup> فقد ضعفه جمهور أهل العلم، واستنكروا رواياته عن أبيه لأنها شبهه موضوعة، قال أبو سعيد النقاش، والحاكم النيسابوري: "يروي عن أبيه أحاديث موضوعة"<sup>٣</sup>.

وقال أبو نعيم الأصبهاني: "روى عن أبيه أحاديث منكرة"<sup>٤</sup>. العلة الثانية: الانقطاع بين عطاء الخراساني وعبد الله بن عمر؛ لأن أهل الحديث يعدون روايته عن الصحابة مرسلة، قال أحمد بن حنبل: "لم يسمع من ابن عباس شيئاً، وقد رأى ابن عمر ولم يسمع منه"<sup>٥</sup>. وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول عطاء الخراساني، لم يدرك ابن عمر رضي الله عنهما"<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي، روى عن: إبراهيم بن مسلم الهجري، وإسماعيل بن أبي خالد، روى عنه: سفيان بن وكيع، و أبو بكر أبي شيبة. ثقة لأبأس به إذا حدث عن الثقات وإذا حدث عن المجاهيل فيفسد حديثه. انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥ / ٢٨٢. تهذيب الكمال للمزي: ١٧ / ٣٨٦.

<sup>٢</sup> هو: عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي، روى عن: أبيه، وعمران مولى أبي الدرداء. روى عنه: ابنه محمد وعبد الله بن المبارك. ضعيف الحديث، لا يحتج به. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي: ١٩ / ٤٤١ - ٤٤٥. تهذيب التهذيب لابن حجر: ٧ / ١٣٨.

<sup>٣</sup> إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي: ٩ / ١٧١.

<sup>٤</sup> تهذيب التهذيب، ابن حجر: ٧ / ١٣٩.

<sup>٥</sup> تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أبو زرعة العراقي: ص ٢٢٩.

<sup>٦</sup> المصدر السابق: ص ١٥٧.

وعن يحيى بن معين: "أنه قيل له: عطاء الخراساني لقي أحداً من أصحاب النبي ﷺ. قال: لا أعلمه".<sup>١</sup>

العلة الثالثة: عدم مشابهة المتن لألفاظ النبي ﷺ، وإنما هي بألفاظ الفقهاء أشبه لما فيها من التفصيل والتفريع والحكم على كلِّ فرع، والنبي ﷺ إنما أوتي جوامع الكلم، وهي كلمات قليلة تحتوي على معانٍ كثيرة، ثم يأتي دور العلماء والفقهاء فيستنبطون الأحكام والتفريعات، من أجل هذا قال أبو حاتم: "هذا حديث منكر؛ يحتمل أن هذا كلام عطاء الخراساني".<sup>٢</sup>

فباجتماع هذه العلة في السند والمتن يتبين صواب ما ذهب إليه أبو حاتم من نسبة الكلام لعطاء الخراساني، ولعلَّ الوهم في رفعه من ابنه عثمان فقد روى عن أبيه منكرات.

## ٢- أقوال العلماء:

قال أبو نعيم: "غريب من حديث ابن عمر بهذا اللفظ، لم يروه عنه إلا عطاء، ولا عنه إلا ابنه عثمان، تفرّد به عبد الحميد بن أبي جعفر".<sup>٣</sup>

وقال ابن رجب الحنبلي: "ذكره ابن أبي حاتم وقال: سألتُ أبي عنه فقال: هذا حديثٌ منكر يُحتمل أن هذا من كلام عطاء الخراساني. قلتُ: الظاهر أنه من تفسيره لحديث ابن عمر، وعطاء من جلة علماء".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> المراسيل، ابن أبي حاتم الرازي: ص ١٥٧.

<sup>٢</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٢٩٤.

<sup>٣</sup> حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني: ٥ / ٢٠١.

<sup>٤</sup> جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي: ص ٩٦.

المطلب الخامس: نقد خير: «لا بأس على امرئ ابتاع من أهل الكتاب خلاً... حتى يكون الله هو أفسده» لعدم مشابهة لفظ عمر بن الخطاب.

قال ابن أبي حاتم الرازي: "وسألت أبي عن حديث رواه: ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن القاسم ابن محمد، عن رجل سمّاه، عن عمر؛ قال: «لا بأس على امرئ ابتاع من أهل الكتاب خلاً لم يعلم أنّهم تعمّدوا إفساده، حتى يكون الله هو أفسده».

فقال أبي: كذا رواه ابن أبي ذئب! ولا أحسبه إلا وهو وهم؛ يشبهه كلام الزهري، حتى رأيت من رواية ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، هذا الكلام بلا إسناد، فتبيّنت أنّ حديث ابن أبي ذئب خطأ، والناس يروون عن الزهري، عن القاسم، [عن أسلم]، عن عمر، كلاماً في الطلّي؛ ليس فيه شيء من هذا".<sup>١</sup>

وقال في موضع آخر: "وسألت أبي عن حديث رواه ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن القاسم ابن محمد، عن أسلم مولى عمر؛ قال: قال عمر: «لا أشرب خلاً من خمر أفسدت حتى يبدئ الله إفسادها، فعند ذلك يطيب [الخل]، فلا بأس على امرئ يبتاع خلاً وقد وجده مع أهل الكتاب، ما لم يعلم أنّهم تعمّدوا إفسادها بعدما صار خمرًا».

فقال أبي: يشبهه أن يكون عامة هذا الكلام من كلام الزهري؛ لأنّه قد روي بهذا الإسناد عن عمر كلام في الطلّا. وروي عن الزهري - قوله - هذا الكلام، فاستدلّنا: أن هذا الكلام ليس هو من كلام عمر، وأنه كلام الزهري. وقد كان الزهري يحدث بالحديث، ثم يقول على إثره كلام، فكان أقوام لا يضبطون، فجعلوا كلامه في الحديث، وأما الحفاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميّزون كلام الزهري من الحديث.

فذكرت هذا الحديث لأبي زرعة؟ فقال: الذي عندي أنّ هذا كله كلام الزهري، وذكر نحو ما قال أبي في بيان علّة هذا الحديث".<sup>٢</sup>

في هذا المثال يظهر جلياً مسلك النقاد في نقد متن الخبر وهو عدم مشابهة لفظ الصحابي، فالإمام أبو حاتم لكثرة ممارسته وسعة حفظه، وقع في نفسه أنّ هذا الكلام يشبه كلام الزهري، ولا يشبه كلام عمر بن الخطاب، وهذه هي المعرفة التي حُصّ بها هؤلاء النقاد، والتي يعتقد الجهال أنّها كيهانة، وهي في الحقيقة حسنٌ وتذوق.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣/ ٦١٤ - ٦١٦.

<sup>٢</sup> المصدر السابق: ٤/ ٤٦٠ - ٤٦٢.

ثم بيّن أبو حاتم القرينة الدالة على صدق حدّسه، وهي أنّ الحديث رواه ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري من كلامه - وهو الصواب في هذا المتن - . وفي النصّ الثاني بيّن أبو حاتم دليله وهو أنّ هذا الإسناد ورد لحديث (الطّلاء)<sup>١</sup>، فعلم بذلك أنّ الراوي دخل له حديث في حديث، وكان الزهري يتكلم بالكلام على إثر الحديث، فيحسب الراوي أنّه كلام مسند، والرواة الثقات الأثبات يميّزون ذلك.

### ١- تخريج الخبر:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١١٢٠١) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤١٠١) وعبد الرزاق في المصنف (١٧١١١) وأبو عبيد في الأموال (٢٨٨) والإمام أحمد في العلل - رواية ابنه عبد الله - (١٥٣٦) كلّهم من طريق: ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن القاسم بن مُجَدِّ، عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أنّ عمراً بن الخطاب أتي بالطّلاء وهو بالجافية وهو يؤمّنذ يطبخ وهو كعقيد الرّب، فقال: «إنّ في هذا لشراباً ما انتهى إليه فلا يشرب خلّ خمرٍ أفسدت حتى يبيدي الله فسادها، فعند ذلك يطيب الخلّ، ولا بأس على امرئ أن يبتاع خلّاً وجدّه مع أهل الكتاب ما لم يعلم أنّهم تعمّدوا إفسادها بعدما عادت خمرًا».

ومدار الحديث على (ابن أبي ذئب)<sup>٢</sup> وهو وإن كان ثقة فقيهاً إلا أن العلماء تكلموا في روايته عن الزهري خاصّة، ففيها ضعف واضطراب، وبناء على هذا فالحديث معلول بعلل في السند والمتن: العلّة الأولى: ضعف ابن أبي ذئب في حديثه عن الزهري خاصّة، وقد نصّ على ذلك العلماء في ترجمته، قال عبد الله: "سألْتُ يحيى، قلت: أسمع ابن أبي ذئب من الزهري شيئاً؟ قال: عرّضَ على الزهري، وحديثه عن الزهري ضعيف، ثم قال: يضعّفونه في الزهري"<sup>٣</sup>. وقال المروزي: "وسألته - يعني أبا عبد الله - عن ابن أبي ذئب، كيف هو؟ قال: ثقة، قلت: في الزهري؟ قال: كذا وكذا، حدّث بأحاديث، كأنّه أراد حُولف"<sup>٤</sup>.

وقال يعقوب بن شيبّة السدوسي: "ابن أبي ذئب ثقة صدوق، غير أنّ روايته عن الزهري خاصّة

<sup>١</sup> (الطّلاء): بكسر الطاء، هو: الشراب المطبوخ من عصير العنب، وهو الرّب. وأصله القطران الحائر الذي تطلي به الإبل. انظر، النهاية في غريب الحديث: ص ٥٢٨.

<sup>٢</sup> هو: مُجَدِّ بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، أبو الحارث القرشي المدني. روى عن: عن الزهري، وعكرمة. روى عنه: عبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد. ثقة فقيه فاضل، في روايته عن الزهري وهم. انظر، ترجمته في تهذيب الكمال للمزي:

٢٥ / ٦٣٠. وتهذيب التهذيب لابن حجر: ٩ / ٣٠٣ - ٣٠٥.

<sup>٣</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية عبد الله): ٣ / ٢٢.

<sup>٤</sup> العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (رواية المروزي): ١ / ٥٠.

تكلم الناس فيها، فطعن بعضهم فيها بالاضطراب".<sup>١</sup>

وقال ابن معين: "كان يحيى بن سعيد لا يرضى حديث بن أبي ذئب وابن جريح عن الزهري ولا يقبله".<sup>٢</sup>

وقال ابن أبي شيبة: "وسألت علياً عن محمد بن عبد الرحمن بن المعيره بن أبي ذئب، فقال: كان عندنا ثقة، وكانوا يوهنونه في أشياء رواها عن الزهري".<sup>٣</sup>

العلة الثانية: مخالفة (يونس بن يزيد) لابن أبي ذئب في سياق الحديث، حيث جعل الخبر من كلام الزهري وهو الصواب، فقد أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣٩٥/٨) وذكره ابن عبد البر في التمهيد (٤/ ١٥١) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: «لا خير في خل من خمر أفسدت حتى يكون الله الذي أفسدها».

ويونس بن يزيد أوثق من ابن أبي ذئب في الزهري، فهو من الطبقة الأولى من أصحاب الزهري - في تقسيم ابن رجب الحنبلي<sup>٤</sup> - وهم أهل الحفظ والاتقان، وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه والضبط له، فروايته مقدمة على رواية ابن أبي ذئب الذي هو دونه في الطبقة.

وهكذا رواه (معمر بن راشد)<sup>٥</sup> عن الزهري عن القاسم بن محمد، عن أسلم قال: قَدِمْنَا مع عمر الجابية، فأتي بطلاء مثل عقيد الرب<sup>٦</sup>، إنما يجاض بالمخاوض خوضاً، فقال: «إن في هذا الشراب ما انتهى إليه». ولم يذكر قضية فساد خل أهل الكتاب.

ومنه يتبين أن ابن أبي ذئب أخطأ فنسب كلام الزهري لعمر بن الخطاب، وسبب ذلك أنه قد روي عن عمر كلاماً في الطلاء بنفس هذا السند فاختلف على ابن أبي ذئب ذلك.

العلة الثالثة: عدم مشابهة المتن للفظ الصحابي، فالمتن المذكور فيه تفسير وبيان يليق بكلام التابعين، وقد علم أن الزهري كان يفسر الكلام بعد ذكر الخبر فيوصل به فعله هذا منه، وقد جاء الخبر مفصلاً من رواية يونس بن يزيد، أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث فقال: "حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: ثنا بن وهب، قال: أخبرني

<sup>١</sup> انظر، تهذيب الكمال، المزي: ٢٥ / ٦٣٥. وتهذيب التهذيب، ابن حجر: ٩ / ٣٠٥.

<sup>٢</sup> انظر، تهذيب التهذيب، ابن حجر: ٩ / ٣٠٧.

<sup>٣</sup> سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني: ص ١١٥.

<sup>٤</sup> انظر، شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي: ٢ / ٦١٣ - ٦١٤.

<sup>٥</sup> أخرج هذه الرواية النسائي في الكبرى (٦٨٣٠) وعبد الرزاق في المصنف (١٧١١٦).

<sup>٦</sup> (الرب): بضم الراء، سلاقة خنزة كل تمر بعد اغتصارها، وتُقفل السمن. انظر، القاموس المحيط للفيروز آبادي: ١ / ٨٨.

يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه قال: سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول: «اجتنبوا الخمر فإنها أمُّ الخبائث» وذكر الحديث بطوله قال ابن شهاب: في هذا الحديث بيان أن لا خير في خلٍّ من خمر أُفْسِدَتْ حتَّى يكون الله يفسدها، عند ذلك يطيب الخلُّ، ولا بأس على امرئ أن يتناع خلًّا وجده من أهل الكتاب ما لم يعلم أنها كانت خمرا فتعمدوا إفسادها بالماء، فإن كان خمرا عمدوا ليكون خلًّا فلا خير في أكل ذلك".<sup>١</sup>

فباجتماع هذه القرائن وهي: عدم مشابهة اللفظ لكلام الصحابي عمر، وضعف ابن أبي ذئب في الزهري، ومخالفة يونس بن يزيد له. يتبيّن أنّ الصواب ما ذهب إليه أبو حاتم وأبو زرعة في إعلال هذا الحديث.<sup>٢</sup>

## ٢- أقوال العلماء:

قال الطحاوي: "الذي في هذا الحديث: «ولا يشرب من خمر أُفْسِدَتْ حتَّى يبدأ الله عزَّ وجلَّ فسادها» ليس من كلام عمر، إنما هو من كلام الزهري، وصله بكلام عمر لما أتى بالطلاء فقال: «إنَّ في هذا الشراب ما انتهى إليه» والدليل على ذلك ما قال له موسى بن عقبة: إفصل كلام النبي صلى الله عليه وسلم من كلامك، لما كان يحدِّث به من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم فيخلطه بكلامه، ومما يدلُّ على ذلك أيضا رواية غير ابن أبي ذئب لهذا الحديث عنه وهو يونس بن يزيد".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> معرفة علوم الحديث، الحاكم: ص ٢٤٨ - ٢٤٩.

<sup>٢</sup> انظر، مسند الفاروق، ابن كثير: ١ / ١٣٧.

<sup>٣</sup> شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي: ٨ / ٣٩٣.



## المبحث الرابع :

**مسلك نقد المتن بسبب الاضطراب.**

المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

المطلب الثاني: نقد حديث «طلَّق ركانة امرأته البتَّة» بسبب الاضطراب في متنه.

المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بسبب الاضطراب.المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.

من مظاهر عناية المحدثين بضبط المرويات النظر في الاختلاف الواقع في سياق الحديث سنداً ومنتناً، فإذا ترجَّح لهم وجه حكموا بصحَّته، وإن لم يترجَّح لهم وجه من الوجوه لتساويها في القوة، توقَّفوا وحكموا على الحديث بأنَّه مضطرب، وقد أفردوا لهذا المعنى نوعاً من أنواع علوم الحديث هو: معرفة المضطرب من الحديث.

والمضطرب لغة: مأخوذ من الضرب، وهو إيقاع الشيء على الشيء، والاضطراب: اختلال الأمر وفساد نظامه بالاختلاف.

في معجم العين: "والاضطرابُ: تَضَرَّبُ الوَلَدُ فِي البَطْنِ. ويقال: اضْطَرَبَ الحَبْلُ بَيْنَ القَوْمِ إِذَا اخْتَلَفَتْ كَلِمَتُهُمْ".<sup>١</sup>

وفي القاموس المحيط: "اضْطَرَبَ: تَحَرَّكَ وَمَاجَ، كَتَضَرَّبَ، وَطَالَ مَعَ رِخَاوَةٍ، وَاخْتَلَّ، وَاكْتَسَبَ، وَسَأَلَ أَنْ يُضْرَبَ لَهُ".

وفي الصحاح للجوهري: "واضطرب أمره: اختلَّ. وهذا حديثٌ مضطربٌ السند".<sup>٢</sup>

أمَّا اصلاً: فقد عرّفه ابن الصلاح، بقوله: "المضطرب من الحديث: هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجهٍ وبعضهم على وجهٍ آخرٍ مخالفٍ له، وإمّا نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان".<sup>٣</sup>

وعرّفه السخاوي بقوله: "المضطرب هو الذي يُروى على أوجهٍ مُختلفةٍ، متدافعةٍ، متفاوطةٍ، على التساوي في الاختلاف، من واحدٍ أو أكثرٍ في السند أو في المتن".<sup>٤</sup>

وهو يشمل ما اختلف فيه على راوٍ واحد، أو ما جاء بأسانيد مختلفة من عدّة رواة، قال زين الدين العراقي: "المضطرب من الحديث، هو ما اختلف راويه فيه. فرواه مرّةً على وجهٍ، ومرّةً على وجهٍ آخرٍ مخالفٍ له. وهكذا إن اضطرب فيه راويان فأكثر، فرواه كلُّ واحدٍ على وجهٍ مخالفٍ للآخر".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> معجم العين، الفراهيدي: ٣٢ / ٧.

<sup>٢</sup> الصحاح، الجوهري: ١ / ١٦٨.

<sup>٣</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ٩٣ - ٩٤.

<sup>٤</sup> الغاية في شرح النهاية، السخاوي: ص ١٩٩.

<sup>٥</sup> شرح التبصرة والتذكرة، العراقي: ١ / ٢٩٠.

والناظر في هذه التعاريف يرى أنها تدور حول معنى واحد: وهو اختلاف أوجه الحديث مع عدم إمكانية الترجيح فيما بينها لتساويها في القوة، سواء كان هذا الاختلاف من راوٍ واحدٍ أو من عدّة رواة.

والاضطراب عند أهل هذا الفنّ ينقسم باعتبار مكان وقوعه إلى قسمين: اضطراب في السند واضطراب في المتن، وبينهما علاقة متلازمة، فالاضطراب في المتن مصدره ولا بدّ اضطراب في السند، قال ابن حجر: "المضطرب، وهو يقع في الإسناد غالباً، وقد يقع في المتن، لكن قلّ أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد".<sup>١</sup>

وفي ما يلي بيانٌ لكلا النوعين مع مثالٍ توضيحيٍّ حتّى تُتصوّرَ هذه القسمة تصوراً صحيحاً:  
**أولاً: الاضطراب في السند**، وهو أن يُروى الحديث الواحد بأسانيد مختلفة في السياق، ولا يمكن الجمع ولا الترجيح لتساوي الطرق في القوة، والمقصود بالاختلاف هنا أنواع متعدّدة: كالوصل والارسال، الرفع والوقف، الاتصال والانقطاع، زيادة رجل في الإسناد وتركه، الاختلاف في اسم الراوي إذا كان متردداً بين ثقة وضعيف.<sup>٢</sup>

مثال ذلك ما جاء في علل الدارقطني: "وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ - في فضل ليلة النصف من شعبان -، و«أنّ الله عز وجل يغفر فيها بعدد شعر غنم كلبٍ»." فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن عروة.

وروى هذا الحديث مكحول الدمشقي، واختلف عنه؛ فرواه سليمان بن موسى، عن مكحول، عن عائشة، ولم يذكر بينهما أحداً. قال ذلك هشام بن الغاز، عنه.

ورواه أبو خليل، عتبة بن حماد القارئ، عن الأوزاعي، عن مكحول، وعن ابن ثوبان، عن مكحول، من غير أن يذكر في الحديث ثابت بن ثوبان.

وروي هذا الحديث، عن المهاصر بن حبيب، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني، حدث به الأحوص بن حكيم، عنه، واختلف عنه؛

فقال المحاربي: عن الأحوص، عن المهاصر بن حبيب، عن أبي ثعلبة، ولم يذكر مكحولاً.

وقال عيسى بن يونس عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة.

<sup>١</sup> نزهة النظر، ابن حجر: ص ٩٥ - ٩٦.

<sup>٢</sup> انظر، النكت على ابن الصلاح: ٢٥٦ / ٣.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن النبي ﷺ، مراسلاً.  
وإسناد الحديث مضطرب غير ثابت<sup>١</sup>.

**ثانياً: الاضطراب في المتن،** وهو أن يُروى متن الحديث بألفاظ متعدّدة لا يمكن الجمع بينها من حيث المعنى، وتتساوى في القوّة من جهة الإسناد، والاضطراب في المتن له علاقة بالسند لا محالة. وهو بهذا المعنى قليل الوقوع من الناحية العملية، فقلّ أن تجد له مثالا يسلم من الانتقاد لذلك قال السخاوي: "وأما أمثلة الاضطراب في المتن - وقلّ أن يوجد مثال سالم له - كحديث نفي البسملة، حيث زال الاضطراب عنه بالجمع المتقدم في النوع قبله"<sup>٢</sup>.

وقد مثّلوا له بحديث فاطمة بنت قيس في الزكاة، قال زين الدين العراقي: "ومثال الاضطراب في المتن، حديث فاطمة بنت قيس، قالت: سألتُ، أو سئِلَ النبي ﷺ عن الزكاة، فقال: «إِنَّ فِي الْمَالِ لِحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ» فهذا حديث قد اضطرب لفظه ومعناه فرواه الترمذي هكذا من رواية شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة. ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ «ليس في المال حقٌّ سوى الزكاة» فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل"<sup>٣</sup>.

قلت: حديث فاطمة بنت قيس روي بأوجه مختلفة لا يمكن الجمع بينها، وهي:

الوجه الأول: [من طريق شريك مرفوعاً، بنفي وجوب حقِّ غير الزكاة]. أخرجه ابن ماجه (١٧٨٩) من طريق: يحيى بن آدم، عن شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، أنها سمعته تعني النبي ﷺ يقول: «ليس في المال حقٌّ سوى الزكاة».

الوجه الثاني: [من طريق شريك مرفوعاً بإثبات وجوب حقِّ غير الزكاة]. أخرجه الترمذي (٦٥٩) والدارمي في مسنده (١٦٧٧) من طريق: شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، قالت: سألت، أو سئِلَ النبي ﷺ عن الزكاة؟ فقال: «إِنَّ فِي الْمَالِ لِحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ».

الوجه الثالث: [من قول الإمام الشعبي، بإثبات وجوب حقِّ غير الزكاة]. أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٩٢٦) خالد بن عبد الله، عن بيان، عن الشعبي، قال: «إِنَّ فِي الْمَالِ لِحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ».

<sup>١</sup> العلل، الدارقطني: ١٤ / ٢١٧ - ٢١٨.

<sup>٢</sup> فتح المغيبي، السخاوي: ٧٨ / ٢.

<sup>٣</sup> شرح التبصرة والتذكرة، العراقي: ١ / ٢٩٣.

فهذا الاضطراب في المتن مع اتحاد المدار والمخرج، يوجب سقوط الحديث من أصله.<sup>١</sup> والمقصود هنا هو الكلام على الاضطراب في المتن؛ فإنه علّة يُعلُّ بها النقاد الاختلاف الموجود فيه، وهذا دليل على اعتنائهم بنقد المتن من هذا الجانب، وقد جانب الصواب من ادّعى أن نقد الاضطراب في المتن هو صناعة الفقهاء وليس المحدثين، قال الترمسي: "قال بعضهم: يعني أنّ المحدثين لا يسمّون الحديث مضطرباً غالباً إلا فيما إذا وقع الاضطراب في السند، وأمّا لو كان الاضطراب في المتن فذلك وظيفة المجتهدين لا المحدثين؛ لأنّ وظيفتهم السند، فليتأمل".<sup>٢</sup>

قلتُ: الشطر الأول من الكلام صحيح، فغالب ما يوجد من أمثلة الاضطراب في السند، أمّا الشطر الثاني الذي في قصر وظيفة المحدث على نقد السند، فهذا غير صحيح فقد سبق معنا أنّ طريقة المحدثين هي النظر في المتن والإسناد جميعاً على صعيد واحد، ثم استخراج القرائن الدالة على الصواب والخطأ، ومعلوم أنّ اضطراب الراوي -أو الرواة- في المتن دليل على الخطأ والوهم.

يقول ابن حجر: "وأما الاختلاف الذي يقع في المتن، فقد أعلّ به المحدثون والفقهاء كثيراً من الأحاديث. كما تقدم لشيخنا ابن عبد البر في حديث البسملّة، وكما تقدم في نوع المنكر في حديث ابن جريج في وضع الخاتم، وكما روي عن أحمد في ردّه حديث رافع بن خديج في النهي عن المخابرة للاضطراب".<sup>٣</sup>

### ١- طريقة المحدثين في التعليل عبر هذا المسلك:

الاضطراب أحد أنواع العلل التي تُشعّرُ بضعف الحديث، إذ الأصل أن يساق الحديث مساقاً واحداً، فإذا تعدّدت الأوجه وتعارضت شكّل ذلك قرينة على وجود الخلل فيها، لذلك قرن بعض المصنفين الحديث المضطرب بالحديث المعلّل، قال ابن دقيق العيد: "المضطرب: هو ما روي من وجوه مختلفة، وهو أسباب التعليل عندهم، وموجبات الضعف للحديث".<sup>٤</sup>

وقال السيوطي: "والمضطرب يجمعُ المعلّل؛ لأنّه قد يكون علته ذلك".<sup>٥</sup>

لكن ليس كلُّ اختلاف في أوجه متن الحديث يوجب ضعفه وانتقاده لدى المحدثين النقاد،

<sup>١</sup> انظر، الجامع في العلل والفوائد، لماهر الفحل: ٤ / ٣٥٩ - ٣٦٣.

<sup>٢</sup> منهج ذوي النظر شرح منظومة علم الأثر، الترمسي: ص ٩٩.

<sup>٣</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٣ / ٢٧٨.

<sup>٤</sup> الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد: ص ٢٩٦.

<sup>٥</sup> تدریب الراوي، السيوطي: ١ / ٣١٤.

فالاختلاف قرينة قد تدلُّ على التنوع وقد تدلُّ على الخطأ، لذلك اشترط أهل الحديث للحكم على متن الحديث بالاضطراب شروطاً، تميّزه وهي:

**أولاً:** اتحاد مدار الإسناد، وهو شرط مهمٌّ للحكم بالاضطراب، فإذا خرج الحديث من مدار واحد ثم اختلف الرواة فيه على أوجه متعددة، عَلِمْنَا أَنَّ ذلك الاختلاف ناشئٌ عن الوهم، وأمّا إذا اختلف المدار الذي خرج منه الحديث، فيحتمل تعدُّد اللفظ وتعدُّد الواقعة فلا مانع حينئذٍ من الاختلاف.

قال زين الدين العراقي: "وإذا كان مخرج الحديث واحداً فالأصل عدمُ التعدد".<sup>١</sup>

وقال ابن حجر: "إذا اختلفت مخارج الحديث وتباعدت ألفاظه أو كان سياق الحديث في حكاية واقعةٍ يظهر تعدُّدها، فالذي يتعيَّن القول به أن يُجعلاً حديثين مستقلين".<sup>٢</sup>

**ثانياً:** تناقض الوجوه المرويّة، بحيث لا يمكن الجمع بين متونها؛ وذلك أن تكون الأوجه المختلفة في المتن متناقضة لا يمكن قبول أحدها إلا برّد الآخر، كحديث: «ليس في المال حقٌّ سوى الزكاة»، وحديث: «إنَّ في المال حقٌّ سوى الزكاة».

أمّا إذا كان الاختلاف بين المتون لا تناقض فيه فقد يُحمل على تعدُّد اللفظ أو الرواية بالمعنى، كحديث الواهبة نفسها، وهو ما رواه البخاري (٢٣١٠) من طريق: أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إنِّي قد وهبتُ لك من نفسي، فقال رجل: زوّجنيها، قال: «قد زوّجناكها بما معك من القرآن».

فهذا الحديث اختلف فيه الرواة على أبي حازم فكلُّ واحدٍ رواه بلفظ مغاير، فروي بلفظ: «أَنْكَحْتِكُهَا» «مَلَكَتِكُهَا» «زَوَّجْتِكُهَا». ولكن المتأمل في هذه الألفاظ يجد أنه لا تعارض بينها فهي مروية بالمعنى، وهذا الخلاف لا يقدر في الحديث، ولا يسمّى متنه مضطرباً.<sup>٣</sup>

**ثالثاً:** تكافؤ الروايات بحيث لا يمكن الترجيح. وهذا شرطٌ أساس في كتب المصطلح لتمييز المضطرب عنه غيره من الاختلاف، فإذا كان المخالف ضعيفاً وخالف ثقةً فالحكم للثقة وليس في الحديث اضطراب، وهكذا إذا أمكن الترجيح لأبي وجهٍ من الوجوه، فالحكم للراجح ولا يسمّى الحديث مضطرباً. يقول ابن الصلاح: "وإنما نسّميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أمّا إذا ترجّحت

<sup>١</sup> انظر، فتح الباري، شرح صحيح البخاري: ١١ / ٦٠٥.

<sup>٢</sup> النكت على ابن الصلاح، ابن حجر: ٢ / ٧٩١.

<sup>٣</sup> انظر، الجامع في العلل والفوائد، ماهر الفحل: ٤ / ٣٢٣.

إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحة للمرروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذٍ وصف المضطرب، ولا له حكمه".<sup>١</sup>

ويقول ابن حجر العسقلاني: "الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يُوجب أن يكون مضطرباً إلا بشرطين، أحدهما: استواء وجوه الاختلاف، فمتى رُجِحَ أحد الأقوال فُدِمَ ولا يُعَلُّ الصحيح بالمرجوح ثانيهما: مع الاستواء أن يتعدّر الجمع على قواعد المحدثين ويغلب على الظنّ أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه فحينئذٍ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك".<sup>٢</sup>

## ٢- إشكال في ضبط مصطلح (المضطرب) بالنظر إلى تطبيقات النقاد:

سبق معنا أنّ أهمَّ شرط يميّز الحديث المضطرب عن غيره هو تساوي الأوجه وعدم إمكانية الترجيح، وهذا الشرط في الحقيقة مشكّل، فما من مثال ضُربَ في كتب المصطلح على الحديث المضطرب، وإلا وقد وُجِدَ من رجّح وجه الصواب فيه، فلا يسلم مثال من ادعاء تساوي الأوجه فيه. يقول طارق عوض الله: "وإنما الجأهم إلى عدم اعتبار هذه الأمثلة من المضطرب: اشتراطهم أن لا يكون في الحديث علّة سوى الاضطراب، وأن لا يمكن الترجيح بين هذه الروايات المختلفة، ولو أنهم وسّعوا الأمر ولم يضيّقوه بهذه الشرائط، لكان أولى، فما المانع من أن يكون الحديث معلولاً مضطرباً، وشاداً مضطرباً، ومرسلاً مضطرباً، أو أن يكون الذي اضطرب فيه ضعيف الحفظ".<sup>٣</sup>

وإذا جئنا إلى تطبيقات النقاد واستعمالهم لاصطلاح الاضطراب، يتّضح أن اشتراط تساوي الأوجه مشكّل، ومخالفٌ لعمل النقاد الذين كثيراً ما يطلقون لفظ الاضطراب على الحديث ثم يرجّحون وجهاً من تلك الوجوه المختلفة.

مثال ذلك قول البخاري في حديث عائشة: «ذكرتُ لرسول الله ﷺ أنّ قوماً يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط أو بول، فأمر بخلائه فاستقبل به القبلة»... هذا حديثٌ فيه اضطراب، والصحيح عن عائشة قولها".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح: ص ١٩٢.

<sup>٢</sup> هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر: ١ / ٣٤٨ - ٣٤٩.

<sup>٣</sup> انظر، تدريب الراوي للسيوطي (حاشية المحقق طارق عوض الله): ١ / ٤٤٨.

<sup>٤</sup> العلل الكبير، الترمذي: ص ٢٤.

وكذلك قول البخاري في حديث حفصة: "من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له"... عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ. خطأ وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف<sup>١</sup>.

وهكذا قول أبي حاتم الرازي في حديث العلاء بن المسيب يرفعه: "قال الله عز وجل: إن من أصححته، وأوسعته له؛ لم يزرني في كل خمسة أعوامٍ محروم؟" هو مضطرب... ثم قال: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد، موقوفٌ مرسلٌ أشبه<sup>٢</sup>.

وقوله كذلك في حديث زيد بن أرقم: "جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إن علياً أفتى باليمن في ثلاثة وقعوا على جارية فولد بينهم ولد"... قد اختلفوا في هذا الحديث، فاضطربوا، والصحيح: حديث سلمة بن كهيل<sup>٣</sup>.

ومثله قول الترمذي في حديث أبي رافع: "ذلك كفل الشيطان". قال أبو عيسى: وهذا الحديث هو الصحيح، وحديث مخلول فيه اضطراب. ورواية شعبة عن مخلول أشبه وأصح من حديث المؤمل عن سفيان<sup>٤</sup>.

وقوله كذلك في حديث أبي سعيد الخدري: "جعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً" حديث أبي سعيد قد روي عن عبد العزيز بن محمد روايتين: منهم من ذكره عن أبي سعيد، ومنهم من لم يذكره، وهذا حديث فيه اضطراب... وكان رواية الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ أثبت وأصح<sup>٥</sup>.

فعلى مقتضى تعريف الحديث المضطرب في كتب المصطلح فهذه الأمثلة ليس من قبيل المضطرب لوقوع الترجيح فيها، لكن الأئمة النقاد حكموا عليها بالاضطراب مع ترجيح أحد الوجوه، ولما كان اصطلاح الحديث يؤخذ من عمل النقاد المحدثين، فلا بد من إلغاء شرط تساوي الأوجه وترجيح أحدها في حد الحديث المضطرب، لوجود إشكال حقيقي في اشتراطه.

وقد حاول بعض المعاصرين الإجابة عن هذا الإشكال مع الإبقاء على شرط تساوي الأوجه،

<sup>١</sup> العلل الكبير، الترمذي: ص ١١٧.

<sup>٢</sup> انظر، علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٢٨٢ - ٢٨٣.

<sup>٣</sup> انظر، علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٣ / ٧١٤ - ٧١٥.

<sup>٤</sup> المصدر السابق: ص ٨١.

<sup>٥</sup> السنن، أبو عيسى الترمذي: ٢ / ١٣١.



فقال الدكتور أحمد بازمول<sup>١</sup>: "هنا قد يظهر إشكال: قد يصف المحدث حديثاً ما بالاضطراب مع ترجيحه لرواية منها فكيف يجمع بين الوصف بالاضطراب والترجيح؟ وعن هذا الإشكال عدة أجوبة:

الأول: [وصف بالاضطراب دون النظر إلى النتيجة والحكم النهائي، ومرادهم أنّ الرواة اختلفوا واضطربوا فيه والراجح من الاختلاف رواية فلان وعندها لا يكون هناك اضطراباً معلاً للرواية بل محفوظاً وشاداً أو معروف ومنكر، كالأحاديث المختلفة الواردة في باب مختلف الحديث مع التوفيق بينها أو الأحاديث التي قيل بنسخها مع ردّ دعوى النسخ....

الثاني: [وصف بالاضطراب بالنسبة إلى طريق أو راو]<sup>٢</sup>.

قلت: التوجيه الأول لا يشفي الغليل؛ لأنّه يجعل النقاد يحكمون على الحديث بحكمين أحدهما ابتدائي والآخر نهائي، والنهائي ينقض الابتدائي، فيصف الحديث بالاضطراب ابتداءً، ثم ينفي الاضطراب عنه انتهاءً، وهذا بعيد عند صنعة النقاد الذين يصدر عن أحكامهم بدقة بعد تتبع واستقراء، والأقرب هو ما ذكر في أول الكلام أن الاضطراب في اصطلاحهم هو الاختلال والاختلاف في أوجه الحديث، من غير اشتراط تساوي الأوجه ولا انتفاء الترجيح.

أما التوجيه الثاني: فقد يصدّق في بعض الأحاديث دون البعض الآخر، فقد حكم النقاد على حديث بالاضطراب ثم رجّح وجه من الطريق نفسها، كنقد البخاري لحديث ابن عمر: "من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له"... عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ خطأ وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف<sup>٣</sup>. فالخلاف فيه علي طريق ابن عمر منهم من يرويه عن أخته حفصة مرفوعاً، ومنهم من يقفه عليه، فحكم بالاضطراب ثم رجّح الموقوف.

والسبيل للخروج من هذا الإشكال الحقيقي هو إلغاء شرط تساوي الأوجه في القوّة وعدم إمكانية الترجيح، في تعريف الحديث المضطرب، والاختصار على تعريفه بأنّه الحديث المروي على أوجهٍ مختلفة لا يمكن الجمع بينها، فبهذا يتفق مصطلح المضطرب مع تطبيقات النقاد التي تندرج تحته، يقول الدكتور طارق عوض الله: "وما المانع أن يكون الحديث مضطرباً مع إمكانية الترجيح؟

<sup>١</sup> التوجيهان استفادهما من الدكتور: وصي الله عباس، والدكتور محمد بازمول.

<sup>٢</sup> المقرب في بيان المضطرب، أحمد بازمول: ص ٤٨ - ٤٩.

<sup>٣</sup> المصدر السابق: ص ١١٧.

فقد يضطرب الراوي في روايته: يرويها مرّة على وجهه، ومرّة أخرى على وجه آخر، فهذا اضطراب من هذا الراوي، ثم إذا وجدنا أنّه قد تابعه أحدٌ من الثقات على وجه من الوجوه التي ذكرها، عَلِمْنَا أَنَّ هذا الوجه هو الصواب الراجح، وأنّ ما عداه مما تفرّد به ولم يتابع عليه خطأ غير محفوظ، فإمكانية الترجيح لا تنافي الاضطراب الذي وقع فيه الراوي في روايته، لأنّ معرفتنا بالصواب من الأوجه المختلفة التي ذكرها الراوي، لا ينفي أنّه قد اضطرب فعلاً واختلف على نفسه...<sup>١</sup>.

### ٣- الألفاظ المستعملة في النقد عبر هذا المسلك:

لما كانت أمثلة مضطرب المتن قليلة، فلا يمكن الوقوف على مصطلحات كثيرة للتعبير عن هذه العلة في المتن، فغاية ما وجد وصف الحديث بالاضطراب، كقول البخاري: (هذا حديث فيه اضطراب)<sup>٢</sup>.

وقد يشير النقاد إلى كثرة الاختلاف في وجوه الحديث، وهذا يوحي أنّه ينتقد الاضطراب في متنه، مثاله قول الإمام أحمد في حديث رافع بن خديج في النهي عن كراء الأرض: (هو مختلف عنه يروى عنه ألوان مختلفة)<sup>٣</sup>.

#### تنبيه مهم:

سبق معنا أن معنى المضطرب في استعمال النقاد واسع، فقد يطلق على الاختلال الواقع في الحديث بمعناه اللغوي وهو عدم الضبط، فينبغي التنبيه على ذلك حتى لا يفهم كلام الأئمة النقاد على غير وجهه، أو يسقط المعنى الاصطلاحي المتأخر على كلام الأئمة المتقدمين، فقد وجد في كلام أبي حاتم الرازي وصف المتن بالاضطراب، ولكن ليس بمعنى الاضطراب الاصطلاحي، بل هو بمعنى الاختلال في تأدية لفظ الحديث.

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث حدثنا به محمد بن عوف، عن علي بن عياش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر؛ قال: «كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار». فقال أبي: هذا حديث مضطرب المتن؛ إنما هو: «أن النبي ﷺ أكل كتفا، ثم صلى ولم يتوض»؛ كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر ويمكن أن يكون شعيب بن

<sup>١</sup> انظر، تدريب الراوي للسيوطي (حاشية المحقق طارق عوض الله): ١ / ٤٤٩.

<sup>٢</sup> انظر، العلل الكبير للترمذي: ص ١٧١.

<sup>٣</sup> مسائل الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): ص ٤٠٥.

أبي حمزة حدث من حفظه؛ فوهم فيه".<sup>١</sup>

قلت: فصورة هذه العلة في الحديث هي الاختصار المخل بالمعنى، لأن شعيب بن أبي حمزة اختصر الحديث على ما فهمه فغير معناه، يدل على ذلك قول أبي حاتم: ويمكن أن يكون شعيب بن أبي حمزة حدث من حفظه فوهم فيه، فليس في الحديث اضطراب بمعنى أنه مروى من أوجه كثيرة متساوية، لأن الوجه الذي جاء به شعيب بن أبي حمزة مرجوح كما صرح بذلك أبو حاتم في آخر كلامه، وقد جاء تفسير ذلك واضحاً في كلام الإمام أبي داود، قال ابن حجر: "وقال أبو داود: هذا اختصار من حديث: «قَرَّبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خبزاً ولحماً فأكل، ثم دعا بوضوء فتوضأ قبل الظهر، ثم دعا بفضل طعامه فأكل، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ»".<sup>٢</sup>

فتبين من خلال هذا أن مقصود أبي حاتم بمصطلح (مضطرب المتن) المعنى اللغوي وهو الاختلال، لأن شعيب بن أبي حمزة أخلَّ بالمعنى لما اختصر الحديث، فكان مضطرباً فيه.

<sup>١</sup> علل الحديث، ابن أبي حاتم: ١ / ٦٤٥ و ٢ / ٠٧ - ٠٨.

<sup>٢</sup> التلخيص الحبير، ابن حجر: ١ / ٢٠٥ وانظر، سنن أبي داود: ١ / ١٣٨.

المطلب الثاني: نقد حديث «طلق ركانة امرأته البتة» بسبب الاضطراب في متنه.

قال الترمذي في علله الكبير: "حدثنا هناد، حدثنا قبيصة، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله [بن علي] بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جدّه، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إني طلقتُ امرأتِي البتّة. فقال: «مَا أَرَدْتَ بِهَا؟» قلتُ: واحدة، قال: والله؟ قلت: والله. قال: «فَهُوَ مَا أَرَدْتَ» سألتُ مُجَدًّا عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ فيه اضطرابٌ. ويروى عن ابن عباس، أنّ ركانة، طلق امرأته ثلاثاً. الحديث<sup>١</sup>.

في هذا المثال ينتقد الإمام البخاري متن حديث ركانة بالاضطراب، حيث اختلف الرواة في تعيين كيفية طلاق ركانة لزوجته، فجاء من حديث ركانة أنه طلقها «البتة» وفي حديث ابن عباس أنه «طلقها ثلاثاً» ولما كان هذا الحديث مروياً من وجوه مختلفة لا يمكن الجمع بينها، حكم عليها الإمام البخاري بالاضطراب، وتبعه على ذلك العقيلي فقال: "عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة: ولا يتابع على حديثه، مضطرب الاسناد"<sup>٢</sup>.

١- تخريج الحديث:

هذا الحديث روي من وجوه مختلفة في المتن والإسناد تدلُّ على وهاء حاله، وهذه الوجوه هي: الوجه الأول: من حديث (عبد الله بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جدّه) بلفظ «أنّه طلق امرأته البتة».

وهذا الوجه راوه كل من: (وكيع بن الجراح، ويزيد بن هارون، وإسحاق بن عيسى، وسليمان بن حرب، وسليمان بن داود، أبو الربيع، وقبيصة بن عقبة، وشيبان بن فروخ، وأبو نصر التمار، وعبيد الله بن موسى)<sup>٣</sup> عشرتهم: عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جدّه «أنّه طلق امرأته البتة، فأتى النبي ﷺ فسأله...» الحديث.

<sup>١</sup> العلل الكبير، الترمذي: ص ١٧١.

<sup>٢</sup> الضعفاء، العقيلي: ٢٨٥ / ٣.

<sup>٣</sup> طريق وكيع بن الجراح أخرجها ابن ماجه في سننه (٢٠٥١) وطريق يزيد بن هارون أخرجها أحمد في مسنده (٢٤٢٨٦) وطريق إسحاق بن عيسى أخرجها أحمد في المسند (٢٤٢٨٧) وطريق سليمان بن حرب أخرجها الدارمي في مسنده (٢٠٥١) وطريق سليمان بن داود أخرجها أبو داود في السنن (٢٢٠٨) وطريق أبي الربيع أخرجها ابن حبان في صحيحه (٤٢٧٤) وطريق قبيصة بن عقبة أخرجها الترمذي في سننه (١١٧٧) وطريق شيبان بن فروخ أخرجها الطبراني في الكبير (٤٦١٢) وطريق أبي نصر التمار أخرجها الدارقطني في سننه (٣٩٨١) وطريق عبيد الله بن موسى أخرجها الحاكم في المستدرک (٢٨٠٧).

الوجه الثاني: من حديث (عبيد الله ابن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد بن ركانة، عن ركانة) بلفظ «أنته طلق امرأته البتة».

أخرجه أبو داود في سننه (٢٢٠٦) والدارقطني في سننه (٣٩٧٨) والحاكم في المستدرک (٢٨٠٨) والبيهقي في الكبرى (١٤٩٩٨) من طريق: محمد بن إدريس الشافعي، حدثني عمي محمد بن علي بن شافع، عن عبيد الله ابن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد بن ركانة، أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيْمَةَ البتة، فأخبر النبي ﷺ بذلك، وقال: والله ما أردتُ إلا واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «والله أردتُ إلا واحدة؟» فقال ركانة: والله ما أردتُ إلا واحدة، فردّها إليه رسول الله ﷺ، فطلّقها الثانية في زمان عمر، والثالثة في زمان عثمان.

الوجه الثالث: من حديث (داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس) بلفظ «طلّق رُكَّانَةُ امرأته ثلاثاً في مجلسٍ واحد».

وهذا الوجه أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨٧) وأبو يعلى في مسنده (٢٥٠٠) والضياء المقدسي في المختارة (٣٧٣) والبيهقي في الكبرى (١٤٩٨٧) من طريق: محمد بن إسحاق حدثني داود بن الحصين عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طلق رُكَّانَةُ بن عبد يزيد أخو بني مُطَلِّبِ امرأته ثلاثاً في مجلسٍ واحدٍ، فحزن عليها حزناً شديداً، قال: فسأله رسولُ الله ﷺ: «كيف طلّقْتها؟»، قال: طلّقْتها ثلاثاً، قال: فقال: «في مجلسٍ واحدٍ؟»، قال: نعم، قال: «فإنما تلك واحدة، فأرجعها إن شئت»، قال: فرجّعها، فكان ابن عباس يرى أنّما الطلاق عند كلِّ طهرٍ.

الوجه الرابع: من حديث (ابن جريج، أخبرني بعض بني أبي رافع، عن عكرمة عن ابن عباس) بلفظ: «إني طلّقْتُها ثلاثاً يا رسول الله».

أخرجه أبو داود في السنن (٢١٩٦) والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٩٨٦) من طريق: ابن جريج، أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طلق عبد يزيد - أبو ركانة وإخوته - أم ركانة، ونكح امرأة من مزينة، فجاءت النبي ﷺ فقالت: ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة، لشعرة أخذتها من رأسها، ففرّق بيني وبينه، فأخذت النبي ﷺ حمية، فدعا بركانة وإخوته، ثم قال: لجلسائه: «أترون فلاناً يشبه منه كذا وكذا، من عبد يزيد، وفلانا منه كذا وكذا؟» قالوا: نعم، قال النبي ﷺ: لعبد يزيد «طلّقها» ففعل، قال: «راجع امرأتك أم ركانة وإخوته» فقال: إني طلّقْتُها ثلاثاً يا رسول الله، قال: «قد علمت، راجعها» وتلا ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمْ

النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴿﴾ [الطلاق: ١]."

قلت: اختلف في حديث تطليق ركانة لزوجته على عدة وجوه، فقد روي من حديث عبيد الله بن يزيد أنه طلقها البتة، ومن حديث ابن عباس أنه طلقها ثلاثا في مجلس واحد، وكلا المتنين رويا من طريقين، مع أن القصة وقعت مرة واحدة فهي لا تحتمل التعدد لذلك حكم الإمام البخاري على هذا الحديث بالاضطراب في سنده ومتمنه، فهو لا يصح من أي وجه.

أما الوجه الأول: فمداره على (الزبير بن سعيد)<sup>١</sup> ضعفه أحمد وابن معين والنسائي. و(علي بن يزيد بن ركانة) قال فيه البخاري في تاريخه: "علي بن يزيد بن ركانة القرشي عن أبيه، لم يصح حديثه".<sup>٢</sup>

وأما الوجه الثاني: ففيه (نافع بن عجير)<sup>٣</sup>، وهو مجهول لا يعرف إلا بهذا الحديث. لذلك قال عبد الحق الإشبيلي: "في إسناد هذا الحديث عبد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عجير، عن ركانة. والزبير بن سعيد، عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده، وكلهم ضعيف".<sup>٤</sup>

وقد ضعف الإمام أحمد هذا الوجه، قال الأثرم: "قلت لأحمد: حديث ركانة في البتة؟ فضعه".<sup>٥</sup>

وأما الوجه الثالث: فمداره على (محمد بن إسحاق) يرويه عن (داود بن الحصين)<sup>٦</sup> وهذا الأخير

<sup>١</sup> هو: الزبير بن سعيد بن سليمان بن سعيد الهاشمي، أبو القاسم المدني. روى عن: صفوان بن سليم، وعبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، روى عنه: إسماعيل بن عياش، وجريز بن حازم. ضعيف، لئنه أحمد وابن معين، وقال عنه النسائي والساجي: ضعيف. انظر ترجمته في: الكامل لابن عدي: ٤ / ١٩٠. وتهديب الكمال للمزي: ٩ / ٣٠٤ - ٣٠٧.

<sup>٢</sup> التاريخ الكبير، البخاري: ٦ / ٣٠١.

<sup>٣</sup> هو: نافع بن عجير بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلي، روى: عمه ركانة بن عبد يزيد، وأبيه عجير بن عبد يزيد. روى عنه: عبد الله بن علي بن السائب المطلي، ومحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي. مجهول الحال. لم يذكروا في ترجمته جرحا ولا تعديلا. انظر: الجرح و التعديل لابن أبي حاتم: ٨ / ٤٥٤. وتهديب الكمال للمزي: ٢٩ / ٢٨٦ - ٢٨٧.

<sup>٤</sup> الأحكام الوسطى، الإشبيلي: ٣ / ١٩٦.

<sup>٥</sup> انظر، سير الحاث إلى علم طلاق الثلاث، ابن عبد الهادي: ص ٤٦.

<sup>٦</sup> هو: داود بن الحصين القرشي الأموي، أبو سليمان المدني. روى عن: عكرمة و نافع، روى عنه: إبراهيم الأشهلي، ومحمد بن إسحاق. ثقة إلا في عكرمة فهو منكر الحديث. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣ / ٤٠٩. وتهديب الكمال للمزي: ٨ / ٣٧٩ - ٣٨٢.

منكر الحديث عن عكرمة خاصة، قال ابن المديني: "ما روى عن عكرمة، فمنكر الحديث".<sup>١</sup>  
 من أجل هذا قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح، ابن اسحاق مجروح، وداود أشد منه  
 ضعفاً، قال ابن حبان حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات فيجب مجانبة روايته".<sup>٢</sup>  
 وأما الوجه الرابع: ففيه جهالة وإبهام، فإن ابن جريج يرويه عن (بعض بني أبي رافع) والمجهول  
 خبره ساقط. قال الخطابي: "في إسناد هذا الحديث مقال لأن ابن جريج إنما رواه عن بعض بني أبي  
 رافع ولم يسمعه، والمجهول لا يقوم به الحجة".<sup>٣</sup>  
 إلا أنه قد جاء التصريح باسمه في مستدرك الحاكم، فقال: "عن ابن جريج، عن محمد بن عبيد  
 الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما".<sup>٤</sup>  
 و(محمد بن عبيد الله بن أبي رافع)°، منكر الحديث جدا، ليس بشيء، فهو لا يصلح للاستشهاد  
 للاستشهاد فضلا عن الاحتجاج به.

من أجل هذا الاختلاف الشديد في الإسناد والمتن حكم الإمام البخاري على الحديث  
 بالاضطراب، وضعفه من جميع طرقه، وهذا يدل على عناية النقاد باختلاف الرواة في الألفاظ،  
 ونقدتهم الحديث بسبب ذلك.

## ٢- أقوال العلماء:

قال أبو العباس القرطبي: "وأما حديث أبي ركانة فحديث مضطرب، منقطع، لا يُسند من وجه  
 يحتج به. رواه أبوداود من حديث ابن جريج عن بعض بني أبي رافع، وليس فيه من يحتج به، عن  
 عكرمة، عن ابن عباس، وقال فيه: إن عند يزيد بن ركانة طلق امرأته ثلاثاً، فقال له رسول الله ﷺ:  
 «أرجعها». وقد رواه أيضاً من طريق نافع بن عجزير: أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته البتة،  
 فاستحلفه رسول الله ﷺ: ما أراد بها؟ فحلف: ما أراد إلا واحدة، فردّها إليه فهذا اضطراب في

<sup>١</sup> انظر، تهذيب الكمال للمزي: ٣٨٠ / ٨.

<sup>٢</sup> العلل المتناهية، ابن الجوزي: ٦ / ٦٤٠.

<sup>٣</sup> معالم السنن، الخطابي: ٣ / ٢٣٦.

<sup>٤</sup> المستدرك، أبو عبد الله الحاكم: ٢ / ٥٣٣.

<sup>٥</sup> هو: محمد بن عبيد الله بن أبي رافع القرشي الهاشمي مولى النبي ﷺ. روى عن: داود بن الحصين، وزيد بن أسلم. روى عنه: إسماعيل  
 إسماعيل بن عياش، وحبان بن علي العنزي. قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء. انظر، ترجمته  
 في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٨ / ٠٢. وتهذيب الكمال للمزي: ٢٦ / ٣٦ - ٣٧.

الاسم والفعل " ١.

وقال المنذري -متعقباً تصحيح أبي داود لطريق نافع بن عجير-: "وفيما قاله نظر، فقد قال الإمام أحمد: إنَّ طريقه ضعيف. وضعفه البخاري أيضاً، وقد وقع الاضطراب في إسناده ومثته" ٢.  
وقال ابن الملقن: "وأما الترمذي فقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت مُجداً - يعني: البخاري - عن هذا الحديث، فقال: إنَّه مضطرب؛ (حيث روي تارة أنَّه طلقها ثلاثاً، وتارة واحدة، وتارة البتَّة وهو أصحُّها، والثلاث ذكرت فيه على المعنى)، وقال الإمام أحمد كما نقله ابن الجوزي في «تحقيقه»، وعلله: [حديث] ركائة ليس بشيء، وفي رواية عنه: طريقه ضعيف، وقال المنذري في «حواشيه»: في تصحيح أبي داود لهذا الحديث نظر؛ فقد ضعفه الإمام أحمد، وهو مضطرب إسناده ومثته" ٣.

وقال ابن حجر العسقلاني: "واختلفوا هل هو من مسند ركائة، أو مرسل عنه، وصحَّحه أبو داود وابن حبان والحاكم، وأعلَّه البخاري بالاضطراب، وقال ابن عبد البر في التمهيد: ضعَّفوه، وفي الباب عن ابن عباس، رواه أحمد والحاكم، وهو معلولٌ أيضاً" ٤.

١ المفهم، أبو العباس القرطبي: ٤ / ٢٤٤.

٢ انظر، عون المعبود للعظيم آبادي: ٦ / ٢٠٩.

٣ البدر المنير، ابن الملقن: ٨ / ١٠٥.

٤ التلخيص الحبير، ابن حجر: ٣ / ٤٢٩ - ٤٣٠.



### خلاصة الفصل الثالث:

خلاصة هذا الفصل أنّ من مسالك نقاد الحديث، نقد المتن بسبب الخلل الواقع في مضمونه ومعناه، فقد يعرضُ لمتن الحديث من العلل ما يؤثر في تغيير المعنى أو إحالته، عند اختصاره أو روايته بالمعنى، وقد يأتي الإسناد بمتنٍ معناه لا يشبهه كلام النبوة، أو مضمونه منكرٌ فاسدُ المعنى، أو يُروى المتن من وجود متناقضة المعنى، فيتفطنُ النقاد إلى هذا الخلل من خلال معرفتهم الخاصّة، ويفتشون عن العلل الخفية، بطريقة علمية فريدة.

وبعد تدبُّر الأمثلة المستخرجة من كتب نقاد القرن الثالث، والتي أُنتقدت متونها من جهة فساد معانيها، وجدتُ نقاد الحديث يعلنون المتن من هذه الجهة عبر أربعة مسالك:

**أما المسلك الأول:** فهو نقد متن الحديث بسبب إخلال الرواة في اختصاره أو إخلالهم في روايته بالمعنى، حيث تبين أنّ ما ذهب إليه المحدِّثون من جواز اختصار الحديث وروايته بالمعنى، لا يعني أنّهم يقبلون كلّ اختصارٍ وتصرفٍ في المعنى، بل يمحِّصون العبارات، ويقارنون المرويّات، حتى يتأكدوا أنّ التصرف في الحديث من قبل الرواة كان وفق الشروط الموضوعية لذلك، فإذا أخلّ الراوي بشروط الاختصار ورواية الحديث بالمعنى، نَبّه النقاد على الخلل في إحالة المعنى وانتقدوا الحديث من أجل ذلك حتى لو كان الراوي له من الثقات، فقد ذكّرتُ في الدراسة التطبيقية كيف انتقد الأئمة اختصار (شعبة) لمتن حديثٍ وهو: أمير المؤمنين فيه، وهكذا انتقادهم لحديث (معمر بن راشد، ومروان الفزاري) مع أنّهم من الثقات، بل جاء ضمن الأمثلة انتقاد الإمام أحمد لشيخه (يحيى بن سعيد القطان) - على جلاله قدره في هذا العلم - لإخلاله في رواية حديث بالمعنى، فلو غفل نقاد الحديث عن تمحيص المتن لغفلوا عن تحطُّم أئمتهم الكبار.

**أما المسلك الثاني:** فهو نقد المتن بسبب نكارة معناه وفساد مضمونه، وهو مسلك عظيم تدرج تحته نماذج كثيرة، يظهر من خلاله عناية النقاد بمعاني المتون المروية، وفحصهم لها بمنظار الشرع والعقل المستنير بالوحي، حتّى وإن كانت مرويةً بأسانيد ظاهرها الصحّة، فإذا وجد النقاد متوناً تصادم أصول الدين أو روح الشريعة، شكّل ذلك عندهم قرينةً قويةً على الخلل في الرواية، فيتطلبون العلة بمزيد تفتيشٍ، ويستنكرون المتن بعبارة قويّة فيقولون مثلاً: (هذا حديث منكر - منكر جداً - باطل - كذبٌ وزور)، لكنّ ذلك يكون وفق منهجية منضبطة قائمة على تبُّع القرائن، وليس كلّما استشكلوا معنى حديثٍ ردُّوه، وقد درستُ تحت هذا المسلك أربعة أمثلة، حكم النقاد بنكارة متونها لفسادها من جهة الاعتقاد كحديث «الشاب الأمرد» وحديث «شهود النبي ﷺ عيدا للمشركين». أو من جهة مصادمة المعنى لروح الشريعة كحديث «دَمَّ البربر» وحديث «إباحة القليل من المسكر».

أمّا المسلك الثالث: فهو نقد متن الحديث بسبب عدم مشابهة اللفظ النبوي، أو لفظ الصحابي، ظهر من خلاله أنّ نقاد الحديث لكثرة ممارستهم للألفاظ النبوية تكوّن لديهم حسّ نقديّ فريد، يميّزون من خلاله الكلام الذي يشبه لفظ النبي ﷺ، والذي يشبه لفظ الصحابي، فضلاً عن ألفاظ الفقهاء، والقصاص، والكذّابين، وهم في ذلك لا يجازفون في إنكار الأحاديث بل يتتبعون القرائن الإسنادية والمنتية الدّالة على ذلك، ثم يحكمون بمجموعها على الحديث بأنّه لا يشابه لفظ المتكلم، ولعلّ أبرز القرائن عندهم كثرة التفصيلات والتفريعات بما يشبه كلام الفقهاء، وليس كلام المعصوم ﷺ الذي أوتي جوامع الكلم واختصّر له الكلام اختصاراً.

وأما المسلك الرابع، فهو نقد متن الحديث بسبب الاضطراب الواقع في الوجوه التي روي بها الحديث، وذلك بأن يردّ الحديث من وجوه متعدّدة مختلفة فيما بينها من ناحية المعنى لا يمكن قبول واحد منها إلا برّد الآخر، فحينئذٍ يجعل النقاد هذا التناقض في المعنى علّة لردّ الحديث، بيّنتُ من خلال دراسة هذا المسلك، أنّ اشتراط التساوي في الأوجه وعدم إمكانية الترجيح في الحديث المضطرب أمرٌ مُشكّلٌ يناهني تطبيقات النقاد الذين يحكمون على الحديث بالاضطراب مع ترجيحهم لأحد الأوجه، ثم درستُ مثالا واحداً عن الحديث المضطرب من جهة متنه، وذلك أنّه ينذر أن تجد له مثالا سالماً، والذي وقفْتُ عليه بعد التفتيش في كتب العلل لنقاد القرن الثالث الهجري، هو انتقاد الإمام البخاري لحديث (ركانة) في تطليقه لامرأته البتّة.



## أولاً: نتائج البحث.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أمّا بعد: فمن خلال بحث مسالك نقاد القرن الثالث الهجري في نقد المتن، يمكننا أن نلخص نتائجه فيما يلي:

١- إن قضية نقد المتن ومساحتها وقع فيها غلوّ وجفاء، فأما الجفاء: فاتهم النقاد بإهمال نقد المتن في كتب العلل، وأمّا الغلوّ: فهو القول بأنّ المحدثين انتقدوا متون الأحاديث بقدر ما انتقدوا الأسانيد، والحقيقة أنّ المحدثين النقاد مارسوا نقد المتن لكن في دائرة هي أضيق من دائرة نقد الأسانيد، لأسباب تقتضيها طبيعة الرواية وقد تكفل البحث ببيانها.

٢- إنّ العملية النقدية عند نقاد الحديث موجهة للسند والمتن جميعاً على صعيد واحد دون تفريق بينهما، فالناقد يستعين بالقرائن الإسنادية والمتنية جميعاً لنقد الحديث النبوي، ثم يذكر القرينة المتنية ولا يذكر القرينة الإسنادية أو العكس، وهذا لا يعني أنه يهمل إحداهما.

٣- إنّ النظر في الإسناد والمتن جميعاً على صعيد واحد هي طريقة نقاد القرن الثالث الهجري في النقد الحديثي، وهي الطريقة المثلى التي يجب على المعاصرين اتباعها للوصول إلى نتائج دقيقة حول صحّة المرويات، أمّا التعويل على عرض المتن على الأصول دون الرجوع إلى الإسناد فمنهج قاصر يوصل إلى نتائج خاطئة في الحكم على الأحاديث، حتّى يصل الأمر إلى تضعيف ما اتفق أهل العلم على صحّته، كما وقع لبعض المعاصرين.

٣- إنّ مسالك نقد المتن عند نقاد الحديث في القرن الثالث يمكن جمعها في ثلاثة محاور هي: نقد المتن لمخالفته الأصول الأخرى، ونقد المتن بسبب الخلل الواقع في لفظ الحديث زيادةً ونقصاناً، ونقد المتن بسبب الخلل الواقع في معنى الحديث، فهذه هي المداخل التي ينتقد متن الحديث من خلالها عندهم.

٤- إنّ تميّة فرق بين استعمال نقاد الحديث لهذه المسالك في النقد، وبين استعمال بعض المعاصرين لها، فالنقاد المتقدمون يسرون عبر هذه المسالك وفق ضوابط علمية تراعي واقع الرواية وغيرها من القرائن الداخلية والخارجية عن النصّ، وبعض المعاصرين تغلب عليه النزعة العقلية في نقد المتن، من غير مراعاة لتلك القرائن ولا التفات إلى معطيات الإسناد.

٥- إنّ المحدثين النقاد يستعملون مصطلحات في نقد المتن تتسم بالدقّة والاختصار والخفاء، تحتاج إلى دراسة الحديث وجمع طرقه حتّى يتبيّن المراد منها وفهمها فهماً سليماً، وأحياناً تكون هذه المصطلحات مغايرة لما هو معروف عند المعاصرين، أقرب ما تكون إلى

المعنى اللغوي كمصطلح (الاضطراب، والتصحيح، والاختصار) وغيرها، وقد تكفل هذا البحث بتتبع هذه المصطلحات وتصنيفها.

٦- إنَّ بعض المشتغلين بالتصحيح والتضعيف من المعاصرين يهملون أعمال القرائن المتنية في النقد لذلك تجدهم يفترون بظواهر الأسانيد، ويصححون ما هو معلول عند النقاد، وهذا من القصور الذي يجب تداركه بالرجوع إلى طريقة النقاد المحدثين في الحكم على الأحاديث.

٧- إنَّ دعوى المستشرقين ومن تبعهم من المعاصرين أنَّ نقاد القرن الثالث الهجري كالبخاري ومسلم وأحمد بن حنبل، قصروا في نقد متون السنة، وأنهم اشتغلوا بنقد الأسانيد فقط، هي في الحقيقة دعوى غير مطابقة للواقع الهدف منها زعزعة الثقة بمنهج المحدثين، وقد تكفل البحث ببيان مدعى عنايتهم بهذا اللون من النقد نظرياً وتطبيقياً.

٨- إنَّ اتفاق نقاد الحديث على مسالك نقد المتن، لا يعني اتفاقهم في تطبيقها على الأحاديث، فقد يختلفون في نقد متن حديث بعينه، بحسب ما توفّر من القرائن لكل واحد منهم، فالحكم حينئذ لمن جاء بالحجة القوية، فأبو حاتم مثلاً انتقد زيادة مدرجة في حديث أخرجه البخاري في صحيحه، وكذلك فعل ابن المديني، ولكن بعد البحث وجمع أقوال النقاد، تبين أن الحق مع البخاري في جعل تلك الزيادة موصولة بالحديث المرفوع.

### ثانياً: التوصيات.

١- يوصي الباحث بمزيد من العناية والدراسة لمنهج أئمة النقد في تحليل المتون، واستخراج القواعد النقدية، التي مشى عليها أولئك الأوائل، بتخصيص دراسة معمّقة لكل ناقد على حدى، يجمع فيها كلامه على المتون، ويستقرأ فيها قواعد نقده للمرويات.

٢- كما يوصي الباحث بتتبع الصنعة النقدية لمتون المرويات في الصحيحين، فقد تبين من خلال البحث أنَّ البخاري ومسلماً لهما إشارات نقدية وتعليقات خفية للألفاظ والمتون ومعانيها، ينبّهون من خلالها على أنهم اختاروا أصوب الألفاظ وأنَّ اللفظ الآخر وهم من بعض الرواة، مع مراعاة ترتيب الأحاديث عند الإمام مسلم خاصة؛ فإنَّ له فيها أغراضاً تُدرّك بالتتبع الاستقراء.

### الفهارس العلمية:

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣- فهرس الأعلام المترجم لها.
- ٤- فهرس غريب الحديث.
- ٥- فهرس المصادر والمراجع.
- ٦- فهرس الموضوعات

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	طرف الآية
٨٤	﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [البقرة: ٤٣]
٤٢٩	﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩].
٨٥	﴿ وَابْتَلُوا الَّذِينَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ [النساء: ٦].
٨١	﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ [النساء: ١١]
-٩٥ -٩٤ -٩٢ -٩٦	﴿ فَامَّا تَبَدُّوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [النساء: ٤٣]
٨٣	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ... ﴾ [النساء: ٦٥]
٨٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ [المائدة: ٦]
٨١	﴿ لَا تَدْرِكُهُ الْآبْصَارُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣]
٢٥	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الأنعام: ١٦٤]
٢٩٧	﴿ مُكَاةً وَتَصَدِيَةً ﴾ [الأنفال: ٣٥].
٤٢٧	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ... وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَعْلَبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٥-٦٦].

٤٢٩	﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَاحَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴾ [التوبة: ٢٥].
أ	﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]
٨٤	﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤]
-٩٧ -٨٨ -٨٤ -٢١٩-٢١٨-٩٩ -٢٢١	﴿ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطٰنًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ ﴾ [الإسراء: ٣٣]
٣٧٣	﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيٰتٍ بَيِّنٰتٍ ﴾ [الإسراء: ١٠١]
٣٦٩	﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَآئِءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذٰلِكَ غَدًا ﴾ [الكهف: ٢٣]
٣١٨ -٣١٧	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [السجدة: ١١]
٣١٨-٣١٧	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]
٤٠٢ -٨١	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١]
١٥٨	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢]
٣٩٣	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوا... ﴾ [الحجرات: ١٣]
٤١٦	﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٤]
٤٥٠	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ [الطلاق: ١]
٢٥	﴿ لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ ﴾ [الطلاق: ١]



## فهرس الأحاديث

الصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
١٠٢	ابن عباس	الإبھام خمس
١٢٨	أبو هريرة	احشدوا، فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن
٤١٥	أبو هريرة	الإحصان إحصانان: إحصان عفاف، وإحصان نكاح
١٠٤	ابن عمر وابن عباس	إذا آلى الرجل من امرأته فمضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة
٤٠٦-٢٠٢	ابن عمر	إذا اغتلمت عليكم هذه الأوعية، فاكسروا متونها بالماء
١٨٩-١٨٨	أبو سعيد الخدري	إذا رأيتموه على المنبر فاقتلوه- يعني معاوية-
٢٦٠-	أبو هريرة	إذا كان أحدكم في الصلاة، فوجد ريحا من نفسه؛ فلا يخرج
١١٢-١١٢-١١١	أبو هريرة	إذا كان أحدكم في صلاته؛ فلا يزيق عن يمينه، ولا عن يساره
١١١	أبو هريرة	إذا كان أحدكم يصلي فلا يزيق بين يديه... ولكن عن يساره
١١٦-١١٥-١١٤	أبو هريرة	إذا كان نصف شعبان فلا صوم
١١٢	طارق المحاربي	إذا كنت في الصلاة فلا تبرق عن يمينك، ولكن خلفك
٢٦١-٢٦٠	أبو هريرة	إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا، فأشكل عليه أخرج منه شيء
٢٤	أبو هريرة	أذهب بنعلي هاتين، فمن لقيت... فبشّره بالجنة
٢٨٩	أنس بن مالك	أرسل أم سليم إلى امرأة، فقال: شئني عوارضها
٢٦	أبو موسى الأشعري	الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع
١٠٢	ثوبان	استقيموا لقريش ما استقاموا لكم
١٠٢	أبو ذر الغفاري	اسمع وأطع ولو لعبد مجذع
١٠٢	أنس بن مالك	اسمعوا وأطيعوا
٢٥٩-٢٢٦	أبو بردة	اشربوا في الظروف ولا تسكروا
١٩٥	أنس بن مالك	أصدق الحديث ما عطس عنده
٢١٧-٢١٥-٢١٤	ابن عباس	أعتقها ولدها
٢٢٢	ابن عباس	إن أبغض الناس إلى الله عز و جل ثلاثة: ملحد في الحرفة- الحرم-
٢٩٦-٢٩٤-٢٩٢	أبو هريرة	إن الإيمان لا يجوز حناجرهم
١٤٠	أبو هريرة	إن ذراري المؤمنين في الجنة يكفلهم إبراهيم عليه السلام

٢٢٧	ابن عباس	أَنَّ رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثا إلا مولى
٢٥٨	أنس بن مالك	أَنَّ رجلا من أهل الصفة مات وترك متاعا، فباع النبي ﷺ متاعه
١٩٤	أبو هريرة	إِنَّ الرزق يأتي العبد من الله على قدر المؤونة
٢٢٦	زيد بن ثابت	أَنَّ رسول الله ﷺ احتجم في المسجد
١٦٩-١٧٠-١٧١-١٧٢	أم سلمة	أَنَّ رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة
١٥٦	أبو هريرة	أَنَّ رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليله
٢٠٨	أنس بن مالك	أَنَّ رسول الله ﷺ صلى به وبأمه، أو خالته
٧٠-٢٠٩-٣١٠	ابن عمر	أَنَّ رسول الله ﷺ صلى فترك آية، فلما انصرف قال: أفياكم أبي؟
٢٢٧	أبو الدرداء	أَنَّ رسول الله ﷺ قاء فأفطر فتوضأ
٢٥	الشعبي	أَنَّ رسول الله ﷺ، لم يجعل لها سكنى ولا نفقة
٤٤٩-٤٥٠	ركانة	أَنَّ ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البتة
٢٦٦-٢٦٧-٣٧١	أبو هريرة	إِنَّ سليمان بن داود قال: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة
١٨٤-١٨٦	أنس بن مالك	إِنَّ العالم لا يَحْزَنُ
٤٤١-٤٤٢	فاطمة بنت قيس	إِنَّ فِي الْمَالِ لِحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ
٤٢٥	عمر بن الخطاب	إِنَّ فِي هَذَا لَشَرَابًا مَا انْتَهَى إِلَيْهِ، فَلَا يَشْرَبُ خَلْ خَمْرٍ أَفْسَدَتْ
٢٢٤	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْقَتْلَ - الْفِيلَ -
٤٤٠	عائشة	أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ فِي لَيْلَةِ نِصْفِ مِنْ شَعْبَانَ بَعْدَ شَعْرِ غَنَمٍ
١٩٩	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْ يَجِدُ لَهَا دِينَهَا
٢٥	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
٢٦٨	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشَارَ فِي الصَّلَاةِ بِأَصْبَعِهِ
٢٥٦	طلحة بن عبيد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ حِمَارًا وَحَشًّا، وَأَمَرَهُ أَنْ يَفْرُقَهُ فِي الرِّفَاقِ
٤٤٧	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَتْفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ
٢٢	ابن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ
٢١٧	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَفَّى وَلَمْ يَتْرِكْ دَرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أُمَّةً
٢٦٨	بهر بن حكيم عن أبيه عن جده	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَبَسَ فِي تَهْمَةٍ

١٢٧-١٢٦	أنس بن مالك	أنَّ النبي ﷺ رأى رجلا من أصحابه فقال: يا فلان هل تزوجت؟
٢٢٥	ابن عمر	أنَّ النبي ﷺ رجم يهوديا ويهودية حيث تراحمه الله
٢٧٨-٢٨١	أبو هريرة	أنَّ النبي ﷺ سمى الأنثى من الخيل: الفرس
٢٧٤-٢٧٥-٢٧٨	سعيد وأبو سلمة	أنَّ النبي ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود
١١٤-١٢٠	أبو هريرة	أنَّ النبي ﷺ كان إذا دخل النصف من شعبان أمسك عن الصوم
٢٦٤	أنس بن مالك	أنَّ النبي ﷺ نهى أن يتزعفر الرجل
١٢٢	عبد الله بن عمرو	أنه ﷺ توضأ ثلاثا وقال من زاد على هذا أو نقص فقد أساء
٢٠٩	ابن عمر	أنه سئل عن صلاة الليل فقال مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح
١٠٢	عائشة	أنه صلى بعد العصر ركعتين
١١٨	أم سلمة	أنه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما إلا شعبان
٤٠٦	ابن عمر	إنَّ هذه الأسقية تغتلم ، فإذا فعلت ذلك فاكسروها بالماء
١٠٢-١٢٤	رجل من العرب	إنَّ وقفت عليها قبل الفجر فقد أدركت
١٢٦-١٢٧-١٤٠	عائشة	أو غير ذلك، إنَّ الله تعالى خلق للجنة أهلا ؟
١٢٨	عائشة	أو لا تدرين أنَّ الله خلق الجنة وخلق النار، فخلق لهذه أهلا
٢٨٥	عائشة	إياكم والزنج فإنهم خلق مشوه
١٢٨	أبو الدرداء	أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن ؟
٢٨٧	أنس بن مالك	أي فلان، هل تزوجت؟
٢١٤	ابن عباس	أيما امرأة ولدت من سيدها فهي حرة بعد موته
٢٠٥-٢٠٦	ابن عباس	بثُّ عند خالتي ميمونة... فقامت عن يمينه فجعلني عن يساره
٢٩٥	أبو هريرة	البربري لا يجاوز إيمانه تراقيه
٢٤٤	جابر بن عبد الله	بسم الله، وبالله، والتحيات لله - في التشهد-
١٨١	عبد الرحمن بن عوف	تُرفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة
١٠٦-٢٢٧-٢٥٠-٢٥١-٢٥٢	أسماء بنت عميس	تسلِّي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت
١٢١-١٢٤	أبو هريرة، أنس بن مالك، جابر	تسمُّوا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي

٦٩	عمار بن ياسر	تقتلك فئة باغية
٩٢-٩٢	أبو هريرة	تمرّة طيبة، وماء طهور
٤١٦	أبو هريرة	ثلاثة تزيد في البصر النظر إلى الخضرة والماء الجاري، والوجه الحسن
٤٤٥	زيد بن أرقم	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إنَّ علياً أفتى باليمن في ثلاثة وقعوا على جارية
٢١٢	علي بن أبي طالب	جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر
٤٤٥	أبو سعيد الخدري	جعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً
١٠٢	عبادة بن الصامت	الحدود كفارة
٢١٤-٢١٥	أبو الطفيل	حجَّ ابن عباس ومعاوية فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلها
١٤٣-١٤٤-١٤٥	جابر بن عبد الله	حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان
٢١٥	أبو الطفيل	حجَّ معاوية، فوافق ابن عباس، فاستلم ابن عباس الأركان كلها
١٦٥	أنس بن مالك	حجَّ أبو طيبة رسول الله ﷺ، فأمر له بصاع من تمر، وأمر أهله
١٧٤-١٧٥-١٧٦	أبو وائل	خرج علينا عبد الله بصفين
٨٥	أبو هريرة	خلق الله التربة يوم السبت
٤٢٦	أبو هريرة	خير الجيوش أربعة آلاف، وخير السرايا أربعمائة
٤٢٧	ابن عباس	خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مائة.
١٦٠-١٦١-١٦٤	أبو هريرة	دخلتُ على رقية بنت النبي ﷺ امرأة عثمان وفي يدها مشط
٢٠٢	عائشة	دعي الصلاة أيام أقرائك
٤٢١-٤٢٢	ابن عمر	الدين خمس، لا يقبل الله منها شيئاً دون شيء
٤٤٤	عائشة	ذكرتُ لرسول الله ﷺ أنَّ قوماً يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط
٤٤٥	أبو رافع	ذلك كفل الشيطان
٢٧	أبو هريرة	ذلك لك وعشرة أمثاله
٤٠٢-٤٠٣	أم الطفيل	رأيت ربي في المنام في صورة شاب موفر في خضر
١٠٥-٤٠٣	أم الطفيل	رأيت ربي في المنام في أحسن صورة
٢٥٤	ابن مسعود	رحم الله امرأة سمع مقالتي فأدأها كما سمعها
١٠٢	أبو هريرة	السمع والطاعة في عسرك ويسرك
١٢٩	أبو هريرة	صغارهم دعاميص الجنة يتلقى أحدهم أباه

٢٧١-٢٨٩- ٢٩٠-٢٩١	عبد الله بن مسعود	الطيرة شرك، وما منّا، ولكن الله يذهب بالتوكل
١٧٩	بريدة بن الحصيب	عند رأس المائة سنة يبعث الله ريحا باردة طيبة
٢٠١-٢٠٢	ابن أبي الحجاج	عُرّة: عبد أو أمة - في مذمة الرضاع-
٢٦٢	ابن عمر	فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعا من شعير، أو صاعا
١٠٢	ابن عباس	في كلِّ واحد من الأصابع عشر
٢٧٢-٢٧٣	صفوان بن عسال	قال رجل من اليهود: انطلق بنا إلى هذا النبي
٤٤٥	العلاء بن المسيب	قال الله عز وجل: إن من أضححتة، وأوسعت له؛ لم يزرني
٢٠٧	جابر بن عبد الله	قام رسول الله ﷺ فصلي ثم جئت فقمتم عن يسار رسول الله ﷺ
١٧٨-١٧٩	عبد الرحمن بن دهم	قُدِّسَ العَدَسُ على لسان سبعين نبيا
٤٤٢	سهل بن سعد	قد زوجناكها بما معك من القرآن
٢٥٩-٤٤٨	جابر بن عبد الله	قربت للنبي ﷺ خبزا ولحما فأكل ثم دعا بوضوء فتوضأ قبل الظهر
٢٧٤-٢٧٥- ٢٧٦-٢٧٨	جابر بن عبد الله وأبي هريرة	قضى النبي ﷺ بالشفعة في كل مال لم يقسم، فإذا وقعت الحدود
٢٥٩-٤٤٧	جابر بن عبد الله	كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار
٢٩٨	جابر بن عبد الله	كان رسول الله يشهد مع المشركين مشاهدهم
١١٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يفطر
٢٤٥-٢٤٩	ابن عباس، جابر بن عبد الله	كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن
٢٠٦	عائشة	كان في بريرة ثلاث سنن خيرت على زوجها حين عتقت
٢٦١-٢٦٢	ابن عمر	كان الناس يخرجون صدقة الفطر في عهد النبي ﷺ صاع شعير
٢٢٩-٢٤١	البراء بن عازب	كان النبي ﷺ يوم الأحزاب ينقل معنا التراب ولقد وارى التراب
١١٤	أم سلمة	كان يصوم شعبان ورمضان
٢٠٢-٢٢٩- ٢٢١-٢٢٤	سمرة بن جندب	كل غلام مرتحن بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه ويدهمى
٢٢٢-٢٢٥-٢٢٨	أبو سعيد الخدري	كُنَّا نُؤدِّيه على عهد رسول الله ﷺ - يعني صاع زكاة الفطر -
٢٢٦-٢٢٧	أبو سعيد الخدري	كُنَّا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام، أو صاعا من شعير

٢٢٥-٢٢٧-	أبو سعيد الخدري	كنا نورته على عهد رسول الله ﷺ - يعني الجد-
١٦١	أبو هريرة	كيف تجدين أبا عبد الله؟
٤٢٤	عمر بن الخطاب	لا أشرب خلا من خمر أفسدت حتى يبدئ الله إفسادها
٢٧٩-٢٧٨	أبو هريرة	لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء
٤٢٤	عمر بن الخطاب	لا بأس على امرئ ابتاع من أهل الكتاب خلا لم يعلم أنهم تعمدوا
٢٨	/	لا تأكلوا القرعة حتى تدبجوها
٢٥٤-٢٥٠-١٠٦	أم عطية	لا تحذ المرأة على أحد فوق ثلاث، إلا على زوج
٢٥٥-٢٥١	أسماء بنت عميس	لا تحدي بعد يومك هذا
٢٠١	عبد الله بن الزبير	لا تحرم المصبة والمصتان
١٩٩	ثوبان	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق
٢٧٢	صفوان بن عسال	لا تشركوا بالله شيئا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق
١١٨-١١٧	أبو هريرة	لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صوما
١٤٧-٧٢	ابن عمر	لا شفعة لغائب ولا لصغير؟
٨١	أبو بكر الصديق	لا نورث ما تركنا صدقة
٢٦١-٢٦٠-	أبو هريرة	لا وضوء إلا من صوت أو ريح
٢٦٥-٢٦٢		
٨٩-٩٠-	أبو هريرة	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه
١٨٠	جابر بن عبد الله	لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة
١١٢	أنس بن مالك	لا يتفلن أحدكم بين يديه، ولا عن يمينه، ولكن عن يساره
٢٥٠	أم حبيبة	لا يحل لامرأة تؤمن بالله... أن تحذ على ميت فوق ثلاث ليال
٢٠٢-٢٠٢-٢٠١-	أبو هريرة	لا يحرم من الرضاعة المصبة والمصتان
١٨٧	الزهري مرسلا	لا يخرف قارئ القرآن
٢٥٩-٢٥٦-	ابن عمر	لا يلبس المحرم ثوبا مسه الورك، ولا الزعفران، إلا أن يكون غسيلا
١٩٩-١٩٨-١٩٧	صخر بن قدامة	لا يولد بعد مائة سنة مولود لله فيه حاجة
٢١٢-٢١٠-٢٠٩	أبو هريرة	للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن
٤٨	أنس بن مالك	لما أتى النبي ﷺ بالبراق ليركبه استصعب عليه... فافرض عرقا وأقر
٢١٧-٢١٦	عبد الله بن عباس	لم أر رسول الله ﷺ، يستلم غير الركنين اليمانيين

٢٦٤	ابن عمر	لم تكن الصدقة على عهد رسول الله ﷺ إلا التمر والزبيب والشعير
٤٤٢-٤٤١	فاطمة بنت قيس	ليس في المال حق سوى الزكاة
٨٥	واثلة بن الأسقع	ليس للمرأة أن تعطي من مالها شيئاً بغير إذن زوجها
٨٢	ابن عمر	ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق فأنا قلته
١٢٤-١٢٢-١٢١	امرأة من الأنصار	ما أحل اسمي وحرم كنيتي
١٠٢	أبو هريرة	ما أدري أعزير نبيا كان أم لا، وتبع لعينا كان أم لا
٤٤٩	يزيد بن ركانة	ما أردت بها
٤٠٩	ابن عمر	ما أسكر كثيره فقليله حرام
٢٩٤	عمر بن الخطاب	ما بين بيتي ومنبري
٢٢٦	المستورد بن شداد	ما الدنيا في الآخرة إلا كما يضرب أحدكم أصبعه في اليم
٢٨٥-٢٨٤	أبو هريرة	مالي أقول أنزع القرآن
٤٢١-	أبو هريرة	ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته، إلا أحمي عليه في نار جهنم
١٤١-١٣٩	أبو هريرة	ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث
١٠٤	أبو ذر الغفاري	مثل مؤخرة الرجل
٢٧	عبيد بن عمير	مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين إن مالت إلى هذا الجانب
٢١١-٧٠	عبد الله بن عمر	مثنى مثنى فإذا خفت أن يدركك الصبح فأوتر بواحدة
٤٢١-٤٢٤-٤٢٥.	أبو هريرة	من أدخل فرسا بين فرسين يعني وهو لا يؤمن أن يسبق
٢٢٢-٢٢٨	أبو هريرة	من استقاء فعليه القضاء
١٦٧-١٦٦-١٦٥	أنس بن مالك	من أقر بالخراج وهو قادر على أن لا يقربه فعليه لعنة الله
٢٢٧	أبو هريرة	من أكل ناسيا فالله أطعمه وسقاه
٢٧١	ابن مسعود	من جعل لله ندا دخل النار
١٩٢-١٧٩	أبو هريرة	من حدث بحديث، فعطس عنده فهو حق
٢٦٦-٢٦٧-٢٧١	أبو هريرة	من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث
٢٢٢-٢٢٧	أبو هريرة	من ذرعه قيء، وهو صائم، فليس عليه قضاء، وإن استقاء فليقض
١٠٥	عائشة	من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية
٢٨٠-٢٧٩	أبو هريرة	منزلنا غدا إن شاء الله بالخيف عند الضحى
٤٠	أنس بن مالك	من قال: لا إله إلا الله، خلق الله له من كل كلمة منها طائرا

٨٤-٨٨-٩٧- ٩٨-٩٩-٢١٨- ٢١٩-٢٢١-٢٢٢	سمرة بن جندب	من قتل عبده قتلناه
٤٤٥-٤٤٦	حفصة بنت عمر	من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له
١٤١	أبو هريرة	من مات له ثلاثة من الولد كنَّ له حجابا من النار
٢٤٢-٢٤٤-٢٤٥	أبو هريرة	من مات مريضاً، مات شهيداً، ووقى فتان القبر
٢٠٢	ابن عباس	من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به
٢٩٥	علي بن أبي طالب	من وجد في بطنه رزاً من بول، أو غائط، فليصرف غير متكلم
٢٧٩	أسامة بن زيد	نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة المحصب، حيث قاسمت قريش
١٨٢	ابن عباس	نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشدُّ بياضاً من اللبن
٤١٥	ابن عباس	نعم، إن لم تزده خيراً لم تزده شراً
٢٧٢	ابن عباس	نكح ميمونة وهو حرام، جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه
١١٢	أبو سعيد الخدري	نحى أن ييزق الرجل بين يديه، أو عن يمينه ولكن عن يساره
٢٢٢	ابن عباس	نحى رسول الله ﷺ أن تُتخذ الروح عرضاً - غرضاً - .
٤١٩	أبو هريرة	نحى رسول الله ﷺ أن نُقصَّ الرؤيا حتى تطلع الشمس
١٠٤-٢٠٦	علي بن أبي طالب	نحى عن الخمر الأهلوية
١٠٢	ابن عباس	نحى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس
٢٢٢	ابن عمر	نحى النبي ﷺ عن - التحجير - النجش .
١٥٢	عبد الله المزني	نحى النبي ﷺ عن كسر سكة المسلمين الجارية بينهم
٢٧٩-٢٨٠-٢٨١	أسامة بن زيد	هل ترك لنا عقيل منزلاً؟
٢٨٥	أبو هريرة	هل قرأ معي منكم أحد أنفا؟
١٢٦-١٢٨-١٢٩	أبو سعيد الخدري	والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن
٤٢٩	أنس بن مالك	يا أكثم، اغز مع غير قومك يحسن خلقك، وتكرم على رفقاءك
١٥٨	أنس بن مالك	يا أبا عمرو، ما شأن ثابت؟ اشتكى؟
١٩٧	أبو ذر الغفاري	يا أيها الناس إنه ليس اليوم نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة
٢٢٥	أبو سعيد الخدري	يا شيعة علي، ويا شيعة عثمان، لا تسبوا حواري رسول الله
٢٢٨	عثمان بن عفان	يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره
١٠٢	أبو هريرة	يهلك أمّتي هذا الحي من قريش



## فهرس الأعلام المترجم لها

الصفحة	الكنية أو اسم الشهرة	العلم المترجم له
٣٤٣	أبو إسحاق المدني	إبراهيم بن مُجَدِّ بن أبي يحيى
٩٣	أبو زيد المخزومي	أبو زيد المخزومي، مولى عمرو بن حريث.
٣٩٥	أبو جعفر المصري	أحمد بن مُجَدِّ بن الحجاج بن رَشْدِين بن سعد
١٨٩	أبو القاسم الإسماعيلي	إسماعيل بن مسعدة بن إسماعيل
١٤٤	صاحب التواييت الكوفي	أشعث بن سوار الكندي النجار
٢٤٥	أبو عَمْران المكي	أيمن بن نابل الحبشي
٢١٠	أبو يحيى	أيوب بن عتبة اليمامي
٢١١	أبو عمرو الكوفي	جرير بن أيوب البجلي
٤٢٨	أبو النضر الأزدي	جرير بن خازم بن زيد
١٨٩	أبو سليمان البصري	جعفر بن سليمان الضُّبَعي
١١٩	أبو الفضل الطيالسي	جعفر بن مُجَدِّ بن أبي عثمان
٠٧	(مستشرق)	جولد تسيهر
٢١٤	أبو عبد الله المدني	حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس القرشي
٣٤٥	المدائني	الحسن بن قتيبة الخزاعي
٢٢٤	أبو عمر الكوفي	حفص بن غياث بن طلق النخعي
٤٢٩	أبو سلمة العاملي	الحكم بن عبد الله بن خطاف
٣٥	أبو أسامة الكوفي	حماد بن أسامة بن زيد القرشي
٢٤٩	أبو القاسم المصري	حمزة بن مُجَدِّ بن علي الكناني
٢٤٧	أبو الحسن اللخمي	حميد بن الربيع بن حميد بن مالك بن سحيم
١٩٨	أبو الهيثم البصري	خالد بن خدّاش بن عجلان
٤٥١	أبو سليمان المدني	داود بن الحصين القرشي الأموي
٤٥١	أبو القاسم المدني	الزبير بن سعيد بن سليمان بن سعيد الهاشمي
٨٢	زكرياء الساجي	زكرياء بن يحيى البصري
٣١٥	أبو النضر البصري	سعيد بن أبي عروبة
٤٢٢	أبو عبد الرحمن الشامي	سعيد بن بشير الأزدي

٤٢٢	أبو مُجَّد الواسطي	سفيان بن حسين بن الحسن
٢٩٠	أبو يحيى الكوفي	سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي
١٢٧	أبو يعلى المدني	سلمة بن وردان الليثي الجُنْدَعِيُّ
١١٢	أبو أيوب الواشحي	سليمان بن حرب
٣٦١	أبو بسطام الواسطي	شعبة بن الحجاج بن الورد
٢٧٥	اليمامي	صالح بن أبي الأخضر اليمامي
٣٩٥	صالح مولى التوأمة	صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت أمية المدني
١٣٧	طلحة المدني	طلحة بن يحيى القرشي التيمي المدني
١٦٣	الموسوي العاملي	عبد الحسين شرف الدين الموسوي
٤٣٢	أبو مُجَّد الكوفي	عبد الرحمن بن مُجَّد بن زياد المحاربي
٣٦٧	أبو بكر الصنعائي	عبد الرزاق بن همام بن نافع الحِمَيْرِي
٢٦٢	مولى المهلب بن أبي صفرة	عبد العزيز بن أبي رَوَاد، ميمون بن بدر المكي
٢٢٤	أبو عباد الليثي	عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري
٣٧٦	أبو العالية المرادي الكوفي	عبد الله بن سلمة
٣١٦	أبو عثمان المكي	عبد الله بن عثمان بن خثيم
٣٩٤	أبو مُجَّد المدني	عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ
١٤٣	أبو هشام الكوفي	عبد الله بن نمير الهمداني الخارقي
٣٤٤	أبو الوليد المكي	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
٤٠٧	ابن أخي القعقاع بن شُور	عبد الملك بن نافع الشيباني الكوفي
٣٩٥	أبو الخير المصري	عبد المنعم بن بشير الأنصاري
٣١	أبو عبد الله الهذلي	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
٤٣٢	أبو مسعود المقدسي	عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني،
٣٩٩	ابن أبي شيبة، العبسي	عثمان بن مُجَّد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي
٣٤٠	أبو عثمان البصري	عقَّان بن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار
١٨٦	أبو مُجَّد البصري	العلاء بن زيدل الثقفي
١١٥	أبو شبيل المدني	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَّقِيُّ

١٨٩	أبو الحسن القرشي	علي بن زيد بن جدعان
٢٧٥	أبو الوليد المدني	عمارة بن أكيمة الليثي
١٩٥	أبو سلمة البصري	عمارة بن زاذان الصيدلاني
٤٠٤	الأنصاري	عمارة بن عامر بن حزم
٢١٠	اليمامي	عمر بن عبد الله بن أبي خثعم
١٩٠	أبو عثمان البصري المعتزلي	عمرو بن عبيد بن باب
٢٩٠	الكوفي	عيسى بن عاصم الأسدي
٢٢٤	أبو مُجَدِّ الكوفي	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي
١٣٧	أبو النضر الكوفي	فُضَيْلُ بن عمرو الفُقَيْمِيُّ
٣٣٥	أبو عامر السوائي الكوفي	قبيصة بن عقبة بن مُجَدِّ سفيان
٢١٩ - ٩٨	أبو الخطاب البصري	قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي
١٨٧	أبو عمر الصدري	لاحق بن حسين بن عمران
٣٠٢	أبو بكر المدني	مُجَدِّ بن إسحاق بن يسار بن خيار
١٤٨	أبو عبد الله البصري	مُجَدِّ بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثي
٢٥٦ - ١٧٠	أبو معاوية الضرير الكوفي	مُجَدِّ بن خازم التميمي السُعدي
١٠	أبو عبد الله الكافيجي	مُجَدِّ بن سليمان بن سعيد بن مسعود
٢٥١	اليامي	مُجَدِّ بن طلحة بن مصرّف
١٤٧	الكوفي النحوي	مُجَدِّ بن عبد الرحمن ابن البيلماني
١٢٢	أبو عبد الله المكي	مُجَدِّ بن عبدالرحمن الحجبي
٤٣٥	أبو الحارث القرشي المدني	مُجَدِّ بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث
١٦١	الديباج، أبو عبد الله المدني	مُجَدِّ بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان
٤٥٢	القرشي الهاشمي مولى النبي	مُجَدِّ بن عبيد الله بن أبي رافع
١٢٢	مُجَدِّ بن عمران	مُجَدِّ بن عمران الحَجَبِيُّ
٩٥	الحاكم الكبير	مُجَدِّ بن مُجَدِّ بن أحمد، أبو أحمد الكرابيسي
٢٨٨	أبو عبد الله الذهلي	مُجَدِّ بن يحيى بن عبد الله
١٩٠	الهمذاني الكوفي	مجالد بن سعيد

٤٠٣	أبو عثمان المدني	مروان بن عثمان بن ابي سعيد بن المعلى الأنصاري
٣٧٩	أبو عبد الله الكوفي	مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري
٢١٦	أبو خيثمة المصيبي	مصعب بن سعيد
١٩٣	أبو مطيع الأطرابلسي	معاوية بن يحيى الشامي
١٩٣	أبو روح الشامي	معاوية بن يحيى الصديقي
١٧٥	المعلى بن عرفان	معلى بن عرفان بن سلمة الأسد الكوفي
٣٦٨	أبو عروة البصري	معمّر بن راشد الأزدي
٤٥١	القرشي المطلي	نافع بن عجير بن عبد يزيد
١٦٦	خادم عبد الله بن المبارك	نصير بن محمد الرازي
٣١٠	أبو عبد الملك العطار.	هشام بن إسماعيل بن يحيى
٢٢٤	أبو عبد الله البصري	هشام بن حسّان الأزدي
٣١٠	أبو الوليد الدمشقي	هشام بن عمار بن نصير السلمي
٣٣٠	أبو عبد الله البصري	هشام بن يحيى بن دينار
١٣٨	يحيى بن إسحاق المدني	يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
٣٧٣	أبو سعيد البصري	يحيى بن سعيد بن فرّوخ القطّان التميمي الأحول
٣٠٦	أبو عبد الله الكوفي	يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي.
٩٠	يعقوب بن سلمة	يعقوب بن سلمة الليثي المدني
٤٢٧	أبو يزيد القرشي	يونس بن يزيد بن مشكان الأيلي

## فهرس غريب الألفاظ

الصفحة	اللفظ الغريب
١٨٤	الاختلاط
٦٩	الأصول
٤٠٦	الاعتلام
٢٥١	تسلي
١٦٥	الخراج
١٨٤	الخرف
٤٢٦	الرُبُّ
٠٢	السُّتُوقة
٢٦٢	السلت
٤٢٥	الطِّلا
٦٢	النبهج

## فهرس المصادر والمراجع.

❖ القرآن الكريم، رواية حفص عن عاصم.

٠١- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمداني الجورقاني (٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الرابعة: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م. دار الصمعي للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٠٢- الإبانة الكبرى لابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة العكبري (٣٨٧هـ) تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأنثوي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، دار الراية، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٠٣- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، أبو يعلى محمد بن الحسين ابن محمد بن الفراء (٤٨٥هـ)، تحقيق ودراسة: أبو عبد الله محمد بن حمد الحمود النجدي، دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، الجھراء/ الكويت.

٠٤- أبو هريرة، عبد الحسين شرف الدين الموسوي، الطبعة الرابعة: ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م، دار الزھراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت/ لبنان.

٠٥- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (٨٤٠هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف: أبو تميم ياسر إبراهيم، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٠٦- إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن، السيد علي حسن مطر الهاشمي (شيعي)، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م، منشورات ناظرين، قم/ إيران.

٠٧- الأثر الغنوصي في الحديث النبوي، وأبحاث أخرى، إجتينس جولد تسيهر، ترجمة: د. عبد الرحمن بدوي، دار بيبليون، باريس/ فرنسا.

٠٨- الإجماع (حقيقته، أركانه، شروطه، إمكانه، شروطه، بعض أحكامه)، د. يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م، مكتبة الرشد، الرياض/ السعودية.

٠٩- الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (٩٠٢هـ)، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ، دار الراية للنشر والتوزيع.

١٠- الآحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ / ١٩٩١م، دار الراية، الرياض/ السعودية.

- ١١- الأحاديث التي أعلَّ الإمام البخاري متونها بالتناقض، بسام بن عبد الله بن صالح الغانم العطاوي، مجلة الحكمة العدد: ٣٤، محرم ١٤٢٨هـ، ليدز، بريطانيا.
- ١٢- الأحاديث التي خولف فيها الإمام شعبة في كتب العلل والسؤلات (جمع ودراسة)، سلطان بن سعد بن عبد الله السيف، رسالة دكتوراه، قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، السنة الجامعية: ١٤٣١هـ / ١٤٣٢هـ، الرياض / المملكة العربية السعودية.
- ١٣- أحاديث الشعر، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي (٦٠٠هـ)، تحقيق: إحسان عبد المنان الجبالي، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ، المكتبة الإسلامية، عمّان / الأردن.
- ١٤- أحاديث معلّة ظهرها الصحّة، أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، الطبعة الثالثة: ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٩م، دار الآثار للنشر والتوزيع، صنعاء / اليمن.
- ١٥- أحكام أهل الدّمة، مُجَدُّ بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري، شاعر بن توفيق العاروري، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، رمادى للنشر، الدمام / السعودية.
- ١٦- أحكام أهل الملل والرّدّة من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، أبو بكر أحمد بن مُجَدُّ بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (٣١١هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.
- ١٧- الإحكام في أصول الأحكام، أبو مُجَدُّ علي بن أحمد بن حزم الاندلسي (٤٦٥هـ)، تحقيق: أحمد مُجَدُّ شاعر، دار الآفاق الجديدة، بيروت / لبنان.
- ١٨- أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (٣٧٠هـ)، تحقيق: مُجَدُّ الصادق قمحاوي، طبع سنة: ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت / لبنان.
- ١٩- أحكام القرآن، أبو بكر مُجَدُّ بن عبد الله ابن العربي المالكي (٥٤٣هـ)، تحقيق: مُجَدُّ عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.
- ٢٠- أحكام القرآن، عماد الدين بن مُجَدُّ أبو الحسن الطبري الكياهراسي (٥٠٤هـ)، تحقيق: موسى مُجَدُّ علي، وعزة علي عطية، الطبعة الثانية: ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.
- ٢١- الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي الأشبيلي، المعروف: بابن الخراط (٥٨١هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، طبع

- سنة: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٢- أخبار المصحفين، أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل العسكري (٣٨٢هـ)، تحقيق: إبراهيم صالح، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، دار البشائر، دمشق/ سوريا.
- ٢٣- اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م، دار الميمان، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٤- اختلاف الحديث (مطبوع ملحقاً بالألم للشافعي)، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلي القرشي المكي (٢٠٤هـ)، طبع سنة: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، دار المعرفة، بيروت/ لبنان.
- ٢٥- آداب الشافعي ومناقبه، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، الطبعة الأولى: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٦- الآداب الشرعية، عبد الله محمد ابن مفلح المقدسي (٧٦٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عمر القيام، الطبعة الثالثة: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، مؤسسة الرسالة، بيروت/لبنان.
- ٢٧- الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ / ١٩٩٨م، مكتبة ابن تيمية، القاهرة/ مصر.
- ٢٨- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، دار الكتاب العربي، بيروت/ لبنان.
- ٢٩- إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، ، تحقيق: بهجة يوسف حمد أبو الطيب، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٣٠- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى (٤٤٦هـ) ، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٣١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الطبعة الثانية: ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.
- ٣٢- الاستبصار في نقد الاخبار، ضمن مجموعة (آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني)، تحقيق: مجموعة من الباحثين بإشراف علي العمران، الطبعة الأولى: ١٤٣٤ هـ، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- ٣٣- الاستخراج لأحكام الخراج، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ)، الطبعة



الأولى: ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.

٣٤- الاستذكار (الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار)، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن مُجَدِّد بن عبد البر النمري الأندلسي (٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم مُجَدِّد عطا، مُجَدِّد علي معوض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.

٣٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُجَدِّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٤٦٣هـ)، تحقيق: علي مُجَدِّد البجاوي، الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، دار الجيل، بيروت / لبنان.

٣٦- أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (٦٣٠هـ)، تحقيق: علي مُجَدِّد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى: ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.

٣٧- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، علي بن سلطان مُجَدِّد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (١٠١٤هـ) تحقيق: مُجَدِّد الصباغ، دار الأمانة، مؤسسة الرسالة، بيروت / لبنان.

٣٨- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، مُجَدِّد بن مُجَدِّد درويش، أبو عبد الرحمن الحوت الشافعي (١٢٧٧هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.

٣٩- الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن مُجَدِّد الحاشدي، طبع سنة: ١٤١٢ هـ، مكتبة السوادي للتوزيع.

٤٠- الإشارة إلى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (٧٦٢هـ) تحقيق: مُجَدِّد نظام الدين الفتيح، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت.

٤١- الإشراف على مذاهب العلماء، أبو بكر مُجَدِّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الطبعة الأولى: ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة / الإمارات العربية المتحدة.

٤٢- الأشربة، أبو عبد الله أحمد بن مُجَدِّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، الطبعة: الثانية: ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، عالم الكتب.

- ٤٣- إشكالية التعامل مع السنة النبوية، د. طه جابر العلواني، المعهد العالي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.
- ٤٤- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (١٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٤٥- أصول السنة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ)، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ، دار المنار، الخرج / السعودية.
- ٤٦- أطراف الغرائب والأفراد (للدارقطني)، الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي (ت ٥٠٧هـ) تحقيق: جابر بن عبد الله السريع، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ، دار التدمرية، المملكة العربية السعودية.
- ٤٧- الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، خير الدين الزركلي، الطبعة الخامسة عشر: أيار مايو ٢٠٠٢، دار العلم للملايين، بيروت/ لبنان.
- ٤٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الطبعة الأولى: رجب ١٤٢٣هـ، دار ابن الجوزي، الدمام/ المملكة العربية السعودية.
- ٤٩- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٢٤١هـ)، المستشرق: فرانز روزنثال، ترجمة: د. صالح أحمد العلي، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٥٠- إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل والرّد على مُستدرك التعليل، أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م، مكتبة ابن عباس للنشر والتوزيع، مصر.
- ٥١- الاقتراح في بيان الاصطلاح (وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح)، تقي الدين محمد ابن علي، ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ)، دراسة وتحقيق: قحطان عبد الرحمن الدوري، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٧م، دار العلوم للنشر والتوزيع، عمان/ الأردن.
- ٥٢- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (٧٦٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة/ مصر.
- ٥٣- إكمال المعلم بفوائد مسلم، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة/ مصر.
- ٥٤- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي

السبتي، أبو الفضل (٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، الطبعة الأولى: ١٣٧٩هـ / ١٩٧٠م، دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة / تونس.

٥٥- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، تقي الدين أبي الفتح مُجَّد بن علي وهب - ابن دقيق العيد - (٧٠٢هـ)، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار المحقق للنشر والتوزيع.

٥٦- الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ)، تحقيق: أبو أنس سيد بن رجب، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م، دار الهدى النبوي، مصر، ودار الفضيلة، المملكة العربية السعودية.

٥٧- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُجَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.

٥٨- الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، أبو عبد الله عبد السلام مُجَّد عمر علوش، طبع سنة: ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، دار ابن حزم، بيروت / لبنان.

٥٩- أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري (٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار، ورياض الزركلي، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، دار الفكر، بيروت / لبنان.

٦٠- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء علي السنة من الزلل والتضليل والمجازفة - ضمن مجموع رسائل-، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٣٨٦هـ)، تحقيق: علي بن مُجَّد العمران، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة.

٦١- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (٩٧٨هـ)، تحقيق: يحيى حسن مراد، طبع سنة: ٢٠٠٤م / ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.

٦٢- اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا، ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم، د. مُجَّد لقمان السلفي، الطبعة الثانية: ١٤٢٠هـ، دار الداعي، الرياض / المملكة العربية السعودية.

٦٣- الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر مُجَّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (٣١٨هـ)، تحقيق: خالد إبراهيم السيد، وأيمن السيد عبد الفتاح، الطبعة الثانية: ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م، دار الفلاح، الفيوم / مصر.

٦٤- إيضاح الدليل في قطع حجج أهل النعطل، أبو عبد الله، مُجَّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (٧٣٣هـ)، تحقيق: وهي سليمان غاوجي الألباني، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ /

١٩٩٠م، دار السلام للطباعة والنشر، مصر.

٦٥- البداية والنهاية، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق الدكتور: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٦٦- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، مُجَدِّد بن علي بن مُجَدِّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت/ لبنان.

٦٧- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن (٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي، وأبو مُجَدِّد عبد الله بن سليمان، وأبو عمار ياسر بن كمال، الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، دار الهجرة للنشر، الرياض / المملكة العربية السعودية.

٦٨- بغية النقاد النقلة فيما أخلَّ به كتاب البيان وأغفله أو أَلَمَّ به فما تَمَّمَه ولا كَمَّلَه، أبو عبد الله مُجَدِّد بن أبي بكر بن خلف بن فرج بن صاف المراكشي المالكي المعروف بابن المواق (٦٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور مُجَدِّد خرشاني، الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، مكتبة أضواء السلف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٦٩- بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (٧٢٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، طبع سنة: ١٤٢٦هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية.

٧٠- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن مُجَدِّد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي أبو الحسن ابن القطان (٦٢٨هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، دار طيبة، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٧١- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٧٢- التاريخ، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي (٢٨١هـ) رواية: أبي الميمون بن راشد، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، مجمع اللغة العربية، دمشق/ سوريا.

٧٣- تاريخ أصبهان (أخبار أصبهان)، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

- ٧٤- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري البغدادي (٢٣٣هـ) تحقيق: د. أحمد مُجَّد نور سيف، الطبعة الأولى: ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة/ السعودية.
- ٧٥- تاريخ ابن معين (رواية ابن مُحرز)، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (٢٣٣هـ) تحقيق: مُجَّد كامل القصار، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، مجمع اللغة العربية، دمشق/ سوريا.
- ٧٦- التاريخ الأوسط، مُجَّد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. تيسير بن سعد أبو حميد، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٧٧- تاريخ بغداد (تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قضاة العلماء من غير أهلها ووآرديها)، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، دار الغرب الإسلامي، بيروت / لبنان.
- ٧٨- تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك)، مُجَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (٣١٠هـ)، الطبعة الثانية: ١٣٨٧هـ، دار التراث، بيروت/ لبنان.
- ٧٩- التاريخ الكبير، أبو عبد الله مُجَّد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، طبع تحت مراقبة: مُجَّد عبد المعيد خان الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن/ الهند.
- ٨٠- التاريخ الكبير (المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة)، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (٢٧٩هـ)، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة/ مصر.
- ٨١- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، أبو القاسم علي بن الحسين ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٥٧١هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد العمروي، سنة ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع، بيروت/ لبنان.
- ٨٢- تاريخ النقد الحديثي وضوابطه، د. عزيز رشيد مُجَّد الدايني، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٨٣- تأويل مختلف الحديث والرد على من يريب في الأخبار المُدَّعى عليها التناقض، أبو مُجَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (٢٦٧هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الثانية: ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م، دار ابن القيم، الرياض المملكة العربية السعودية ودار ابن عفان، القاهرة/ مصر.

٨٤- تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت/ لبنان.

٨٥- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، أبو العلا مُجَّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

٨٦- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، المكتب الإسلامى، والدار القيمة. بيروت/ لبنان.

٨٧- تحفة التحصيل فى ذكر رواة المراسيل، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين، أبو زرعة ولي الدين ابن العراقى (٨٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نواره، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٨٨- تحفة المودود بأحكام المولود، أبو عبد الله مُجَّد بن أبي بكر بن أيوب بن قِيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: عثمان جمعة ضميرية، الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ. دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة/ المملكة العربية السعودية.

\*نسخة ثانية: تحقيق: أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ. دار ابن عفان، جمهورية مصر العربية.

٨٩- التحقيق فى أحاديث الخلاف، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُجَّد الجوزى (٥٩٧هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد مُجَّد السعدنى، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

٩٠- التجريد، أحمد بن مُجَّد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدورى (٤٢٨هـ)، تحقيق: أ. د مُجَّد أحمد سراج، أ. د علي جمعة مُجَّد، الطبعة الثانية: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، دار السلام، القاهرة/ مصر.

٩١- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة فى تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبو مُجَّد عبد الله بن يوسف بن مُجَّد الزيلعي (٧٦٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ، دار ابن خزيمة، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٩٢- تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطى (٩١١هـ) تحقيق: أبو قتيبة نظر مُجَّد الفارياى، دار طيبة.

\*نسخة أخرى: تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُجَّد، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، دار العاصمة، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٩٣- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله مُجَّد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصارى الخزرجى شمس الدين القرطبي (٦٧١هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور الصادق بن مُجَّد بن إبراهيم، الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ،

مكتبة دار المنهاج، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٩٤- تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

٩٥- تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان)، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (٥٠٧هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى: ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤ م، الناشر: دار الصيمعي للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٩٦- التذكرة في الأحاديث المشتهرة (اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة)، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (٧٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

٩٧- تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج (تخريج منهاج الأصول للبيضاوي)، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد، ابن الملحق الشافعي (٨٠٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى: ١٩٩٤م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

٩٨- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ)، تحقيق: عبد القادر الصحراوي وآخرون، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.

٩٩- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

١٠٠- التصحيف وأثره في الحديث والفقه وجهود المحدثين في مكافحته، أسطوري جمال، طبع سنة: ١٩٩٧م، دار طيبة، المملكة العربية السعودية.

١٠١- تصحيفات المحدثين، أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل العسكري (٣٨٢هـ) تحقيق: محمود أحمد ميرة، الطبعة الأولى: ١٤٠٢هـ، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة/ مصر.

١٠٢- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القيروتي، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، مكتبة المنار، عمان/ الأردن.

- ١٠٣- تعظيم قدر الصلاة، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (٢٩٤هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ، مكتبة الدار، المدينة المنورة/السعودية.
- ١٠٤- تعليل حديث الراوي إذا جاء عنه ما يخالفه، د. محمد بن عمر بن سالم بازمول، مجلة جامعة أم القرى (الشرعية والدراسات الإسلامية)، العدد ١٦، السنة العاشرة، ١٤١٨هـ. مكة المكرمة.
- ١٠٥- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: خليل بن محمد العربي، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة/مصر.
- ١٠٦- تغليق التعليق على صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، بيروت/لبنان.
- ١٠٧- تفسير ابن رجب- روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي)، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي (٧٩٥هـ)، جمع وترتيب: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية.
- ١٠٨- تفسير القرآن العظيم، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، دار طيبة للنشر والتوزيع.
- ١٠٩- تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، حَقَّقَهُ: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة للنشر والتوزيع.
- ١١٠- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، دار الكتاب العربي، بيروت/لبنان.
- ١١١- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، مؤسسة قرطبة، مصر.
- ١١٢- تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَلِماز الذهبي (٧٤٨هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، مكتبة الرشد، الرياض / المملكة العربية السعودية.



- ١١٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن مُجَدِّ بن عبد البر النمري الأندلسي (٤٦٣هـ)، تحقيق: الأستاذ مصطفى بن أحمد العلوي و الأستاذ مُجَدِّ عبد الكبير البكري، طبعة سنة: ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.
- ١١٤- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن مُجَدِّ بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكِنَانِي (٩٦٣هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله مُجَدِّ الصديق الغماري، الطبعة الأولى: ١٣٩٩ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ١١٥- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني (١٣٦٨هـ)، تحقيق: مُجَدِّ ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية: ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.
- ١١٦- تهذيب السنن، أبو عبد الله مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب الزرعي (٧٥١هـ)، تحقيق: إسماعيل بن غزي مرحبا، الطبعة الأولى: ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م، مكتبة المعارف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١١٧- تهذيب الآثار وتفضيل الثابت عن رسول ﷺ من الأخبار، أبو جعفر الطبري مُجَدِّ بن جرير بن يزيد (٣١٠هـ)، تحقيق: أبو فهر محمود مُجَدِّ شاكر، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر.
- ١١٨- تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكرياء محي الدين بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.
- ١١٩- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُجَدِّ بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، الطبعة الأولى: ١٣٢٦ هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.
- ١٢٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج جمال الدين يوسف المزني، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، الطبعة الأولى: ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ١٢١- التهجد وقيام الليل، أبو بكر عبد الله بن مُجَدِّ بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي (٢٨١هـ)، تحقيق: مصلىح بن جزاء بن فدغوش الحارثي، الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٢٢- توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب/ سورية.

- ١٢٣- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن احمد الأنصاري الشافعي ابن الملحق (٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف: خالد الرباط و جمعة فتحي، إصدارات وزارة الأوقاف دولة قطر. الطبعة الأولى: ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م، دار النوادر، سوريا / دمشق.
- ١٢٤- الثقات، أبو حاتم مُجَدِّد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (٣٥٤هـ)، طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور: مُجَدِّد عبد المعيد خان، مدير دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى: ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن/ الهند.
- ١٢٥- ثمرات النظر في علم الأثر، مُجَدِّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُجَدِّد الحسيني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، (١١٨٢هـ)، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض / السعودية.
- ١٢٦- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُجَدِّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.
- ١٢٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، مُجَدِّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م، دار هجر للطباعة والنشر.
- \*نسخة ثانية: تحقيق: أحمد مُجَدِّد شاكر، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م، مؤسسة الرسالة.
- ١٢٨- الجامع في العلل والفوائد، د. ماهر ياسين الفحل، الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ، دار ابن الجوزي، الدمام/ المملكة العربية السعودية.
- ١٢٩- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله مُجَدِّد بن أحمد القرطبي (٦٧١هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ١٣٠- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٣١- جامع العلوم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي، المعروف بابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُجَدِّد، الطبعة الرابعة: صفر ١٤٢٣هـ، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.
- ١٣٢- جامع المسائل لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني

- الحنبلي (٧٢٨هـ)، تحقيق: مُجَّد عزيز شمس، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة/ السعودية.
- ١٣٣- الجدل الحثيث في بيان ما ليس بحديث، أحمد بن عبد الكريم بن سعودي الغزي العامري (١١٤٣هـ)، تحقيق: بكر عبد الله أبو زيد، الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ، دار الراية، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٣٤- الجرح والتعديل، أبو مُجَّد عبد الرحمن بن مُجَّد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)، الطبعة الأولى: ١٢٧١ هـ / ١٩٥٢ م، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان.
- ١٣٥- جزء حديث سفيان بن عيينة، سفيان بن عيينة بن ميمون (١٩٨هـ)، برواية: أبي يحيى زكريا بن يحيى بن أسد المرزوي (٢٧٠ هـ) تحقيق: مسعد بن عبد الحميد السعدي، الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، دار الصحابة للتراث، طنطا/ مصر.
- ١٣٦- جزء في ترجمة البخاري، شمس الدين أبو عبد الله مُجَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: إبراهيم بن منصور الهاشمي، الطبعة الأولى: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٢ م، مؤسسة الريان، بيروت/ لبنان.
- ١٣٧- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، مُجَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، الطبعة الثانية: ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، دار العروبة، الكويت.
- ١٣٨- جمهرة اللغة، أبو بكر مُجَّد بن الحسن بن دريد الأزدي (٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة الأولى: ١٩٨٧ م، دار العلم للملايين، بيروت/ لبنان.
- ١٣٩- جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي، الدكتور: مُجَّد الطاهر الجوابي، نشر وتوزيع مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله. تونس.
- ١٤٠- الجوهر النقي على سنن البيهقي، علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (٧٥٠هـ)، دار الفكر.
- ١٤١- الحديث الشاذ تأصيل وتسهيل، أحمد أشرف عمر لي، الطبعة الأولى: ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م، دار المحدثين، القاهرة.
- ١٤٢- الحديث المقلوب، تعريفه، وفوائده، وحكمه (ضمن سلسلة الدراسات الحديثية- الجزء الثاني)، د. مُجَّد بن عمر بن سالم بازمول، الطبعة الأولى: ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م، دار الإمام أحمد، القاهرة/ مصر.
- ١٤٣- الحديث المنكر عند نقاد الحديث دراسة نظرية وتطبيقية، عبد الرحمن بن نويغ بن فالج السلمي،

- الطبعة الأولى: ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٤٤ - الحديث المنكر (دراسة نظرية تطبيقية في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم)، د. عبد السلام أبو سمحة، الطبعة الأولى: ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م، دار النوادر، بيروت/ لبنان.
- ١٤٥ - الحديث المنكر ودلالاته عند الإمام الترمذي، د. محمد بن تركي التركي، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م، دار العاصمة، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٤٦ - الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، الطبعة الأولى: جمادى الثانية ١٣٧٨ هـ، دار الفكر العربي، مصر.
- ١٤٧ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ٤٣٠ هـ، الطبعة الأولى: ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨ م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ١٤٨ - خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ١٤٩ - خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير، ابن الملحن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي ٨٠٤ هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، الطبعة الأولى: ١٤١٠ هـ، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٥٠ - الخلاصة في معرفة الحديث، الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي (٧٤٣ هـ)، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع / الرواد للإعلام والنشر.
- ١٥١ - درء تعارض العقل والنقل، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية ٧٢٨ هـ، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، الطبعة الثانية: ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٥٢ - دراسات تاريخية، الدكتور أكرم ضياء العمري، الطبعة الأولى: ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م، المجلس العلمي للجامعة الإسلامية، المدينة/ المملكة العربية السعودية.
- ١٥٣ - دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، د. محمد مصطفى الأعظمي، طبع سنة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

- ١٥٤- دراسات في منهج النقد عند المحدثين، د. مُجَدَّ علي قاسم العمري، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، دار النفائس، عمان، الأردن.
- ١٥٥- دراسات محمديّة، اجتنس جولد تسيهر، ترجمة: د الصديق بشير نصر، الطبعة الثانية: ٢٠٠٩م، مركز العالم الاسلامي لدراسة الاستشراق، لندن، المملكة المتحدة.
- ١٥٦- دفاع عن أبي هريرة، عبد المنعم صالح العلي العزّي، الطبعة الأولى: ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م، مكتبة النهضة بغداد، دار الشروق، بيروت/ لبنان.
- ١٥٧- دفاع عن السنة، ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، وبيان الشبه الواردة على السنة قديما وحديثا، وردها ردا علميا صحيحا، مُجَدَّ بن مُجَدَّ بن سويلم أبو شُهبة (١٤٠٣هـ)، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، مكتبة السنة، القاهرة/ مصر.
- ١٥٨- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ١٥٩- ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي): أبو الفضل مُجَدَّ بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (٥٠٧هـ) تحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، دار السلف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ١٦٠- ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (شرح سنن النسائي) مُجَدَّ بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، الطبعة الأولى، دار المعراج الدولية للنشر، دار آل بروم للنشر والتوزيع.
- ١٦١- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل -مطبوع ضمن كتاب «أربع رسائل في علوم الحديث» -، شمس الدين أبو عبد الله مُجَدَّ بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الرابعة: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، دار البشائر، بيروت/ لبنان.
- ١٦٢- ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين، شمس الدين أبو عبد الله مُجَدَّ بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: حماد بن مُجَدَّ الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، مكة/ السعودية.
- ١٦٣- الرؤية، أبو الحسين علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: إبراهيم مُجَدَّ العلي و أحمد فخري الرفاعي، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م. مكتبة المنار، الزرقاء/ الأردن.
- ١٦٤- ردُّ الحديث من جهة المتن (دراسة في مناهج المحدثين والأصوليين)، د. معتر الخطيب، الطبعة الأولى:

٢٠١١م، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت/ لبنان.

١٦٥- رُدُّ الجميل في الذب عن إرواء الغليل (رد على كتاب مستدرك التعليل)، أبو عبد الرحمن عبد الله بن صالح العبيلان، الطبعة الأولى: ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م، دار اللؤلؤة للطباعة والنشر، بيروت. الدار الأثرية للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن.

١٦٦- الرسالة، أبو عبد الله مُجَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطليبي القرشي المكِّي الشافعي (٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة: الأولى: ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م، مكتبة الحلبي، مصر.

١٦٧- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: مُجَّد لطفي الصباغ، الطبعة الثانية: ١٣٩٤هـ، دار العربية، بيروت/ لبنان.

١٦٨- روايات الجامع الصحيح ونسخه (دراسة نظرية تطبيقية)، الدكتور جمعة فتحي عبد الحليم، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ / ٢٠١٣ م، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم / جمهورية مصر العربية.

١٦٩- الروح (في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة)، مُجَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

١٧٠- الروضة الندية شرح الدرر البهية، أبو الطيب مُجَّد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (١٣٠٧هـ) تحقيق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض / المملكة العربية السعودية، دار ابن عقَّان للنشر والتوزيع، القاهرة / جمهورية مصر العربية.

١٧١- زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين أبو عبد الله مُجَّد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي ٧٥١هـ، حققه وخرجه: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، الطبعة السابعة والعشرون: ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.

١٧٢- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (٢٣٣هـ)، تحقيق: أحمد مُجَّد نور سيف، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، مكتبة الدار، المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية.

١٧٣- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، أبو عبد الله أحمد بن مُجَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ)، تحقيق: د. زياد مُجَّد منصور، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية.

١٧٤- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: مُجَّد علي قاسم العمري، الطبعة

الأولى: ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية.

١٧٥- **سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي**، عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي ( ٢٦٤ هـ)، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة/ مصر.

١٧٦- **سؤالات البرقاني للدارقطني** -رواية الكرجي عنه-، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر المعروف بالبرقاني (٤٢٥ هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الطبعة الأولى: ١٤٠٤ هـ، كتب خانة جميلي ، لاهور/ باكستان.

١٧٧- **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني**، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٣٨٥ هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الطبعة الأولى: ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م، مكتبة المعارف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

١٧٨- **سؤالات السلمي للدارقطني**، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (٤١٢ هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ هـ.

١٧٩- **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني**، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (٢٣٤ هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الطبعة الأولى: ١٤٠٤ هـ، مكتبة المعارف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

١٨٠- **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقها وفوائدها**، محمد ناصر الدين الألباني، طبعة جديدة منقحة ومزودة، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٠ م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

١٨١- **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة: ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، مكتبة المعارف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

١٨٢- **السنة**، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (٢٨٧ هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى: ١٤٠٠ هـ، المكتب الإسلامي - بيروت/ لبنان.

١٨٣- **السنة**، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال (٣١١ هـ)، تحقيق: عطية بن عتيق الزهراني، الطبعة الثانية: ١٩٩٤ م، دار الراجعية، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

١٨٤- **السنة قبل التدوين**، محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب، الطبعة الثالثة: ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت / لبنان.

١٨٥- **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، مصطفى بن حسني السباعي (١٣٨٤ هـ)، الطبعة الثالثة:

١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م، بيروت/ لبنان.

١٨٦- السنن، أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني (٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٨٧- السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م، دار الرسالة العالمية.

١٨٨- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي/ مصر.

١٨٩- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شليبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد بروهوم، الطبعة الأولى: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م، مؤسسة الرسالة، بيروت / لبنان.

١٩٠- سنن الدارمي (المسند)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ / ٢٠٠٠ م، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

١٩١- سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى: ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٢ م، الدار السلفية، الهند.

١٩٢- السنن الصغرى (المنة الكبرى شرح وتخرىج السنن الصغرى)، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨ هـ)، محمد ضياء الرحمن الأعظمي، سنة النشر: ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م، مكتبة الرشد، الرياض/ السعودية.

١٩٣- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.

١٩٤- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

١٩٥- السنن الصغرى (المجتبى)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (٣٠٣هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة: الثانية: ١٤٠٦ / ١٩٨٦ م، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب/ سوريا.

١٩٦- السير، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن الفزاري (١٨٨هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، الطبعة الأولى: ١٩٨٧ م، مؤسسة الرسالة - بيروت/ لبنان.

١٩٧- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن احمد الذهبي، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه:



- شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، مؤسسة الرسالة بيروت / لبنان.
- ١٩٨- سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث، جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي ٩٠٩هـ، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، دار البشائر الإسلامية، بيروت/ لبنان.
- ١٩٩- الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين-، أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق الحمدي، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٠٠- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الطبعة الثامنة: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م. دار طيبة/ السعودية.
- ٢٠١- شرح ألفية السيوطي، أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، القاهرة/ مصر.
- ٢٠٢- شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م، دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان.
- ٢٠٣- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري (١١٢٢هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة/ مصر.
- ٢٠٤- شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، المكتب الإسلامي، دمشق/ سوريا.
- ٢٠٥- شرح سنن ابن ماجه، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (٧٦٢هـ)، تحقيق: كامل عويضة، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية.
- ٢٠٦- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: عبد المجيد طعمة حلي، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، دار المعرفة، لبنان.
- ٢٠٧- شرح صحيح البخاري، أبو الحسين علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطلال (٤٤٩هـ)، ضبط نصه وعلق عليه: أبو تميم ياسر ابراهيم، الطبعة الثانية: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

- ٢٠٨- شرح صحيح مسلم، محي الدين أبو زكرياء يحيى بن شرف النووي ٦٧٦ هـ، حققه واعتنى به: موفق مرعي، الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م، دار الفيحاء دمشق، دار المنهل دمشق/ سوريا.
- ٢٠٩- شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي (٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الطبعة الثانية: ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٢١٠- شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، أبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري (٣٨٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز أحمد، الطبعة الأولى: ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- ٢١١- شرح مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ مكتبة نزار مصطفى الباء، مكة المكرمة، السعودية.
- ٢١٢- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى: ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٢١٣- شرح معاني الآثار، أبو جعفر محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي ٣٢١هـ، حققه وقدم له وعلق عليه: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق: من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وفهرسه: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، دار عالم الكتب، بيروت/ لبنان.
- ٢١٤- شرح موقظة الذهبي، الشريف حاتم بن عارف العوني، اعتنى به: عدنان بن زايد الفهيمي، وبدر بن زايد الفهيمي، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي، الدمام/ المملكة العربية السعودية.
- ٢١٥- شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة/ تركيا.
- ٢١٦- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (٥٤٤هـ)، تقديم وتحقيق: عامر الجزار، طبع سنة: ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، دار الحديث القاهرة.
- ٢١٧- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ٤٥٨هـ، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

- ٢١٨- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة: ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، دار العلم للملايين، بيروت/ لبنان.
- ٢١٩- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية: ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٢٢٠- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (٣١١هـ) حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، المكتب الإسلامي.
- ٢٢١- صحيح أبي داود - الأم -، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الألباني (١٤٢٠هـ)، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.
- ٢٢٢- صحيح البخاري، (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة.
- ٢٢٣- صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة: ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٢٤- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان.
- ٢٢٥- صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض / المملكة العربية السعودية.
- ٢٢٦- ضحى الإسلام، أحمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ٢٢٧- الضعفاء (ضمن كتاب: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية)، أبو زرعة الرازي، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، الطبعة الثانية: ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م، دار الوفاء، المنصورة/ مصر.
- ٢٢٨- الضعفاء الصغير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (٢٥٦هـ)، محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى: ١٣٩٦ هـ، دار الوعي، حلب/ سوريا.

- ٢٣٠- الضعفاء الكبير، أبو جعفر مُجَدُّ بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (٣٢٢هـ)، تحقيق: مازن السرساوي، الطبعة الثانية: ٢٠٠٨م، دار ابن عباس، مصر.
- ٢٣١- الضعفاء والمتروكون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُجَدُّ الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الله القاضي، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٣٢- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير مُجَدُّ بن عبد الرحمن بن مُجَدُّ بن أبي بكر بن عثمان بن مُجَدُّ السخاوي (٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت/ لبنان.
- ٢٣٣- ظفر الأمانى بشرح مختصر الجرجاني، مُجَدُّ عبد الحي اللكنوي (١٣٠٤هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثالثة: ١٤١٦هـ، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب/ سوريا.
- ٢٣٤- ظهر الاسلام، أحمد أمين، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، شركة نوابغ الفكر، القاهرة/ مصر.
- ٢٣٥- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله مُجَدُّ بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (٢٣٠هـ)، تحقيق: مُجَدُّ عبد القادر عطا، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٣٦- طبقات الحنابلة، القاضي أبو الحسين مُجَدُّ بن أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي (٥٢٦هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، طبعة سنة: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، الأمانة العامة للاحتفال بمئة سنة على قيام المملكة.
- ٢٣٧- طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله مُجَدُّ بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوسي وإبراهيم الزبيق، الطبعة الثانية: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٢٣٨- الطهور، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (٢٢٤هـ)، حققه وخرج أحاديثه: مشهور حسن محمود سلمان، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، مكتبة الصحابة، جدة.
- \* طبعة أخرى: تحقيق: مسعد السعدني، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م. دار الصحابة للتراث، طنطا/ مصر.
- ٢٣٩- عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، أبو بكر ابن العربي المالكي (٥٤٣هـ)، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٤٠- عرض الحديث على القرآن، د. معتر الخطيب، مجلة التجديد، المجلد ١٢ العدد ٢٤. سنة: ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م. ماليزيا.

٢٤١- العلل، أبو مُجَّد عبد الرحمن بن أبي حاتم مُجَّد بن إدريس الحنظلي الرازي (٣٢٧هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية: سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

٢٤٢- العلل، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المدني، البصري، أبو الحسن (٢٣٤هـ)، المحقق: مُجَّد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية: ١٩٨٠، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

\*طبعة أخرى: علل الحديث ومعرفة الرجال والتاريخ، أبو الحسن علي بن المدني (٢٣٤هـ)، قرأه ودرسه وعلق عليه: د. مازن بن مُجَّد السرساوي، الطبعة الأولى: ١٤٢٦م، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية.

٢٤٣- العلل ومعرفة الرجال (رواية المروزي وغيره)، أبو عبد الله أحمد بن مُجَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ) تحقيق: صبحي البدري السامرائي، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ، مكتبة المعارف، الرياض/ السعودية.

٢٤٤- العلل ومعرفة الرجال (رواية ابنه عبد الله)، أبو عبد الله أحمد بن مُجَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله بن مُجَّد عباس، الطبعة الثانية: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، دار الخاني، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٢٤٥- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر ابن أحمد بن مهدي الدار قطني (٣٨٥هـ)، تحقيق وتخرىج: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، دار طيبة، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٢٤٦- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُجَّد الجوزي (٥٩٧هـ) تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الطبعة الثانية: ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان.

٢٤٧- علل الترمذي الكبير، مُجَّد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (٢٧٩هـ) رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م، دار عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت/ لبنان.

٢٤٨- علم علل الحديث ودوره في حفظ السنة النبوية، د. وصي الله عباس، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م، دار المنهج للنشر والتوزيع.

٢٤٩- علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، د. حمزة عبد الله المليباري، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان.

- ٢٥٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو مُجَدِّ محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتاني الحنفي بدر الدين العيني (٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان.
- ٢٥١- عون المعبود شرح سنن أبي داود، (ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته)، مُجَدِّ أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شمس الحق، الصديقي، العظيم آبادي (١٣٢٩هـ)، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، دار الكتب العلمي، بيروت/ لبنان.
- ٢٥٢- العيال، أبو بكر عبد الله بن مُجَدِّ بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، المعروف بابن أبي الدنيا (٢٨١هـ)، تحقيق: د نجم عبد الرحمن خلف، الطبعة الأولى: ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، دار ابن القيم، السعودية/ الدمام.
- ٢٥٣- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، شمس الدين أبو الخير مُجَدِّ بن عبد الرحمن بن مُجَدِّ السخاوي (٩٠٢هـ)، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الطبعة الأولى: ٢٠٠١ م، مكتبة أولاد الشيخ للتراث.
- ٢٥٤- غوث المكذوب بتخريج منتقى ابن الجارود، أبو إسحاق الحويني، الطبعة الأولى: ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، دار الكتاب العربي، بيروت/ لبنان.
- ٢٥٥- الفروسية، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، الطبعة الأولى: ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م، دار الأندلس، حائل/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٥٦- فتاوى الإمام النووي (المسائل المنثورة)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، ترتيب: تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار، تحقيق وتعليق: مُجَدِّ الحجار، الطبعة: السادسة، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت/ لبنان.
- ٢٥٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُجَدِّ فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، طبع سنة: ١٣٧٩هـ، دار المعرفة، بيروت/ لبنان.
- ٢٥٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين أبو الفرج ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) ، تحقيق: محمود شعبان بن عبد المقصود و مهدي عبد الخالق الشافعي و إبراهيم بن إسماعيل القاضي و السيد بن عزت المرسي و مُجَدِّ بن عوض المنقوش و صالح بن سالم المصراقي و علاء بن مصطفى بن همام و صبري بن عبد الخالق الشافعي، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٥٩- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين مُجَدِّ بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الكريم بن عبد الله الخضير، و مُجَدِّ بن عبد الله آل فهيد، الطبعة الثالثة: ١٤٣٣ هـ، مكتبة دار

المنهاج، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٢٦٠- فجر الإسلام، أحمد أمين، الطبعة الثالثة: ١٣٥٤هـ، لجنة التأليف.

٢٦١- الفصل للوصول المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق: مُجَّد بن مطر الزهراني، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، دار الهجرة، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

\* طبعة ثانية، تحقيق: عبد السميع مُجَّد الأنيس، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، دار ابن الجوزي، الدمام/ المملكة العربية السعودية.

٢٦٢- فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن مُجَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ)، تحقيق: د. وصي الله مُجَّد عباس، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.

٢٦٣- الفقيه والمتفقه، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، الطبعة الثانية: ١٤٢١هـ، دار ابن الجوزي ، الدمام/ المملكة العربية السعودية.

٢٦٤- الفوائد، أبو القاسم تمام بن مُجَّد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (٤١٤هـ) تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ، مكتبة الرشد، الرياض/ المملكة العربية السعودية.

٢٦٥- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، مُجَّد بن علي بن مُجَّد الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

٢٦٦- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر مُجَّد بن يعقوب الفيروز آبادي (٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: مُجَّد نعيم العرقسوسي، الطبعة الثامنة: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت/ لبنان.

٢٦٧- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، القاضي مُجَّد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (٥٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور مُجَّد عبد الله ولد كريم، الطبعة الأولى: ١٩٩٢م، دار الغرب الإسلامي، تونس.

٢٦٨- القراءة خلف الإمام، مُجَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (٢٥٦هـ)، حققه وعلق عليه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، راجعه: الأستاذ مُجَّد عطا الله خليف الفوحباني، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، المكتبة السلفية.



- ٢٦٩- القرى لقاصد أم القرى، أبو العباس أحمد بن عبد الله بن مُجَدِّ بن أبي بكر محب الدين الطبري (٦٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، المكتبة العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٧٠- القصاص والمذكرين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُجَدِّ الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّ لطفي الصباغ، الطبعة الثانية: ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.
- ٢٧١- قواعد العلل وقرائن الترجيح، عادل بن عبد الشكور بن عباس الزرقى، الطبعة الأولى: ١٤٢٥ هـ، دار المحدث للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٧٢- القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُجَدِّ بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، الطبعة الأولى: ١٤٠١ هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة/ مصر.
- ٢٧٣- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله مُجَدِّ بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (٧٤٨هـ) تحقيق: مُجَدِّ عوامة، أحمد مُجَدِّ نمر الخطيب، الطبعة الأولى: ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٧٤- الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي مُجَدِّ معوض، الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٧٥- كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى: ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٢٧٦- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن مُجَدِّ بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (١١٦٢هـ). تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندراوي، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م، المكتبة العصرية، بيروت/ لبنان.
- ٢٧٧- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة/ المملكة.
- ٢٧٨- الكنى والأسماء، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم مُجَدِّ أحمد القشقري، الطبعة الأولى: ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٧٩- الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، بركات بن أحمد بن مُجَدِّ الخطيب، زين الدين ابن الكيال (٩٢٩هـ)، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، الطبعة الأولى: ١٩٨١ م، دار المأمون - بيروت/ لبنان.



- ٢٨٠- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ) تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن مُجَدِّد بن عويضة، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٨١- لسان العرب، مُجَدِّد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (٧١١هـ)، الطبعة الثالثة: ١٤١٤ هـ، دار صادر، بيروت/ لبنان.
- ٢٨٢- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُجَدِّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى: ٢٠٠٢ م، دار البشائر الإسلامية.
- ٢٨٣- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي الدمشقي (٧٩٥هـ)، حققه: ياسين مُجَدِّد السواس، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩ م، دار ابن كثير، دمشق/ سوريا.
- ٢٨٤- لمحات من تاريخ السنة وعلومه الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الخامسة: ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨ م، دار البشائر الإسلامية، بيروت/ لبنان.
- ٢٨٥- لمحات موجزة في أصول علل الحديث، أ.د. نور الدين عتر، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣ م، دار السلام، القاهرة/ مصر.
- ٢٨٦- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، مُجَدِّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (٣٥٤هـ) تحقيق: محمود إبراهيم، الطبعة الأولى: ١٣٩٦هـ. دار الوعي، حلب/ سوريا.
- ٢٨٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، عام النشر: ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م، مكتبة القدسي، القاهرة/ مصر.
- ٢٨٨- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (٧٢٨هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن مُجَدِّد بن قاسم، طبع سنة: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥ م، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية/ المملكة العربية السعودية.
- ٢٨٩- المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) دار الفكر، بيروت/ لبنان.
- ٢٩٠- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو مُجَدِّد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الراهرمزي الفارسي (٣٦٠هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّد عجاج الخطيب، الطبعة الثالثة: ١٤٠٤هـ. دار الفكر، بيروت/ لبنان.

- ٢٩١- محاسن الاصطلاح (بحاشية مقدمة ابن الصلاح)، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكنانى، البلقينى المصرى الشافعى، أبو حفص، سراج الدين (٨٠٥هـ). تحقيق: د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطىء)، دار المعارف.
- ٢٩٢- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن على بن إسماعيل بن سيده المرسى (٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوى، الطبعة: الأولى: ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٢٩٣- المحلّى بالأثار، أبو مُجَدِّ على بن أحمد بن سعيد بن حزم (٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد مُجَدِّ شاكِر، الطبعة الأولى: ١٣٤٧هـ، مطبعة النهضة، مصر.
- ٢٩٤- مختصر اختلاف العلماء، أبو جعفر الطحاوى، أحمد بن مُجَدِّ بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي (٣٢١هـ)، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، الطبعة الثانية: ١٤١٧هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت/ لبنان.
- ٢٩٥- مختصر استدراك الحافظ الذهبى على مستدرك أبى عبد الله الحاكم، سراج الدين عمر بن على المعروف بابن الملقن (٨٠٤هـ)، تحقيق ودراسة: سعد بن عبد الله الحميد، النشرة الأولى: ١٤١١هـ، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية.
- ٢٩٦- مختصر خلافيات البيهقى، أحمد بن فَرَح بن أحمد بن مُجَدِّ بن فرح اللّخمى الإشبلى، أبو العباس، شهاب الدين الشافعى (٦٩٩هـ)، تحقيق: د. ذياب عبد الكرىم ذياب عقل، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، مكتبة الرشد، الرياض/ السعودية.
- ٢٩٧- مختصر المؤمل فى الرد إلى الأمر الأول، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسى الدمشقى المعروف بأبى شامة (٦٦٥هـ)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، سنة النشر: ١٤٠٣هـ، مكتبة الصحوة الإسلامية، الكويت.
- ٢٩٨- المختصر فى علم الأثر (مطبوع ضمن كتاب: رسالتان فى المصطلح)، مُجَدِّ بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومى الحنفى محبى الدين، أبو عبد الله الكافىجى (٨٧٩هـ)، تحقيق: على زوين، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ، مكتبة الرشد، الرياض/ السعودية.
- ٢٩٩- المختلطين، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلى بن عبد الله الدمشقى العلائى (٧٦١هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزى عبد المطلب، على عبد الباسط مزيد، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، مكتبة الخانجى، القاهرة/ مصر.
- ٣٠٠- المدرج إلى المدرج (مطبوع ضمن مجموعة رسائل فى الحديث: المدرج الى المدرج للسيوطى، مسند المقلين عن الأمراء والسلاطين لتمام الرازى)، عبد الرحمن بن أبى بكر، جلال الدين السيوطى (٩١١هـ)، حققها

- وقدم لها: صبحي البدري السامرائي، الدار السلفية، الكويت.
- ٣٠١- المدخل إلى سنن أبي داود، د. مُجَدِّ مُحَمَّدِي النورستاني، الطبعة الثانية: ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م، مكتب الشؤون الفنية، وزارة الأوقاف الكويتية.
- ٣٠٢- المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٣٠٣- المراسيل، أبو مُجَدِّ عبد الرحمن بن مُجَدِّ بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، الطبعة الأولى: ١٣٩٧هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٣٠٤- المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس (دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن البصري)، الشريف حاتم بن عارف العوني، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٠٥- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن مُجَدِّ عبد السلام بن خان مُجَدِّ بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (٤١٤هـ)، الطبعة الثالثة: ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - ، بنارس/ الهند.
- ٣٠٦- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان مُجَدِّ القاري ١٠١٤هـ، تحقيق: الشيخ جمال عيتاني، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٣٠٧- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية / بيروت.
- ٣٠٨- مدى اعتماد المحدثين على القرآن الكريم في تقديم السنة النبوية، د. أبو بكر كاظمي، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، العدد ١٢، رجب ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م. الجزائر.
- ٣٠٩- مدارج السالكين بن مراتب إياك نعبد وإياك نستعين، شمس الدين مُجَدِّ بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ٧٥١هـ، تحقيق: مُجَدِّ المعتصم بالله البغدادي، الطبعة الثالثة: ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، دار الكتاب العربي، بيروت/ لبنان.
- ٣١٠- المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أحمد بن مُجَدِّ بن الصديقي بن أحمد، أبو الفيض العُمَارِي (١٣٨٠هـ)، الطبعة الأولى: ١٩٩٦م، دار الكتبي، القاهرة/ جمهورية مصر العربية.

٣١١- مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود السجستاني)، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن مُجَدِّد، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، مكتبة ابن تيمية، مصر.

٣١٢- مسائل الإمام أحمد بن حنبل (رواية ابن أبي الفضل صالح)، أبو عبد الله أحمد بن مُجَدِّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ)، سنة النشر: ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، الدار العلمية - الهند.

٣١٣- مسائل الإمام أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله)، أبو عبد الله أحمد بن مُجَدِّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ) تحقيق: زهير الشاويش، الطبعة الأولى: ١٤٠١هـ / ١٩٨١م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

٣١٤- مسائل الإمام أحمد بن حنبل (رواية ابن هانئ)، أبو عبد الله أحمد بن مُجَدِّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ) تحقيق: زهير الشاويش، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

٣١٥- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور بن بھرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (٢٥١هـ) الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٢م، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية

٣١٦- المسالك في شرح موطأ مالك، القاضي أبي بكر مُجَدِّد عبد الله بن العربي المعافري (٥٤٣هـ)، تحقيق: مُجَدِّد بن الحسين السليماني وعائشة السليماني، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م، دار الغرب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

٣١٧- مستخرج أبي عوانة على صحيح مسلم، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م. دار المعرفة، بيروت/ لبنان.

٣١٨- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، دار الحرمين للطباعة والنشر، القاهرة/ مصر .

٣١٩- المستشرقون، نجيب العقيقي، الطبعة الثالثة: ١٩٦٤م، دار المعارف، القاهرة/ مصر.

٣٢٠- المستصفي من علم الأصول، أبو حامد مُجَدِّد بن مُجَدِّد الغزالي الطوسي (٥٠٥هـ)، تحقيق: مُجَدِّد عبد السلام عبد الشافي، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.

٣٢١- المسند، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، تحقيق: الدكتور مُجَدِّد عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، جيزة / مصر.

٣٢٢- المسند ، أبو عبد الله أحمد بن مُجَدِّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م، مؤسس الرسالة، دمشق/ سوريا.  
\* طبعة ثانية: تحقيق: أحمد مُجَدِّد شاكر وأكملة: حمزة الزين، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، دار الحديث، القاهرة / مصر.

٣٢٣- مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن ابراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي (٢٣٨هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: د. عبد الغفور عبد الحق حسين بر البلوشي، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ / ١٩٩١م، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية.

٣٢٤- مسند البزار (البحر الزخار)، أبو بكر احمد بن عمر بن عبد الخالق العتكي البزار (٢٩٢هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية/ المملكة العربية السعودية.

٣٢٥- مسند الحميدي، عبد الله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار عالم الكتب، بيروت/ لبنان.

٣٢٦- مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر)، الشافعي أبو عبد الله مُجَدِّد بن إدريس المطلي القرشي المكي (٢٠٤هـ) رتبته: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (٧٤٥هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.

٣٢٧- مسند الشاميين، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني، حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت/ لبنان.

٣٢٨- مسند عمر بن الخطاب، أبو يوسف يعقوب بن شيبه بن الصلت بن عُصْفُور السدوسي، البصري (٢٦٢هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت/ لبنان.

٣٢٩- مسند الفاروق (مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، المنصورة/ مصر.

٣٣٠- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: مُجَدِّد حسن مُجَدِّد حسن إسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، دار الكتب

العلمية، بيروت/ لبنان.

- ٣٣١- مصابيح السنة، محيي السنة، أبو مُجَّد الحسين بن مسعود بن مُجَّد بن الفراء البغوي الشافعي (٥١٦ هـ) تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، مُجَّد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، الطبعة الأولى: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت / لبنان.
- ٣٣٢- مقدمة في نقد الحديث سندا ومتنا، أبو بكر عبد الصمد بن بكر بن إبراهيم آل عابد، الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ / ٢٠١٠هـ، الطائف/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٣٣- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية: ١٤٠٣ هـ، منشورات المجلس العلمي.
- ٣٣٤- المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن مُجَّد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسطي العبسي (٢٣٥ هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى: ١٤٠٩ هـ، مكتبة الرشد، الرياض.
- \* طبعة أخرى: تحقيق: مُجَّد عوامة، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٧م، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة/ المملكة العربية السعودية. ومؤسسة علوم القرآن، دمشق/ سوريا.
- ٣٣٥- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مجموعة من الباحثين بتنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، دار العاصمة ودار الغيث، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٣٦- المعارف، أبو مُجَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، الطبعة الثانية: ١٩٩٢م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة/ مصر.
- ٣٣٧- معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، أبو سليمان حمد بن مُجَّد الخطابي البستي (٣٨٨هـ)، طبعه وصححه: مُجَّد راغب الطباخ، الطبعة الأولى: ١٣٥٢هـ / ١٩٣٤م، المطبعة العلمية في حلب/ سوريا.
- ٣٣٨- معايير نقد المتن عند الإمام الخطابي (دراسة استقراية تطبيقية)، إعداد: نلاء بنت حمدان الحربي، رسالة ماجستير، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة طيبة، السنة الجامعية: ١٤٣٥هـ / ١٤٣٦هـ، المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٣٩- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُجَّد و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة: ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، دار الحرمين، القاهرة/ مصر.
- ٣٤٠- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن

مرداس الإسماعيلي الجرجاني (٣٧١هـ)، تحقيق: د. زياد مُجّد منصور، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٣٤١- معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصري، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ، مكتبة الغراء الأثرية، المدينة المنورة/السعودية.

٣٤٢- معجم العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٣٤٣- معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن مُجّد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (٤٠٨هـ) مكتبة المثني، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت/لبنان.

٣٤٤- معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، د. مُجّد ضياء الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، مكتبة أضواء السلف، الرياض/المملكة العربية السعودية.

٣٤٥- معجم مصطلحات الحديث وعلومه وأشهر المصنفين فيه، د. مُجّد أبو الليث الخير آبادي، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ/٢٠٠٩م، دار النفائس، عمان/الأردن.

٣٤٦- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكرياء (٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام مُجّد هارون، طبعة ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، دار الفكر للنشر والطباعة والتوزيع.

٣٤٧- المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة/مصر.

٣٤٨- معرفة السنن والآثار، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، وثق أصوله وخرج حديثه: د. عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ/١٩٩١م، دار قتيبة للطباعة والنشر، دمشق/سوريا.

٣٤٩- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، دار الوطن للنشر، الرياض/المملكة العربية السعودية.

٣٥٠- معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، سنة النشر: ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، دار الفكر-سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت.

- ٣٥١- **معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه**، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، شرح وتحقيق: أحمد بن فارس السلولم، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان.
- ٣٥٢- **المعرفة والتاريخ**، أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي (٢٧٧هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الطبعة الثانية: ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
- ٣٥٣- **المغني**، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ)، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م، مكتبة القاهرة.
- ٣٥٤- **المغني في الضعفاء**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر.
- ٣٥٥- **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، الطبعة الثالثة: ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة/ السعودية.
- ٣٥٦- **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٦٥٦هـ)، تحقيق: محي الدين ديب مستو وآخرون، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦م، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق/ سوريا.
- ٣٥٧- **المقرب في بيان المضطرب**، أحمد بن عمر بن سالم بن أحمد بن عبود، أبو عمر بازمول، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان.
- ٣٥٨- **المقنع في علوم الحديث**، ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي المصري (٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الطبعة الأولى: ١٤١٣ هـ ، دار فواز للنشر، السعودية.
- ٣٥٩- **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب/ سوريا.
- ٣٦٠- **مناقب الإمام أحمد**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الثانية: ١٤٠٩ هـ، دار هجر، مصر.
- ٣٦١- **المنتخب من علل الخلال** (ومعه تنمة) أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ) تحقيق: أي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار الراية للنشر والتوزيع.
- ٣٦٢- **المنقح في الأحكام الشرعية من كلام خير البرية**، مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية الحراني (٦٥٢هـ)، تحقيق وتعليق: طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة الأولى: صفر ١٤٢٩هـ، دار ابن الجوزي، الدمام/ المملكة العربية السعودية.



- ٣٦٣- المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد القرطي الباجي الأندلسي (٤٧٤هـ)، الطبعة الأولى: ١٣٣٢ هـ، مطبعة السعادة، القاهرة/ مصر.
- ٣٦٤- المنتقى من السنن المسندة، أبو مُجَدِّد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (٣٠٧هـ) تحقيق: عبد الله عمر البارودي، الطبعة الأولى: ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت/ لبنان.
- ٣٦٥- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان)، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن البغدادي (٢٣٣هـ)، تحقيق: د. أحمد مُجَدِّد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق/ سوريا.
- ٣٦٦- منهج المحدثين في النقد -دراسة تأصيلية- ويليهِ: آراء لبعض المعاصرين حول منهج المحدثين في النقد، د. حافظ بن مُجَدِّد حكيم، الطبعة الأولى: ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢ م، دار الصيمعي، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٦٧- منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، د. صلاح الدين الإدبلي، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م، دار الأفاق الجديدة، بيروت/ لبنان.
- \* نسخة أخرى: الطبعة الأولى لمؤسسة إقرأ الخيرية. ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣ م، دار الفتح للدراسات، عمان/ الأردن.
- ٣٦٨- منهج النقد عند المحدثين (تاريخه ونشأته)، مُجَدِّد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثالثة: ١٤١٠هـ / ١٩٩٠ م، مكتبة الكوثر/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٦٩- منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين مُجَدِّد عتر الحلبي، الطبعة الثالثة المعدلة: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧ م، دار الفكر، دمشق/ سوريا.
- ٣٧٠- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله، مُجَدِّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني (٧٣٣هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ، دار الفكر، دمشق/ سوريا.
- ٣٧١- منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث، د. بشير علي عمر، الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥ م، وقف السلام الخيري، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٧٢- منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل، د. أبو بكر الطيب كافي، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥ م، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان.
- ٣٧٣- منهج الإمام البخاري في التعليل من خلال كتابه التاريخ الكبير، د. أحمد عبد الله أحمد منصور، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣ م، دار البشائر الإسلامية، بيروت/ لبنان.
- ٣٧٤- منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر، مُجَدِّد محفوظ بن عبد الله عبد المنان الترمسي، الطبعة

- الأولى: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.
- ٣٧٥- **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (٧٢٨هـ)، تحقيق: مُجَدِّد رشاد سالم، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦م، جامعة الإمام مُجَدِّد بن سعود الإسلامية.
- ٣٧٦- **من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث**، مُجَدِّد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق ودراسة: عبد الله الرحيلي، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- ٣٧٧- **موائد الحَيْس في فوائد امرئ القَيْس**، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (٧١٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى عليان، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، دار البشير، عمان/ الأردن.
- ٣٧٨- **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، عبده علي الكوشك، الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، دار الثقافة العربية، دمشق/ سوريا.
- ٣٧٩- **موسوعة أحكام الطهارة**، أبو عمر دُبَيَّان بن مُجَدِّد الدُبَيَّان، الطبعة الثانية: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، مكتبة الرشد، الرياض / المملكة العربية السعودية.
- ٣٨٠- **الموسوعة العلمية الشاملة عن الإمام الحافظ يعقوب بن شيبعة السدوسي**، د. علي بن عبد الله الصياح، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، دار أضواء السلف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٨١- **موسوعة المستشرقين**، د. عبد الرحمن بدوي، الطبعة الثالثة: تموز/ يوليو/ ١٩٩٣، دار العلم للملايين، بيروت/ لبنان.
- ٣٨٢- **الموضوعات**، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن مُجَدِّد الجوزي (٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن مُجَدِّد عثمان، الطبعة الأولى: ج ١، ٢: ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م، ج ٣: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م، الناشر: مُجَدِّد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ٣٨٣- **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، شمس الدين أبو عبد الله مُجَدِّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية: ١٤١٢ هـ، مكتبة المطبوعات الإسلامية بـجلب.
- ٣٨٤- **الموطأ**، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (١٧٩هـ) - رواية يحيى بن يحيى الليثي - ، تحقيق: مُجَدِّد مصطفى الأعظمي، الطبعة الأولى: ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤م، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي / الإمارات.
- ٣٨٥- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، شمس الدين أبو عبد الله مُجَدِّد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) تحقيق: علي مُجَدِّد البجاوي، الطبعة الأولى: ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٣ م، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت / لبنان.

- ٣٨٦- ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو بكر أحمد بن مُجَدِّد بن هانئ الإسكافي الأثرم الطائي وقيل: الكلبي (٢٧٣هـ) تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٣٨٧- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٨٥٢هـ) تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة: الثانية ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، دار ابن كثير، دمشق/ سوريا.
- ٣٨٨- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو مُجَدِّد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الأولى: ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.
- ٣٨٩- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُجَدِّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ، مطبعة سفير، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٩٠- نصب الراية لأحاديث الهداية (مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي)، جمال الدين أبو مُجَدِّد عبد الله بن يوسف بن مُجَدِّد الزيلعي (٧٦٢هـ)، تحقيق: مُجَدِّد عوامة، الطبعة الأولى: ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت/ لبنان. دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة/ السعودية.
- ٣٩١- نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة عبد الله المليباري، الطبعة الثانية: ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان.
- ٣٩٢- نظر المحدث عند نقد الحديث- ضمن سلسلة الدراسات الحديثة-، مُجَدِّد بن عمر بازمول، الطبعة الأولى: ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م، دار الإمام أحمد، القاهرة/ مصر.
- ٣٩٣- نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد، صلاح الدين خليل بن كيكليدي العلائي (٧٦١هـ)، تحقيق: بدر البدر، الطبعة الأولى: ١٤١٦ هـ، دار ابن الجوزي، الدمام/ المملكة العربية السعودية.
- ٣٩٤- النقد التاريخي وأثره في الحديث الشريف وعلومه، أحمد المجتبي بانقا وسعد الدين منصور مُجَدِّد، مجلة الإسلام في آسيا، العدد الخاص الثاني، يونيو ٢٠١١ م. الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا.
- ٣٩٥- نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية، د. سلطان سند العكايلة، الطبعة الثانية: ١٤٣٥ هـ/ ٢٠١٤ م، دار الفتح للدراسات والنشر، عمان/ الأردن.
- ٣٩٦- نقد الحديث بين سند النقل وحكم العقل، د. أمين القضاة، مجلة مركز بحوث السنة والسير، العدد الرابع، ١٤٠٩ هـ/ ١٩٨٩ م. قطر.
- ٣٩٧- النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصايح، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (٧٦١هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم مُجَدِّد أحمد القشقر، الطبعة الأولى: ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م. الجامعة الإسلامية/ المدينة النبوية.

- ٣٩٨- نقد متون المرويات وأثره في توثيق السيرة النبوية الصحيحة، نبيل أحمد بلهي، ضمن بحوث: المؤتمر العلمي الثاني للباحثين في السيرة النبوية-آفاق خدمة السيرة النبوية-، مؤسسة البحوث والدراسات العلمية (مبدع)، فاس/ المملكة المغربية.
- ٣٩٩- نقد المتن عند الصحابة- السيدة عائشة نموذجاً-، أكرم فطان، مجلة التجديد، المجلد السابع عشر، العدد: الثالث والثلاثون، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م. ماليزيا.
- ٤٠٠- النكت علي ابن الصلاح، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، (مطبوع بمامش علوم الحديث لابن الصلاح مع التقييد والإيضاح للعراقي)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن مُجَدِّد، الطبعة الأولى: ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م. دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية و دار ابن عفاان للنشر والتوزيع، القاهرة / مصر.
- ٤٠١- النكت علي مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين مُجَدِّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (٧٩٤هـ)، تحقيق: د. زين العابدين بن مُجَدِّد بلا فريج، الطبعة الأولى: ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، أضواء السلف، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٤٠٢- النكت الظراف علي الأطراف، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، (بمباشرة تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج المزني)، تحقق: عبد الصمد شرف الدين، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، المكتب الإسلامي، والدار القيمة. بيروت/ لبنان.
- ٤٠٣- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُجَدِّد الجزري ابن الأثير، أشرف عليه وقدم له: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، الطبعة الأولى: جمادى الأولى: ١٤٢١ هـ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الرياض/ المملكة العربية السعودية.
- ٤٠٤- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، مُجَدِّد بن علي بن مُجَدِّد الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن مُجَدِّد، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، دار ابن القيم للنشر والتوزيع. الرياض/ المملكة العربية السعودية. ودار ابن عفاان، القاهرة/ جمهورية مصر العربية.
- ٤٠٥- وجوب تقديم أحكام المتقدمين علي المتأخرين في علل الحديث- ضمن كتاب المحرر في مصطلح الحديث-، حمد بن إبراهيم العثمان، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م، دار الفرقان للنشر والتوزيع.
- ٤٠٦- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن سويلم أبو شُهبة (١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي.

المخطوطات:

- الطهور، أبو عبفء القاسم بن سلام: - مخطوطة جامع الدول العربية، مصورة من دار الكتب المصرية- رقمها (٢٣٠٨).
- جزء في أحادفث أبي بكر النجاد، أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن فونس البغدادف (٣٤٨هـ)، مخطوط الظاهرفة.



الأمر عبد القادر للقوم الإسلامفة

## فهرس الموضوعات

ت	المقدمة:
ج	إشكالية البحث
ج	عنوان البحث
ج	أهمية الموضوع وأسباب اختياره
ح	أهداف البحث
خ	الدراسات السابقة
ز	حدود الدراسة ومجالاتها
س	المنهج المتبع في الدراسة
ط	الخطة الإجمالية للبحث
٠	❖ الفصل التمهيدى: نقد المتن الحديثى حتى القرن الثالث الهجرى تاريخه وأعلامه ومميزاته
٠١	توطئة:
٠١	أولاً: تفسير مصطلحات عنوان البحث
٠٣	<u>المبحث الأول: النقد الحديثى مفهومه وعلاقة نقد المتن بالإسناد</u>
٠٣	المطلب الأول: مفهوم النقد الحديثى ونقد المتن
٠٤	الفرع الأول: النقد الحديثى
٠٦	الفرع الثانى: نقد المتن
٠٧	(المتن) بين المعنى اللغوى والاصطلاحى، والرد على المستشرق (تسيهر)
١١	المطلب الثانى: النقد الحديثى من خلال نصوص النقاد
١٣	الفرع الأول: نقد الرواة (تمييز الرواة)

- الفرع الثاني: نقد المرويات (تميز المرويات)..... ١٣
- المطلب الثالث: العلاقة بين نقد الإسناد ونقد المتن..... ١٦
- المبحث الثاني: نشأة نقد المتن، ومراحله حتى القرن الثالث الهجري..... ٢٣
- المطلب الأول: نقد المتن في عصر الصحابة..... ٢٣
- المطلب الثاني: نقد المتن في عصر التابعين..... ٢٩
- المطلب الثالث: نقد المتن في عصر أتباع التابعين..... ٣٣
- المبحث الثالث: نقد المتن الحديثي في القرن الثالث الهجري..... ٣٩
- المطلب الأول: لمحة عن النقد الحديثي في العصر الذهبي (القرن الثالث الهجري)..... ٣٩
- المطلب الثاني: أعلام النقد الحديثي في هذا العصر..... ٤٣
- المطلب الثالث: أسباب تفوق نقاد هذا العصر في نقد المتن الحديثي..... ٦١
- ❖ الفصل الأول: مسالك نقد المتن بمخالفته أصلا من الأصول..... ٧٧
- توطئه..... ٧٨
- المبحث الأول: مسلك نقد المتن لمخالفة القرآن الكريم..... ٧٩
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٨٠
- المطلب الثاني: نقد حديث: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» بمخالفة القرآن..... ٨٩
- المطلب الثالث: نقد حديث: «تمرة طيبة وماء طهور - في نبيذ التمر» بمخالفة القرآن..... ٩٢
- المطلب الرابع: نقد حديث: «من قتل عبده قتلناه» بمخالفة القرآن..... ٩٧
- المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بمخالفة السنة الصحيحة..... ١٠٠
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ١٠١
- المطلب الثاني: نقد حديث: «لا يبرقن عن يمينه، ولا عن يساره - في الصلاة» بمخالفة السنة..... ١١١
- المطلب الثالث: نقد حديث: «إذا كان نصف شعبان فلا صوم» بمخالفة السنة..... ١١٤

- المطلب الرابع: نقد حديث: «ما أحلَّ اسمي وحرَّم كنيتي» بمخالفة السنة..... ١٢١
- المطلب الخامس: نقد حديث: «قل هو الله أحد، ربع القرآن». بمخالفة السنة..... ١٢٦
- المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بمخالفة الإجماع..... ١٣٠
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ١٣١
- المطلب الثاني: نقد حديث: «أو غير ذلك يا عائشة؟ -في مصير أطفال المسلمين-» بمخالفة الإجماع..... ١٣٦
- المطلب الثالث: نقد حديث: «كُنَّا نَلْبِي عن النساء، ونرمي عن الصبيان» بمخالفة الإجماع..... ١٤٣
- المطلب الرابع: نقد حديث: «لا شفعة لغائب ولا لصغير» بمخالفة الإجماع..... ١٤٧
- المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بمخالفة الوقائع التاريخية..... ١٥٠
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ١٥١
- المطلب الثاني: نقد خبر أبي هريرة: «دخلت علي رقية بنت رسول الله ﷺ وفي يدها مشط» بمخالفة التاريخ..... ١٦٠
- المطلب الثالث: نقد حديث: «من أقرَّ بالخراج وهو قادر على ألا يقرَّ به؛ فعليه لعنة الله» بمخالفة التاريخ..... ١٦٥
- المطلب الرابع: نقد حديث أم سلمة: «أنَّ رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة» بمخالفة التاريخ..... ١٦٩
- المطلب الخامس: نقد خبر: «أنَّ عبد الله بن مسعود شهد صفين» بمخالفة التاريخ..... ١٧٤
- المبحث الخامس: مسلك نقد المتن بمخالفة الحسن والواقع..... ١٧٧
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ١٧٨
- المطلب الثاني: نقد حديث: «إنَّ العالم لا يخرِّف» بمخالفة الواقع..... ١٨٤
- المطلب الثالث: نقد حديث: «إذا رأيتموه -يعني معاوية- على المنبر فاقتلوه» بمخالفة الواقع..... ١٨٨
- المطلب الرابع: نقد حديث: «من حدث بحديث، فعضس عنده؛ فهو حق» بمخالفة الواقع..... ١٩٢



- المطلب الخامس: نقد حديث: « لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة » بمخالفة الواقع..... ١٩٧.
- المبحث السادس: مسلك نقد المتن بمخالفة الراوي مرويه..... ٢٠١.
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٢٠٢.
- المطلب الثاني: نقد حديث أبي هريرة: « للمقيم يوم ليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن - في المسح- » بمخالفة فتواه..... ٢٠٩.
- المطلب الثالث: نقد حديث ابن عباس: « أعتقها ولدها » بمخالفة فتواه..... ٢١٤.
- المطلب الرابع: نقد حديث الحسن البصري: « من قتل عبده قتلناه » بمخالفة فتواه..... ٢١٨.
- المطلب الخامس: نقد حديث أبي هريرة « من استقاء فعليه القضاء » بمخالفة فتواه..... ٢٢٣.
- ملخص الفصل الأول..... ٢٣٠.
- ❖ الفصل الثاني: مسالك نقد المتن بسبب الخلل الواقع في لفظه..... ٢٣٢.
- توطئه..... ٢٣٣.
- المبحث الأول: مسلك نقد المتن بالشذوذ والزيادة الشاذة..... ٢٣٤.
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٢٣٥.
- المطلب الثاني: نقد الزيادة الشاذة في حديث: « كان يقول بسم الله، وبالله، والتحيات لله »..... ٢٤٤.
- المطلب الثالث: نقد حديث: « تسلياً ثلاثاً ثم اصنع ما شئت » بالشذوذ..... ٢٥٠.
- المطلب الرابع: نقد الزيادة الشاذة في حديث: « لا يلبس المحرم ثوباً مسّه الورد، ولا الزعفران، إلا أن يكون غسلاً »..... ٢٥٦.
- المطلب الخامس: نقد الزيادة الشاذة في حديث: « كان الناس يخرجون صدقة الفطر في عهد النبي ﷺ صاع شعير أو تمر أو سلت أو زبيب »..... ٢٦١.
- المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بالإدراج الواقع فيه..... ٢٦٦.
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٢٦٧.
- المطلب الثاني: نقد حديث: « إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة فيما لم يقسم، فإذا قسم، ووقعت الحدود؛

- فلا شفعة» بالإدراج في متنه..... ٢٧٤.....
- المطلب الثالث: نقد حديث: «مَنْزِلْنَا غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْفِ عِنْدَ الضُّحَى» بالإدراج في متنه..... ٢٧٩.....
- المطلب الرابع: نقد حديث: «فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ مِنَ الْقِرَاءَةِ» بالإدراج في متنه..... ٢٨٤.....
- المطلب الخامس: نقد حديث: «الطَّيْرَةُ شَرِكٌ، وَمَا مَنَّا وَلَكِنْ اللَّهُ يَذْهَبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» بالإدراج في متنه..... ٢٨٩.....
- المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بالقلب الواقع في لفظه..... ٢٩٣.....
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٢٩٤.....
- المطلب الثاني: نقد حديث: «لَا يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ الْمَصَّةِ وَالْمَصَّتَانِ» بدخول حديث في حديث..... ٣٠١.....
- المطلب الثالث: نقد حديث: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ... فَقَمْتُ عَنْ يَمِينِهِ فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَسَارِهِ» بالقلب في المتن..... ٣٠٥.....
- المطلب الرابع: نقد حديث: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: أَفِيكُمْ أُبَيُّ؟» بدخول حديث في حديث..... ٣٠٩.....
- المطلب الخامس: نقد حديث: «حَجَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَعَاوِيَةُ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا» بالقلب في المتن..... ٣١٤.....
- المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بالتصحيح الواقع في لفظه..... ٣١٩.....
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٣٢٠.....
- المطلب الثاني: نقد حديث: «كُلُّ غُلَامٍ رَهْنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تَذْبِجُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيَدْمَى» بالتصحيح في متنه..... ٣٢٩.....
- المطلب الثالث: نقد حديث: «كُنَّا نُورِثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» بالتصحيح في متنه..... ٣٣٥.....
- المطلب الرابع: نقد حديث: «كَانَ النَّبِيُّ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابَ بِيَاضِ إِبْطِهِ» بالتصحيح في متنه..... ٣٣٩.....
- المطلب الخامس: نقد حديث: «مَنْ مَاتَ مَرِيضًا، مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فَتَانَ الْقَبْرِ» بالتصحيح في متنه..... ٣٤٣.....
- ملخص الفصل الثاني..... ٣٤٧.....

- ❖ الفصل الثالث: مسالك نقد المتن بسبب الخلل الواقع في معناه..... ٣٤٩.
- توطئه..... ٣٥٠.
- المبحث الأول: مسلك نقد المتن بسبب اختصاره أو روايته بالمعنى..... ٣٥١.
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٣٥٢.
- المطلب الثاني: نقد حديث: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح» بسبب الاختصار..... ٣٦٠.
- المطلب الثالث: نقد حديث: «من حَلَفَ فقال: إن شاء الله لم يَحْتُ» بسبب الاختصار..... ٣٦٦.
- المطلب الرابع: نقد حديث: «قال رجلٌ من اليهود: انطلق بنا إلى هذا النبي... فقالوا نشهد أنك رسول الله» بسبب الرواية بالمعنى..... ٣٧٢.
- المطلب الخامس: نقد حديث: «أن النبي ﷺ سَمَى الأُنثَى من الخيل: الفرس» بسبب الرواية بالمعنى..... ٣٧٨.
- المبحث الثاني: مسلك نقد المتن بسبب نكارة المعنى..... ٣٨٢.
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٣٨٣.
- المطلب الثاني: نقد حديث: «إنَّ الإيمانَ لا يَجُوزُ حَنَاجِرُهُمْ - يعني البربر-» بسبب نكارة معناه..... ٣٩٣.
- المطلب الثالث: نقد حديث: «أن النبي ﷺ شَهِدَ عيداً للمشركين» بسبب نكارة معناه..... ٣٩٨.
- المطلب الرابع: نقد حديث: «رأى النبي ﷺ رَبَّهُ في المنام صورة شابٍّ مُؤَفَّرٍ... عليه نعلانٍ من ذهب» بسبب نكارة معناه..... ٤٠٢.
- المطلب الخامس: نقد حديث: «إنَّ هذه الأَسْقِيَةَ تَغْتَلِمُ، فإذا فعلت ذلك فَأكْسِرُوهَا بالماء»..... بسبب نكارة معناه..... ٤٠٦.
- المبحث الثالث: مسلك نقد المتن بسبب عدم مشابهة لفظ المتكلم..... ٤١٢.
- المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد..... ٤١٣.
- المطلب الثاني: نقد حديث: «أيُّما رجلٍ أدخل فرسا بين فرسين وهو يَأْمَنُ أن يسبق فَهُوَ قِمَارٌ» لعدم مشابهة اللفظ النبوي..... ٤٢١.
- المطلب الثالث: نقد حديث: «خَيْرُ الجيوش أربعة آلاف، وخير السرايا أربع مئة» لعدم مشابهة اللفظ

٤٢٦.....	النبوي.
٤٣١.....	المطلب الرابع: نقد حديث: «الدِّينُ خمسٌ، لا يقبل الله منها شيئاً دون شيء» لعدم مشابحة اللفظ النبوي.
٤٣٤.....	المطلب الخامس: نقد خبر: «لا بأس على امرئ ابتاع من أهل الكتاب خلاً...حتى يكون الله هو أفسده» لعدم مشابحة لفظ عمر بن الخطاب.
٤٣٨.....	المبحث الرابع: مسلك نقد المتن بسبب الاضطراب.
٤٣٩.....	المطلب الأول: تأصيل هذا المسلك عند النقاد.
٤٤٩.....	المطلب الثاني: نقد حديث «طلق ركانة امرأته البتة» بسبب الاضطراب في متنه.
٤٥٤.....	■ ملخص الفصل الثالث
٤٥٦.....	الخاتمة ونتائج البحث.
٤٥٩.....	الفهارس العلمية
٤٦٠.....	فهرس الآيات القرآنية
٤٦٢.....	فهرس الأحاديث
٤٧٠.....	فهرس الأعلام.
٤٧٤.....	فهرس غريب الألفاظ.
٤٧٥.....	فهرس المصادر والمراجع.
٥١٥.....	فهرس الموضوعات.
٥٢٢.....	ملحق: (جدول الأحاديث المنتقدة من جهة المتن).
٥٥٤.....	ملخصات البحث (عربي وأجنبي).

الملحق:

جدول فيه الأحاديث التي انتقدها نقاد القرن الثالث  
الهجري من جهة متونها، مرتبة على حسب مسالك النقد.

## ملحق: الأحاديث المنتقدة من جهة متونها عند نقاد القرن الثالث

نص الناقد	موضعه	الإديث
<b>المتون المنتقدة بسبب مخالفتها القرآن الكريم ❁</b>		
قال أحمد بن حنبل: فلا أوجب عليه، وهذا التنزيل، ولم تثبت سنة	تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٦٣٨)	«لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»
قال الترمذي: وقول من يقول: لا يتوضأ بالنيذ، أقرب إلى الكتاب وأشبه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]	السنن، الترمذي: ١ / ١٤٧ . برقم (٨٨).	«تمر طيبة، وماء طهور»
قال أحمد: انهيت حديثي سمرة: «من قتل عبده قتلناه» ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣]	مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله) ص ٤٠٩ .	«من قتل عبده قتلناه»
قال البخاري: وقال بعضهم عن أبي هريرة عن كعب وهو أصح.	التاريخ الكبير للبخاري ١ / ٤١٣	«عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال خلق الله التربة يوم السبت»
<b>المتون المنتقدة بسبب مخالفتها السنة الصحيحة ❁</b>		
قال أبو حاتم: ليس في شيء من الأحاديث هذا الكلام.	أبو حاتم الرازي العلل (١٩٨)	«من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه، فليعد لها»
قال أبو زرعة: ما روي عن النبي ﷺ بأن يبزق عن يساره أصح من هذا الذي ذكر	أبو زرعة الرازي العلل (٥٤٩)	« إذا كان أحدكم في صلاته؛ فلا يبزق عن يمينه، ولا عن يساره، ولا بين يديه، ولكن تحت قدمه اليسرى »
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، وهو من تحاليط ابن جابر، والحديث هو حديث سليك الغطفاني	أبو حاتم الرازي العلل (٥٦٩)	«عن علي: أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة والإمام يخطب»

<p>قال أبو حاتم: ما أدري ما هذا! أبو الزبير يحدث عن جابر: أن النبي ﷺ بعث عبد الله ابن رواحة إلى خيبر يحرص</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (١١٣٩)</p>	<p>«عن جابر: أن النبي ﷺ زجر عن الخرص، وقال: رأيتم إن أهلك الثمر، يأخذ أحدكم مال أخيه؟!»</p>
<p>قال أبو حاتم: هو عندي وهم؛ لأن يزيد النحوي يروي عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال: في كل واحد من الأصابع عشر.</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (١٣٨٦)</p>	<p>«قناة، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال: الإبهام خمس؟»</p>
<p>قال أبو حاتم: حديث أبي برزة أصح من حديث أوس بن حذيفة.</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (٢٠٣)</p>	<p>«حديث أوس بن حذيفة كان رسول الله ﷺ يأتينا بعد العشاء»</p>
<p>قال مسلم: فهذه الرواية عن أبي اسحاق خاطئة... حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة... عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه</p>	<p>التمييز، مسلم بن الحجاج ص ١٨١.</p>	<p>«عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ قالت كان ينام أول الليل ويحيى آخره وان كانت له حاجة الى أهله قضى حاجته ولم يمس ماء حتى ينام»</p>
<p>قال مسلم: وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليمين وهم غير محفوظ لتظاهر الاخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا.</p>	<p>التمييز مسلم بن الحجاج ص ١٨٢</p>	<p>«أن النبي ﷺ صلى ركعتين ثم سلم فقال ذو الشمالين بن عبد عمرو يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت فقال رسول الله ﷺ لم تقصر الصلاة ولم أنس قال ذو الشمالين قد كان ذلك يا رسول الله فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال أصدق ذو اليمين قالوا نعم»</p>
<p>قال مسلم: هذا خبر غلط غير محفوظ لتتابع الاخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك أن ابن عباس إنما قام عن يسار رسول الله ﷺ فحوله حتى أقامه عن يمينه وكذلك سنة رسول الله ﷺ في سائر الاخبار عن ابن</p>	<p>التمييز مسلم بن الحجاج ص ١٨٤</p>	<p>حديث ابن عباس «قام رسول الله ﷺ فتوضأ ونحن نيام ثم قام فصلى فقامت عن يمينه فجعلني عن يساره»</p>

عباس		
قال مسلم: هذا الخبر الذي ذكرناه عن سلمة عن أنس أنه خبر يخالف الخبر الثابت المشهور... قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن.	التمييز مسلم بن الحجاج ص ١٨٤	« سلمة بن وردان عن أنس أن النبي ﷺ رأى رجلا من أصحابه فقال يا فلان هل تزوجت قال لا وساقه »
قال مسلم: فقد توأطأت الاخبار عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة والتابعين من بعدهم من علماء الامصار أن ادراك الحج هو أن يطأ المرء عرفات مع الناس أو بعد ذلك	التمييز مسلم بن الحجاج ص ٢٠٠	«عن رجل من المغرب من أهل البادية وقليل من أهل البادية من يكذب في مثل هذا الحديث أن أباه حدثه قال لرسول الله ﷺ يا نبي الله أرأيت من فاتته الدفعة من عرفات فقال له رسول الله ﷺ ان وقفت عليها قبل الفجر فقد أدركت»
قال مسلم: وقد ذكرنا الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ في أمر الخالف على الشيء يرى غير ما حلف عليه أن يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير لان الكفارة قبل الحنث غير واجبة على الخالف وبعد الحنث هي واجبة باتفاق	التمييز مسلم بن الحجاج ص ٢٠٥	«من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها فأتى الذي هو خير فهو كفارته »
قال البخاري: والخبر عن النبي ﷺ في الشفاعة وان قوما يعذبون ثم يخرجون أكثر، وأبين، وأشهر.	التاريخ الكبير البخاري: ١/٣٧- ٣٩	«إن أمتي أمة مرحومة جعل عذابها بأيديها في الدنيا»
قال البخاري: ولا يثبت هذا عن النبي ﷺ لأن النبي ﷺ قال الحدود كفارة.	التاريخ الكبير البخاري ١/١٥٣	«عن الزهري أن رسول ﷺ قال ما أدري أعزير نبيا كان أم لا، وتبع لعينا كان أم لا، والحدود كفارات لأهلها أم لا»
قال البخاري: تلك الأحاديث أصح: «سموا باسمي، ولا تكتنوا بكنتي».	التاريخ الكبير البخاري: ١/١٥٥	«ما أحل اسمي وحرمتي، أو ما حرم كنتي وأحل اسمي؟!»
قال البخاري: ولا يتابع في هذا الحديث،	التاريخ الكبير	«من أهل بحجة، أو عمرة، من مسجد الأقصى



إلى المسجد الحرام، غفر له ما تقدم من ذنبه» البخاري ١/ ١٦٠	لأنه وقت النبي ﷺ ذا الحليفة والجحفة، واختار أن أهل النبي ﷺ سلم من ذي الحليفة.
قال النبي ﷺ: «إذا قال المؤذن الله أكبر؛ فقلت: أنا أشهد أن محمدا رسول الله؛ حرمك الله علي النار».	التاريخ الكبير البخاري: ١/ ٢٩٣ قال البخاري: فيه نظر... عن أبي سعيد، الخديري؛ أن رسول الله ﷺ، قال: إذا سمعتم النداء، فقولوا مثل ما يقول المؤذن.. هذا أصح.
«قال النبي ﷺ: لا أحل المسجد لحائض، ولا لجنب، إلا لمحمد، وآل محمد.»	التاريخ الكبير البخاري: ٢/ ٦٧ قال البخاري: وقال عروة، وعباد بن عبد الله: عن عائشة، عن النبي ﷺ: سدوا هذه الأبواب، إلا باب أبي بكر. وهذا أصح.
«لا يقطع السارق إلا في مجن حجفة، قيمته دينار، وهو يومئذ يساوي دينارا.»	التاريخ الكبير البخاري: ٢/ ٢٥ قال البخاري: عن عبد الله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قطع في مجن، قيمته ثلاثة دراهم. قال أبو عبد الله: وهذا أصح.
« قال النبي ﷺ: لا تحل النهبة.»	التاريخ الكبير البخاري ٢/ ١٧٣ قال البخاري: عن ثعلبة بن الحكم؛ انتهوا يوم خيبر. وهذا أصح.
«عن الحارث، قال: شهدت مع النبي ﷺ حجة الوداع، قال: من شاء عتر، ومن شاء لم يعتر»	التاريخ الكبير البخاري ٢/ ٢٤٠ قال البخاري: وقال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: لا فرع، ولا عتيرة. وهذا أصح.
«عن النبي ﷺ قال: ليس على المسلمين عشور، إنها العشور على اليهود والنصارى»	التاريخ الكبير البخاري ٣/ ٦٠ قال البخاري: لا يتابع عليه. وقال أبو عبد الله: وقد فرض النبي ﷺ العشر، فيما أخرجت الأرض، في خمسة أوسق.
« سمعت عائشة، قال النبي ﷺ: حولوا مقعدي إلى القبلة، (فاستقبلها) بفرجه.»	التاريخ الكبير البخاري ٣/ ١٥٥ قال البخاري: عن عروة، أن عائشة كانت تنكر قولهم: لا تستقبل القبلة. وهذا أصح.

قال البخاري: وقال ابن عباس، وعائشة، ومعاوية: توفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين". وهذا أصح.	التاريخ الكبير البخاري ٢٥٤ / ٣	«عن دغفل: توفي النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين».
قال البخاري: قال ابن عباس: عن عمر، عن النبي ﷺ؛ في الغلول، ولم يحرق. وقال كذلك: قد روي عن النبي ﷺ غير حديث خلاف هذا.	التاريخ الكبير البخاري ٢٩١ / ٤ علل الترمذي الكبير ص ٢٣٧	«من وجدتموه غل فاحرقوا متاعه»
قال البخاري: ولا يصح، لقول النبي ﷺ: الولاء لمن أعتق.	التاريخ الكبير البخاري ١٩٨ / ٥	«عن تميم الداري؛ قلت: يا رسول الله، ما السنة في الرجل من أهل الكفر يسلم على يدي رجل من المسلمين؟ قال: هو أولى الناس بمحياه ومماته.»
قال البخاري: والمعروف عن النبي ﷺ؛ أنا أول شافع. ولا يتابع في حديثه.	التاريخ الكبير البخاري ٢٢١ / ٥	«وى عن ابن مسعود، رضي الله عنه؛ في الشفاعة: ... ثم يقوم نبيكم رابعهم.»
قال البخاري: قال أبو أسيد، رضي الله عنه: سمعت النبي ﷺ قال: خير دور الأنصار بنو النجار. وهذا أصح.	التاريخ الكبير البخاري ٣٥٢ / ٦	«قال النبي ﷺ: خير دور الأنصار بنو عبد الأشهل»
قال البخاري: عائشة، رضي الله عنها، عن النبي ﷺ؛ توضؤوا مما مست النار. وهذا أصح.	التاريخ الكبير البخاري: ١٨ / ٢ و ٤٠٨ / ٦	«عن عائشة، رضي الله عنها، عن النبي ﷺ؛ أنه أكل لحما ولم يتوضأ.»
قال البخاري: لا أدري حفظه أم لا.	التاريخ الكبير البخاري ٢١٦ / ١	عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ: من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة
قال البخاري: حديث النبي ﷺ أصح - إذا	التاريخ الكبير	«ابن عمر: إذا كان الوهم الأجرد فأعد

« الصلاة »	البخاري ١٢٧/٢	صلى ثلاثا أو أربعا ولا يدري كم صلى يجعلها ثلاثا.
« وقال عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن عبد الله: كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن »	التاريخ الكبير البخاري ٢٠١/٢	قال البخاري: عن علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود من كان منكم مع النبي ﷺ ليلة الجن؟ فقال: ما كان منا معه أحد... ولا يصح.
« عن سفينة أن النبي ﷺ قال لأبي بكر وعمر وعثمان: هؤلاء الخلفاء بعدي »	التاريخ الكبير البخاري ١١٧/٣	قال البخاري: وهذا لم يتابع عليه لأن عمر بن الخطاب وعليهما قالوا: لم يستخلف النبي ﷺ
« عن علي عن النبي ﷺ: لا تشربوا مسكرا - ورخص في الأضاحي »	التاريخ الكبير البخاري ٢٨٩/٣	قال البخاري: ولا يصح لأن أبا صالح قال حدثني الليث عن عقيل ويونس عن ابن شهاب سمع أبا عبيد سمع عليا: نهى النبي ﷺ أن تأكلوا من نسككم فلا تأكلوا.
« زياد بن عبيدة سمع أنسا: رأيت النبي ﷺ يمسح »	التاريخ الكبير البخاري ٣٦١/٣	قال البخاري: ولا يصح، قال يحيى بن أبي إسحاق عن أنس: لم أر النبي ﷺ يمسح.
« عن أمه عن أم سلمة: كان النبي ﷺ يصلي ركعتين بعد وتره جالسا »	التاريخ الكبير البخاري ٤٢٢/٣	قال البخاري: عن سعد بن هشام: دخلت على عائشة فقالت - ثم يوتر بركة ثم يصلي ركعتين وهو جالس ويضع رأسه، وهذا أصح.
« رأى أنسا يمسح على خفيه وقال: خدمت النبي ﷺ تسع سنين ففعله »	التاريخ الكبير البخاري ٦٨/٤	قال البخاري: عن يحيى بن أبي إسحاق سمع أنسا، لم أر النبي ﷺ يمسح - حدثوني عنه، وهذا أصح
« عن عمران بن أبي أنس أن رجلا كان له كلب صائد قد أعطيه به عشرين بعيرا فخطب امرأة وخطبها معه رجل من قومها فقالت لا أنكحك إلا على كلبك فنكحها وساق الكلب إليها فعدا عليه الآخر فقتله فترافعوا إلى عثمان »	العلل ومعرفة الرجال أحمد بن حنبل رواية عبد الله ٣٩٢ / ٢	قال أحمد: هذا باطل نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب.

		بن عفان فغرمه عشرين بعيرا»
قيل لأبي عبد الله... فبأي شيء يدفع حديث عائشة؟ قال: بقول النبي ﷺ: «رأيت ربي»؛ وقول النبي ﷺ أكثر من قولها.	المنتخب من علل الخلال (٢٨٠)	«عائشة قالت: من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم الفرية»
قال البخاري: إلا أن هذا خلاف ما يروى عن النبي ﷺ في زكاة الفطر. قال ابن عمر: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر»	العلل الكبير للترمذي ص ١٢٠	«عن قيس بن سعد، كنا نصوم يوم عاشوراء ونعطي زكاة الفطر قبل أن ينزل علينا»
قال الترمذي: عن ابن عباس، قال: رد النبي ﷺ ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بعد سنتين بنكاح الأول ولم يحدث نكاحا. سألت محمدا عن هذين الحديثين فقال: حديث ابن عباس أصح في هذا الباب.	العلل الكبير للترمذي ص ١٦٦	«أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بنكاح جديد ومهر جديد»
<b>المتون المنتقدة بسبب مخالفتها الإجماع</b>		
قال أحمد: وأحد يشك أنهم في الجنة، هو يرجى لأبيه، كيف يشك فيه؟! إنما اختلفوا في أطفال المشركين.	المنتخب من علل الخلال، ابن قدامة: ص ٥٣ - ٥٤. أحمد بن حنبل	«أو غير ذلك، إن الله تعالى خلق للجنة أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم».
قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد أجمع أهل العلم على: أن المرأة لا يلبي عنها غيرها، بل هي تلبي عن نفسها	السنن، أبو عيسى الترمذي: ٣/ ٢٥٧.	«كنا نلبي عن النساء، ونرمي عن الصبيان»
قال أبو زرعة: هذا حديث منكر، لا أعلم أحدا قال بهذا، الغائب له شفعة، والصبي حتى يكبر. فلم يقرأ علينا هذا الحديث	علل الحديث، ابن أبي حاتم: ٤/ ٢٩٨.	«لا شفعة لغائب ولا لصغير؟»
<b>المتون المنتقدة بسبب مخالفة الوقائع التاريخية</b>		
قال البخاري: وهذا لا أصل له لأن عبد الله	البخاري التاريخ	«قال خرج علينا ابن مسعود بصفين»

مات قبل عثمان قبل صفيين.	الأوسط (٢) / (١٠٠)	
قال مسلم: هذا الخبر وهم... وذلك أن النبي ﷺ صلى الصبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة.	مسلم بن الحجاج التميمي (ص ١٨٦) التاريخ الكبير البخاري ١ / ٧٤.	« حديث: أم سلمة أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة »
قال أبو حاتم: إنما كان الخراج على عهد عمر.	أبو حاتم الرازي العلل (٢٨٩٠) ومسائل الإمام أحمد، رواية ابنه صالح ٢٢٢.	« من أقر بالخراج وهو قادر على أن لا يقربه فعليه لعنة الله »
قال أحمد بن حنبل: الثابت عندي، أن خالد بن الوليد لم يشهد خيبر...	العلل المتناهية لابن الجوزي (١٠٩٥)	« خالد بن الوليد، يقول: حضرت رسول الله ﷺ بخيبر، يقول: « حرام أكل لحوم الحمير الأهلية والخيول والبغال »
قال البخاري: ولا أراه حفظه، لأن رقية ماتت أيام بدر، وأبو هريرة جاء بعد أيام خيبر.	التاريخ الكبير البخاري: ١ / ١٢٩	« أبو هريرة: دخلت على رقية بنت النبي ﷺ امرأة عثمان وفي يدها مشط »
قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ إنما هو: دخلت على أم سلمة، وكانت أم الحسن البصري خادمة لأم سلمة	أبو حاتم الرازي علل الحديث. (٣٧٩)	« عن الحسن ، عن أمه ؛ قالت: دخلت على أم حبيبة بنت أبي سفيان، وهي تصلي في درع وخمار، فلما أن صلت؛ قالت: هاتي الملحفة يا جارية»
يحيى بن معين: أنكره وقال: هذا باطل ما كانت أخت عبد الرحمن بن عوف قط تحت	تاريخ ابن معين رواية الدوري	« رأيت أخت عبد الرحمن بن عوف تحت بلال»

بلال	١٢٣ / ٣	
<b>❁ المتون المنتقدة بسبب مخالفة الحس والواقع ❁</b>		
قال أبو حاتم: هذا حديث كذب.	أبو حاتم الرازي العلل (٢٥٥٢)	«من حدث بحديث، فعطس عنده؛ فهو حق»
قال أبو حاتم: قد وجدنا من ينسب إلى العلم: المسعودي، والجريري، وسعيد بن أبي عروبة، وعطاء بن السائب، وغيرهم.	أبو حاتم الرازي العلل (٢٨٢١)	«إن العالم لا يخرف»
قال مسلم: فكيف سمع منه أكثر من عشرين مرة قراءته فيها وهو يخبر أنه حفظ الركعتين من حفصة عن النبي ﷺ.	الإمام مسلم التمييز (ص ٢٠٨)	«عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ أكثر من عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر ب: قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد»
قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ إنما هو: دخلت على أم سلمة، وكانت أم الحسن البصري خادمة لأم سلمة.	أبو حاتم الرازي العلل (٣٧٩)	«عن أم الحسن: دخلت على أم حبيبة بنت أبي سفيان، وهي تصلي في درع وخمار، فلما أن صلت؛ قالت: هاتي الملحفة يا جارية؟»
قال البخاري: وإنما ضرب السكة حجاج بن يوسف لم يكن في عهد النبي ﷺ.	التاريخ الأوسط البخاري ٣ / ٥٩١	«وقال لي سليمان بن حرب: روى ابن فضال هذا الحديث نهى النبي ﷺ عن كسر-سكة المسلمين الجارية بينهم»
قال البخاري: ولم يتابع عليه، وقد روى أصحاب النبي ﷺ بعضهم عن بعض فلم يحلف بعضهم بعضاً	التاريخ الكبير البخاري ٢ / ٥٤	قال علي بن أبي طالب «كنت إذا حدثني رجل عن النبي ﷺ حلفته»
قال أحمد: لا [تخرجه]؛ هذا منكر جدا، كان ابن أبي فديك لا يبالي عن من روى.	المنتخب من علل الخلال (١٨٩)	«ترفع زينة الدنيا بعد خمس وعشرين ومائة سنة»
<b>❁ المتون المنتقدة بسبب مخالفة الراوي لمرويه ❁</b>		
قال البخاري: ولم يصح... وخالفه يحيى بن	البخاري، التاريخ	«من استقاء فعليه القضاء»

صالح قال ثنا معاوية قال ثنا يحيى عن عمر بن حكيم بن ثوبان سمع أبا هريرة قال: إذا قاء أحدكم فلا يفطر فإنما يخرج ولا يولج.	الكبير ١ / ٩٢ علل الترمذي الكبير: ص ١٩٨.	
قال البخاري: أخشى أن يكون هذا الحديث مرسلًا في الأصل، قال أبو عبد الله وقال أبو ظبيان وأبو السفر عن ابن عباس أيما صبي حج ثم أدرك فعليه الحج، وهذا المعروف عن ابن عباس.	البخاري، التاريخ الكبير ١ / ١٩٨	«عن ابن عباس أن امرأة رفعت صبيها لها إلى النبي ﷺ فقالت أهذا حج؟ قال نعم ولك أجر»
قال البخاري: رأيت عائشة تأكل الجراد.. كنت عند ابن أخت عائشة فأرسلت إليه بجراد.. قال أبو عبد الله: وهذا أكثر وهذا أصح	البخاري، التاريخ الكبير ٢ / ١٣٥	«سألنا عائشة عن الجراد فقالت: زجر النبي ﷺ صبياننا وكانوا يأكلونه».
قال البخاري: ورفع بعضهم، ولا يصح، وقال ليث عن عطاء: عن عائشة عن النبي، ولا يصح عن أم علقمة: كنا نحتجم عند عائشة ونحن صيام وبنو أخي عائشة فلا تنهاهم.	البخاري، التاريخ الكبير ٢ / ١٧٩	«عن أبي هريرة وعائشة عن النبي ﷺ: أفطر الحاجم والمحجوم»
قال البخاري: وهذا لا يصح لأن الزهري قال عن سالم: إن ابن عمر أنكروا على أبي هريرة حتى سأل عائشة.	البخاري، التاريخ الكبير ٢ / ٢٧٣	حديث ابن عمر مرفوعا «من صلى على جنازة فله قيراط»
قال البخاري: ولم يصح وقال عمرو عن عطاء عن ابن عباس: ما أمهات الأولاد إلا بمنزلة شاتك أو بعيرك قال أبو عبد الله: وهذا المعروف من فتيا ابن عباس.	البخاري، التاريخ الكبير ٢ / ٣٨٨	«قال النبي ﷺ في أم إبراهيم: أعتقها ولدها»
أبو نضرة سألت أبا سعيد عن القراءة خلف الإمام قال: فاتحة الكتاب، قال أبو عبد الله	البخاري، التاريخ الكبير ٤ / ٣٥٧	«عن أبي سعيد: أمرنا النبي ﷺ أن نقرأ فاتحة الكتاب وما تيسر»

وهذا أولى لأن أبا هريرة وغير واحد ذكروا عن النبي ﷺ: لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب		
قال البخاري: وقال أبو قلابة والحسن: كان أنس رضى الله عنه يتوضأ مما مسته النار، وهذا أصح.	البخاري، التاريخ الكبير ٥ / ٢٩٥	«سمع أنسا رضى الله عنه: كان النبي ﷺ يأكل ولا يتوضأ من اللحم»
قال البخاري: عن عروة أن عائشة كانت تنكر قولهم: لا تستقبل القبلة، وهذا أصح.	البخاري، التاريخ الكبير ٣ / ١٥٦	«سمعت عائشة: قال النبي ﷺ: حولوا مقعدي إلى القبلة - بفرجه»
		( )
قال البخاري: ليس هذا بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا.	علل الترمذي الكبير: ص ٢٤٢.	عن النبي ﷺ قال: «ما اصطدموه وهو حي فكلوه وما وجدتموه ميتا طافيا فلا تأكلوه»
قال البخاري: وحديث ابن عمر ليس بشيء ، ابن عمر أنكروا على أبي هريرة حديثه.	علل الترمذي الكبير: ص ١٤٨.	«عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن تبع حتى يفرغ منها فله قيراطان أحدهما أو أصغرهما مثل أحد»
قال مسلم: هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ﷺ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين.	الإمام مسلم التمييز (ص ٢٠٩).	« عن أبي هريرة أن رجلا قال يا رسول الله ما الطهور بالخفين قال للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن»
قال أحمد: وروى نافع: أن ابن عمر كان لا يرى بأسا أن يصلي بالنهار أربعاء، وبعضهم قال: عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يصلي بالنهار أربعاء، فنخاف فلو كان حفظ ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «صلاة النهار مثنى مثنى» ، لم يكن يرى أن يصلي بالنهار أربعاء	مسائل أبي داود للإمام أحمد (١٨٧٢)	«حديث ابن عمر مرفوعا: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»



«سمعت أحمد، سئل عن حديث سمرة من قتل عبده قتلناه»	مسائل أبي داود للإمام أحمد (١٤٦٨)	قال أحمد: فتيا الحسن على غيره.
«عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؛ قال: رحم الله من صلى قبل العصر أربعاً؟»	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٣٢٢)	قال أبو حاتم: كان ابن عمر يقول: «حفظت عن النبي ﷺ عشر ركعات في اليوم والليل» ، فلو كان هذا لعدّه
<b>المتون المنتقدة بسبب الشذوذ أو الزيادات الشاذة ❁</b>		
«أنه كان يأمر بالوضوء من مس الذكر، والمرأة مثل ذلك»	أبو حاتم الرازي العلل (٨١)	قال أبو حاتم: هذا حديث وهم فيه في موضعين... وليس في الحديث ذكر المرأة.
«يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء، فأعلمهم بالسنة»	أبو حاتم الرازي العلل (٢٤٨)	قال أبو حاتم: قد اختلفوا في متنه... أين كان الثوري وشعبة عن هذا الحديث؟! وأخاف ألا يكون محفوظاً
«أن أبو هريرة يصلي بنا في مسجد رسول الله ﷺ، فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة»	أبو حاتم الرازي العلل (٢٩١)	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ إنما يروي هذا الحديث: أنه كان يكبر فقط، ليس فيه رفع اليدين.
«كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بـ {سبح اسم ربك الأعلى}»	أبو حاتم الرازي العلل (٢٣١)	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ حميد يروي هذا الحديث: أنه صلى خلف أنس، فكان يقرأ... ليس فيه ذكر النبي ﷺ.
«من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها، فقد أدرك»	أبو حاتم الرازي العلل (٤٩١)	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ المتن والإسناد... وأما قوله: من صلاة الجمعة... فليس هذا في الحديث، فوهم في كليهما.
«احتجم وهو صائم محرم»	أبو حاتم الرازي العلل (٦٦٨)	قال أبو حاتم: هذا خطأ أخطأ فيه شريك، وروى جماعة هذا الحديث، ولم يذكره صائماً محرماً.

«عن عائشة؛ قالت: إن كان ليكون علي الأيام من رمضان في عهد رسول الله ﷺ، فما أقضيها إلا في شعبان من العام المقبل، وكان رسول الله ﷺ يصوم شعبان إلا قليلاً.»	أبو حاتم الرازي العلل(٦٩٥)	قال أبو حاتم: هذه الكلمة الأخيرة لم يروها أحد غير ابن إسحاق: كان يصوم شعبان إلا قليلاً.
«لا يلبس المحرم ثوباً مسه الورد، ولا الزعفران، إلا أن يكون غسلاً»	أبو زرعة الرازي العلل(٧٩٨)	قال أبو زرعة: أخطأ أبو معاوية في هذه اللفظة: إلا أن يكون غسلاً.
«فأحج عنه؟ قال: إن كنت أكبر ولد أبيك، فحج عنه»	أبو حاتم الرازي العلل(٨٣٨)	قال أبو حاتم: ليس في شيء من الحديث: أكبر ولد أبيك، غير هذا الحديث.
«رسول الله ﷺ عن تلقي الجلب، فإن اشتراه مشتر فإن صاحب السلعة بالخيار - إذا دخل مصر - ما بينه وبين نصف النهار»	أبو حاتم الرازي العلل(١١٧٧)	قال أبو حاتم: ليس في شيء من الحديث: «إذا دخل مصر فإن صاحبه بالخيار ما بينه وبين نصف النهار»
« اتخذ خاتماً من فضة، ونقش عليه: محمد رسول الله، فكان يلبسه في شماله، ولبس أبو بكر وعمر وعثمان بعده؟»	أبو حاتم الرازي العلل(١٤٥١)	قال أبو حاتم: وأما قوله: «فكان يلبسه في شماله»، فلا أعلم أحدا رواه.
«نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وعن لحوم الحمر الأهلية.»	أبو حاتم الرازي العلل(١٥١٨)	قال أبو حاتم: قوله: «لحوم الحمر الأهلية» لم يروه غير الزبيدي.
«أحب الأسماء إلى الله: عبدالله و عبدالرحمن، وأكره الأسماء إلى الله: مرة و حرب»	أبو حاتم الرازي العلل(٢٥٢٥)	قال أبو حاتم: الكلام الأول هو حسن، والبقية منكر.
«إن مما أدرك الناس من كلام النبوة: إذا لم تستحي فافعل ما شئت. وكان رسول الله ﷺ يقول: ويأتيك بالأخبار من لم تزود»	أبو زرعة الرازي العلل(٢٥٣٨)	قال أبو زرعة: والثاني ليس في الحديث؛ يعني: ويأتيك بالأخبار من لم تزود.
«يخرج السفيناني بالشام، فيسير إلى الكوفة.. ويعود عائذ من ولد فاطمة... فيخرجون إليه،	أبو حاتم الرازي العلل(٢٧٨٥)	قال أبو حاتم: وفيه زيادة كلام ليس في حديث الناس.

		فإذا كانوا ببيداء من الأرض؛ خسف بهم، غير رجل ينذر الناس»
قال أبو حاتم: ليس هذه الكلمة بالمحفوظ، وهو من تخاليط ابن عجلان	أبو حاتم الرازي العلل (٤٦٥)	«عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به؛ فإذا قرأ فأنصتوا.»
قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ المتن والإسناد... وأما قوله: من صلاة الجمعة... فليس هذا في الحديث، فوهم في كليهما.	أبو حاتم الرازي العلل (٤٩١)	«عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها، فقد أدرك؟»
قال أبو حاتم: أشبه عندي - والله أعلم -: أن هذه كانت امرأة غير أسماء، وكانت من جعفر بسبيل قرابة، ولم تكن امرأته؛ لأن النبي ﷺ قال: لا تحد امرأة على أحد فوق ثلاث، إلا على زوج	أبو حاتم الرازي العلل (١٣١٨)	«قالت أسماء بن عميس لما أصيب جعفر بن أبي طالب، أمرني النبي ﷺ قال: تسلي ثلاثا، ثم اصنعي ما شئت؟»
قال مسلم: فأما حديث معدي بن سليمان في روايته من ذكر أربعة قراريط فلم يواطأ عليه من وجه من الوجوه المعروفة	الإمام مسلم التمييز (ص ٢٠٦)	«من أتى جنازة فانصرف عليها الى أهلها كان له قيراط فإذا شيعها كان له قيراط فإذا صلى عليها كان له قيراط فاذا جلس حتى يقضى- قضاؤها كان له قيراط»
قال مسلم: فهؤلاء الأجلة من أصحاب نافع قد أطبقوا على خلاف رواية ابن أبي رواد... وهم سبعة نفر، لم يذكر أحد منهم في الحديث السلت ولا الزبيب.	الإمام مسلم التمييز (ص ٢١٢)	«كان الناس يخرجون صدقة الفطر في عهد النبي ﷺ صاع شعير أو تمر أو سلت أو زبيب»
قال مسلم: دخل الوهم أيضا في زيادته في المتن فلا يثبت ما زاد فيه وقد روي التشهد عن رسول الله ﷺ من أوجه عدة صحاح فلم يذكر في شيء منه بما روى أيمن في روايته قوله بسم الله وبالله ولا ما زاد في آخره من	الإمام مسلم التمييز (ص ١٨٨) العلل الكبير للمزمذني: ص ٧٢	«عن جابر عن النبي ﷺ أنه كان يقول بسم الله وبالله والتحيات لله»

قوله أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار قال البخاري: هو غير محفوظ		
قال مسلم: وليس في شيء من أخبارهم أن النبي ﷺ سألهم البينة إلا ما ذكر سعيد بن عبيد في خبره وترك سعيد القسامة في الخبر فلم يذكره	الإمام مسلم التمييز (ص ١٩٢ - ١٩٣)	« فقالوا يا رسول الله أتينا خيبر ففرقنا فيها فوجدنا أحدنا قتيلاً فقلنا للذين وجدناه عندهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قال تحيئون بالبينة على الذين تدعون عليهم »
قال مسلم: وما ذكرنا من زيادتهم في الخبر غير البيع فخطأ لم يحفظ	الإمام مسلم التمييز (ص ١٩٦)	« عن عطاء وأبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ أمر ببيع المدبر في دين الذي دبره »
قال مسلم: فهذه زيادة مختلفة ليست من الحروف بسبيل وإنما أدخل هذا الحرف في رواية هذا الحديث شذمة زيادة في الحرف	الإمام مسلم التمييز (ص ١٩٩)	« أن جبريل عليه السلام قال جئت أسألك عن شرائع الاسلام »
قال مسلم: قد بينا من ذكر أسانيد المغيرة في المسح بخلاف ما روى أبو قيس عن هزيل... فكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل	الإمام مسلم التمييز (ص ٢٠٢)	« عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الجوربين والنعلين »
قال أبو حاتم: وليس في متن حديث عبد الرحمن بن مهدي: وكان لا يخفض رأسه ولا يرفعه	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٣٩٧)	« كان رسول الله ﷺ ركوعه وسجوده ورفع رأسه من الركوع متقارب، وكان إذا ركع لو صب على ظهره ماء استقر، وكان لا يخفض رأسه ولا يرفعه؟ »
قال البخاري: ولم يذكر قبصة: يستنزل.	البخاري، التاريخ الكبير: ١ / ١٩٨	« عن ابن عباس عن النبي ﷺ: العين حق العين حق وقد يستنزل بها الجمل »
قال البخاري: وقال بعضهم: ولتهدي، ولا يصح فيه الهدى لقول النبي ﷺ: من نذر أن يعصي الله فلا يعصي	البخاري، التاريخ الكبير: ٥ / ٢٠٤	« عن عقبة بن عامر: أن أخته نذرت أن تحج ماشية فقال النبي ﷺ: لتحج »
قال ابن معين: ما سمعت قط: «على يساره»	المنتخب من العلل	« عن جابر بن سمرة، قال: جيء [بإعز] إلى

إلا في حديث إسحاق هذا. وحدثنا به وكيع، عن إسرائيل، ولم يذكر: «على يساره».	للخلال: ص ٩٩. - يحيى بن معين -	النبي ﷺ، وهو متكئ على وسادة على يساره «
<b>المتون المنتقدة بسبب الإدراج في ألفاظها</b>		
قال أبو حاتم: ينبغي أن يكون: «ثم ليغترف بيمينه» إلى آخر الحديث، من كلام إبراهيم بن طهمان فإنه قد كان يصل كلامه بالحديث؛ فلا يميزه المستمع قلت/ يصلح مثالا في الإدراج بالسمع.	أبو حاتم الرازي العلل (١٧٠)	«إذا استيقظ أحدكم من منامه، فليغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يجعلها في الإناء؛ فإنه لا يدري أين باتت يده، ثم ليغترف بيمينه من إنائه»
قال أبو حاتم: التفسير من قول نافع.	أبو حاتم الرازي العلل (٤١٩)	«من فاتته صلاة العصر - وفواتها: أن تدخل الشمس صفرة - فكأنها وتر أهلها وماله»
قال أبو حاتم: قال أبي: ما بعد هذا الكلام، فهو من كلام ابن إسحاق... هذا كله من كلام ابن إسحاق، إلا ما وصفنا في أول الحديث.	أبو حاتم الرازي العلل (٨٥٩)	«إني لأنظر إلى رسول الله الغداة، وهو قائم على باب الكعبة، بيده حمامة من عيدان وجدها في البيت، فكرهاها»
قال أبو حاتم: أول الحديث كلام أظنه من كلام عثمان بن أبي سليمان، وفي آخره خبر أيضا من كلام ابن إسحاق، والحديث إنما هو: أتى النبي ﷺ وعليه ثياب؛ يلحقه مخلص بالذهب.	أبو حاتم الرازي العلل (٩٦٧)	«ثم بعث رسول الله خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة، فقال: إنك تجده يصيد البقر»
قال أبو حاتم: الذي عندي أن كلام النبي ﷺ: هذا القدر: «إنما جعل النبي ﷺ الشفعة فيما لم يقسم» قط، ويشبهه أن يكون بقية الكلام هو كلام جابر	أبو حاتم الرازي العلل (١٤٣١)	«الشفعة فيما لم يقسم، فإذا قسم، ووقعت الحدود؛ فلا شفعة»
قال أبو حاتم: آخر الحديث قد زيد فيه، من	أبو حاتم الرازي	«إن عشت أمرت أممي ألا يسموا: بركة، ولا

قولته: وخيره وأصدقه همام... ليس في الحديث.	العلل (٢٤١٣)	نجيح، ولا راشد»
قال مسلم: وقد يمكن أن تكون هذه الزيادة من قول ابن عباس، ليس منقولاً في الحديث عن النبي ﷺ	الإمام مسلم التمييز (ص ٢١٥)	«وقت رسول الله ﷺ لأهل العراق قرناً»
قال ابن المديني: إلا أن معمر أدرجه في حديث علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد: وهل ترك لي عقيل منزلاً فأدرج الكلام فيه: منزلنا غدا.	العلل ابن المديني (ص ٧٧)	« منزلنا غدا إن شاء الله بالخيف عند الضحى »
قال البخاري: قوله: فانتهى، هو كلام الزهري... وأدرجوه في حديث النبي ﷺ.	التاريخ الأوسط البخاري (٢) / (٩٧٠)	«مالي أقول أنزع القرآن، قال: فانتهى الناس عن القراءة»
قال أحمد: هذا من كلام الزهري.	مسائل ابن هانئ (٣٠٢٥)	« عن ابن عمر أنه كان يمشي- خلف الجنابة وكان رسول الله وأبو بكر وعمر يمشون خلفها»
قال أحمد: هو من قول أبي صالح.	مسائل ابن هانئ (٢١٣٩)	«من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً، فإن عجلت به حاجته، فيصلي ركعتين في المسجد»
قال البخاري: أخشى أن يكون هذا مدرجاً والحديث هو الزهري عن عبيد الله، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان. لعل هذا الذي ذكر هو قول ابن إسحاق ذكره على أثر الحديث	علل الترمذي الكبير ص ٣٧٨.	«عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ استخلف أبا رهم كلثوم بن حصين الغفاري على المدينة ومضى لسفره يعني: عام الفتح»
قال البخاري: وكان سليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ﷺ لهذا الحرف «وما منا» وكان يقول: هذا كأنه عن	علل الترمذي الكبير ص ٢٦٥.	«الطيرة شرك، وما مِنَّا ولكن الله يذهب بالتوكل»

عبد الله بن مسعود قوله.		
<b>المتون المنتقدة بسبب القلب في ألفاظها</b>		
قال أحمد: أخطأ فيه وكيع أصاب يحيى بن آدم وأبو نعيم - يعني: المكاء الصغير، والتصديقة التصفيق. - قلبه وكيع.	أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٥٥٩ - ١٦٠٣)	«عن حجو بن عنيس في قوله جل وعز مكاء وتصديقة قال المكاء التصفيق التصديقة الصغير»
قال أبو حاتم: هذا وهم؛ دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٢٠٧)	«لعلاء بن زبر، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه صلى فترك آية، فلما انصرف قال: أفيكم أبي»
قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ دخل لابن أبي أويس حديث في حديث، «سلمان في الرباط»: يرويه عن محمد بن عمرو، عن مكحول: أن سلمان... فذكر الحديث، مرسل	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٩٦٩)	«عن سلمان الفارسي: أنه مر على ابن السمط - وهو مرابط - فقال: سمعت النبي يقول: رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه»
قال أبو زرعة: هذا خطأ، أخطأ فيه أبو الوليد - دخول حديث في حديث.	علل الحديث أبو زرعة الرازي (١١٦٠)	«عن ابن عباس، عن النبي: لا يبيع حاضر لباد»
قال أبو حاتم: دخل له حديث في حديث.	علل الحديث أبو حاتم الرازي (١٩٨٢ و ٢١١٥)	«عن عبد الله بن عمرو؛ قال: قال رسول الله ﷺ: أوصي امرأة بأمة؟»
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر؛ أرى دخل له حديث في حديث	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٢٣٥٦)	«قال: قال النبي لرجل وهو يمازحه: يا فلان، ضرب الله عنقك، فقال له الرجل: يا رسول الله، في سبيله»
قال أبو حاتم: قد دخل له حديث في حديث؛ حديث ابن حوالة؛ في حديث سعيد بن عبد العزيز.	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٢٧٦٢)	«وعظهم موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقال: أيها الناس، يوشك أن تكونوا أجنادا مجندة؛ فجد بالشام، وجد بالعراق، وجد باليمن... فذكر ال حديث؟»

«عن أنس، عن النبي ﷺ: أنه صلى في ثوب واحد، فقط»	علل الحديث أبو زرعة الرازي (٢٢٦)	قال أبو زرعة: فدخل له حديث في حديث؛ والصحيح: حميد، عن أنس.
«أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه»	العلل الكبير الترمذي (٥٢٣)	قال البخاري: ليس هو عندي بمحفوظ وأراه أراد حديث عبد الله بن حنين، عن علي، عن النبي أنه نهى عن لبس المعصفر، وعن خاتم الذهب.
«لا ترجوا صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها»	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٣٩٣)	قال أبو حاتم: هذا باطل؛ إنما الحديث: لا تجزئ صلاة رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود
«أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: زوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها»	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٣٩٣) المنتخب من علل الإمام أحمد للخلال: ص ٤٣	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ إنما هو: أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة فقال: ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها. يساره
«شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٢١٥٥)	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ إنما هو: عاصم، عن أنس: من كذب بالشفاعة أو بالحوض، لم تنله
«المستشار مؤتمن»	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٢٣١٩) و (٢٤٨٥)	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ إنما أراد: الدال على الخير كفاعله
«قال النبي ﷺ لرجل وهو ييازحه: يا فلان، ضرب الله عنقك، فقال له الرجل: يا رسول الله، في سبيله.»	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٢٣١٩)	قال أبو حاتم: هذا حديث منكر؛ أرى دخل له حديث في حديث



«عن ابن عباس؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشتري الثمرة حتى تطعم وقال: إذا ظهر الزنى والربا في قرية؛ فقد أحلوا بأنفسهم كتاب الله»	علل الحديث أبو حاتم الرازي (٢٧٩٦)	قال أبو حاتم: أما من قوله: إذا ظهر الزنى والربا، فليس هو من حديث عكرمة، عن ابن عباس
«لا يجرم من الرضاعة المصّة والمصتان»	العلل لابن المديني (ص ٨٣)	قال ابن المديني: وحديث ابن إسحاق عندهم خطأ وأدخل حديثاً في حديث
«كان النبي ﷺ يكلم بالحاجة إذا نزل عن المنبر»	العلل الكبير للترمذي ص ٨٨	قال البخاري: هو حديث خطأ أخطأ فيه جرير بن حازم، والصحيح عن ثابت، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة يتكلم مع الرجل حتى ينعس بعض القوم
❁ المتون المنتقدة بسبب التصحيف في لفظها ❁		
«من مات مريضاً، مات شهيداً، ووقى فتان القبر».	أبو حاتم الرازي وأبو زرعة العلل (١٠٦٠)	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ إنها هو: من مات مرابطاً... وقال أبو زرعة: الصحيح: من مات مرابطاً.
«عن ابن عمر: أن النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية، حين بدأ حمد الله»	أبو حاتم الرازي العلل (١٣٤١) سـؤلات البرذعي (ص ٣٦٩)	قال أبو حاتم: إنما يروى: «حيث تحاكموا إليه». وقال أبو زرعة: كتبتة عن جماعة: حيث تحاكموا إليه، فعلمت أنه صحف.
«اشربوا في الظروف، ولا تسكروا»	أبو حاتم الرازي العلل (١٥٤٩)	قال أبو حاتم: قلب الإسناد موضعاً، وصحف في موضع... وأفحش من ذلك وأشنع: تصحيفه في متنه.
«كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ؛ يعني: الجد»	أبو حاتم الرازي العلل (١٦٤١) ومسلم في التمييز (ص ١٩٠)	قال أبو حاتم: أخطأ فيه قبيصة؛ إنها هو: كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله.

« ضرب الأوتار »	أبو حاتم الرازي العلل (١٦٩٩ أ)	قال أبو حاتم: قال ابن أبي سريج - وصحف - - فقا: ضرب الأوتار؛ وإنما هو: افتضاض الأبكار .
« أن رسول الله ﷺ نهانا عن التجسس »	أبو زرعة الرازي العلل (٢٥٣٤)	قال أبو زرعة: أخطأ فيه أسباط؛ إنما هو: إن الله نهانا. وبذلك أعله البخاري في سؤلات الترمذي.
« لا تسبوا حوارى رسول الله ﷺ؛ فإن عقوبة من سبهم: القتل؟ »	أبو حاتم الرازي العلل (٢٦٢٢)	قال أبو حاتم: الحديث: لا تسبوا فلانا وفلانا؛ فإن عقوبتهم كان القتل، ولا أعلم أحدا تابع الحسن بن الزبرقان على هذا اللفظ، وهو غلط.
« فإنه يخرم عليه بسبى عمله »	أبو زرعة الرازي العلل (٢٧٢٥)	قال أبو زرعة: قال النفيلى: صحف أحمد ابن يونس في هذا الحديث، فقال: بشيء؛ وإنما هو: بسبى عمله
« الإيذان كلمات »	أبو حاتم الرازي العلل (١٩٥٨) و (١٩٥٩)	قال أبو حاتم: هذا خطأ؛ وإنما هو ألا إنما هو كلمات... وقد تأكل ما بعده، فجاء الرازيون فلقنوه: الإيذان كلمات
« نهى النبي ﷺ عن التحير »	الإمام مسلم التمييز (ص ١٧١)	قال مسلم: وكذلك نحو رواية بعضهم حيث صحف... أراد النجش.
« إن أبغض الناس إلى الله عز وجل ثلاثة: ملحد في الحرفة »	الإمام مسلم التمييز (ص ١٧١)	قال مسلم: أراد: ملحدا في الحرام.
« نهى رسول الله ﷺ أن تتخذ الروح عرضا »	الإمام مسلم التمييز (ص ١٧١)	قال مسلم: أراد: الروح عرضا.
« عن وائل قال سمعت النبي ﷺ قرأ ولا	الإمام مسلم	قال مسلم: أخطأ شعبة في هذه الرواية حين

الضالين قال أمين... وأخفى صوته»	التمييز (ص ١٨٠) التاريخ الكبير البخاري ٣ / ٧٣ و علل الترمذي الكبير: ص ٦٨.	قال: وأخفى صوته/ والصواب مد بها صوته. قال البخاري: وقال: خفض، وإنما هو جهر بها.
«أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد»	الإمام مسلم التمييز (ص ١٨٧)	قال مسلم: وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعاً. وابن لهيعة المصحف في متنه المغفل في إسناده. وإنما الحديث أن النبي ﷺ احتجر في المسجد.
«كل غلام رهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويدمى هكذا قال همام يدمى»	العلل ابن المديني (ص ٥٢)	قال ابن المديني: وقال سعيد بن أبي عروبة ويسمى
«من قرأ جزءاً من القرآن»	تاريخ ابن معين- رواية الدوري- ٣ / ٤٩٦	قال ابن معين: كان محمد بن عبيد الطنافسي- يُصَحَّفُ في هذا الحديث عن عبد الملك، عن عطاء: «من قرأ جزءاً» وإنما يريد «من قرأ حرفاً من القرآن»
«عن جرير سألت النبي ﷺ عن نظرة الفجأة فأمرني أن أطرف بصري».	تاريخ ابن معين- رواية الدوري- ٣ / ٤٠٦.	قال ابن معين: إنها هو أن أصرف بصري.
«عن الزبير بن العوام قلت يا رسول الله أكرر علينا ما مضى- من الذنوب قال نعم ليكررن عليكم»	تاريخ ابن معين- رواية الدوري- ٣ / ٢٤٢.	قال ابن معين: قال يحيى ومن قال ليكونن علينا الذنوب فقد أخطأ
«عن ابن عباس في رجل جعل أمر امرأته بيدها فقاتل قد طلقته ثلاثاً فقال بن عباس خطأ الله نوءها أفلا طلقت نفسها»	علل الإمام أحمد- رواية عبد الله ٢ / ٣٤.	قال أحمد: وقال أبو قطن وصحف فقال خطأ الله فوها
«قال أبي في حديث بن عمر عن النبي ﷺ أنه سئل عن الماء وما ينوبه من الدواب»	علل الإمام أحمد- رواية عبد الله ٢ /	قال أحمد: وقال بن المبارك وما ينوبه وصحف فيه»

	٤٢٩ .	
«قال أبو ذر خرجنا من قومنا غفار فذكر حديث إسلام أبي ذر قال فكن من أهل مكة على حذر فإنهم قد شنفوا له وتجمعوا له»	علل الإمام أحمد - رواية عبد الله ٣/ ٤٠٣	قال أحمد: قال أبي قال عفان شيفوا له «وصحف»
«كان النبي ﷺ يوم الأحزاب ينقل معنا التراب ولقد وارى التراب بياض بطنه»	علل الإمام أحمد - رواية عبد الله ٢/ ١٧٩ .	قال أحمد: وقال عفان إبطه وهو خطأ خطأ فيه إنها هو بياض بطنه
«عن النبي ﷺ وكل ما ينبت الربيع يقتل حبطا وقال يزيد بن هارون عن هشام عن يحيى عن هلال	علل الإمام أحمد - رواية عبد الله ١ / ١٩٨ .	قال أحمد: وقال فيه خبطا وأخطأ إنما هو «حبطا»
«عق عق، إنما هو: عق عق»	المنتخب من علل الخلال (٢١٩)	قال أحمد: صحف شعبة في حديث التيمي، عن سلمان في بطونهم
« قال الله جل وعز: أنا أشج وأداوي»	العلل ومعرفة الرجال أحمد بن حنبل رواية - عبد الله - ٣ / ١٦٣ .	قال أحمد: قال يحيى بن آدم وأخطأ خطأ قبيحا فقال أنا أسحر وأداوي.
« عن الحسن قال: كانوا ينكلون من طلق ثلاثا في مقعد واحد»	العلل ومعرفة الرجال أحمد بن حنبل رواية - عبد الله - ٣ / ١٩٦ .	قال أحمد: وإنما هو ينكرون ولكن أخطأ فقال ينكلون.
« أن صاحب الدين مأسور بدينه يوم القيامة يشكو إلى الله الوحدة يقول يا رب بقيتني ليس معي شيء » .	المنتخب من علل الخلال (٢١٨) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله : ٣ / ٧٤ .	قال أحمد: أخطأ عبد الرحمن، إنما هو: «بعثني» .

قال أحمد: كان ابن مهدي يخطئ فيه، يقول: «أسرف عليهم».	المنتخب من علل الخلال (١٩٧)	«فعر فهم الذي صنعوا، وأوعدهم وعيدا أشرف عليهم، فلما اشتد عليهم، وهم أصحاب رسول الله، قالوا: يا عمر! إنك غفلت عنا وأهملتنا، وتركت فينا الذي أمر به رسول الله ﷺ»
<b>المتون المنتقدة بسبب اختصار ألفاظها أو روايتها بالمعنى ❁</b>		
قال أبو حاتم: هذا وهم؛ اختصر شعبة متن هذا الحديث... ولفظ الحديث: «إذا كان أحدكم في الصلاة، فوجد ريحا من نفسه؛ فلا يخرج حتى يسمع صوتا، أو يجد ريحا».	أبو حاتم الرازي العلل (١٠٧)	«لا وضوء إلا من صوت أو ريح»
قال أبو حاتم: غلط مروان في اختصاره؛ إنما كان النبي ﷺ في سفر، فقال لبلال: من يكلؤنا الليلة؟ فقال: أنا، فغلبه النوم حتى طلعت الشمس، فقام النبي ﷺ وقد طلعت الشمس	أبو حاتم الرازي العلل (٢٤٤) و (٤٠٥)	«أن رسول الله صلى ركعتي الفجر حين طلعت الشمس».
قال أبو حاتم: أخطأ عبد الرزاق في اختصاره هذه الكلمة؛ لأن عبد الرزاق اختصر هذه الكلمة، وأدخله في باب من كان يشير بإصبعه في التشهد، وأوهم أن النبي ﷺ إنما أشار بيده في التشهد، وليس كذلك هو.	أبو حاتم الرازي العلل (٤٥٣)	«أن النبي ﷺ أشار في الصلاة بإصبعه»
قال أبو حاتم: اختصر مروان هذا الحديث لما قال: يحملها على رقبته؛ أي: جعل الفرس أنثى حين قال: يحملها، ولم يقل: يحمله.	أبو حاتم الرازي العلل (٩٠٢)	«أن النبي ﷺ سمى الأنثى من الخيل: الفرس»
قال أبو حاتم: وهم مؤمل في لفظ متن هذا الحديث.	أبو حاتم الرازي العلل (١١١٦)	«أن رجلا من أهل الصفة مات وترك متاعا، فباع النبي ﷺ متاعه فيمن يزيد»

<p>قال أبو حاتم: وهم إسحاق في اختصار هذا الحديث... والحديث: ابدأ بمن تعول...؛ تقول امرأتك: أنفق علي أو طلقني...، فتأول هذا الحديث.</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (١٢٩٣)</p>	<p>«في الرجل لا يقدر أن ينفق على امرأته، قال: يفرق بينهما»</p>
<p>قال أبو حاتم: هذا حديث باطل، ليس فيه: «استعار» وهم فيه سويد بن عبد العزيز إنما الصحيح: كان النبي ﷺ عند بعض أمهات المؤمنين، فأرسلت أخرى بقصعة فيها طعام، فضربت يد الرسول، فسقطت القصعة، فانكسرت، فأخذ النبي ﷺ الكسرتين فضمهما إلى الأخرى، وجعل يجمع فيها. وقال البخاري: والصحيح عندي ما رواه سفيان الثوري عن حميد، عن أنس أهدت بعض أزواج النبي ﷺ طعاما في قصعة فضربت عائشة القصعة</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (١٤١٢) علل الترمذي الكبير ص ٢٠٨</p>	<p>«استعار بعض آل رسول الله ﷺ قصعة، فضاعت، فضمنها رسول الله ﷺ»</p>
<p>قال أبو حاتم: الحديث: أتى النبي ﷺ أهلنا، فقالوا: إخواننا فيم حسبوا؟ قال: أطلقوا لهم إخوانهم؛ اختصر معمر كما ترى.</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (١٤٢١)</p>	<p>«أن النبي ﷺ حسب في تهمة»</p>
<p>قال أبو حاتم: وأفحش من ذلك وأشنع: تصحيفه في متنه والحديث: ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية، ولا تشربوا مسكرا.</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (١٥٤٩)</p>	<p>«اشربوا في الظروف، ولا تسكروا»</p>
<p>قال أبو حاتم: هذا حديث مضطرب المتن؛</p>	<p>أبو حاتم الرازي</p>	<p>«كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك</p>

<p>إنما هو: أن النبي ﷺ أكل كتفا ولم يتوض... ويحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه؛ فوهم فيه. / *قلت: الاضطراب هنا بالمعنى اللغوي وهو الاختلال في المتن عند اختصاره.</p>	<p>العلل (١٦٨) و (١٧٤)</p>	<p>الوضوء مما مست النار»</p>
<p>قال البخاري: جاء مثل هذا من قبل عبد الرزاق وهو غلط. إنما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر.</p>	<p>علل الترمذي الكبير ص ٤٥٦</p>	<p>« من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث »</p>
<p>قال أبو حاتم: وهم يحيى؛ إنما أراد: قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة، رفع يديه مداً إنما روى على هذا اللفظ يحيى بن بيان، ووهم، وهذا باطل.</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (٢٦٥) و (١٧٤)</p>	<p>«عن أبي هريرة؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة، نشر أصابعه نشرًا»</p>
<p>قال أبو حاتم: هكذا رواه عمرو، ولم يتابع عليه؛ إنما هو: أن النبي ﷺ كان يفتل عن يمينه وعن شماله</p>	<p>أبو حاتم الرازي العلل (٢٦٥)</p>	<p>« أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره؟ »</p>
<p>قال مسلم: والدليل على خطئه اتفاق الحفاظ من أصحاب نافع على ذكرهم في الحديث المعنى الذي هو ضد السعاية وخلاف الحفاظ المتقنين لحفظهم بين ضعف الحديث من غيره</p>	<p>الإمام مسلم التمييز (ص ١٩٠)</p>	<p>«عن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ من أعتق نصيباً له في عبد ضمن لأصحابه في ماله أن كان موسراً وان لم يكن له مال بذل العبد»</p>
<p>قال أحمد: خالف يحيى بن سعيد غير واحد فقالوا نشهد أنك نبي قال أبي ولو قالوا نشهد أنك رسول الله كانا قد أسلمنا ولكن يحيى أخطأ فيه خطأ قبيحاً.</p>	<p>العلل ومعرفة الرجال أحمد بن حنبل رواية - عبد الله - ٨٣ / ٣.</p>	<p>« عن صفوان بن عسال قال قال رجل من اليهود انطلق بنا إلى هذا النبي قال لا تقل النبي فإنه لو سمعها كان له أربعة أعين وقص الحديث فقالوا نشهد أنك رسول الله »</p>
<p>قال أحمد: هكذا حدثني به يحيى وإنما هو: أن تعرى المدينة، ولكنه أخطأ يعني يحيى فقال:</p>	<p>العلل ومعرفة الرجال أحمد بن</p>	<p>« عن أنس، أن بني سلمة أرادوا أن يتحولوا من ديارهم إلى قرب المسجد فكره رسول الله</p>

المسجد	حنبل رواية - عبد الله - ٨٢ / ٣ .	« أن يعرا المسجد، فقال: يا بني سلمة ألا تحسبون آثاركم فأقاموا »
قال يحيى بن معين: وكلام سفيان هذا خطأ إنما هو كما قال مالك بن أنس قال يحيى فكان سفيان لا يضبطه كان إذا حدث به يقول ذهب علي من هذا الحديث شيء.	تاريخ ابن معين - رواية الدوري - ٣ / ١٥٢ .	« أن النبي ﷺ رخص الرعاء أن يرموا يوما ويدعوا يوما »
<b>❁ المتون المنتقدة بسبب نكارة المعنى ❁</b>		
قال أبو حاتم: ونفس الحديث كأنه موضوع	أبو حاتم الرازي العلل (٢٨٦)	« إن المؤذنين المحتسبين يخرجون يوم القيامة وهم يؤذنون من قبورهم »
قال أبو حاتم: هذا إسناد مضطرب، ومتن الحديث منكر جدا؛ كأنه موضوع.	أبو حاتم الرازي العلل (٢١١٦)	« في الرجل يعق والديه أو أحدهما، فيموتان، فيأتي قبره كل ليلة »
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر جدا، كأنه موضوع، وأبو مسكين مجهول	أبو حاتم الرازي العلل (٢٣٨٢)	« نهي رسول الله ﷺ أن يضرب الرجل بإحدى نعليه على الأخرى في المسجد؟ »
قال أبو حاتم: هذا باطل؛ إنما الحديث: لا تجزئ صلاة رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود	أبو حاتم الرازي العلل (٣٩٣)	« لا ترجوا صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب وشيء معها؟ »
قال ابن الجنيدي: هذا حديث كذب وزور.	ابن الجنيدي العلل (٥٥٤ أ)	« من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر، لم يزد من الله تعالى إلا بعدا »
قال أبو حاتم: هذا حديث كذب باطل... قلت: تعرف عبد الكريم هذا؟ قال: لا. قلت: فتعرف الحسن بن مسلم؟ قال: لا، ولكن تدل روايتهم على الكذب	أبو حاتم الرازي العلل (١١٦٥)	« من حبس العنب أيام القطاف ليبيع من يهودي أو نصراني؛ كان له من الله مقت؟ »
قال أبو حاتم: هذا كذب لا أصل له. باطل! أنا نهيت ابن أبي شريح أن يحدث به، ونهيته عن حديث آخر	أبو حاتم الرازي العلل (١٢٣٦) و (١٢٦٧)	« العرب بعضها، لبعض أكفاء، إلا حائك أو حجام »
قال أبو حاتم: هذا حديث كذب، ومحمد بن	أبو حاتم الرازي	« إن جبريل أطعمني الهريسة يشد بها ظهري »



الحجاج هذا ذاهب الحديث.	العلل (١٤٩٦)	لقيام الليل»
قال أبو حاتم: هذا حديث كذب، والشيخ لا أعرفه.	أبو حاتم الرازي العلل (١٥٤٣)	« من أكل الطين، فقد أعان على قتل نفسه»
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر	أبو حاتم الرازي العلل (٢٠٢٩)	« {بسم الله الرحمن الرحيم} ؟ فقال: هو اسم من أسماء الله تعالى، وما بينه وبين اسم الله الأكبر إلا كما بين سواد العينين وبياضهما من القرب؟»
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، والفضل مجهول	أبو حاتم الرازي العلل (٢٣٤٩)	« كيف تصدق رؤياكم، وأظفاركم مملوءة وسخا»
قال أبو حاتم: هذا حديث كذب	أبو حاتم الرازي العلل (٢٥٥٢)	« من حدث بحديث، فعطس عنده ؛ فهو حق»
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، والبخري ضعيف الحديث، وأبوه مجهول.	أبو حاتم الرازي العلل (٧٣)	« إذا توضأتم، فأشربوا أعينكم من الماء، ولا تنفضوا أيديكم من الماء؛ فإنها مراوح الشيطان»
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر.	أبو حاتم الرازي العلل (٤٨٠)	« كان رسول الله ﷺ إذا رأى رجلا مغير الخلق، خر ساجدا شكرا لله، وإذا رأى القرد، خر ساجدا لله، وإذا قام من منامه، خر ساجدا لله»
قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، وهو من تحاليط ابن جابر، والحديث هو حديث سليك الغطفاني.	أبو حاتم الرازي العلل (٥٦٩)	« نهى عن الصلاة والإمام يخطب»
قال أبو زرعة: هذا حديث منكر	أبو زرعة الرازي العلل (١٥٣٩)	«عن طلحة بن عبيدالله؛ قال: دخلت على رسول الله ﷺ، وفي يده سفرجلة، فألقاها إلي وقال: إنها تجم الفؤاد»
قال أبو حاتم: هذا حديث موضوع باطل.	أبو حاتم الرازي العلل (٢٢٨٦)	« من سعادة المرء خفة لحيته.»
قال يحيى بن معين: هذا باطل ولو حدث بهذا عبد الرزاق كان حلال الدم.	علل أحمد رواية عبد الله (٢٧٠١)	« عن علي عن النبي ﷺ أنه مسح على الجبائر»

	- يحيى بن معين -	
« لا تعلموا المرأة والصبي والعبد القرآن »	المنتخب من علل الخلال (٥٤)	أحمد بن حنبل: أنكره، وقال: ما أنكر هذا الحديث.
« اطلبوا العلم ولو بالصين، فإنه فريضة على كل مسلم »	المنتخب من علل الخلال (٦٣)	أخبرني المروزي، أن أبا عبد الله ذكر له هذا الحديث، فأنكره إنكار شديدا.
« كلم الله موسى وعليه جبة من صوف »	المنتخب من علل الخلال (١٦٥)	قال أحمد: منكر ليس بصحيح؛ أحاديث حميد عن عبد الله بن الحارث منكرة.
« ترفع زينة الدنيا بعد خمس وعشرين ومائة سنة »	المنتخب من علل الخلال (١٨٩)	قال أحمد: لا [تخرجه]؛ هذا منكر جدا، كان ابن أبي فديك لا يبالي عن من روى.
« النبي ﷺ سئل عن رجل قبل امرأته وهما صائمان قال: «قد أفطرا» »	علل الترمذي الكبير للبخاري (٢٠١)	قال البخاري: هذا حديث منكر لا أحدث به
« عن ابن عمر: لا أبالي أعانني رجل على طهوري أو ركوعي »	التاريخ الكبير للبخاري (٦٤ / ٢)	قال البخاري: وهذا منكر لأن مجاهدا وعباية قالا: وضيئنا ابن عمر.
« أليس معك قل هو الله أحد؟ » قال: بلى، قال: « ربيع القرآن » قال: « أليس معك قل يا أيها الكافرون؟ » قال: بلى. قال: « ربيع القرآن ». قال: « أليس معك إذا زلزلت الأرض؟ » قال: بلى، قال: « ربيع القرآن ». قال: « أليس معك إذا جاء نصر الله؟ » قال: بلى. قال: « ربيع القرآن ». قال: « أليس معك آية الكرسي { الله لا إله إلا هو } [البقرة: ٢٥٥]؟ » قال: بلى. قال: « ربيع القرآن » قال: « تزوج، تزوج، تزوج ».	قال مسلم: مستنكر غير مفهوم صحة معناه الحجاج (٦٧)	
« الربا سبعون بابا أصغرها كالذي ينكح امه »	البخاري، التاريخ الكبير ٩٥ / ٥	قال البخاري: منكر الحديث

«عن جابر أن النبي ﷺ شهد عيداً للمشركين»	العلل ومعرفة الرجال - رواية عبد الله - ١ / ٥٥٩ .	أحمد بن حنبل: أنكرها جدا وعدة أحاديث من هذا النحو فأنكرها جدا وقال هذه أحاديث موضوعة أو كأنها موضوعة.
«من نزل على قوم فلا يصومون تطوعاً إلا بإذنه»	العلل الكبير للترمذي ص ١٢٧	قال البخاري: هذا حديث منكر، وأيوب بن واقد روى عنه محمد بن عقبة السدوسي.
<b>❁ المتون المنتقدة بسبب عدم مشابهة لفظ المتكلم ❁</b>		
« من وجد في بطنه رزا فليصرف.. »	أبو حاتم الرازي العلل (٥٩)	قال أبو حاتم: أنا أرضى أن يكون هذا من كلام علي، موقوفاً
«إن أمتي لن تحزى ما أقاموا صيام شهر رمضان..»	أبو حاتم الرازي العلل (٧٨٣)	قال أبو حاتم: حديث موضوع يشبه ان يكون من كلام الكلبي.
«الدين خمس، لا يقبل الله منها شيئاً دون شيء..»	أبو حاتم الرازي العلل (٨٧٩) و (١٩٦٢)	قال أبو حاتم: حديث منكر يحتمل أنه من كلام عطاء الخرساني.
«خير الجيوش أربعة آلاف، وخير السرايا أربع مئة»	أبو حاتم الرازي العلل (١٠٢٤)	قال أبو حاتم: مرسل أشبهه، لا يحتمل هذا الكلام أن يكون كلام النبي ﷺ.
«لتي غسل المرأة أولى نسائها بها، فإن كانت ضعيفة أو صغيرة، وليتها..»	أبو حاتم الرازي العلل (١٠٦٩)	قال أبو حاتم: هذا حديث كأنه باطل! يشبه أن يكون كلام ابن سيرين.
«لا بأس على امرئ ابتاع من أهل الكتاب خلا لم يعلم أنهم تعمدوا إفساده..» / موقوف /	أبو حاتم الرازي العلل (١١٣٣) و (١٥٦٦)	قال أبو حاتم: لا أحسبه إلا وهو وهم؛ يشبهه كلام الزهري. يشبه أن يكون عامة هذا الكلام من كلام الزهري. /
«أيما رجل أدخل فرسا بين فرسين وهو يأمن أن يسبق..»	أبو حاتم الرازي العلل (٢٢٤٩ و ٢٤٧١)	قال أبو حاتم: لا يشبه أن يكون عن النبي ﷺ، وأحسن أحواله أن يكون عن سعيد بن المسيب قوله.
«أم سلمة تقول: إنا لنجد صفة رسول الله ﷺ»	أبو حاتم الرازي	قال أبو حاتم: هذا حديث عندي غير

محفوظ... ويشبه أن يكون هذا من كلام كعب.	العلل (٢٦٨٢)	في بعض الكتب: اسمه المتوكل، ليس بفظ، ولا غليظ»
قال أحمد: يشبه حديثه حديث الحسن لا يشبه أحاديث أنس.	أحمد بن حنبل العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه. (٥١٧ / ٢)	«أحاديث سعد بن سنان»
قال أبو زرعة: ليس في شيء من الأحاديث هذا الكلام، وليس عندي بذلك الصحيح إنما رواه ابن إسحاق.	أبو زرعة الرازي العلل (١٩٩)	«من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه، فليعد لها»
<b>المتون المنتقدة بسبب الاضطراب ❀</b>		
قال البخاري: هذا حديث فيه اضطراب. ويروى عن ابن عباس، أن ركانة، طلق امرأته ثلاثا	العلل الكبير، الترمذي: ص ١٧١.	عن عبد الله [بن علي] بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إني طلق امرأتي البتة

### الملخصات:

- ١- ملخص البحث ( عربي )
- ٢- ملخص البحث ( فرنسي )
- ٣- ملخص البحث ( إنجليزي )

### ملخص الرسالة:

هذه أطروحة دكتوراه بعنوان: «مسالك نقد المتن عند نقاد الحديث في القرن الثالث الهجري - دراسة نظرية تطبيقية-». تبحث في قضية نقد متن الحديث النبوي عند علماء الحديث، في حقبة زمنية معينة هي القرن الثالث الهجري، الذي يُسمى العصر الذهبي للسنة النبوية، وذلك لاجتماع كبار النقاد في ذلك الزمان، ووفرت التصانيف في العلل والتواريخ، بيّن الباحث من خلالها المسالك والطرق التي انتقد من خلالها نقاد القرن الثالث الهجري متن الحديث النبوي، مركزاً على إبراز معالم طريقتهم واصطلاحاتهم النقدية، لتكون منهجاً واضحاً وقانوناً نقدياً يسير عليه كل من أراد التصدي لنقد متون السنة النبوية، وذلك لاختصاص أولئك النقاد الجهابذة بمعرفة هذه الصنعة، بما يوجب إتباعهم وعدم الخروج على طريقتهم.

كل هذا من أجل ردّ دعوى المستشرقين في زعمهم أنّ المحدثين اعتنوا بنقد إسناد الحديث دون متنه، كذلك من أجل بيان فساد قول من قال أنّ كتب العلل في القرن الثالث الهجري خالية من نقد المتون، ثم يخلص البحث إلى بيان التطبيق الصحيح لمسالك نقد متون الأحاديث، ومناقشة بعض المعاصرين الذين تعسفوا في ردّ متون الأحاديث الصحيحة بدعوى النقد والتمحيص. من أجل هذا الغرض قسّمت دراستي هذه إلى مقدمة، وفصل تمهيدي، وثلاثة فصول رئيسة، وخاتمة.

**أما المقدمة:** فمهّدت فيها للبحث بتفسير مصطلحات عنوان الدراسة، ثم الفصل التمهيدي: تكلمت فيه عن الإطار العام للدراسة وهو النقد الحديثي، مركزاً على مصطلح نقد المتن، نشأته وتاريخه وتطوره حتى القرن الثالث الهجري، ثم سلطت الضوء على نقد المتن في هذا القرن مبيناً أعلامه وأسباب تفوّق أهل ذلك العصر في هذا النوع من الصنعة النقدية.

**ثم الفصل الأول:** جمعت فيه مسالك النقاد في نقد المتن بسبب مخالفة أصل آخر، فوفقت بعد التتبع والاستقراء على ستة مسالك هي:

- (١) مسلك نقد المتن بمخالفة القرآن الكريم. (٢) مسلك نقد المتن بمخالفة السنة الصحيحة.
- (٣) مسلك نقد المتن بمخالفة الإجماع. (٤) مسلك نقد المتن بمخالفة الوقائع التاريخية. (٥) مسلك نقد المتن بمخالفة الحسّ والواقع. (٦) مسلك نقد المتن بمخالفة الراوي مروّيه.

أقدّم لكل مسلك بدراسة تأصيلية في مبحث، ثم أدرس تحت كلّ مسلك أربعة أمثلة تطبيقية من عمل نقاد القرن الثالث الهجري، باستثناء المسلك الأول والثالث، لم أجد فيهما سوى ثلاثة نماذج.



ثم الفصل الثاني: جمعتُ فيه مسالك نقد المتن عند النقاد بسبب الخلل الواقع في لفظ الحديث، سواءً كان الخلل بالزيادة أو النقصان، وهذه المسالك هي: (١) مسلك نقد المتن بالشذوذ والزيادة الشاذة. (٢) مسلك نقد المتن بالإدراج الواقع في لفظه. (٣) مسلك نقد المتن بالقلب الواقع في لفظه. (٤) مسلك نقد المتن بالتصحيح الواقع في لفظه.

حيث أصَلْتُ لهذه المسالك من كتب علوم الحديث، ثم درَسْتُ تحت كلِّ مسلك أربعة نماذج من الأحاديث التي انتقدها نقاد القرن الثالث عبر هذه المسالك.

ثم الفصل الثالث: جمعتُ فيه مسالك نقد المتن عند النقاد بسبب الخلل الواقع في مضمونه ومعناه، وهذه المسالك هي: (١) مسلك نقد المتن بسبب اختصاره أو روايته بالمعنى. (٢) مسلك نقد المتن بسبب نكارة المعنى. (٣) مسلك نقد المتن بسبب عدم مشابحة اللفظ النبوي. (٤) مسلك نقد المتن بسبب الاضطراب. وفيه دراسة لمثال واحد.

حيث صنعتُ فيه كما في الفصلين السابقين، من تأصيل للمسالك، ثم التمثيل بأربعة أمثلة من صنيع النقاد، باستثناء المسلك الأخير درَسْتُ فيه مثلاً واحداً لندرة الأمثلة في نقد متن الحديث بالاضطراب.

وفي النهاية ختمتُ هذا البحث بذكر نتائجه وتوصياته، فكان من أهمها: أنّ النظر في الإسناد والمتن جميعاً على صعيد واحد هي طريقة نقاد القرن (الثالث الهجري) في نقد المتن الحديثي، وأنهم ينتقدون متن الحديث عبر أربعة عشر مسلكاً بالنظر إلى شكله الخارجي ومعناه الداخلي ومدى موافقته للأصول الأخرى، كل ذلك بعبارات خفيّة وقصيرة تُدرِكُ معانيها بجمع طرق الحديث والنظر في اختلاف الرواة، لا يفرّقون في ذلك بين أحاديث الثقات وأحاديث الضعفاء، فكثيراً ما ينتقدون متون أحاديث رواها الثقات فالثقة عندهم قد يغلط، وصحّة السند عندهم لا تستلزم صحة المتن.

ومن ثمّ وجب على كل من تصدى لنقد المتن من المعاصرين أن يسير على طريقة النقاد أهل الاختصاص، إذا أرادوا الوصول إلى نتائج دقيقة حول صحّة المرويات، وأن يتركوا المنهج العقلي المجرد الذي يستعمله المستشرقون ومن تبعهم في نقد المرويات، الذي يفضي إلى ردِّ ما هو صحيح من الأخبار، وقبول ما هو معلول منها.

والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات.

## Résumé

**Les voies de l'analyse critique du texte (matn\*) chez les critiques de la tradition prophétique (hadith) du troisième siècle de l'hégire.**

### **Etude théorique et pratique**

Cette thèse de doctorat a pour thème : « les voies de l'analyse critique du texte (matn\*) chez les critiques de la tradition prophétique (hadith) du troisième siècle de l'hégire : Etude théorique et pratique. »

L'élaborateur de cette étude s'est occupé de la question de la critique du texte (matn) de la tradition prophétique (hadith) chez les scientifiques d'une période précise qui est le troisième siècle de l'hégire et qui s'appelle le siècle d'or de la tradition prophétique. Ceci est dû à la présence des plus grands traditionalistes (mouhadithines) durant cette période et l'abondance des ouvrages d'histoire et des ouvrages qui traitaient des anomalies des hadiths.

A travers cette étude, le chercheur montre les voies qu'ont adoptées les critiques du troisième siècle de l'hégire dans leur analyse critique de la tradition prophétique (hadith) en s'évertuant à tracer les lignes majeures de leur méthodologie et en définissant la terminologie qu'ils ont adoptée. Ceci afin que leur voie soit une méthode claire est une école d'analyse critique que suivront tous ceux qui aspireront à l'étude de l'analyse critique des textes de la tradition prophétique (hadith).

Ces critiques érudits furent les plus grands spécialistes dans ce domaine et suivre leurs traces et appliquer leur méthode est certainement une obligation.

Aussi les buts essentiels de cette étude et de réfuter les revendications des orientalistes qui prétendent que les savants qui s'occupèrent de la tradition du prophète (hadith) n'ont pris soin d'étudier que la chaîne des transmetteurs du hadith (rouates) sans se préoccuper du texte (matn) lui-même et démontrer la nullité de la présomption qui allègue que les livres des anomalies des hadiths(ilale) du troisième siècle sont dépourvus d'étude des textes (matn).

---

La tradition prophétique (hadith) est la parole du prophète Mouhammed, ses actes et ses acquiescements rapportés par ses compagnons, hommes et femmes. Ces hadiths sont transmis par une chaîne de transmetteurs de hadiths (rouates). Cette chaîne s'appelle : sanadde et le texte transmis s'appelle : matn





L'étude sera finalement consacrée à montrer l'application juste de la méthodologie de l'étude des textes de la tradition prophétique (hadith) et s'occupera de la critique de certains contemporains qui ont réfuté injustement certains textes sous le couvert de l'analyse critique et de la sélection.

Les parties essentielles de cette étude sont les suivantes : une introduction, un chapitre préliminaire, trois chapitres principaux et une conclusion.

Cette étude sera abordée par une introduction qui expliquera les sens de la terminologie du titre de cette étude.

Le chapitre préliminaire s'intéressera, quant à lui, à l'objet principal de cette étude qui est l'analyse critique de la tradition prophétique (hadith) en se basant sur l'étude du texte (matn) : sa naissance, son histoire et son développement et ceci jusqu'au troisième siècle de l'hégire. Puis la lumière sur mise sur l'analyse critique du texte de la tradition prophétique (hadith) durant ce siècle en citant ses éminents savants, les causes de leur prédominance dans ce domaine et leur complète maîtrise de cette science.

Puis dans le premier chapitre seront réunies les voies que les critiques ont adoptées dans l'analyse critique du texte (matn) du fait de son désaccord avec un autre fondement. Ce décompte est réalisé grâce à la relecture et au dépouillage de leurs travaux.

Ces voies sont au nombre de six :

- ١-La critique du texte (matn) lorsqu'il est en désaccord avec le noble Coran.
- ٢-La critique du texte (matn) lorsqu'il est en désaccord avec la tradition prophétique (Sounna) exacte.
- ٣-La critique du texte (matn) lorsqu'il est en désaccord avec l'opinion unanime des traditionalistes (mouhadithines).
- ٤-La critique du texte (matn) lorsqu'il est en désaccord avec les événements historiques.
- ٥-La critique du texte (matn) lorsqu'il est en désaccord avec ce qui est perceptible par les sens et avec la réalité.
- ٦-La critique du texte (matn) lorsque le transmetteur est en désaccord avec le texte qu'il rapporte.

Chaque voie sera introduite par une étude fondamentale à laquelle sera consacrée une section, puis seront exposés quatre exemples pratiques de la voie suivie par les analyses critiques des critiques du troisième siècle de l'hégire à l'exception de la première et de la troisième voie dont il n'y a que trois exemples.

Dans le deuxième chapitre seront réunies les voies de l'analyse critique du texte (matn) due à la présence d'une anomalie dans le texte soit en rajout soit en amputation.

Ces voies sont les suivantes :

١-La voie de la critique du texte (matn) due au désaccord du transmetteur crédible du hadith avec la majorité ou avec celui qui est plus crédible que lui (Chathe) ou le rajout d'une partie de cette même nature.

٢-La voie de la critique du texte (matn) par l'intrusion d'une parole dans son terme (idraje).

٣-La voie de la critique du texte par l'inversion de son terme (maqloube).

٤-la voie de la critique du texte par la modification des lettres d'un mot.

Dans cette étude seront établies les principes de ces voies tels qu'il sont cités dans les livres des sciences de la tradition prophétique (hadith) puis à chaque voie seront traités quatre exemples des hadiths qui furent l'objet d'une analyse critique des critiques du troisième siècle suivant ces voies.

Dans le troisième chapitre seront réunies les voies adoptées par les critiques de l'analyse critique causée par une anomalie dans le sens.

Ces voies sont les suivantes :

١-La voie de la critique du texte (matn) due au fait qu'il soit résumé par son transmetteur ou que ce dernier eut rapporté son sens non son verbe.

٢-La voie de la critique du texte (matn) due à la singularité de son sens.

٣-La voie de la critique du texte (matn) due à sa dissemblance de la parole prophétique.

٤-La voie de la critique du texte (matn) due à la perturbation de ses transmetteurs. Un seul exemple sera cité.

Cette étude sera conclue par la citation de ses résultats et de ses recommandations, dont la plus importante est la suivante :

La méthode des critiques du troisième siècle dans leur analyse critique du texte (matn) de la parole prophétique (hadith) fut d'examiner la chaîne des transmetteurs du hadith et le texte (matn) sur un même plan. Ils analysèrent le texte (matn) du hadith à travers quatorze voies en considérant son aspect extérieur et son sens ainsi que le degré de sa concordance avec les autres fondements : le Coran, la sounna et l'unanimité des savants. Tout ceci en utilisant des expressions subtiles et brèves qui ne sont comprises que lorsqu'on rassemble les différents chemins par lesquels un même hadith fut rapporté et en étudiant les dissemblances des textes (matn). Ces érudits savants ne faisaient aucune distinction entre les hadiths des transmetteurs (rouates) crédibles et ceux des faibles. Ils critiquaient souvent les textes (matn) des hadiths dont les transmetteurs (rouates) étaient crédibles, car le crédible, chez eux, pouvait se tromper. Aussi, la justesse de la chaîne des transmetteurs (rouates) ne signifiait pas obligatoirement la justesse du texte (Matn). C'est pour cela qu'il est du devoir de tous ceux qui s'occupent de l'analyse critique du texte (matn), parmi les critiques contemporains, de suivre la voie des critiques spécialisés, s'ils veulent aboutir à des résultats précis concernant l'authenticité des textes rapportés. Ils doivent abandonner la méthodologie utilisée par les orientalistes et ceux qui suivirent leur voie dans l'analyse critique des hadiths qui est purement basée sur leur entendement et qui mène à réfuter des récits authentiques et à en accepter d'autres qui comportent, pourtant, des anomalies.

## Abstract

This is a PhD thesis entitled: “**pathways of criticizing the Matn for Hadith critics from the third century Hijri: a theoretical and practical study**”. The author researches the matter of criticizing the Matn<sup>(1)</sup> of a Hadith<sup>(2)</sup> from scholars during the third century Hijri, which is thought to be the golden age of Sunnah<sup>(3)</sup> due to the abundance of major critics as well as books dedicated to the subject. The author aims to provide a comprehensive compilation of the pathways and methods by which scholars from the third century criticized Matns. The study focuses on highlighting the scholars’ methods as well as coined terminology with the objective of establishing a complete self-explanatory set of guidelines for whoever wishes to specialize in the criticizing of Matns narrated upon the prophet Mohamed -may Allah’s peace and blessings be upon him-.

What motivated this research is the need to refute claims made by some orientalist to suggest that the scholars of Hadith were only concerned with criticizing the Isnad<sup>(4)</sup> of Hadiths but not the Matn. Others also claimed that books of ‘ilah<sup>(5)</sup> from the third century is free of any criticizing of Matns. The main body of this work points out the correct methodology for criticizing Hadiths based on their Matn and discusses the misconduct of some contemporary critics who abused the Hadith of the prophet while claiming to criticize and scrutinize Matns.

This thesis consists of an introduction, preface, three main chapters and a conclusion, as detailed below:

**Introduction:** Introduces the research to be carried out and provides a description of the relevant terminology.

---

(1) The textual content of a given Hadith.

(2) The term hadith refers to texts reported upon the prophet Mohamed -may Allah’s peace and blessings be upon him- by his companions.

(3) The collection of texts, actions, or confirmations of the prophet Mohamed -may Allah’s peace and blessings be upon him-.

(4) The chain of narrators for a given Hadith.

(5) The singular noun ‘ilah refers to any hidden attribute in the Isnad or Matn that renders a Hadith unacceptable.

**Preface:** Describes the overall framework of Hadith criticism with focus on its inception and history. The author also sheds light on the major scholars of the third century and the reasons for their distinction over others.

**Chapter I:** Provides a list of the major criticism pathways falling under the category of contradiction with other principles including: (١) the holy Quran, (٢) authentic Sunnah, (٣) consensus, (٤) historical facts, (٥) reality, and (٦) the narrator violating their own narration.

**Chapter II:** Provides a list of the major criticism pathways falling under the category of defects in the text of the hadith including: (١) anomalies, (٢) textual insertion, (٣) inversions in the textual content, (٤) vocal defects in the content of the Hadith.

**Chapter III:** This chapter lists the major criticism pathways falling under the category of defects in the content and meaning of the Hadith including: (١) summarization of the Hadith and the narration of its meaning, (٢) renounced meaning, (٣) dissimilarity to the prophetic style, (٤) disturbance of the Matn.

**Conclusion:** lists the results and recommendations of the study. The main conclusion of this thesis is that criticism of Isnad and Matn together is the methodology enacted and utilized by scholars of the third century Hijri. These scholars criticized the Matn of any Hadith in one of fourteen ways related to its appearance, meaning, and agreement of with other established principles. Their expressions were short and contained hidden inferences that may only be properly understood after gathering all their statements and putting them in context. In fact, they did not differentiate between Hadiths reported by trustworthy or weak and unacceptable narrators. Generally speaking, one may clearly see that in the eye of these highly-regarded scholars, the apparent validity of the Isnad does not necessarily imply authenticity of the Matn.

The main recommendation of the author is that in this day and age anyone who wishes to enter the field of Hadith criticism by Matn must follow the pathways set out by these scholars. This is the only way to guarantee their partiality and the precision of their results. Today's scholars must not resort to the purely abstract "rational" methods used by orientalists and their followers, as this may lead to the denial of authentic narrations or the acceptance of refuted ones.